Encyclopedia of Shafi'i Fiqh

موسوعة الفقه الشافعي

A structured cross-book reference archive of the Shafi'i corpus

81 Source books	100 Canonical kitabs	835 Babs
489271 Entries	489271 Arabic texts	154153 Source pages

Note on the Arabic texts: The Arabic passages in this reference are reproduced verbatim from the source editions as digitised on KetabOnline. They have not been summarised, paraphrased, or editorially altered. Readers are encouraged to verify citations against the printed editions and to consult the linked source pages for full context.

Kitab 9 of 100: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer)

كتاب الاستسقاء

PREFACE FOR VOLUME 2

NO RIGHTS RESERVED

This work is a Sadaqah Jariyah (Continuous Charity). Permission is granted to copy, distribute, print, share, and benefit from this book in any format, without asking for permission. The goal is to spread beneficial Islamic knowledge and make authentic scholarship easier to access, not to make a profit.

PURPOSE OF THIS VOLUME

This volume is a thematic encyclopedia of Shafi'i fiqh rulings, arranged by fiqh subjects (kitab/bab). Its purpose is to help readers, students, researchers, and callers to Islam quickly locate relevant rulings by topic across the classical and contemporary source materials.

Each entry is designed not only to summarize a topic, but also to guide the reader back to the original reference. By Allah's permission, this makes the book useful as both a study tool and a verification tool.

METHODOLOGY & ATTRIBUTION

The contents of this volume are derived from a large body of Shafi'i fiqh literature. The entries were compiled, organized, and formatted to make source-based fiqh research easier and faster.

This volume is arranged by fiqh topics, so that the reader can navigate the material topic-by-topic. The wording of entries has been standardized and translated for accessibility, while preserving the original scholarly meaning as carefully as possible.

Great effort has been made to ensure that:
• the topic wording is clear,
• the source references are traceable,
• and the linked material leads the reader back to the original book and page for instant checking.

By Allah's permission, a key feature of this work is that almost all the fiqh entries are clickable and directly hyperlinked to the original PDF kitab sources and anchored to the exact relevant page. This allows the reader to move instantly from the thematic entry to the original kitab for direct checking, verification, and deeper study. The aim of this encyclopedia is not to place the reader inside a black box, but to guide him back to the original sources quickly and transparently.

Despite this effort, this work remains a human project and is not free from error. Any mistakes in wording, categorization, spelling, page reference, or formatting should be reported so they may be corrected in future editions.

CORRECTIONS & FUTURE UPDATES

Please report any errors, corrections, or suggestions to:
islamic.books600@gmail.com

DUA

We ask Allah Almighty to accept this effort, forgive its shortcomings, and make it a means of preserving, spreading, and verifying sound Shafi'i fiqh knowledge.

"And say: 'My Lord, increase me in knowledge.'"
(Quran 20:114)

1st Edition — May 2026

A Note on the Use of This Reference

This volume is arranged according to the canonical structure of the Shafi'i legal corpus: each Kitab (book of law) is followed by its constituent Abwab (chapters), and each Bab is subdivided by topic. Under every topic the relevant passages have been gathered from across all source works, so that the reader may compare the treatment of a single question by al-Hidayah, al-Durr al-Mukhtar, Radd al-Muhtar, al-Bahr al-Ra'iq, and the other principal references of the school in one place.

Each entry is headed by a descriptive Mas'alah derived from the source material, followed by the name of the work, a direct link to the corresponding page on KetabOnline, and the Arabic text as it appears in the source edition. The Arabic passages are unaltered; no paraphrase or abridgement has been introduced. Navigation is provided through the Table of Contents, the Source Book Index, and the PDF outline visible in the bookmarks panel of any standard viewer.

Master Table of Contents

The entries below are clickable and jump to the corresponding PDF section. Page numbers are generated during ReportLab's multi-pass build.

Kitab/Bab/Sub-topic Reference Body 9

Kitab 9 – كتاب الاستسقاء – Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) 10

Bab 1 – باب صلاة الاستسقاء – Rain-seeking prayer 11

Sub-topic – Ruling and Basis of Rain Prayer 12

Sub-topic – Preparation and Etiquette Before Rain Prayer 47

Sub-topic – Attributing Rain to Allah vs. Stars 65

Sub-topic – Repeating Rain Prayer if Rain Does Not Come 67

Sub-topic – Rain Prayer for Sinners and Disbelievers 74

Sub-topic – Manner of Performing Rain Prayer 80

Sub-topic – Conditions and Timing of Rain Prayer 82

Sub-topic – Bringing Out People, Children, and Animals 94

Sub-topic – Sermon and Supplications in Rain Prayer 100

Sub-topic – Vowed Rain Prayer and Its Rulings 101

Bab 2 – باب صفة صلاة الاستسقاء – Description of rain-seeking prayer 102

Sub-topic – Place of Rain Prayer 103

Sub-topic – Description of Rain Prayer 104

Sub-topic – Ruling of Rain Prayer 129

Sub–topic – Hadiths on Rain Prayer 131

Sub–topic – Preparations for Rain Prayer 134

Sub–topic – Recitation in Rain Prayer 136

Sub–topic – Takbirs in Rain Prayer 140

Sub–topic – Time of Rain Prayer 142

Sub–topic – Raising Hands in Rain Prayer 147

Sub–topic – Number of Rak'ahs 148

Sub–topic – Comparison with Eid Prayer 149

Bab 3 – باب خطبة الاستسقاء – Sermon of rain–seeking 150

Sub–topic – Ruling on the Sermon 151

Sub–topic – Description of the Sermon 161

Sub–topic – Fulfillment of Vows for Sermon 167

Sub–topic – Supplication in the Sermon 169

Sub–topic – Difference from Eid Sermon 170

Sub–topic – Takbir and Istighfar in the Sermon 171

Sub–topic – Timing of the Sermon 178

Sub–topic – Facing the Qiblah in the Sermon 187

Sub–topic – Seeking Forgiveness in the Sermon 190

Sub–topic – Recitation of Quranic Verses 193

Sub–topic – Number of Sermons 195

Sub–topic – Content of the Sermon 197

Bab 4 – باب الدعاء وتحويل الرداء – Supplication and turning the cloak200

Sub–topic – Ruling on Supplication in Rain Prayer Sermons 201

Sub–topic – Ruling on Turning the Cloak 223

Sub–topic – Method of Turning the Cloak 246

Sub–topic – Supplications for Seeking Rain 272

Sub–topic – Repeating the Rain Prayer 312

Sub–topic – Increasing Istighfar and Seeking Forgiveness 316

Sub–topic – Raising Hands During Rain Prayer Supplication . . . 324

Sub–topic – Seeking Intercession Through Righteous Deeds 331

Sub–topic – Congregation Following the Imam in Turning Cloaks 337

Sub–topic – Duration of Keeping the Cloak Turned 343

Sub–topic – Facing the Qiblah During Supplication 348

Sub–topic – Supplications for Excessive Rain 355

Sub–topic – Supplications When It Rains 360

Bab 5 – باب الاستسقاء بغير صلاة – Seeking rain without prayer . . . 362

Sub–topic – Ruling on Seeking Rain Without Prayer 363

Sub–topic – Attributing Rain to Stars and Reviling Wind 372

Sub–topic – Rulings on Earthquakes and Eclipses 384

Sub–topic – Excessive Rain and Harm Prevention 386

Sub–topic – Etiquette of Exposing to First Rain 396

Sub–topic – Ruling on Fasting and Charity for Istisqa' 406

Sub–topic – Supplications and Actions When Seeing Rain 411

Sub–topic – Rulings on Obeying Imam's Orders for Istisqa' 419

Sub–topic – Rulings on Travelers and Istisqa' 424

Sub–topic – Rulings on Thunder and Lightning 430

Sub–topic – Rulings on Non–Muslims in Istisqa' 437

Sub–topic – Rulings on Bathing in Rainwater 439

Sub–topic – Rulings on Supplication for Clear Skies 440

Generated/General Bab – – General / Unclassified 441

Sub–topic – Ruling and Timing of Rain Prayer 442

Sub–topic – Leadership and Participants in Rain Prayer 488

Sub–topic – Recommended Acts and Etiquettes of Rain Prayer . . 508

Sub–topic – Scriptural Basis and Historical Precedents for Rain Prayer 582

Sub–topic – Rulings on Non–Muslims and Dhimmis in Rain Prayer 609

Sub–topic – Location and Call to Rain Prayer 637

Sub–topic – Description and Performance of Rain Prayer 648

Sub–topic – Rulings on Rain and Its Delay 666

Sub–topic – Rulings on Vows and Omissions Related to Rain Prayer 691

Sub–topic – Rulings on Attributing Rain to Stars and Reviling Wind 702

Sub–topic – Sermon and Supplication of Rain Prayer 710

Sub–topic – Rulings on Excessive Rain and Harm 727

Register of Source Works 742

Kitab/Bab/Sub-topic Reference Body

KITAB 9

كتاب الاستسقاء

Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب صلاة الاستسقاء

Rain-seeking prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Sub-topic – Ruling and Basis of Rain Prayer

Mas'alah: What is the ruling and basis for the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Bayan fi Madhhab al-Imam al-Shafi'i (book_id=2766, page=1107)

[باب صلاة الاستسقاء] وصلاة الاستسقاء سنة، والأصل فيها: قوله تعالى: {وإذ استسقى موسى لقومه} [البقرة: 60] [البقرة: 60] . وروى ابن عباس: «أن النبي – صلى الله عليه وسلم – خرج إلى المصلى للاستسقاء» . وروي عن أنس: أنه قال: «أصاب أهل المدينة قحط، فبينما النبي – صلى الله عليه وسلم – يخطب يوم الجمعة إذ قام رجل، فقال: يا رسول الله، هلك الكراع والشاء، فادع الله أن يسقينا، فمد النبي – صلى الله عليه وسلم – يديه، ودعا، وإن السماء لمثل الزجاجة، فهاجت ريح، فأنشأت سحابا، ثم أرسلت عزاليها، فخرجنا نخوض الماء، حتى أتينا منازلنا، فلم يزل المطر إلى الجمعة الأخرى، فقام إليه ذلك الرجل أو غيره، فقال: يا رسول الله، تهدمت البيوت، واحتبس الركبان، فادع الله أن يحبسه، فتبسم رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وقال: "اللهم حوالينا ولا علينا" ، فنظرت إلى السحاب يتصدع حول المدينة، كأنه إكليل» .

Mas'alah: What is the chapter on the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Hidayah ila Awham al-Kifayah (book_id=1926, page=182)

باب صلاة الاستسقاء

Mas'alah: What is the definition and basis of the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Iqna' fi Hall Alfaz Abi Shuja' (book_id=5107, page=190)

فصل في صلاة الاستسقاء هو لغة طلب السقيا وشرعا طلب سقيا العباد من الله تعالى عند حاجتهم إليها والأصل في ذلك قبل الإجماع الاتباع رواه الشيخان وغيرهما ويستأنس لذلك بقوله تعالى {وإذ استسقى موسى لقومه}

Mas'alah: What is the ruling on the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Iqna' fi Hall Alfaz Abi Shuja' (book_id=5107, page=190)

وصلاة الاستسقاء مسنونة مؤكدة لما مر وإنما لم تجب لخبر هل علي غيرها

Mas'alah: What are the three types of rain-seeking?

Source Book: Al-Iqna' fi Hall Alfaz Abi Shuja' (book_id=5107, page=190)

وينقسم أي الاستسقاء إلى ثلاثة أنواع أدناها يكون بالدعاء مطلقا عما يأتي فرادى أو مجتمعين وأوسطها يكون بالدعاء خلف الصلوات فرضها كما في شرح مسلم ونفلها كما في البيان وفي خطبة الجمعة ونحو ذلك والأفضل أن يكون بالصلاة والخطبة ويأتي بيانهما ولا فرق في ذلك بين المقيم ولو بقرية أو بادية والمسافر ولو سفر قصر لاستواء الكل في الحاجة وإنما تصلى لحاجة من انقطاع الماء أو قلته بحيث لا يكفي أو ملوحته

ولاستزادة بها نفع بخلاف ما لا يحتاج إليه ولا نفع به في ذلك الوقت

Mas'alah: What is the ruling on the rain-seeking prayer in Shafi'i fiqh?

Source Book: Al-Lubab fi al-Fiqh al-Shafi'i (book_id=6059, page=127)

باب صلاة الاستسقاء وصلاة الاستسقاء ركعتان مثل صلاة العيد سواء، إلا أنه يكثر الاستغفار في خطبته1ويقرأ قول الله - عز وجل: {فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا2 ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا} 3، ويحول رداءه4.

Mas'alah: What is the ruling on the rain-seeking prayer and its precedence?

Source Book: Al-Minhaj al-Qawim Sharh al-Muqaddimah al-Hadramiyyah (book_id=7011, page=200)

باب صلاة الاستقساء مدخل باب: صلاة الاستسقاء ويسن الاستسقاء بالدعاء خلف الصلاة، ولو في خطبة الجمعة، والأفضل أن يأمر ـــــــ الأخوف فوتا ثم الآكد فيقدم "الفرض" العيني ولو منذورا لتعينه وضيق وقته "ثم الجنازة" لما يخشى عليها من تغيير الميت1 بتأخيرها ومحله إن لم يخف انفجارها2 لو قدم غيرها3 وإلا وجب تقديمها مطلقا ويكون اشتغاله بمواراتها عذرا في إخراج الصلاة عن وقتها. "ثم العيد" لأن صلاته آكد من صلاة الكسوف. "ثم الكسوف" ولو اجتمع خسوف ووتر قدم الخسوف وإن تيقن فوت الوتر لأن صلاة الخسوف آكد. "وإن وسع الوقت" بأن أمن الفوات "قدم الجنازة" مطلقا "ثم الكسوف" لكن يخففه فلا يزيد على نحو سورة الإخلاص بعد

الفاتحة في كل قيام ثم الفرض أو العيد لكن تؤخر خطبة الكسوف عن الفرض، ثم إن اجتمع عيد وكسوف كفى لهما خطبتان بعد صلاتيهما بقصدهما ويذكر فيها أحكامهما وإن اجتمعا مع جمعة وصلاهما قبلها سقطت خطبتهما وخطب للجمعة بنيتها ولكن يتعرض فيهما باختصار لما يندب فيهما. "ويصلون" ندبا ركعتين ككيفية الصلوات لا على هيئة صلاة الخسوف "لنحو الزلازل والصواعق" والريح الشديدة "منفردين" لئلا يكونوا غافلين لا جماعة لأنه لم يرد، ويسن الخروج إلى الصحراء وقت الزلزلة. باب: صلاة الاستسقاء هو لغة: طلب السقيا4. وشرعا طلب سقيا العباد من الله تعالى عند حاجتهم إليها، والأصل فيها قبل الإجماع الاتباع5. "ويسن" على التأكيد لمقيم ومسافر "الاستسقاء" ولو لجدب الغير المحتاج إليه ما لم يكن ذا بدعة أو ضلالة، ثم هو ثلاثة أنواع ثابتة بالأخبار الصحيحة6 أدناها في الفضل أن يكون بالدعاء فرادى أو مجتمعين في أي وقت أرادوا وأوسطها أن يكون "بالدعاء خلف الصلاة ولو" نافلة و "في خطبة الجمعة" ونحوها لأنه عقب الصلاة أقرب إلى الإجابة. "والأفضل" من الأنواع 1 أي تآكل جثته. 2 أي جثة الميت. 3 أي غير صلاة الجنازة. 4 الاستسقاء: استفعال من طلب السقيا، أي إنزال الغيث على البلاد والعباد "لسان العرب: 14/ 393" . 5 روى البخاري في الاستسقاء باب 1 "حديث 1005" وباب 4 "حديث 1011 و1012" وباب 14 "حديث 1023" وباب 15 و16 و17 و18 و19 "الأحاديث 1024 و1025 و1026 و1027 و1028" عن عباد بن تميم عن عمه: "أن النبي صلى الله عليه وسلم استسقى فصلى ركعتين وقلب رداءه" . 6 وهي في البخاري ومسلم وغيرهما.

الإمام الناس بالبر وصم ثلاثة، ويخرجون في الرابع صياما إلى الصحراء بثياب البذلة متخشعين، وبالمشايخ والصبيان والبهائم بعد غسل وتنظيف، ويصلون ركعتين كالعيد

بتكبيراته، ويخطب خطبتين أو واحدة وبعدها أفضل، وأستغفر الله بدل التكبير، ويدعو في الأولى جهرا، ويستقبل القبلة بعد ثلث الخطبة الثانية، وحول الإمام والناس ثيابهم حينئذ، وبالغ فيها في الدعاء سرا وجهرا ثم استقبل الناس. ـــــــ الثلاثة هذا الأخير وهو "أن يأمر الإمام" بنفسه أو نائبه "الناس" سواء مريد الحضور وغيره "بالبر" من صدقة وعتق وغيرهما كالتوبة والخروج من المظالم لأن ذلك أرجى للإجابة. "و" يأمر المطيقين منهم بموالاة "صوم ثلاثة" من الأيام مع يوم الخروج لأن الصوم معين على الرياضة والخشوع وبأمر الإمام أو نائبه به يصير واجبا امتثالا له لأنه تعالى بطاعة أولي الأمر1، ويجب فيه2 التبييت3 لأنه فرض، ويجب على القادرين منهم امتثال كل ما يأمر به من نحو صدقة وعتق على ما رجحه الإسنوي وفيه كلام بينته في شرح الإرشاد4. "ويخرجون" بعد صوم الثلاثة "في" اليوم "الرابع" حال كونهم "صياما" فيه كالذي قبله "إلى الصحراء" وإن كانوا بمكة أو بيت المقدس "بثياب البذلة" بموحدة مكسورة فمعجمة ساكنة وهي ما يلبس في حال مباشرة الإنسان الخدمة في بيته فلا يصحبون طيبا ولا زينة للاتباع5، ولأن هذا يوم مسألة واستكانة بخلاف العيد، ولا يلبسون الجديد من ثياب البذلة، ويسن كونهم "متخشعين" في مشيهم وجلوسهم وغيرهما للاتباع6. "و" يخرجون "بالمشايخ" أي مع المشايخ "والصبيان" لأن دعاءهم أرجى للإجابة. "والبهائم" لخبر ضعيف7 لكن له شاهد: "لولا شباب خشع وبهائم رتع وشيوخ ركع وأطفال رضع لصب عليكم العذاب صبا" 8 وتقف معزولة عن الناس، ويكره إخراج الكفار ولو ذميين، معنا أو منفردين؛ لأنهم ربما كانوا سبب القحط، فإن خرجوا أمروا بالتمييز9 عنا ولا ينفردوا بيوم وإنما يسن خروجهم "بعد غسل" لجميع أبدانهم "وتنظيف" بالماء والسواك وقطع الروائح الكريهة لئلا يتأذى بعضهم ببعض. "ويصلون" للاستسقاء "ركعتين" 1 قال تعالى: {يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم} [النساء: 59] . 2 أي الصيام. 3 أي النية في الليل. 4 تقدم الكلام

على "شرح الإرشاد" للمصنف. راجع الحاشية 4 صفحة 46. 5 روى أبو داود في صلاة الاستسقاء باب 1 "حديث 1165" عن ابن عباس قال: "خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم متبذلا متواضعا متضرعا حتى أتى المصلى، فرقي المنبر، فلم يخطب خطبكم هذه؛ ولكن لم يزل في الدعاء والتضرع والتكبير، ثم صلى ركعتين كما يصلي في العيد" . ورواه أيضا الترمذي في الجمعة باب 43، والنسائي في الاستسقاء باب 3، وابن ماجه في الإقامة باب 153، وأحمد في المسند "1/ 230، 355" . 6 راجع الحديث في الحاشية السابقة. 7 لعله الحديث الذي رواه ابن ماجه في الفتن باب 22 "حديث 4019" عن عبد الله بن عمر قال: أقبل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ... الحديث، وفيه: "ولولا البهائم لم يمطروا" . 8 رواه البيهقي في السنن الكبرى "3/ 345" من حديث أبي هريرة. 9 بالشارة واللباس، أو بجمعهم في مكان متميز عن مكان المسلمين، وما أشبه ذلك.

Mas'alah: What is the ruling on the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Muhadhdhab fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i (book_id=1062, page=255)

باب صلاة الاستسقاء وصلاة الاستسقاء سنة لما روى عباد بن تميم عن عمه قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يستسقي فصلى ركعتين جهر بالقراءة فيهما وحول رداءه ورفع يديه واستسقى والسنة أن

يكون في المصلى لما روت عائشة رضي الله عنها قالت: شكا الناس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قحوط المطر فأمر بمنبر فوضع له في المصلى ولأن الجمع يكثر

فكان في المصلى أرفق بهم.

Mas'alah: What is the stronger opinion on the dislike of the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=771)

وأظهرهما: أنها لا تكره. انتهى ملخصا. وما ذكره من تصحيح عدم الكراهة قد تابعه عليه النووي في هذا الباب من الروضة و "شرح المهذب" وغيرهما من كتبه ثم صحح في "شرح المهذب" أيضا في باب الاستسقاء أنها تكره، ولما صححه هناك ذكر أن هذا التصحيح قد تقدم في موضعه وهو غريب فإنه إنما قدم العكس كما ذكرته لك وهو يشعر بأنه إنما حصل عن سهو، ولهذا نقل الإمام والغزالي في البسيط عن الأكثرين عدم الكراهة فتكون الفتوى عليه.

Mas'alah: What is the chapter on the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=1278)

باب صلاة الاستسقاء

Mas'alah: What is the ruling on the rain-seeking prayer according to Shafi'i and Abu Hanifah?

Source Book: Al-Wasit fi al-Madhhab (book_id=5110, page=729)

وهي سنة عرفت من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال أبو حنيفة بدعة

Mas'alah: What is the cause for performing the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Wasit fi al-Madhhab (book_id=5110, page=729)

وسببها أن ينقطع ماء السماء أو العيون فتستحب عنده صلاة الاستسقاء ولو أخبرنا أن طائفة من المسلمين ابتلوا به فيسن لنا أن نستسقي لهم لأن المسلمين كنفس واحدة

Mas'alah: What is the chapter heading for the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Najm al-Wahhaj fi Sharh al-Minhaj (book_id=1802, page=1079)

باب صلاة الاستسقاء

Mas'alah: What is the ruling and description of the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Najm al-Wahhaj fi Sharh al-Minhaj (book_id=1802, page=1079)

هي سنة عند الحاجة، ـــــــــ باب صلاة الاستسقاء (الاستسقاء): طلب السقيا من الله عند الحاجة إليها تقول: استعطى واستخرج أي: طلب العطاء والخراج. وسقى وأسقى بمعنى، قال تعالى: {وسقاهم ربهم شرابا طهورا} ، وقال تعالى: {لأسقيناهم ماء غدقا} ، ويقال: سقى إذا ناوله ماء ليشرب، وأسقى إذا أعد له سقيا، ويقال: سقيته لنفسه وأسقيته لماشيته وأرضه. والأصل فيه قبل الإجماع قوله تعالى: {وإذا استسقى موسى

لقومه} الآية، و (استسقى النبي صلى الله عليه وسلم) ، وكذلك الأئمة من بعده، ومن السنة أحاديث يأتي بعضها في الباب، وله أنواع: أدناها: مجرد الدعاء. وأوسطها: الدعاء خلف الصلاة، وفي خطبة الجمعة ونحو ذلك. وأفضلها: الاستسقاء بركعتين وخطبتين كما سيأتي. قال: (هي سنة) ؛ لما روى الشيخان [خ1012 – م894] عن عبد الله بن زيد بن عاصم رضي الله عنه: (أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج إلى المصلى فاستسقى، واستقبل القبلة وقلب رداءه وصلى ركعتين) ، زاد البخاري [1024] : (جهر فيهما بالقراءة) . وحكى الماوردي وجها: أنها فرض كفاية. ولا فرق في الاستحباب بين أهل القرى والبوادي، ولا بين المقيمين والمسافرين، وإذا نذرت .. وجبت كسائر القرب، وسيأتي في (باب النذر) حكم الإمام وغيره إذا نذره. قال: (عند الحاجة) ؛ لأنه المأثور من فعل النبي صلى الله عليه وسلم، ومن

Mas'alah: What is the ruling on the rain-seeking prayer in Shafi'i fiqh?

Source Book: Al-Siraj al-Wahhaj (book_id=5108, page=99)

باب صلاة الاستسقاء – صلى الله عليه وسلم – هو لغة طلب السقيا وشرعا طلب سقيا العباد من الله تعالى عند حاجتهم اليها هي سنة مؤكدة عند الحاجة بانقطاع الماء أو قلته أو زيادته إذا كان بها نفع وتعاد مع الخطبتين ثانيا وثالثا ان لم يسقوا والمرة الأولى آكد ويندب أن يكونوا صائمين عند العود فإن تأهبوا للصلاة فسقوا قبلها اجتمعوا للشكر والدعاء ويصلون صلاة الاستسقاء شكرا على الصحيح ومقابله لا يصلون ويأمرهم الامام ندبا بصيام ثلاثة أيام متتابعة أولا قبل ميعاد يوم الخروج فهي به أربعة وتجب طاعة الامام في أمره ونهيه ويجب تبييت النية في الصوم ويأمرهم أيضا بالتوبة والتقرب الى الله

تعالى بوجوه البر من عتق وغيره والخروج

من المظالم المتعلقة بالعباد ويخرجون الى الصحراء في الرابع من صيامهم صياما في ثياب بذلة بكسر الموحدة وسكون الذال ما يلبس من الثياب وقت الشغل وهو من اضافة الموصوف الى الصفة وفي تخشع أى تذلل ويسن لهم التواضع في أحوالهم ويخرجون الصبيان والشيوخ لأن دعاءهم أقرب للاجابة وكذا البهائم في الأصح يسن إخراجها ولا يمنع أهل الذمة الحضور ولا يختلطون بنا في مصلانا وعند الخروج بل يتميزون عنا في مكان وهي ركعتان كالعيد في التكبير سبعا في الأولى وخمسا في الثانية والقراءة في الأولى جهرا بسورة ق وفي الثانية اقتربت لكن قيل يقرأ في الثانية إنا أرسلنا نوحا لكن رده في المجموع ولا تختص بوقت العيد في الأصح فيجوز فعلها متى شاء ولو في الأوقات المكروهة ويخطب كالعيد في الأركان والشرائط والسنن لكن يستغفر الله تعالى بدل التكبير فيقول أستغفر الله الذى لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه تسعا في الأولى وسبعا في الثانية ويأتى بما يتعلق بالاستسقاء بدل ما يتعلق بالفطر والأضحية ويدعو في الخطبة الأولى اللهم أسقنا بقطع الهمزة ووصلها غيثا مغيثا أى منقذا من الشدة هنيئا طيبا مريئا محمود العاقبة مريعا بفتح الميم وكسر الراء أى ذا نماء غدقا أى كثير الماء مجللا أى يعم الأرض سحا أى شديد الوقع على الأرض طبقا أى مستوعبا للأرض دائما إلى انتهاء الحاجة {اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين} أى الآيسين {اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفارا فأرسل السماء} أى المطر {علينا مدرارا} أى كثيرا ويستقبل القبلة بعد صدر الخطبة الثانية وهو نحو ثلثها ويبالغ في الدعاء حينئذ سرا وجهرا ويؤمن القوم على دعائه ويحول رداءه عند استقباله القبلة فيجعل يمينه يساره وعكسه وينكسه على الجديد فيجعل أعلاه أسفله وعكسه ويحول الناس وينكسون وهم جلوس مثله قلت ويترك الرداء محولا حتى ينزع كل منهم الثياب عند

الرجوع للمنازل ولو ترك الامام

الاستسقاء فعله الناس ولو خطب قبل الصلاة جاز لكنه خلاف الأفضل ويسن لكل أحد أن يبرز لأول مطر السنة ويكشف عورته ليصيبه شيء من المطر وأن يغتسل أو يتوضأ في السيل وجمعهما هو الأولى ولا تشترط فيهما نية ويسبح عند الرعد والبرق فيقول سبحان من يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته ولا يتبع بصره البرق ويقول عند المطر اللهم صيبا بتشديد الياء أى المطر نافعا ويدعو بما شاء إذ هو من أوقات إجابة الدعاء وأن يقول بعده أى المطر مطرنا بفضل الله ورحمته ويكره مطرنا بنوء كذا بفتح النون وسكون الواو وهمز آخره أى بوقت النجم الفلاني ولو قال

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about rain?

Source Book: Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition (book_id=54899, page=276)

365 – أخبرنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن عمارة بن غزية، عن عباد بن تميم، قال: --- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (الظراب) هي: الجبال الصغار. [1] (اللهم حوالينا) فيه إضمار، أي: اجعله أو أنزله حوالي المدينة في موضع النبات لا في الأبينة. [2] (أنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، [3] عن عمارة بن غزية، [4] عن عباد بن تميم) قال الرافعي: كذا رواه الشافعي مرسلا، [5] ورواه جماعة عن عبد العزيز موصولا، فقالوا: عن عباد بن تميم، عن عبد الله بن زيد، وكذا رواه أبو داود. [6] (1) الظراب واحدها ظرب بوزن كتف، وقد يجمع في القلة على أظرب. انظر: النهاية (3/ 156) مادة ظرب. (2) يقال: رأيت

الناس حوله وحوليه وحواليه وحواله؛ أي: مطيفين به من جوانبه. والمعنى أي: اللهم أنزل الغيث علينا، أو اجعله في مواضع النبات من أراضي الزراعة والخصب، لافي مواضع الأبنيه والمساكن. انظر: مشارق الأنوار (1/ 216) ، والنهاية (1/ 464) ، ولسان العرب (11/ 187) مادة حول. (3) في م: (بن الدراوردي) . وهو: عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي، أبو محمد، الجهني مولاهم، المدني، صدوق، كان يحدث من كتب غيره فيخطىء، من الثامنة، مات سنة ست أو سبع وثمانين ومائة. (ع) . انظر: التقريب (ص358) . (4) في م: (عزبة) ، وهو تصحيف. وهو: عمارة بن غزية بن الحارث الأنصاري المازني المدني، لا بأس به، من السادسة، مات سنة أربعين ومائة. (خت م 4) . انظر: التقريب (409) . (5) انظر: الأم (1/ 251) . (6) أخرجه أبو داود في الصلاة، جماع أبواب صلاة الاستسقاء وتفريعها (1/ 302 / 1164) بمثله، والنسائي في الاستسقاء، باب الحال التي يستحب للإمام أن يكون عليها إذا خرج (3/ 156 / 1507) مختصرا عن 1 – قتيبة بن سعيد، ثنا عبدالعزيز، عن عمارة بن غزية، عن عباد بن تميم، عن عبد الله بن زيد. ورواه غيره عن عبد العزيز الدراوردي، منهم: 2 – الحميدي، أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (1/ 324) بنحوه. 3 – سريج بن النعمان، أخرجه أحمد (4/ 41) ، ومن طريقه الضياء في المختارة (9/ 360 / 325) بنحوه، وزاد: ((الأيمن على الأيسر والأيسر على الأيمن)) . 4 – علي بن بحر، أخرجه أحمد (4/ 42) ، ومن طريقه الضياء في المختارة (9/ 360 – 361/ 326) بنحوه، وفيه =

Mas'alah: What is the chapter on the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Tanbih fi al-Fiqh al-Shafi'i (book_id=97142, page=64)

باب صلاة الاستسقاء

Mas'alah: What is the chapter on the rain-seeking prayer?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=953)

باب صلاة الاستسقاء

Mas'alah: What is the ruling and description of the rain-seeking prayer?

Source Book: Bidayat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj (book_id=96982, page=422)

باب صلاة الاستسقاء هي سنة عند الحاجة، وتعاد ثانيا وثالثا إن لم يسقوا. فإن تأهبوا للصلاة فسقوا قبلها .. اجتمعوا للشكر والدعاء، ويصلون على الصحيح === (باب صلاة الاستسقاء) الاستسقاء: طلب السقيا من الله تعالى عند الحاجة، وهو أنواع: أدناها: مجرد الدعاء، وأوسطها: الدعاء خلف الصلاة، وفي خطبة الجمعة ونحو ذلك، وأفضلها: الاستسقاء بركعتين وخطبتين كما سيأتي. (هي سنة) للاتباع [1]، غير واجبة؛ لقصة الأعرابي [2] (عند الحاجة) إما لانقطاع المطر، أو لقلته؛ بحيث لا يكون كافيا، فلو انقطع الماء ولم تمس الحاجة إليه .. لم تشرع. (وتعاد ثانيا وثالثا) وأكثر؛ كما في "شرح المهذب" تبعا للماوردي وغيره [3]. قال أصبغ: استسقي للنيل بمصر خمسة وعشرين يوما متوالية، وحضره ابن القاسم وابن وهب وغيرهما (إن لم يسقوا) لوجود سببه؛ فإن الله تعالى يحب الملحين في الدعاء. (فإن تأهبوا للصلاة، فسقوا قبلها .. اجتمعوا للشكر) على تعجيل ما عزموا على سؤاله، قال تعالى: {لئن شكرتم لأزيدنكم}

(والدعاء) بطلب الزيادة إن لم يتضرروا بكثرة المطر (ويصلون) صلاة الاستسقاء المعروفة (على الصحيح) شكرا أيضا؛ كما يجتمعون للدعاء ونحوه، والثاني: لا يصلون، لأنها لم تفعل إلا عند الحاجة [4]، وصححه ابن الصلاح [5]، وقطع الأكثرون بالأول. (1) أخرجه البخاري (1012) ، ومسلم (894) عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه. (2) أخرجها البخاري (46) ، ومسلم (11) عن طلحة بن عبيد رضي الله عنه. (3) المجموع (5/ 82) ، الحاوي الكبير (3/ 151) . (4) فرع: من نذر أن يستسقي، فسقي .. قال الشافعي في "الأم" [2/ 542] : عليه أن يستسقي لنفسه، فإن لم يفعل .. فعليه القضاء، وليس عليه الخروج بالناس؛ لأنه لا يملكهم، ويستحب: أن يخرج بمن أطاعه منهم. اهـ هامش (أ) . (5) الوسيط (2/ 352) .

Mas'alah: What is the reason for performing the rain-seeking prayer?

Source Book: Fath al-'Aziz bi-Sharh al-Wajiz = Al-Sharh al-Kabir lil-Rafi'i (book_id=905, page=2261)

(وقوله) في الكتاب وهى سنة أعلم بالحاء لرجوعه إلي ترجمة الباب وهى صلاة الاستسقاء وقد حكينا عن أبي حنيفة ان الصلاة غير مسنونة وقوله عند انقطاع المياه بيان للسبب الداعي الي الاستسقاء وعمم به ما إذا انقطع المطر وما إذا غارت العيون في ناحية أو انبثقت الانهار ونحوها لحصول الضرار بجميع ذلك ولا بد من قيد في قوله عند انقطاع المياه وهو أن تمس الحاجه البها في ذلك الوقت والا فلا يستسقون

Mas'alah: Can Muslims pray for rain on behalf of others?

Source Book: Fath al-'Aziz bi-Sharh al-Wajiz = Al-Sharh al-Kabir lil-Rafi'i

(book_id=905, page=2261)

ثم في الفصل مسائل (أحدها) إذا انقطع المياه عن طائفة من المسلمين استحب لغيرهم أن يصلوا ويستسقوا لهم ويسألوا الزيادة لا نفسهم روى انه صلي الله عليه وسلم قال (أرجى الدعاء دعا الاخ للاخ بظهر الغيب) وقد أثنى الله تعالي جده علي الداعين لاخوانهم بقوله (ربنا اغفر لنا ولاخواننا)

Mas'alah: What is the definition and types of istisqa' in Shafi'i fiqh?

Source Book: Fath al-Wahhab bi-Sharh Manhaj al-Tullab (book_id=1119, page=115)

باب في الاستسقاء. وهو لغة السقيا وشرعا طلب سقيا العباد من الله عند حاجتهم إليها وهو ثلاثة أنواع أدناها الدعاء وأوسطها الدعاء خلف الصلوات وفي خطبة جمعة ونحوها وأفضلها ما ذكرته بقولي "صلاة الاستسقاء سنة" مؤكدة ولو لمسافر ومنفرد للاتباع رواه الشيخان "لحاجة" من انقطاع الماء أو قلته بحيث لا يكفي أو ملوحته "ولا لاستزادة" بها نفع وهذا من زيادتي بخلاف ما لا يحتاج إليه ولا نفع به في ذلك الوقت وشمل ما ذكر ما لو انقطع عن طائفة من المسلمين واحتاجت إليه فيسن لغيرهم أيضا أن يستسقوا لهم ويسألوا الزيادة لأنفسهم "وتكرر" الصلاة مع الخطبتين كما صرح به ابن الرفعة وغيره "حين يسقوا" وهذا أولى من قوله وتعاد ثانيا وثالثا "فإن سقوا قبلها اجتمعوا لشكر ودعاء وصلوا" وخطب بهم الإمام شكرا لله تعالى وطلبا للمزيد قال تعالى: {لئن شكرتم لأزيدنكم} 1 "" وسن أن يأمرهم الإمام بصوم أربعة أيام "متتابعة وصوم هذه الأيام واجب بأمر الإمام كما في فتاوى النووي" ويبر "كصدقة وتوبة لأن

لكل من ذلك." 1 إبراهيم: 7.

Mas'alah: What is the ruling on the rain-seeking prayer?

Source Book: Fath al-Rahman bi-Sharh Zabad Ibn Raslan (book_id=44600, page=138)

ثم صلاة الاستسقاء؛ لطلب الجماعة فيها كالفريضة.

Mas'alah: What is the definition and types of rain-seeking prayer?

Source Book: Fath al-Rahman bi-Sharh Zabad Ibn Raslan (book_id=44600, page=289)

باب صلاة الاستسقاء وهو لغة: طلب السقيا، وشرعا: طلب سقيا العباد من الله تعالى عند حاجتهم إليها، والأصل في الباب قبل الإجماع: الاتباع، رواه الشيخان وغيرهما، والاستسقاء ثلاثة أنواع ثابتة بالأخبار الصحيحة، أدناها: الاستسقاء بالدعاء خاليا عما يأتي، وأوسطها: الاستسقاء بالدعاء بعد صلاة، أو في خطبة جمعة أو نحوها، وأفضلها: الاستسقاء بصلاة وخطبة، وقد ذكر المصنف رحمه الله تعالى هذا النوع فقال: (صلى كعيد عبد أمر الحاكم ... بتوبة والرد للمظالم) (والبر والإعتاق والصيام ... ثلاثة، ورابع الأيام) (فليخرجوا بذلة التخشع ... مع رضع ورتع وركع) (والخطب- كما في العيد- باستدبار ... وأبدل التكبير باستغفار) فيها أربع مسائل:

Mas'alah: What is the ruling on the rain-seeking prayer and its types?

Source Book: Ghayat al-Bayan Sharh Zabad Ibn Raslan (book_id=5114, page=130)

باب صلاة الاستسقاء – صلى الله عليه وسلم – هو لغة طلب السقيا وشرعا طلب سقيا العباد من الله تعالى عند حاجتهم إليها والأصل في الباب قبل الاجماع الاتباع رواه الشيخان وغيرهما والاستسقاء ثلاثة أنواع ثابتة بالأخبار الصحيحة أدناها بالدعاء خاليا عما يأتى وأوسطها بالدعاء بعد صلاة أو في خطبة جمعة أو نحوها وأفضلها بصلاة وخطبة وقد ذكر الناظم هذا النوع فقال (صلى) أي المحتاج ندبا (كعيد بعد أمر الحاكم بتوبة والرد للمظالم) أي يندب للإمام أمر الناس بالتوبة من المعاصي والرد للمظالم من دم أو عرض أو مال لأنه أقرب للإجابة قال تعالى {فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا} ومعلوم أن التوبة واجبة أمر بها الإمام أولا وذكر الرد للمظالم اهتماما بشأنه وإلا فهو داخل في التوبة (والبر) وهو أسم جامع لكل خير (والاعتاق والصيام) ولكونهما أرجى للإجابة صرح بهما وبالاعتاق للرقاب لأن المعاصي سبب للجذب والطاعات سبب للبركات كما قال تعالى {ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض} والصيام (ثلاثة ورابع الأيام) وهو يوم خروجهم لأنه معين على رياضة النفس وخشوع القلب وقد ورد ثلاثة لا ترد دعوتهم الصائم حتى يفطر والامام العادل والمظلوم ويصير الصوم لازما امتثالا لأمر الأمام

فيجب فيه التبييت ويتعدى إلى كل ما يأمرهم به من صدقة وغيرها كما مال إليه الرافعي ولو فات لم يقض ولو صام عن قضاء أو نذر كفى (فليخرجوا ببذله التخشع) أي يخرجون إلى الصحراء في الرابع صياما في ثيات بذله وتخشع في مشيهم وجلوسهم وغيرهما وثياب البذلة هى التي تلبس حال الشغل ومباشرة الخدمة وتصرف الأنسان في

بيته فعلم أنهم لا يتزينون ولا يتطيبون بل يتنظفون بالماء والسواك وقطع الروائح الكريهة وفارق العيد بأنه يوم زينة وهذا يوم مسئلة واستكانة (مع رضع ورتع وركع) لأن دعاءهم أقرب إلى الاجابة إذ الشيخ أرق قلبا والطفل لا ذنب له لخبر لولا عباد الله ركع وصبية رضع وبهائم رتع لصب عليكم العذاب صبا ولخبر هل ترزقون وتنصرون إلا بضعفافكم ولما روى أن نبى الله سليمان صلى الله عليه وسلم خرج يستسقى فإذا هو بنملة رافعة بعض قوائمها إلى السماء فقالت اللهم أنت خلقتنا فإن رزقتنا وإلا فأهلكنا وروى أنها قالت اللهم أنا خلق من خلقك لا غنى بنا عن رزقك فلا تهلكنا بذنوب بنى آدم فقال ارجعوا فقد استجيب لكم من أجل شأن النملة وخرج بما ذكره الناظم أهل الذمة فلا يستحب خروجهم لكن لا يمنعون منه لا في يومنا ولا في غيره لأنهم مسترزقون وفضل الله واسع وقد يجيبهم استدراجا لهم قال تعالى {سنستدرجهم من حيث لا يعلمون} ولا يختلطون بنا لأنهم قد يحل بهم عذاب بسبب كفرهم المتقرب به في اعتقادهم فإن خالطونا كره وصلاة الاستسقاء سنة وهي ركعتان عند الحاجة لانقطاع ماء الزرع أو قلته بحيث لا يكفى أو صيرورته مالحا او نحوها بخلاف انقطاع ماء لا يحتاج إليه في ذلك الوقت ولو انقطع عن طائفة من المسلمين واحتاجت سن لغيرهم أن يصلوا ويستسقوا لهم ويسألو الزيادة لأنفسهم حيث لم يكونوا أهل بدعة وضلالة لأن المؤمنين كالعضو الواحد حتى يسقوا إذا اشتكى بعضه اشتكى كله وسواء في منها أهل الأمصار والقرى والبوادى والمسافرون لاستواء الكل في الحاجة ولو تركها الأمام فعلها الناس وتعاد ثانيا وثالثا وأكثر لأن الله يحب الملحين في الدعاء فإن تأهبوا للصلاة فسقوا قبلها اجتمعوا للشكر والدعاء ويصلون شكرا ومثله لو أرادوا الصلاة للإستزادة وأشار بقوله كعيد أي كصلاة فيكبر في أول الركعة الأولى سبعا وأول الثانية خمس ويرفع يديه ويقف بين كل تكبيرتين مسبحا حامدا مهللا مكبرا او يجهر بالقرأة ويقرأ في الأولى ق وفي الثانية اقتربت لكن لا تختص بوقت بل جميع الليل والنهار وقت لهما

كما لا تخص بيوم (واخطب كما في العيد) خطبتين كخطبتي العيد في الأركان وغيرها (باستدبار) بهما للقبلة للاتباع ولو قدم الخطبة على الصلاة جاز كما أفاده تعبير الناظم بالواو في قوله واخطب (وأبدل) أنت في خطبتك للاستسقاء (التكبير) المشروع في خطبتى العيد (باستغفار) فيقول أستغفر الله العظيم الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه لأنه أليق بالحال ويكثر فيهما من الأستغفار ومن قوله {استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا} ومن دعاء الكرب وهو لا إله إلا الله العظيم الحليم لا إله إلا الله رب العرش العظيم لا إله إلا الله رب السموات الأرض ورب العرش الكريم ويبذل أيضا ما يتعلق بالفطر والأضحية بما يتعلق بالاستسقاء ويدعو في الخطبة الأولى اللهم اسقنا غيثا مغيثا هنيئا مريئا غدقا مجللا سحا طبقا دائما اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانتين اللهم أنا نستغفرك إنك كنت غفارا فأرسل السماء علينا مدرارا ويستقبل القبلة بعد صدر الخطبة الثانية وهو نحو ثلثها ويبالغ حينئذ في الدعاء سرا وجهرا فإذا أسر دعا الناس سرا اذا وجهر أمنوا ويرفعون كلهم أيديهم في الدعاء مشيرين بظهور أكفهم إلى السماء والحكمة فيه أن القصد دفع البلاء بخلاف قاصد حصول شيء فيجعل بطن كفيه إلى السماء ويحول رداءه عند استقباله فيجعل يمينه ويساره وعكسه وينكسه فيجعل أعلاه أسفله وعكسه ويحصل التحويل والتنكيس بجعل الطرف الأسفل الذي على شقه الأيسر على عاتقه الأيمن والطرف الأسفل الذي على شقه الأيمن على عاتقه الأيسر ويفعل الناس مثله ولو تضرروا بكثرة المطر سن لهم أن

يقولوا اللهم حوالينا ولا علينا ولا يصلي لذلك ويندب البروز لأول مطر السنة ويكشف غير عورته ليصيبه وأن يغتسل في السيل أو يتوضأ وأن يسبح للرعد والبرق بقوله سبحان الذي {ويسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته} ونقل عن مجاهد أن الرعد ملك والبرق أجنحته ولا يتبع بصره البرق ويقول اللهم صيبا نافعا ويكره سب الريح فإن

ذكرها قال اللهم إني أسألك خيرها وخير ما فيها وخير ما أرسلت به وأعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما أرسلت به ويندب الدعاء عند نزول المطر ويشكر الله تعالى عليه ويقول بعده مطرنا بفضل الله ورحمته ويكره مطرنا بنوء كذا فإن اعتقد كون النوء فاعلا كفره – صلى الله عليه وسلم –)

Mas'alah: What is the basis and ruling of rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=733)

والأصل فيها الاتباع, واستأنسوا لها بقوله تعالى: "وإذ استسقى موسى لقومه" وإنما كان هذا استئناسا استدلالا لأن شرع من قبلنا ليس شرعا لنا, وإن ورد في شرعنا ما يقرره على الراجح من مذهبنا, وشرعت صلاته في السنة السادسة من الهجرة وأقله بمطلق الدعاء وأكمل منه بالدعاء خلف الصلاة ونحوها كالخطبة والدروس وأكمل منه بالكيفية الآتية.

Mas'alah: What is the meaning of 'wadi' in the context of rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=749)

قوله: (في الوادي) أي الحفيرة, وقيل: الماء, والأول هو المشهور, وعليه فقوله: (إذا سال) معناه سال ماؤه فهو على تقدير مضاف بخلافه على الثاني. ومثل سيلان الوادي زيادة النيل في أيام زيادته.

Mas'alah: What is the definition and basis of the rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala al-Khatib = Tuhfat al-Habib 'ala Sharh al-Khatib (book_id=2694, page=696)

فصل: في صلاة الاستسقاء هو لغة طلب السقيا، وشرعا طلب سقيا العباد من الله تعالى عند حاجتهم إليها والأصل في ذلك قبل الإجماع الاتباع رواه الشيخان وغيرهما، ويستأنس لذلك بقوله تعالى {وإذ استسقى موسى لقومه} [البقرة: 60] الآية (وصلاة الاستسقاء [حاشية البجيرمي] وهبت ريح شديدة ليلة السبت لثمان ليال من شهر شوال سنة عشر ومائتين وألف ودامت ثلاث درج فغرق منها سفن كثيرة ومات خلق كثيرون في البحر؛ ختم الله لنا بخاتمة السعادة قوله: (والريح الشديدة) اعلم أن الرياح أربع: الصبا وهي من تجاه الكعبة أي قدامها، والدبور من ورائها، والشمال من جهة شمالها، والجنوب من جهة يمينها. ولكل منها طبع، فالصبا حارة يابسة، والدبور باردة رطبة، والجنوب حارة رطبة، والشمال باردة يابسة، فإذا أردت فأسند ظهرك لباب الكعبة فإن الشمال عن شمالك. ولا ينافي هذا ما ورد في حديث أنها سبعة؛ لأن ما زيد على الأربعة يرجع إليها. وقد نظمها بعضهم فقال: صبا ودبور والجنوب وشمأل ... هي الأربع اللاتي تهب لكعبة فمن وجهها ريح الصبا وهي حارة ... ويابسة عكس الدبور لحكمة فيمنى جنوب حارة وهي رطبة ... شمال بعكس للجنوب وتمت جمع الريح أرواح ورياح. والهواء بالمد: الريح الهابة بين السماء والأرض، والهوى بالقصر: العشق والمحبة. قوله: (وأن يصلي في بيته) قال الشافعي – رضي الله عنه: وهذه الكيفية تأتي في غير الكسوفين كالزلازل، لكن فرادى لا جماعة ق ل على التحرير. وتقدم عن عبد البر أنه لا يسن لذلك صلاة بل إنما يطلب الدعاء عندها فحرره. قوله: (لئلا يكون) علة لجميع ما قبله، وقوله "غافلا" أي في هذا الوقت، وقوله "لأنه إلخ" سقط منه العاطف.

قوله: (اللهم اجعلها رياحا) أي رحمة ولا تجعلها ريحا أي عذابا إلخ. انظر وجه هذه التفرقة بين الجمع حيث جعله بمعنى الرحمة وجعل المفرد بمعنى العذاب مع أن الرياح جمع ريح والريح تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب. ويجاب بأنه لشفقة النبي يجعل دعاءه بالرياح لطلب الرحمة ودعاءه بدفع الريح بمعنى العذاب، وإنما كان الرياح لطلب الرحمة لأنها تكون بحرية وغربية وشرقية وقبلية فاختلافها سبب لرحمة الناس لأن كل واحد من الناس يطلب ما يناسبه منها. [فصل في صلاة الاستسقاء] وشرعت صلاته في السنة السادسة من الهجرة. قوله: (طلب السقيا) فالسين والتاء للطلب، والسقيا إعطاء الماء. قوله: (عند حاجتهم إليها) لهم أو لغيرهم، قال في شرح المهذب: يستحب لأهل الخصب أن يدعوا لأهل الجدب؛ نص عليه الشافعي واتفق عليه الأصحاب ولم يتعرضوا للصلاة، وظاهر كلامهم أنها لا تشرع لكن صرح الغزالي في البسيط كالإمام تبعا للرافعي بجواز فعلها، وإن تأخرت الإجابة استسقوا وصلوا ثانيا وثالثا، فقد صرح الرافعي بأن التكرار مستحب وهو في المرة الأولى آكد. وفي مختصر ابن الحاجب: قال أصبغ: استسقي بمصر خمسة وعشرون يوما متوالية وحضره ابن القاسم وأشهب وغيرهم.

Mas'alah: What is the ruling on the rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=729)

صلاة الاستسقاء سنة) مؤكدة ولو لمسافر ومنفرد للاتباع رواه الشيخان (لحاجة) [حاشية الجمل] اهـ. شيخنا

Mas'alah: What is the ruling on the rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=366)

باب صلاة الاستسقاء أي طلب السقيا، وسيأتي أنها ركعتان.

Mas'alah: What is the chapter on the rain-seeking prayer?

Source Book: Hilyat al-'Ulama' fi Ma'rifat Madhahib al-Fuqaha' — Tab. al-Risalah al-Hadithah (book_id=107453, page=650)

باب صلاة الإستسقاء (1)

Mas'alah: What is the ruling on the rain-seeking prayer?

Source Book: I'anat al-Talibin 'ala Hall Alfaz Fath al-Mu'in (book_id=231, page=300)

(و) صلاة (استسقاء) عند الحاجة للماء ـــــــ

Mas'alah: What is the basis for the rain-seeking prayer in Shafi'i fiqh?

Source Book: I'anat al-Talibin 'ala Hall Alfaz Fath al-Mu'in (book_id=231, page=300)

(قوله: وصلاة استسقاء) الأصل فيها الاتباع، واستأنسوا لها بقوله تعالى: * (وإذ

استسقى موسى لقومه) * وإنما كان هذا استئناسا لا استدلالا، لأن شرع من قبلنا ليس شرعا لنا على الراجح، وإن ورد في شرعنا ما

Mas'alah: What is the linguistic meaning of istisqa'?

Source Book: I'anat al-Talibin 'ala Hall Alfaz Fath al-Mu'in (book_id=231, page=300)

والاستسقاء معناه لغة: طلب السقيا مطلقا من الله أو من غيره.

Mas'alah: What is the ruling on the rain-seeking prayer?

Source Book: I'anat al-Talibin 'ala Hall Alfaz Fath al-Mu'in (book_id=231, page=301)

(قوله: وهي) أي صلاة الاستسقاء.

Mas'alah: What is the order of preference for eclipse and rain prayers?

Source Book: I'anat al-Talibin 'ala Hall Alfaz Fath al-Mu'in (book_id=231, page=307)

(وقوله: فخسوف) أي ثم يتلو الكسوف الخسوف، وإنما كان الأول أفضل من الثاني لتقدم الشمس على القمر في القرآن، ولأن الانتفاع بها أكثر من الانتفاع به. (وقوله: فاستسقاء) أي ثم يتلو الكسوفين في الفضيلة الاستسقاء، لتأكد طلب الجماعة فيها.

Mas'alah: What is the chapter on rain-seeking prayer?

Source Book: Kifayat al-Akhyar fi Hall Ghayat al-Ikhtisar (book_id=5116, page=148)

باب صلاة الاستسقاء

Mas'alah: What is the ruling and description of the rain-seeking prayer (salat al-istisqa')?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2176)

باب صلاة الاستسقاء الاستسقاء طلب السقيا، والأصل فيه قوله تعالى: {وإذ استسقى موسى لقومه فقلنا اضرب بعصاك الحجر فانفجرت منه اثنتا عشرة عينا} [البقرة: 60] ، [وفي آية أخرى: {فانبجست منه اثنتا عشرة عينا}] [الأعراف: 16] والانبجاس قيل: إنه أضيق من الانفجار، و [هذا وإن] كان شرع من قبلنا فقد جاء في شرعنا ما يقرره، وهو ما روى مسلم عن عبد الله بن زيد قال: "خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما يستسقي، فجعل إلى الناس ظهره يدعو الله، واستقبل القبلة، وحول رداءه، وصلى ركعتين" ، زاد البخاري: "وجهر فيهما بالقراءة" ، وزاد عن المسعودي: "جعل اليمين على الشمال" وغير ذلك من الأحاديث التي سنذكرها، وقد روي "أن سليمان- [صلى الله] على نبينا وعليه وسلم- خرج يستسقي مع قومه، فرأى نملة ملقاة على قفاها تقول: اللهم، لا تهلكنا"

Mas'alah: What evidence supports the legitimacy of rain-seeking prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2177)

بذنوب بني آدم واسقنا؛ فسقوا؛ فانصرف وقال: انصرفوا فقد كفيتم بغيركم "، وهذا دليل على مشروعية الاستسقاء، وهو مجمع عليه."

Mas'alah: What is the ruling on the rain-seeking prayer in Shafi'i fiqh?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2177)

وأما الصلاة له فدليل ذلك ما تقدم في الخبر مع ما سيأتي من الأخبار أيضا، وبذلك يظهر أنها سنة لا بدعة، خلافا لأبي حنيفة، وقد أجمع الصحابة عليها؛ فإن عمر استسقى بالعباس عام الرمادة- كما سنذكره- ولم ينكره أحد، وهي مؤكدة؛ فلا يستحب للإمام تركها، فإن تركها قال الشافعي في "الأم" : فقد أساء ولا إثم بترك السنة، ولا قضاء عليه ولا كفارة، وأقامها الرعية لأنفسهم، ولا فرق في ذلك بين أهل القرى والبوادي والأمصار، ولا بين المقيمين والمسافرين؛ [لاستواء الكل في الحاجة، وقد حكى الماوردي [وجها] عند الكلام في أفضل الصلوات أنها فرض كفاية]. وقال الجيلي هنا: إن القفال ذكره في "الخصال" ، والمشهور أنها غير واجبة؛ لقوله صلى الله عليه وسلم للأعرابي: "خمس صلوات كتبهن الله على العبد في اليوم والليلة. قال: هل علي غيرها؟ قال: لا، إلا أن تطوع" أي: بالنذر.

Mas'alah: What is the ruling on performing a prayer of gratitude for rain?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2202)

وحكى الغزالي تبعا لإمامه: أنهم إن سقوا قبل الاستسقاء خرجوا للشكر والموعظة، وفي

أداء الصلاة للشكر وجهان: أحدهما: لا؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم ما صلى هذه الصلاة إلا عند الحاجة. والثاني: نعم، كما ذكره الشيخ والأكثرون، ومنهم الشيخ أبو حامد، ووجهه، [ما] تقدم. والوجهان- كما قال- يجريان في أدائها للاستزادة من النعمة، وعني بذلك أنها هل تفعل لأجل استزادة النعمة في حال الخصب أم لا؟ وقد صرح بهما الإمام كذلك عن رواية الصيدلاني، والذي يقتضيه قول الشيخ: "إذا أجدبت الأرض ..." إلى آخره: أنه لا يصلي ولا يستسقي لاستزادة النعمة؛ لأنه جعل

الجدب ونحوه شرطا في فعل ذلك، والشيء ينتفي بانتفاء شرطه.

Mas'alah: What is the ruling on the rain-seeking prayer in Shafi'i fiqh?

Source Book: Mughni al-Muhtaj ila Ma'rifat Ma'ani Alfaz al-Minhaj (book_id=922, page=519)

باب صلاة الاستسقاء هي سنة عند الحاجة، وتعاد ثانيا وثالثا إن لم يسقوا. [مغني المحتاج] ريح الجنة التي تهب على أهلها، جعلنا الله ووالدينا ومشايخنا وأصحابنا ومن انتفع بشيء من هذا الكتاب ودعا لنا بالمغفرة منهم. [باب صلاة الاستسقاء] هو لغة: طلب السقيا، وشرعا طلب سقيا العباد من الله تعالى عند حاجتهم إليها. والأصل في الباب قبل الإجماع الاتباع، رواه الشيخان وغيرهما. ويستأنس لذلك بقوله تعالى: {وإذ استسقى موسى لقومه} [البقرة: 60] الآية، ولم نقل: ويستدل لذلك لأن شرع من قبلنا إذا ورد في شرعنا ما يقرره ليس بشرع لنا على الأصح (هي سنة) مؤكدة لما مر، وإنما لم تجب لخبر «هل علي غيرها» وتنقسم إلى ثلاثة أنواع: أدناها يكون بالدعاء مطلقا عما يأتي فرادى أو مجتمعين، وأوسطها يكون بالدعاء خلف الصلوات، فرضها كما في

شرح مسلم ونفلها كما في البيان وغيره وفي خطبة الجمعة ونحو ذلك، والأفضل أن تكون بالصلاة والخطبة، ويأتي بيانهما، ولا فرق في ذلك بين المقيم ولو بقرية أو بادية والمسافر ولو سفر قصر لاستواء الكل (عند الحاجة) وذلك لانقطاع الماء أو قلته بحيث لا يكفي أو ملوحته أو زيادته إذا كان بها نفع، ويستسقي غير المحتاج للمحتاج، ويسأل الزيادة لنفسه؛ لأن المؤمنين كالعضو الواحد إذا اشتكى بعضه اشتكى كله، وروى مسلم خبر: «دعوة المرء المسلم لأخيه بظهر الغيب مستجابة، عند رأسه ملك كلما دعا لأخيه قال الملك الموكل به: آمين ولك بمثل ذلك» (1) ويظهر كما قال الأذرعي تقييد ذلك بأن لا يكون الغير ذا بدعة وضلالة وبغي، وإلا فلا يستسقي له تأديبا وزجرا، ولأن العامة تظن بالاستسقاء له حسن طريقته والرضا بها، وفيه مفاسد. أما لو انقطع الماء ولم تمس الحاجة إليه ولا نفع به في ذلك الوقت فلا استسقاء. تنبيه: قد يفهم كلام المصنف أنه لا يستسقي بالصلاة لطلب زيادة فيها نفع لهم، وليس مرادا كما تقرر (وتعاد) الصلاة مع الخطبتين كما صرح به ابن الرفعة وغيره (ثانيا وثالثا) وأكثر كما في المجموع (إن لم يسقوا) حتى يسقيهم الله تعالى فإن الله يحب الملحين في الدعاء، رواه ابن عدي والعقيلي عن عائشة وضعفاه، وفي الصحيحين «يستجاب لأحدكم ما لم يعجل يقول: دعوت فلم يستجب لي» وهل يتوقفون على صيام ثلاثة أيام قبل خروجهم أم لا؟ نصان حملهما الجمهور كما في المجموع على حالين: الأول على ما إذا شق عليهم الخروج من الغد واقتضى الحال التأخير كانقطاع مصالحهم فحينئذ يصومون. والثاني على خلافه، حكي عن أصبغ أنه قال: استسقي للنيل بمصر خمسة وعشرين يوما متوالية

Mas'alah: What is the ruling and description of the rain-seeking prayer?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=963)

باب صلاة الاستسقاء هو لغة: طلب السقيا، وشرعا: طلب سقيا العباد من الله تعالى عند الحاجة إليها، يقال سقاه وأسقاه بمعنى غالبا. والأصل في الباب قبل الإجماع الاتباع، رواه الشيخان وغيرهما واستأنسوا له بقوله تعالى {وإذ استسقى موسى لقومه} [البقرة: 60] الآية (هي سنة) مؤكدة لمقيم ولو بقرية، أو بادية ومسافر ولو سفر قصر لاستواء الجميع في الحاجة، وإنما لم تجب لما مر في العيد وهي ثلاثة أنواع ثابتة بالأخبار الصحيحة أدناها يكون بالدعاء مطلقا فرادى، أو مجتمعين، وأوسطها يكون بالدعاء خلف الصلوات ولو نافلة كما في البيان عن الأصحاب وفي خطبة الجمعة ونحو ذلك، وإن وقع للمصنف في شرح مسلم تقييده بالفرائض، وأفضلها أن يكون بالصلاة والخطبة وسيأتي بيانهما وإنما تطلب، (عند الحاجة) كانقطاع الماء أو ملوحته، أو قلته بحيث لا يكون كافيا، وعلم منه عدم سنها عند انقطاع الماء ونحوه، والحاجة غير داعية إليه في ذلك الوقت، وبه جزم الرافعي وشمل إطلاقه الحاجة [حاشية الشبراملسي] باب صلاة الاستسقاء (قوله: صلاة الاستسقاء) أي وما يتبع ذلك ككراهة سب الريح (قوله: هو لغة طلب السقيا) وهي اسم من سقاه. قال في المصباح: سقيت الزرع سقيا وأسقى بالألف لغة، ومنهم من يقول سقيته وأسقيته: دعوت له فقلت سقيا لك، وفي الدعاء "سقيا رحمة ولا سقيا عذاب" على فعلى بالضم: أي اسقنا غيثا فيه نفع بلا ضرر ولا تخريب اهـ (قوله: وشرعا طلب سقيا العباد) أي كلا أو بعضا (قوله: بمعنى غالبا) أي في أكثر اللغات، وقيل يقال سقاه لشفته وأسقاه لماشيته وأرضه اهـ مختار. وقيل سقاه لشفته وأسقاه إذا دله على الماء. وقيل سقاه إذا ناوله الماء ليشرب وأسقاه إذا جعل له سقيا اهـ شرح روض بالمعنى (قوله: والأصل في الباب) أي في الجملة فلا ينافي أن بعض أنواعه مختلف فيه (قوله: واستأنسوا له إلخ) إنما قال ذلك؛ لأن شرع من قبلنا ليس شرعا لنا وإن ورد في شرعنا ما يقرره (قوله: لمقيم) أي ولو عاصيا بإقامته (قوله ولو سفر قصر) ظاهره ولو كان عاصيا بسفره، ولا مانع منه؛ لأن المقصود منه

الدعاء وهو كما يكون من المطيع يكون من العاصي (قوله وإنما لم يجب لما مر) أي من قوله والصارف عن الوجوب خبر هل على غيرها. . إلخ (قوله مطلقا) أي خلق الصلوات أو لا (قوله: ولو نافلة) أي وصلاة جنازة لا سجدة تلاوة وشكر (قوله بالصلاة والخطبة) انظر لو نذر الاستسقاء فهل يخرج عن عهدة النذر بإحدى الكيفيات المذكورة أو يحمل نذره على الكيفية الكاملة؛ لأن إطلاق الاستسقاء على الدعاء بنوعيه صار كالاستعمال المهجور فحمل اللفظ منه عند الإطلاق على المشهور منها وهو الأكمل؟ فيه نظر، والأقرب الثاني فلا يبرر بمطلق الدعاء ولا به خلف الصلوات (قوله: عند الحاجة) أي ناجزة أو غيرها، كأن طلب عند عدم الماء عند عدم الحاجة إليه حالا حصوله بعد مدة يحتاجون فيها إليه كأن طلب في زمن الصيف حصوله في زمن الشتاء (قوله: أو ملوحته) ألحق به بعضهم بحثا عدم طلوع الشمس المعتاد؛ لأن عدمها يؤدي إلى عدم نمو الزرع، [حاشية الرشيدي] [باب صلاة الاستسقاء] (قوله: لما مر في العيد) ومر ما فيه (قوله: وهي ثلاثة أنواع) الصواب وهو أي الاستسقاء إذ الصلاة لا تنقسم إلى صلاة وغيرها.

Mas'alah: What is the chapter on the rain-seeking prayer?

Source Book: Sharh al-Mahalli 'ala al-Minhaj (book_id=55169, page=407)

باب صلاة الاستسقاء أي طلب السقيا، وسيأتي أنها ركعتان.

Mas'alah: When is the rain-seeking prayer sunnah?

Source Book: Sharh al-Mahalli 'ala al-Minhaj (book_id=55169, page=407)

(هي سنة عند الحاجة) لانقطاع ماء الزرع أو قلته بحيث لا يكفي بخلاف انقطاع ما لا يحتاج إليه في ذلك الوقت، ولو انقطع عن طائفة من المسلمين واحتاجت سن لغيرهم أيضا أن يصلوا ويستسقوا لهم ويسألوا الزيادة لأنفسهم، وسواء في سنها أهل الأمصار والقرى والبوادي والمسافرون لاستواء الكل في الحاجة وقد فعلها صلى الله عليه وسلم، رواه الشيخان

Mas'alah: What is the definition of istisqa' in Shafi'i fiqh?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=393)

والاستسقاء لغة: طلب السقيا. وشرعا: طلب سقيا العباد كلا أو بعضا من الله تعالى عند الحاجة إليها.

Mas'alah: What is the scope of the chapter on istisqa'?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=393)

ولو قال باب الاستسقاء .. لكان أعم، فيشمل الاستسقاء بالصلاة وغيرها، والأصل فيه الاتباع، والإجماع.

Mas'alah: What is the ruling on the third type of istisqa' according to the Hanafis?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291,

page=393)

نعم؛ النوع الثالث بدعة عند الحنفية، وهو مردود بالأخبار الصحيحة.

Mas'alah: Why is the eclipse prayer mentioned before the rain-seeking prayer?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=393)

وقدم الكسوف عليها؛ لأنها أفضل منها.

Mas'alah: What is the ruling on performing istisqa' when in need of water?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=393)

(وسن) مؤكدا لكل أحد (الاستسقاء) بأنواعه الثلاث عند الاحتياج للماء أو زيادته ولو للغير ما لم يكن ذا بدعة أو ضلالة.

Mas'alah: What is the ruling on the rain-seeking prayer in Shafi'i fiqh?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1063)

(باب صلاة الاستسقاء) هو لغة طلب السقيا وشرعا طلب السقيا من الله تعالى عند الحاجة إليها وسقاه وأسقاه بمعنى، والأصل فيها فعله - صلى الله عليه وسلم - لها

وكذا الخلفاء بعده (هي سنة) مؤكدة لكل أحد كالعيد بأنواعها الثلاثة أدناها مجرد الدعاء وأوسطها الدعاء خلف الصلوات ولو نفلا [حاشية الشرواني] المنجمين لا عبرة به {والله على كل شيء قدير} [البقرة: 284] نهاية ومغني (قوله: عن الواقدي) صريح صنيع النهاية والمغني أنه راجع للمعطوف فقط (قوله: يوم عاشوراء) أي من المحرم ع ش. (قوله: بأن يشهد اثنان إلخ) أي فتنكسف في يوم عيدنا وهو الثامن والعشرون في نفس الأمر وبأن الفقيه قد يصور ما لا يقع ليتدرب باستخراج الفروع الدقيقة نهاية ومغني. (قوله: لا يصلي إلخ) عبارة النهاية والمغني يستحب لكل أحد عند حضور الزلازل والصواعق والريح الشديدة والخسف ونحوها التضرع بالدعاء ونحوه والصلاة في بيته منفردا كما قاله ابن المقري تبعا للنص اهـ قال في شرح الروض وقول المصنف في بيته من زيادته ولم أره لغيره لكنه قياس النافلة التي لا تشرع فيها الجماعة اهـ وأقره ع ش. (قوله: من نحو زلازل إلخ) هل من نحوهما الطاعون المتبادر لا مر اهـ سم على حج وفي الأسنى ويسن الخروج إلى الصحراء وقت الزلزلة قاله العبادي ويقاس بها نحوها انتهى اهـ ع ش (قوله: ركعتين إلخ) أي كسنة الظهر وينوى سببها أي الصلاة عبارة شرح الروض وبهذا جزم ابن أبي الدم فقال تكون ككيفية الصلوات ولا تصلى على هيئة الخسوف قولا واحدا انتهت اهـ ع ش (قوله: مع التضرع والدعاء) «؛ لأنه – صلى الله عليه وسلم – كان إذا عصفت الريح قال اللهم إني أسألك خيرها وخير ما فيها وخير ما أرسلت به وأعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما أرسلت به» قيل إن الرياح أربع التي من تجاه الكعبة الصبا ومن ورائها الدبور ومن جهة يمينها الجنوب ومن شمالها الشمال ولكل منها طبع فالصبا حارة يابسة والدبور باردة رطبة والجنوب حارة رطبة والشمال باردة يابسة وهي ريح الجنة التي تهب على أهلها جعلنا الله تعالى ووالدينا ومشايخنا وأصحابنا منهم مغني وقوله قيل إلخ في النهاية مثله. [باب صلاة الاستسقاء] (باب صلاة الاستسقاء) أي وما يتبع ذلك ككراهة سب الريح ع ش (قوله:

هو لغة) إلى قوله وليس في النهاية والمغني إلا قوله قال إلى وأكملها (قوله: هو لغة طلب السقيا) أي مطلقا من الله تعالى أو من غيره لحاجة أو بدونها (قوله: وشرعا طلب السقيا) أي سقيا العباد كلا أو بعضا ع ش (قوله: والأصل فيها إلخ) أي قبل الإجماع نهاية ومغني قال ع ش أي في الجملة فلا ينافي أن بعض أنواعه مختلف فيه اهـ قول المتن (هي سنة) أي وتجب بأمر الإمام وحينئذ تجب نية الفرضية كما ذكره في شرح العباب سم أي وفي الإمداد كردي على بافضل قال البجيرمي ومحل كونها سنة مؤكدة إن لم يأمرهم الإمام بها وإلا وجبت كالصوم ويظهر وجوب التعيين ونية الفريضة ثم ظهر لي أنه يكتفى بنية السبب شوبري ورده الحفني بأنه كيف لا ينوي الفرضية مع وجوبها واعتمد أنه لا بد من نية الفرضية قياسا على المنذورة وعلى الصوم اهـ. (قوله: لكل أحد) أي لمقيم ولو بقرية أو بادية ومسافر ولو سفر قصر وحر ورقيق وبالغ وغيره وذكر وأنثى شيخنا ونهاية قال ع ش أي ولو عاصيا بسفره أو إقامته اهـ. (قوله: بأنواعها) أي الاستسقاء، التأنيث باعتبار السنة وهو أولى من قول الرشيدي الصواب بأنواعه أي الاستسقاء إذ الصلاة لا تنقسم إلى الصلاة وغيرها اهـ. (قوله: مجرد الدعاء) أي فرادى أو مجتمعين خلف الصلوات أو لا ع ش (قوله: ولو نفلا) أي وصلاة جنازة لا سجدة تلاوة وشكر ع ش [حاشية ابن قاسم العبادي] عن تشييعه منهم مر. (قوله: من نحو زلزال وصواعق) هل من نحوهما الطاعون المتبادر لا مر. (فرع) هل يصلى لكسوف النجوم كما في كسوف الشمس والقمر بحث الزركشي أنه يصلى له ورد عليه الشارح في فتوى وأطال فيها بما بحثنا معه فيه بهامشها. (باب صلاة الاستسقاء) فرع أخبر معصوم بالقطع باستجابة دعاء شخص في الحال واضطر الناس للسقيا فهل يجب عليه الدعاء بالسقيا أو لا. (قوله: في المتن هي سنة) أي وتجب بأمر الإمام وحينئذ تجب نية الفرضية كما ذكره في شرح العباب، فإنه لما ذكر أن الأوجه أن الصوم بأمر الإمام يجب ظاهرا وباطنا ويشترط تبييت كما يصرح به كلامهم في الصيام

قال ما نصه ومن احتج لعدم الوجوب بأن صلاة الاستسقاء تجب بأمر الإمام ولم يقل أحد بوجوب نية الفرضية فيها فقد أبعد؛ لأن القائلين بوجوب الصلاة بأمره إنما تركوا التصريح بوجوب نية

Mas'alah: What is the chapter on the rain-seeking prayer?

Source Book: 'Ujalat al-Muhtaj ila Tawjih al-Minhaj (book_id=97125, page=403)

باب صلاة الاستسقاء

Mas'alah: What are the types of seeking rain?

Source Book: 'Ujalat al-Muhtaj ila Tawjih al-Minhaj (book_id=97125, page=403)

الاستسقاء: هو طلب السقيا وهو أنواع، أدناه الدعاء بلا صلاة ولا خلف صلاة، وأوسطه الدعاء خلف الصلوات، وأفضله الاستسقاء بركعتين وخطبتين كما سيأتي.

Mas'alah: What is the chapter on the rain-seeking prayer?

Source Book: 'Umdat al-Salik wa-'Uddat al-Nasik (book_id=4391, page=82)

باب صلاة الاستسقاء

Sub-topic – Preparation and Etiquette Before Rain Prayer

Mas'alah: What should the imam do before performing the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Bayan fi Madhhab al-Imam al-Shafi'i (book_id=2766, page=1108)

[مسألة الاستسقاء بطلب الحاكم] وإذا أرد الإمام الاستسقاء.. وعظ الناس، وأمرهم بالخروج من المظالم من دم، أو مال، أو عرض، وصلح مشاجر، والصدقة، وصوم ثلاثة أيام متوالية، ويخرجون يوم الرابع صياما، وإنما أمروا بالخروج من المظالم؛ لما روي عن ابن مسعود: أنه قال: (إذا بخس المكيال والميزان، حبس القطر) . وقال مجاهد، في قوله تعالى: {ويلعنهم اللاعنون} [البقرة: 159] [البقرة: 159] : قال: دواب الأرض تلعنهم، تقول: يمنع القطر آثامهم، ولأن من عليه الدين لا يدخل الجنة وهو عليه، فبأن ترد دعوته أولى. وأما الصلح: فلقوله – صلى الله عليه وسلم: «لا يهجرن أحدكم أخاه فوق ثلاثة أيام، فمن هجر أخاه فوق ثلاث.. فهو في النار» .

وأما الصدقة: فتستحب؛ لقوله – صلى الله عليه وسلم: «الصدقة تطفئ غضب الرب» ، والقحط من الغضب. وأما الصوم: فلقوله – صلى الله عليه وسلم: «دعوة الصائم لا ترد» .

Mas'alah: What is the ruling on the imam's appearance and location for the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Hawi al-Kabir (book_id=5118, page=951)

(باب صلاة الاستسقاء) قال الشافعي رحمه الله تعالى: "ويستسقي الإمام حيث يصلي العيد ويخرج متنظفا بالماء وما يقطع تغير الرائحة من سواك وغيره في ثياب تواضع وفي استكانة وما أحببته للإمام من هذا أحببته للناس كافة ويروى عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أنه خرج في الجمعة والعيدين بأحسن هيئة وروي أنه – صلى الله عليه وسلم – خرج في الاستسقاء متواضعا وقال أحسب الذي رواه مبتذلا" .

Mas'alah: What are the sunnahs related to the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Minhaj al-Qawim Sharh al-Muqaddimah al-Hadramiyyah (book_id=7011, page=202)

فصل: "في توابع ما مر" ويسن أن يظهر غير عورته لأول مطر السنة، ويغتسل ويتوضأ في السيل، فإن لم ـــــــ كالعيد بتكبيراته "أي كصلاته فيكبر سبعا يقينا أول الأولى وخمسا كذلك أول الثانية ويرفع يديه، ويقف بين كل تكبيرتين قائلا ما مر ولا تتأقت بوقت صلاة العيد لكنه أفضل." ويخطب خطبتين "كخطبة العيد في الأركان والسنن دون الشروط." أو واحدة "على ما مر في صلاة الكسوف." و "كون الخطبة" بعدها "أي الصلاة" أفضل "لأنه الأكثر من فعله صلى الله عليه وسلم" وأستغفر الله "تعالى في الخطبة" بدل التكبير "فيستغفر الله قبل الأولى تسعا وقبل الثانية سبعا ويكثر من الاستغفار حتى يكون هو أكثر دعائه." ويدعو في "الخطبة" الأولى "والثانية" جهرا "فالأولى أن يكثر من دعاء الكرب ومن قوله: اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار، ومن الأدعية المأثورة في ذلك وهي مشهورة1." ويستقبل "الخطيب" القبلة "للدعاء" بعد ثلث الخطبة الثانية "إن لم يستقبل له في الأولى وإلا لم يستقبل له في الثانية." وحول الإمام والناس "في حال جلوسهم" ثيابهم "أي

أرديتهم" حينئذ "أي حين استقباله القبلة بأن يجعل ما كان على كل جانب من الأيمن وعلى الأيسر ومن الأعلى والأسفل على الآخر وهذا في الرداء المربع، أما المثلث والمدور فليس فيهما إلا تحويل ما على الأيمن على الأيسر." وبالغ فيها "أي في الثانية" في الدعاء سرا وجهرا "ويسرون به إن أسر ويجهرون به إن جهر" ثم "بعد فراغه من الدعاء" استقبل الناس "بوجهه وحثهم على الطاعة وصلى وسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وقرأ آية أو آيتين ودعا للمؤمنين والمؤمنات وختم بقوله: أستغفر الله لي ولكم ويترك كل رداء أو نحوه محولا حتى ينزع ثيابه بعد وصوله منزله، ويسن لكل من حضر أن يستشفع سرا بخالص عمله وبأهل الصلاح سيما أقاربه عليه الصلاة والسلام." فصل: في توابع ما مر "ويسن" لكل أحد "أن" يبرز "ويظهر غير عورته لأول مطر السنة" ليصيبه للاتباع 1 ذكرها النووي في الأذكار "ص159 وما بعدها" ومنها: "اللهم اسقنا غيثا مغيثا هنيئا مريئا غدقا مجللا سحا عاما طبقا دائما، اللهم على الظراب ومنابت الشجر وبطون الأودية، اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفارا فأرسل السماء علينا مدرارا، اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانتين، اللهم أنبت لنا الزرع وأدر لنا الضرع واسقنا من بركات السماء وأنبت لنا من بركات الأرض، اللهم ارفع عنا الجهد والجوع والعري واكشف عنه من البلاء ما لا يكشفه غيرك" , ويستحب إذا كان فيهم رجل مشهور بالصلاح أن يستسقوا به فيقولوا: "اللهم إنا نستسقي ونتشفع إليك بعبدك فلان" .

يجمعهما فليتوضأ، ويسبح للرعد والبرق ولا يتبعه بصره، ويقول عند نزول المطر: اللهم صيبا هنيئا وسيبا نافعا، وبعده: مطرنا بفضل الله ورحمته. ويقول عند التضرر بكثرة المطر: اللهم حوالينا ولا علينا. ويكره سب الريح. ـــــــــ ولأنه حديث عهد بربه1 أي بتكوينه وتنزيله. "و" أن "يغتسل ويتوضأ في السيل" سواء سيل أول السنة وغيره. "فإن لم يجمعهما" فليغتسل, فإن لم يغتسل "فليتوضأ" ولا تشترط النية هنا لأن الحكمة فيه

هي الحكمة فيما قبله. "و" أن يسبح للرعد "وهو ملك" والبرق "وهو أجنحته لقول ابن عباس رضي الله عنهما عن كعب رضي الله عنه:" من قال حين يسمع الرعد: سبحان من يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته ثلاثا عوفي من ذلك "." ولا يتبعه "أي البرق ومثله الرعد والمطر" بصره" خشية من أن يذهبه. "و" أن "يقول عند نزول المطر: اللهم صيبا "وهو بتحتية مشددة المطر الكثير" هنيئا وسيبا "أي عطاء" نافعا" مرتين أو ثلاثا للاتباع المأخوذ من ورود ذلك في أحاديث متفرقة، وأن يكثر من الدعاء والشكر حال نزول المطر. "و" يندب أن يقول بعده أي بعد نزوله "مطرنا بفضل الله ورحمته" ويكره مطرنا بنوء كذا2 أي بوقت النجم الفلاني هذا إن لم يضف الأثر إليه وإلا كفر "و" أن يقول "عند التضرر بكثرة المطر "ودوام الغيم" اللهم حوالينا ولا علينا "اللهم على الآكام3 والظراب4 وبطون الأودية ومنابت الشجر، اللهم سقيا رحمة ولا سقيا عذاب ولا محق ولا بلاء ولا هدم ولا غرق" ويكره سب الريح "بل يسأل الله خيرها ويستعيذ به من شرها للاتباع5." 1 روى مسلم في صلاة الاستسقاء "حديث 13" وأبو داود في الأدب باب 105، وأحمد في المسند "3/ 133، 267" عن أنس قال: أصابنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مطر، قال: فحسر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوبه حتى أصابه من المطر، فقلنا: يا رسول الله لم صنعت هذا؟ قال: "لأنه حديث عهد بربه تعالى" . 2 روى البخاري في الاستسقاء باب 27 "حديث 1038" عن زيد بن خالد الجهني أنه قال: صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح بالحديبية على إثر سماء كانت من الليلة، فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم أقبل على الناس فقال: "هل تدرون ماذا قال ربكم؟" قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: "أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، وأما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب" . ورواه أيضا مسلم وغيره من أصحاب الصحاح. 3 الآكام: التلال، جمع أكمة. 4 الظراب: جمع الظرب،

وهو ما نشأ من الحجارة وحدد طرفه. والظرب أيضا: الجبل المنبسط. انظر المعجم الوسيط "ص575" . 5 روى أبو داود في الأدب باب 104 "حديث 5097" عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "الريح من روح الله، فروح الله تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب، فإذا رأيتموها فلا تسبوها وسلوا الله خيرها واستعيذوا بالله من شرها" .

Mas'alah: What is the ruling on purification for the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Umm — Tab. al-Wafa' (book_id=102696, page=542)

الطهارة لصلاة الاستسقاء . قال الشافعي : رحمه الله تعالى : ولا يصلي حاضر , ولا مسافر صلاة الاستسقاء ولا عيد , ولا جنازة , ولا يسجد للشكر , ولا سجود القرآن , ولا يمس مصحفا إلا طاهرا الطهارة التي تجزيه للصلاة المكتوبة لأن كلا صلاة , ولا يحل مس مصحف إلا بطهارة , وسواء خاف فوت شيء من هذه الصلوات أو لم يخفه يكون ذلك سواء في المكتوبات . .

Mas'alah: What preparations does the imam command before the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Najm al-Wahhaj fi Sharh al-Minhaj (book_id=1802, page=1081)

فإن تأهبوا للصلاة فسقوا قبلها .. اجتمعوا للشكر والدعاء، ويصلون على الصحيح. ويامرهم الإمام بصيام ثلاثة أيام أولا، والتوبة والتقرب إلى الله تعالى بوجوه البر، والخروج من المظالم، ـــــــ وأما الثاني .. محمول على ما إذا لم يشق على الناس

الخروج من الغد. وتعبير المصنف يوهم تقييد الإعادة بالصلاة فقط مع أنها لا تتقيد بذلك كما صرح به في (شرح المهذب) ، وإذا قلنا بالخروج في الغد وفي الذي يليه .. فيكون وجها كما جزم به في (الكفاية) . قال: (فإن تأهبوا للصلاة فسقوا قبلها .. اجتمعوا للشكر والدعاء) . قال تعالى: {لئن شكرتم لأزيدنكم} ، وقال صلى الله عليه وسلم: (من ألهم الشكر .. لم يحرم المزيد) . والمراد بـ (الشكر) : الثناء على الله تعالى والتحميد والتمجيد. و (الدعاء) أي: اطلب المزيد إذا لم يتضرروا بكثرة المطر. قال: (ويصلون على الصحيح) ، كما يجتمعون للدعاء ونحوه. والثاني: لا؛ لأنها لم تفعل إلا عند الحاجة، وصححه ابن الصلاح في (مشكله) . وسكت المصنف عن الخطبة، وكلام الرافعي مشعر بأنها تفعل. قال: (ويأمرهم الإمام بصيام ثلاثة أيام أولا) ؛ لأن ذلك معين على رياضة النفس وخشوع القلب. وهذا الصوم صرح المصنف في (فتاويه) بوجوب؛ لقوله تعالى: {أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم} . وصرح الرافعي في (باب قتال البغاة) بأن ذلك يتعدى إلى كل ما يأمر به الإمام من الطاعات. وهذه الأيام الثلاثة: قبل يوم الاستسقاء، ويخرجون في الرابع صياما كما سيأتي. قال: (والتوبة والتقرب إلى الله تعالى بوجوه البر، والخروج من المظالم) ؛

Mas'alah: What is the etiquette of going out for the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Najm al-Wahhaj fi Sharh al-Minhaj (book_id=1802, page=1082)

ويخرجون إلى الصحراء في الرابع صياما ـــــــ لأن ذلك أرجى للإجابة، فقد يكون منع الغيث بسبب هذه الأمور. قال عبد الله بن مسعود: (إذا بخس الناس المكيال .. منعوا القطر من السماء) . وقال مجاهد في قوله تعالى: {ويلعنهم اللاعنون} هم: دواب

الأرض تعلنهم يقولون: منعنا القطر بخطاياهم. ويأمرهم بالصلح بين المتشاحنين.
والخروج من المظالم من جملة التوبة، ولكن المصنف ذكرها لعظم شأنها قال الله تعالى: {إلا قوم يونس لما ءامنوا كشفنا عنهم عذاب الخزي} الآية، وكان من توبتهم أن ردوا المظالم، فدفع الله عنهم البلاء والعذاب. قال في (شرح المهذب) : (المظالم) : حقوق العباد، و (المعاصي) : حقوق الله تعالى. وهذا المراد هنا. قال الإمام الشافعي رضي الله عنه: يستحب لكل أن يذكر في نفسه ما فعله من خير فيعرضه على ربه سرا، ثم يسأل الحاجة كما روي في خبر الثلاثة الذين أووا إلى الغار، فمثل ذلك يستحب في الشدائد، ورفع الحوائج إلى الله تعالى. قال: (ويخرجون إلى الصحراء) ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم خرج إليها في الاستسقاء، ولأن الناس يكثرون فلا يسعهم المسجد. واستثنى صاحب (الخصال) ما إذا كانوا بمكة أو بيت المقدس لشرف البقعة وسعتها، وما قاله عليه عمل السلف والخلف. قال: (في الرابع صياما) ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: (ثلاث دعوات لا ترد: دعوة المظلوم، ودعوة الصائم، ودعوة المسافر) رواه البيهقي [هب 3595] ، وصححه ابن حبان [3428] . ورواه الترمذي [3598] بلفظ: (الإمام العادل، والمظلوم، والصائم حتى يفطر) .

Mas'alah: What is the recommended attire and demeanor for the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Najm al-Wahhaj fi Sharh al-Minhaj (book_id=1802, page=1083)

في ثياب بذلة وتخشع، ويخرجون الصبيان والشيوخ، ـــــــ وإنما استحب الصوم فيها مع الدعاء، ولم يستحب في يوم عرفة؛ لأن هذه الصلاة في أول النهار، وعرفة في آخره مع تعب الحج والسفر. ويأمرهم بالصدقة مع ذلك؛ لأنها تطفئ غضب الرب،

والدعاء يرد البلاء. قال: (في ثياب بذلة وتخشع) ؛ لما روى ابن عباس رضي الله عنهما قال: (خرج النبي صلى الله عليه وسلم متواضعا متبدلا متخشعا) رواه أحمد [1/ 269] والأربعة، وقال الترمذي: حسن صحيح. ولا يتزينون ولا يتنظفون إلا بالغسل، والسواك، وقطع الرائحة الكريهة. ويستحب أيضا تواضعهم في كلامهم ومشيهم وجلوسهم. و (البذلة) بكسر الباء وسكون الذال المعجمة: ثياب المهنة التي تلبس في حالة الشغل، وملابسة الخدمة، والتصرف في المنزل. و (التخشع) : التذلل. وينبغي للخارج أن يخفف غذاءه وشرابه تلك الليلة ما أمكن. ولو خرجوا حفاة مكشوفة رؤوسهم .. لم يكره كما قاله المتولي. وينبغي أن لا يركبوا إلا لضعف، واستبعده الشاشي. قال: (ويخرجون الصبيان والشيوخ) وكذلك العجائز؛ لأن الشيوخ أرق قلبا، والصبيان لا ذنب لهم، فدعاؤهم أسرع إلى الإجابة. وفي (البخاري) [2896] من حديث سعد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (وهل ترزقون وتنصرون إلا بضعفائكم) . وفي (سنن البيهقي) [3/ 345] : (مهلا عن الله، مهلا؛ فإنه لولا شباب خشع،

Mas'alah: What is the etiquette of cleanliness for the rain-seeking prayer?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=289)

متنظفين بالماء والسواك وقطع الروائح) الكريهة لئلا يتأذى بعضهم ببعض (

Mas'alah: What are the preparations for the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Tanbih fi al-Fiqh al-Shafi'i (book_id=97142, page=64)

إذا أجدبت الأرض وانقطع الغيث, أو انقطع ماء العين؛ وعظ الإمام الناس، وأمرهم بالخروج من المظالم، والتوبة من المعاصي، ومصالحة الأعداء، والصدقة, وصيام ثلاثة أيام، ثم خرج بهم إلى المصلى في اليوم الرابع بعد غسل وتنظف، في ثياب بذلة، ويخرج معه الشيوخ والعجائز والصبيان, فإن أخرجوا البهائم لم يكره، وإن خرج أهل الذمة لم يمنعوا، لكن لا يختلطون بالمسلمين.

Mas'alah: What is the ruling on cleaning oneself and removing odors before going out for the rain prayer?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=954)

مسألة: قال: ويخرج متنظفا بالماء وما يقطع الروائح.

Mas'alah: Should fasting precede the rain-seeking prayer?

Source Book: Fath al-'Aziz bi-Sharh al-Wajiz = Al-Sharh al-Kabir lil-Rafi'i (book_id=905, page=2262)

عليها ثم علي الاول الصحيح هل يعودون من الغدام يصومون ثلاثة ايام فبل يوم الخروج كما سيأتي استحباب ذلك للخروج الاول قال في المختصر يعود ون من الغد وحكى عن القديم أنهم يقدمون صوم ثلاثة أيام واختلفوا فيهما علي طريقين منهم من قال هم (قولان) وبه قال ابن القطان وزعم انه ليس في الاستسقاء مسألة فيها قولان سوى هذه (والاول) منهما أظهر وقال الشيخ أبو حامد وغيره هما منزلان علي حالين ان لم يشق علي الناس ولم ينقطعوا عن مصالحم عادوا غدا وبعد غد وإن اقتضي الحال التأخير اياما استأنفوا للخروج صوم ثلاثة أيام

Mas'alah: What clothing is recommended for the rain prayer?

Source Book: Fath al-'Aziz bi-Sharh al-Wajiz = Al-Sharh al-Kabir lil-Rafi'i (book_id=905, page=2265)

بذلة الثياب دون جديدها

Mas'alah: What are the rulings and preparation for the rain-seeking prayer?

Source Book: Fath al-Qarib al-Mujib fi Sharh Alfaz al-Taqrib = Al-Qawl al-Mukhtar (book_id=4049, page=88)

• صلاة الاستسقاء {فصل} في أحكام صلاة الاستسقاء، أي طلب السقيا من الله تعالى. (وصلاة الاستسقاء مسنونة) لمقيم ومسافر عند الحاجة من انقطاع غيث أو عين ماء ونحو ذلك. وتعاد صلاة الاستسقاء ثانيا وأكثر من ذلك إن لم يسقوا حتى يسقيهم الله؛ (فيأمرهم الإمام) ونحوه (بالتوبة) ويلزمهم امتثال أمره – كما أفتى به النووي. والتوبة من الذنب واجبة. أمر الإمام بها أو لا،

(والصدقة، والخروج من المظالم) للعباد (ومصالحة الأعداء، وصيام ثلاثة أيام) قبل ميعاد الخروج، فيكون به أربعة أيام، (ثم يخرج بهم في اليوم الرابع) صياما غير متطيبين ولا متزينين، بل يخرجون (في ثياب بذلة) بموحدة مكسورة وذال معجمة ساكنة، وهي ما يلبس من ثياب المهنة وقت العمل، (واستكانة) أي خشوع (وتضرع) أي خضوع وتذلل. ويخرجون معهم الصبيان والشيوخ والعجائز والبهائم. (ويصلي بهم) الإمام أو نائبه (ركعتين كصلاة العيدين) في كيفيتهما من الافتتاح والتعوذ والتكبير سبعا في

الركعة الأولى، وخمسا في الركعة الثانية برفع يديه، (ثم يخطب) ندبا خطبتين كخطبتي العيدين في الأركان وغيرها، لكن يستغفر الله تعالى في الخطبتين بدل التكبير أولهما في خطبتي العيدين؛ فيفتتح الخطبة الأولى بالاستغفار تسعا، والخطبة الثانية سبعا. وصيغة الاستغفار «أستغفر الله العظيم الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه».

Mas'alah: What acts are recommended before the rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala al-Khatib = Tuhfat al-Habib 'ala Sharh al-Khatib (book_id=2694, page=699)

الثلاثة المذكورة (و) بالمبادرة إلى (مصالحة الأعداء) المتشاحنين لأمر دنيوي ولحظ نفس لتحريم الهجران حينئذ فوق ثلاث (و) بالمبادرة إلى (صيام ثلاثة أيام) متتابعة ويصوم معهم، وذلك قبل ميعاد يوم الخروج فهي به أربعة لأن لكل [حاشية البجيرمي] في أن يرضيه عنه يوم القيامة. وإما في النفس فيمكنه أو وليه من القود، فإن عجز رجع إلى الله تعالى في إرضائه عنه يوم القيامة، وإما في العرض فإن اغتبته أو شتمته أو امتهنته فحقك أن تكذب نفسك بين يدي من فعلت ذلك معه إن أمكنك بأن لم تخش زيادة غيظ وهياج فتنة في إظهار ذلك، فإن خشيت ذلك فالرجوع إلى الله ليرضيه عنك؛ وأما في حرمه فإن خنته في أهله أو ولده أو نحوه فلا وجه للاستحلال والإظهار لأنه يولد فتنة وغيظا بل يتضرع إلى الله تعالى ليرضيه ويجعل له خيرا كثيرا في مقابلته، فإن أمنت الفتنة والهياج وهو نادر فتستحل منه؛ وإما في الدين فإن كفرته أو بدعته أو ضللته فهو أصعب الأمر فتحتاج إلى تكذيب نفسك بين يدي من قلت له ذلك، وتستحل من صاحبك إن أمكنك وإلا فالابتهال إلى الله تعالى جدا والندم على ذلك ليرضيه عنك اهـ كلام الغزالي. وقضية ما ذكره في الحرم الشامل للزوجة والمحارم كما صرحوا به أن

الزنا واللواط فيهما حق للآدمي، فتتوقف التوبة منهما على استحلال أقارب المزني بها أو الملوط به وعلى استحلال زوج المزني بها. هذا إن لم يخف فتنة، وإلا فليتضرع إلى الله تعالى: في إرضائهم عنه. ويوجه ذلك بأنه لا شك أن في الزنا واللواط إلحاق عار أي عار بالأقارب وتلطيخ فراش الزوج فوجب استحلالهم حيث لا عذر اهـ. والعمل الصالح ليس شرطا في صحة التوبة ولا قبولها باتفاق الأئمة وخالف في ذلك ابن حزم الظاهري فشرط العمل الصالح مستدلا بقوله تعالى: {إلا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفورا رحيما} [الفرقان: 70] {ومن تاب وعمل صالحا فإنه يتوب إلى الله متابا} [الفرقان: 71] وورد في الخبر: «إن لله ملكا له جناحان، جناح بالمغرب من ياقوتة حمراء وجناح بالمشرق من زمردة خضراء مكللة بالدر والياقوت والمرجان، ورأسه تحت العرش وقدماه في تخوم الأرض السابعة ينادي كل يوم وليلة: هل من داع فيستجاب له؟ هل من سائل فيعطى سؤاله؟ هل من تائب فيتاب عليه؟ هل من مستغفر فيغفر له؟ حتى يطلع الفجر» اهـ. قوله: (والخروج من المظالم) فيه تغيير العامل ومعناه لأنه معطوف على التوبة من عطف الجزء على الكل. قوله: (مضافا إلخ) فيه أن الإقلاع شامل للخروج من المظالم تدبر قوله: (الشروط الثلاثة) ويزاد شرطان: أن لا تطلع الشمس من مغربها، وعدم وصوله للغرغرة أو حالة يقطع بموته فيها. ففي حال الغرغرة وهي حالة النزع لا تقبل توبة ولا غيرها، كما أن الشمس إذا طلعت من مغربها أغلق باب التوبة وامتنعت على من لم يكن تاب قبل ذلك؛ وهو معنى قوله تعالى: {يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل} [الأنعام: 158] هذا عند الأشاعرة، وأما عند الماتريدية فإن اشتراط عدم الغرغرة في الكافر دون المؤمن العاصي عملا بالاستصحاب في الموضعين قوله: (إلى صيام ثلاثة أيام) ولو صام في هذه الأيام المأمور بها عن نذر عليه أو قضاء أو كفارة ومثله الاثنين والخميس اكتفي به؛ لأن المقصود وجود صوم فيها كما أفتى به م ر ز ي. ولا يجوز

فيها الفطر لمسافر سفر قصر لأنها لا تقضى ق ل، بخلاف المريض ويجب فيها التبييت كما يأتي ولكن لا يجب قضاؤها ح ل. وهذا كله عند أمر الإمام بها، ولو أمرهم بالصوم ثم سقوا قبل إتمامه قال م ر يلزمهم بقية الأيام؛ ووجهه سم بأن هنا الصوم كالشيء الواحد، وأفتى الزيادي بأنه لو أمرهم بالصوم ثم رجع بأنه يجب الصوم ووافقه أهل عصره اهـ أج. فلا فرق بين أن يكون الرجوع قبل الشروع أو بعده ليلا أو نهارا؛ لأنه صار واجبا عليهم بمجرد الأمر حتى يمتنع على الإمام الرجوع عنه. وعبارة م د على التحرير: ويجب عليهم الصوم بأمره فيجب فيه تبييت النية والتعيين، وإذا لم يبيت النية ونوى نهارا وقع نفلا مطلقا وأجزأ عن الصوم المأمور به، فتبييت النية لدفع الحرمة؛ وإذا لم

Mas'alah: What is the sunnah regarding the imam commanding fasting before the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=437)

)

Mas'alah: What is the recommended demeanor when going out for the rain prayer?

Source Book: Hilyat al-'Ulama' fi Ma'rifat Madhahib al-Fuqaha' — Tab. al-Risalah al-Hadithah (book_id=107453, page=650)

يكون مشيه في خروجه للإستسقاء، وجلوسه، وكل أمره في تواضع واستكانة.

Mas'alah: Is it disliked to go out barefoot and bareheaded for the rain prayer?

Source Book: Hilyat al-'Ulama' fi Ma'rifat Madhahib al-Fuqaha' — Tab. al-Risalah al-Hadithah (book_id=107453, page=650)

وذكر بعض أصحابنا: (أنه لو أراد) (2) أن يخرج حافيا ومكشوف الرأس، لم يكره، وهذا بعيد جدا.

Mas'alah: What should the imam command the people regarding righteousness and fasting before rain-seeking prayer?

Source Book: Ithmid al-'Aynayn fi Ba'd Ikhtilaf al-Shaykhayn (book_id=55252, page=62)

[مسألة] : يسن للإمام كما في التحفة والنهاية، أو يجب كما في فتاوى (م ر) أي إن دعت إليه المصلحة أن يأمر الناس بالبر وصيام ثلاثة أيام وبقية الاستسقاء.

Mas'alah: Is it better to go out to the desert for rain-seeking prayer or to stay in the mosque?

Source Book: Ithmid al-'Aynayn fi Ba'd Ikhtilaf al-Shaykhayn (book_id=55252, page=62)

[مسألة] : الأفضل البروز في الاستسقاء إلى الصحراء إلا في المساجد الثلاثة عند (حج) وقال (م ر) : الأفضل البروز إلى الصحراء مطلقا.

Mas'alah: How should the imam and people walk to the prayer ground for rain-seeking?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2180)

قال [في] "البويطي" : ويخرجون مشاة والإمام يخرج كذلك متكئا على قوس أو عصا.

Mas'alah: Where is the rain-seeking prayer performed?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2180)

وعن الروياني: أن بعض الأصحاب خرج قولا أنها لا تقام إلا حيث تقام الجمعة، قال: وليس بشيء.

Mas'alah: What is the ruling on fasting before the rain-seeking prayer according to Abu Hamid?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2202)

وعن الشيخ أبي حامد أنه نزل النصين على حالين فقال: الموضع الذي قال: يصومون ثلاثا، إذا كانت الموالاة [تقطعهم، فيصومون ثلاثا ويخرجون في الرابع. والموضع الذي قال: لا يصومون فيه، إذا كانت الموالاة] لا تقطعهم عن أشغالهم فيخرجون في اليوم الثاني صياما.

Mas'alah: What does the imam command before the rain-seeking prayer?

Source Book: Sharh al-Mahalli 'ala al-Minhaj (book_id=55169, page=408)

(ويأمرهم الإمام بصيام ثلاثة أيام أولا والتوبة والتقرب إلى الله تعالى بوجوه البر والخروج من المظالم) . في الدم والعرض والمال لأن لكل مما ذكر أثر في إجابة الدعاء.

Mas'alah: What is the etiquette of going out for rain prayer regarding clothing and demeanor?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=395)

والصبيان والبهائم توقف بباب المسجد، وإلا إن قلوا .. فالمسجد أفضل لهم (بثياب البذلة) -بكسر الموحدة، وسكون المعجمة- أي: ثياب الخدمة؛ لأنه اللائق بالحال من إظهار المسكنة، ولا يصحبون طيبا (متخشعين) في مشيهم وجلوسهم، مع حضور القلب وامتلائه بالهيبة والخوف من الله تعالى.

Mas'alah: What is the ruling on fasting before the rain prayer?

Source Book: Sharh Mushkil al-Wasit (book_id=2633, page=797)

قوله: "ثم يخرجون في الرابع صياما" [1] ممن قطع به صاحب "الحاوي" [2]، و "المهذب" [3]، ثم رأيته منصوصا للشافعي [4]، وهو بخلاف يوم عرفة؛ فإنه يستحب فيه للحاج الإفطار تقويا على الدعاء، والفرق كون ذلك مفروضا في هذه الصلاة [5] في أول النهار على العادة قبل ظهور تأثير الصوم في الضعف [6].

Mas'alah: What is the ruling on fasting before istisqa'?

Source Book: Tahrir al-Fatawa (book_id=96932, page=408)

927 - قولهم: (ويأمرهم الإمام بصيام ثلاثة أيام) [8] هي في الحقيقة أربعة؛ لأنه يستحب (1) المنهاج (ص 145) . (2) التنبيه (ص 48) . (3) شرح مسلم (6/ 188) . (4) انظر "البهجة الوردية" (ص 39) . (5) انظر "التنبيه" (ص 48) ، و "المنهاج" (ص 145) . (6) المجموع (5/ 82، 83) ، وانظر "الحاوي الكبير" (2/ 520) . (7) الروضة (2/ 90) . (8) انظر "التنبيه" (ص 47) ، و "الحاوي" (ص 199) ، و "المنهاج" (ص 145) .

خروجهم في اليوم الرابع صياما كما صرح به "المنهاج" و "الحاوي" [1]، ولم يتعرض في "التنبيه" لصوم الرابع، ويصير صوم هذه الأيام واجبا بأمر الإمام كما ذكره النووي في "فتاويه" [2]، وهل يختص ذلك بالصوم أم يتعدى إلى كل ما يأمرهم به من الصدقة وغيرها؛ فيه نظر، قاله في "المهمات" .

Mas'alah: What is the ruling on going out to the desert for rain prayer?

Source Book: Tahrir al-Fatawa (book_id=96932, page=409)

930 - قول "المنهاج" [ص 145] : (ويخرجون إلى الصحراء) و "التنبيه" [ص 47] : (إلى المصلى) وهو مفهوم من قول "الحاوي" [ص 199] : (وخرجوا) هو في غير مكة، فأما في مكة: فيستسقي في المسجد الحرام، صرح به الخفاف في كتاب "الخصال" ، وهو من قدماء أصحابنا، وهو حسن.

Mas'alah: What does the imam command before going out for istisqa'?

Source Book: 'Ujalat al-Muhtaj ila Tawjih al-Minhaj (book_id=97125, page=404)

ويأمرهم الإمام بصيام ثلاثة أيام أولا، لأنه معونة على رياضة النفس وخشوع القلب، ويجب عليهم الصوم والحالة هذه، كما صرح به المصنف في فتاويه، وحكى ابن التلمساني خلافا في أن فرض الكفاية هل يتعين على من يعينه الإمام أم لا؟ ويبني عليه مطالبته بالكفارة والنذر، والتوبة، والتقرب إلى الله تعالى بوجوه البر، والخروج من المظالم، لأنه أرجى للإجابة وقد يكون منع الغيث بسبب هذه الأمور؛ والخروج من المظالم من جملة التوبة، ونص عليها لعظم شأنها، ويخرجون إلى الصحراء، تأسيا به عليه الصلاة والسلام، قال الخفاف من قدماء أصحابنا في خصاله: إلا بمكة وهو حسن، ولم أر من تعرض له سواه.

Mas'alah: Is takbir performed when going out for istisqa'?

Source Book: 'Ujalat al-Muhtaj ila Tawjih al-Minhaj (book_id=97125, page=404)

فرع: عند المالكية حكاية خلاف في التكبير عند الخروج إلى الصحراء كالعيد، ولم أره عندنا والظاهر منعه لعدم وروده هنا.

Sub–topic – Attributing Rain to Allah vs. Stars

Mas'alah: What is the ruling on attributing rain to Allah's favor versus to the stars?

Source Book: Al–Hawi al–Kabir (book_id=5118, page=962)

قال الشافعي: وقد روي عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال بالحديبية في أثر سماء كانت من الليل: "أتدرون ما قال ربكم عز وجل؟" قال الله ورسوله أعلم، قال: يقول: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بالكواكب، ومؤمن بالكواكب وكافر بي، فأما من قال: مطرنا بفضل الله عز وجل ورحمته فذلك مؤمن بي وكافر بالكواكب، ومن قال مطرنا بنوء كذا في دركم مؤمن بالكواكب وكافر بي "." قال الشافعي: معناه على ما كانت الجاهلية تعتقد أن النوء هو المطر فكانوا كفارا بذلك، والنوء: هو النجم الذي يسقط في المغرب ويطلع مكانه في المشرق، فعلى هذا إذا قال: العبد مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك إيمان بالله تعالى، لأنه لا يمطر ولا يفعل إلا بالله سبحانه، وأما من قال مطرنا ينوء كذا على ما كان أهل الشرك يعتقدونه من إضافة المطر إليه وأنه هو الماطر فهذا كافر، كما قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لأن النوء وقت أو نجم، وهو مخلوق لا يملك لنفسه ولا غيره شيئا من ضرر أو نفع فأما من قال مطرنا بنوء كذا يعني: أنا مطرنا في وقت نوء كذا، فإن ذلك لا يكون كفرا، كقوله مطرنا في شهر كذا، لأن الله تعالى قد جعل العادة أن يمطر في هذه الأوقات، كما روي عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال: إذا أنشأت نجدية ثم استحالت شامية فذلك عين عذيقة "يعني فيما أجراه الله تعالى من العادة."

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'al-muri' in the context of rain?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=1285)

والمريع: بميم مفتوحة وراء مكسورة وياء بنقطتين من تحت: هو الذي يأتي بالريع، وهو الزيادة، والنماء: مأخوذ من المراعة وهو الخصب، ويروي بضم الميم مع الباء الموحدة من قولهم: اربع البعير يربع إذا أكل الربيع، ومع التاء المثناة من فوق من قولهم: رتعت الماشية إذا أكلت ما شاءت، ومنه قوله تعالى في سورة يوسف: {أرسله معنا غدا يرتع ويلعب وإنا له لحافظون (12) } [1] وتقول العرب: ارتع المطر، إذا أنبت ما ترتع فيه الماشية.

Sub-topic – Repeating Rain Prayer if Rain Does Not Come

Mas'alah: What is the ruling on seeking rain for others and repeating the prayer?

Source Book: Al-Iqna' fi Hall Alfaz Abi Shuja' (book_id=5107, page=190)

وشمل ما ذكر ما لو انقطع عن طائفة من المسلمين واحتاجت إليه فيسن لغيرهم أيضا أن يستسقوا لهم ويسألوا الزيادة النافعة لأنفسهم وتكرر الصلاة مع الخطبتين حتى يسقوا فإن سقوا قبلها اجتمعوا لشكر ودعاء وصلوا وخطب لهم الإمام شكرا لله تعالى وطلبا للمزيد قال تعالى {لئن شكرتم لأزيدنكم}

Mas'alah: What is the ruling on repeating the rain prayer if rain does not come?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2411)

}

Mas'alah: What is the ruling on repeating the rain prayer if rain does not come?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2411)

قال في الأم فإن صلوا ولم يسقوا عادوا من الغد وصلوا واستسقوا وإن سقوا قبل ان يصلوا صلوا شكرا وطلبا للزيادة}

Mas'alah: What is the ruling on repeating the rain prayer if rain does not come?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2412)

في هذا مسألتان (إحداهما) قال أصحابنا إذا استسقوا بالصلاة فسقوا لم يشرع صلاة ثانية وإن ل

Mas'alah: What is done if rain comes on the day of going out for rain prayer?

Source Book: Al-Wasit fi al-Madhhab (book_id=5110, page=729)

ثم إن سقوا يوم الخروج فذاك وإن تمادى كررنا ثانيا وثالثا كما يراه الإمام فإن سقوا

Mas'alah: When is the rain-seeking prayer repeated?

Source Book: Al-Najm al-Wahhaj fi Sharh al-Minhaj (book_id=1802, page=1080)

وتعاد ثانيا وثالثا إن لم يسقوا ـــــــ بعده، وذلك إذا أجدبت العيون أو انقطع الغيث أو عارت العيون المحتاج إليها. وعارت بالعين المهملة تعير؛ أي: ذهبت في الأرض، قاله الجوهري. وكذلك لو ملح الماء فامتنع شربه، وقلة الماء في النهر كانقطاع المطر. قال أصبغ: استسقى أهل مصر للنيل خمسة وعشرين يوما متوالية، وحضره ابن وهب وابن القاسم. واحترز المصنف عما إذا انقطعت المياه ولم يكن ثم حاجة، فإنها لا تشرع، لكن عبارته تفهم .. أنها لا تشرع للاستزادة وهو وجه، والأصح: مشروعيتها عند ذلك. وإطلاقه: (الحاجة) يشمل ما إذا احتاجت طائفة من المسلمين، فإنه يستحب لغيرهم أن يصلوا ويستسقوا لهم. قال: (وتعاد ثانيا وثالثا إن لم يسقوا) ، وكذلك أكثر

من ذلك؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: (إن الله يحب الملحين في الدعاء) رواه ابن عدي [7/ 163] والعقيلي [4/ 452] عن عائشة وضعفاه. وفي (الصحيحين) [خ6340 – م2735] : (يستجاب لأحدكم ما لم يعجل، يقول: دعوت فلم يستجب لي) . وفيهما [خ240 – م1794] عن ابن مسعود: (أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دعا .. دعا ثلاثا، وإذا سأل .. سأل ثلاثا) ، والذي يستحب إعادته هو الصلاة، وكذا الخطبة صرح به ابن الرفعة وغيره، وأما الصوم .. فنص في القديم و (الأم) على إعادته، ونص في (المختصر) على أنهم يخرجون من الغد، فقال بعضهم: فيه قولان، وقال الجمهور– كما نص المصنف في (شرح المهذب) : إنهما محمولان على حالين: فالأول: محمول على ما إذا شق على الناس الخروج من الغد واقتضى الحال التأخير أياما فحينئذ يصومون قبل الخروج.

Mas'alah: Should the rain prayer be repeated if rain does not come?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=962)

مسألة: قال: فإن سقاهم الله تعالى وإلا عادوا من الغد للصلاة والاستسقاء. وهذا كما قال: إذا خرجوا للاستسقاء فلم تستجب دعوتهم يستحب أن يعودوا. وقال في "الأم" : أحببت أن يعودوا ثم يعودوا حتى تمطر، وليس استحبابهم بعودة الثانية بعد الأولى لا الثالثة بعد الثانية كاستحباب الأولى لأن النبي – صلى الله عليه وسلم – لم يستسق إلا مرة واحدة، وهذا لما روي أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: "إن الله يحب الملحين في الدعاء" ، وروي أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: "إذا سأل أحدكم ربه فليعزم المسألة ولا يقل إن شئت فإن الله لا يكره له" وقال في "البويطي" : يخرج

ثلاثا نسقا وقال "في القديم" : وأحب كلما أرادوا العود إلى الاستسقاء أن يأمر الناس أن يصوموا قبل عوده ثلاثا، فإذا استسقى مواليا أجزأه إن شاء الله. واختلف أصحابنا في هذا فقال ابن القطان: في المسألة قولان: وليس في الاستسقاء مسألة على قولين إلا هذه، وقال بعض أصحابنا: تقديم صوم [256 ب/3] الثلاثة على كل مرة مستحب، ولكنه في المرة الأولى آكد ويجوز متواليا وهذا أصح، ومن أصحابنا من قال: هو على اختلاف حالين، فالذي قال: يخرج من الغد هو إذا كان لا شغل لهم ولا ينقطعون عن معاشهم كأهل الرساتيق وإلا كره، والذي قال: يخرج بعد ثلاث هو إذا كان لهم أشغال ينقطعون عنها بذلك فيتركون حتى يتوفر قضاء أشغالهم، ثم يخرجون في اليوم الرابع.

Mas'alah: Should the rain-seeking prayer be repeated if rain is delayed?

Source Book: Fath al-'Aziz bi-Sharh al-Wajiz = Al-Sharh al-Kabir lil-Rafi'i (book_id=905, page=2261)

(الثانية) إذا استسقوا فسقوا فذاك وان تأخرت الاجابة استسقوا وصلوا ثانيا وثالثا حتى يسقيهم الله تعالى جده فان الله يجب الملحين في الدعاء وحكى القاضي بن كج وجها آخر انهم لا يفعلون ذلك الا مرة إذ لم ينقل زيادة

Mas'alah: Is it permissible to repeat the rain-seeking prayer?

Source Book: Fath al-'Aziz bi-Sharh al-Wajiz = Al-Sharh al-Kabir lil-Rafi'i (book_id=905, page=2262)

(وقوله) في الكتاب ولا بأس بتكريرها هذه الكلمة لا توجب الا نفي الخروج والكراهة

لكن الذى قاله الجمهور ان التكرير مستحب نعم الاستحباب في المرة الاولي اكد

Mas'alah: What is the ruling on repeating the rain-seeking prayer and praying for increase?

Source Book: Fath al-Rahman bi-Sharh Zabad Ibn Raslan (book_id=44600, page=292)

ولو تركها الإمام .. لم يتركها الناس، وتعاد ثانيا وثالثا وأكثر حتى يسقيهم الله تعالى، فإن الله تعالى يحب الملحين في الدعاء، فإن تأهبوا للصلاة فسقوا قبلها .. اجتمعوا للشكر والدعاء، ويصلون على الصحيح شكرا، وأجرى الوجهان فيما إذا لم ينقطع الماء وأرادوا أن يصلوا للاستزادة، فقول المصنف (صلى) أي: المحتاج وغيره ندبا.

Mas'alah: Can the rain-seeking prayer be repeated if rain does not come?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=366)

(وتعاد ثانيا وثالثا إن لم يسقوا) حتى يسقيهم الله تعالى

Mas'alah: Why is repeating the rain-seeking prayer legislated?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=366)

قول المتن: (وتعاد إلخ) روي «أن الله يحب الملحين في الدعاء» ، لكنه ضعيف كما قاله ابن عدي في الكامل والعقيلي وابن طاهر. نعم في الصحيحين يستجاب لأحدكم ما لم يعجل، يقول دعوت فلم يستجب لي فإن قيل لم شرعت الإعادة، هنا دون الكسوف

كما سلف، قلت: أجاب بعضهم بشدة الحاجة هنا والله أعلم.

Mas'alah: What does 'third' mean in the context of repeating the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=366)

قول المتن: (وثالثا) أي وأكثر.

Mas'alah: What is the ruling on repeating the rain-seeking prayer if rain does not come?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2200)

قال: فإن لم يسقوا أعادوا ثانيا وثالثا؛ طلبا لتحصيل المقصود، وقد قال صلى الله عليه وسلم: "إن الله يحب الملحين في الدعاء" ، وقال- عليه السلام-: "يستجاب لأحدكم ما لم يعجل فيقول: قد دعوت فلم يستجب لي "رواه البخاري."

Mas'alah: Can the rain-seeking prayer be repeated if rain does not come?

Source Book: Sharh al-Mahalli 'ala al-Minhaj (book_id=55169, page=407)

(وتعاد ثانيا وثالثا إن لم يسقوا) حتى يسقيهم الله تعالى (فإن تأهبوا للصلاة فسقوا قبلها اجتمعوا للشكر والدعاء، ويصلون على الصحيح) شكرا. والثاني استند إلى أنه صلى الله عليه وسلم ما صلى هذه الصلاة إلا عند

الحاجة. وقطع بالأول الأكثرون، وأجري الوجهان فيما إذا لم ينقطع الماء، وأرادوا أن يصلوا للاستزادة.

Mas'alah: Can the rain-seeking prayer be repeated if rain does not come?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1065)

)

Mas'alah: How is the rain-seeking prayer repeated if rain does not come?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1065)

وتعاد) بأنواعها (ثانيا وثالثا) وهكذا (إن لم يسقوا) حتى يسقيهم الله تعالى من فضله لخبر «إن الله يحب الملحين في الدعاء» ، وإن ضعف ثم إذا أرادوا إعادتها بالصلاة، والخطبة إن لم يشق عليهم الخروج من غد كل خرجة خرج بهم صياما، وإن شق ورأى التأخير أياما صام بهم ثلاثا وخرج بهم في الرابع صياما وهكذا.

Sub-topic – Rain Prayer for Sinners and Disbelievers

Mas'alah: What is the ruling on bringing children of disbelievers to the rain prayer?

Source Book: Al-Iqna' fi Hall Alfaz Abi Shuja' (book_id=5107, page=191)

قال الشافعي ولا أكره من إخراج صبيانهم ما أكره من إخراج كبارهم لأن ذنوبهم أقل لكن يكره لكفرهم قال النووي وهذا يقتضي كفر أطفال الكفار وقد اختلف العلماء فيهم إذا ماتوا فقال الأكثرون إنهم في النار وطائفة لا نعلم حكمهم والمحققون إنهم في الجنة وهو الصحيح المختار لأنهم غير مكلفين وولدوا على الفطرة انتهى وتحرير

هذا أنهم في أحكام الدنيا كفار فلا يصلى عليهم ولا يدفنون في مقابر المسلمين وفي الآخرة مسلمون فيدخلون الجنة

Mas'alah: What is the ruling on bringing non-Muslims out for rain prayer according to Shafi'i scholars?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=1283)

وعبر في "المجرد" بنحو عبارة البندنيجي فقال: وليس في إخراجها استحباب، فإن فعل فلا بأس، والقاضي أبو الطيب في تعليقه، وحكاه عن الأصحاب، وعن نص الشافعي، والماوردي في "الحاوي" فقال: نص عليه الشافعي، وقال به سائر أصحابنا إلا ابن أبي

هريرة، ومنهم الشيخ في "المهذب" ، وهو مقتضى كلامه، وفي "التنبيه" أيضا وابن الصباغ والمتولي في "التتمة" وأبو عبد الله الحسين الطبري في "العدة" والروياني في "البحر" والشاشي في "الحلية" ناقلين له عن النص أيضا، والجرجاني في "الشافي" وذكر في "البحر" نحوه أيضا، والخوارزمي في "الكافي" ونقله أيضا عن النص، وأبو نصر البندنيجي في كتاب "المعتمد" ، والعمراني في "البيان" ، واقتضاه أيضا كلام ابن أبي هريرة في "شرح المختصر" الذي علقه عنه أبو علي الطبري، فإنه استحب إخراج الشيوخ والعجائز والصبيان، واقتصر على ذلك.

Mas'alah: What is the ruling on non-Muslims attending the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Tahdhib fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i (book_id=2393, page=891)

ويكره إخراج أهل الذمة إلى مصلى المسلمين؛ لأن المسلم إذا خرج يؤمر بالتوبة، والخروج عن المظالم؛ فذنب الشرك أعظم الذنوب فإن خرجوا متميزين عن المسلمين في ذلك اليوم، أو في يوم آخر لم يمنعوا؛ لأن الله- تعالى- يجيب دعوة الكافر؛ تعجيلا لحظه من الدنيا. قال الشافعي في الكبير: لا أكره من خروج صبيانهم مع المسلمين ما أكره من خروج رجالهم؛ لأن ذنوبهم أقل، ولكن يكره لكفرهم.

Mas'alah: What are the two views on non-Muslims going out on the day of Muslim rain prayer?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=955)

وهذا إذا أرادوا أن يخرجوا في غير يوم المسلمين، فأما إن أرادوا الخروج في يوم

المسلمين إلى موضع آخر متميزين عن المسليمن فيه "249 أ/3" وجهان:

Mas'alah: What is the ruling on the children of disbelievers attending the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=734)

(قوله وفي الروضة عن النص) أي نص الشافعي ففي الأم وغيرها لا أكره من إخراج صبيانهم ما أكره من خروج كبارهم لأن ذنوبهم أقل ولكن يكره لكفرهم نقله المصنف عن حكاية البغوي له لكن عبر بخروج صبيانهم بدل إخراجهم وهو مؤول بإخراجهم لأن أفعالهم لا تكره شرعا لأنهم غير مكلفين قال أعني المصنف وهذا كله يقتضي كفر أطفال الكفار وقد اختلف العلماء فيهم إذا ماتوا فقال الأكثر أنهم في النار وطائفة لا نعلم حكمهم وقال المحققون إنهم في الجنة وهو الصحيح المختار لأنهم غير مكلفين وولدوا على الفطرة وتحرير هذا أنهم في أحكام الدنيا كفار وفي أحكام الآخرة مسلمون اهـ. شرح م ر

Mas'alah: What is the ruling on dhimmis participating in the rain-seeking prayer?

Source Book: Nihayat al-Matlab fi Dirayat al-Madhhab (book_id=6951, page=1555)

1625 - وأما أهل الذمة، فلو خرجوا، ووقفوا ناحية، غير مختلطين بالمسلمين، لم نمنعهم، ولو اختلطوا، أو اتصلوا بالمسلمين، منعوا. ثم صاحب الأمر يخرج بالناس في اليوم المعتن. وينبغي أن يخرجوا في ثياب بذلة وتخشع، لا في ثياب زينة. (1) العد

بكسر العين: الماء الجاري، الذي له مادة لا تنقطع. (معجم) . (2) الحديث أخرجه أبو يعلى، والبزار، والبيهقي عن أبي هريرة. وله شاهد آخر ذكره البيهقي (ر. البيهقي 3/ 345، وخلاصة البدر المنير: 1/ 250 ح 865، والتلخيص: 2/ 97، 98 ح 719) .

Mas'alah: Is the rain-seeking prayer performed for sinful or innovating people?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1064)

نعم إن كانوا فسقة أو مبتدعة لم يفعل لهم على ما بحث [حاشية الشرواني] قوله: وفي نحو الخطبة) أي كالدروس شيخنا (قوله: ويتحول فيها) أي في خطبة الجمعة (قوله ثم قال إلخ) عطف على قوله عبر بيجوز وما بينهما جملة اعتراضية (قوله: على الثاني) وهو قوله بل يتجه ندبه (قوله: ما ينفيها) أي الكيفية الآتية (قوله: المأمور به فيه) أي بالاستغفار في القرآن (قوله: المراد به إلخ) لا يقال إنه إن كان صفة أخرى للاستغفار صار المبتدأ أعني ترتيب إلخ بلا خبر أو خبرا له لم يصح الإخبار؛ لأن مبنى هذه المناقشة أن وحقيقته مبتدأ خبره ما بعده وهو ممنوع لجواز عطفه على الإيمان والهاء للاستغفار وقوله لا ينفي إلخ خبر وترتيب إلخ تأمل سم وقوله والهاء إلخ أي في حقيقته أي والاستغفار الحقيقي هو الإيمان ولكن كان المناسب على ذلك قلب العطف على أنه لا مانع من إرجاع الهاء للإيمان كما هو الأقرب (قوله: لانقطاعه) أي الماء (وقوله: الثابت) أي الاستسقاء قول المتن (عند الحاجة) خرج بذلك ما لو لم تكن حاجة إلى الماء ولا نفع به في ذلك الوقت فلا استسقاء مغني ونهاية زاد شيخنا بل ولا تصح كما قرره الحفناوي اهـ وقولهم في ذلك الوقت ليس بقيد عند ع ش عبارته قوله عند الحاجة

أي ناجزة أو غيرها كأن طلب عند عدم الماء عند عدم الحاجة إليه حالا حصوله بعد مدة يحتاجون فيها إليه بأن طلب في زمن الصيف حصوله في زمن الشتاء أي وعكسه اهـ. (قوله: للماء) إلى قوله وجعل في النهاية والمغني إلا قوله على ما بحث (قوله: لفقده) أي وتوقف النيل أي ونحوه في أيام زيادته شيخنا (قوله: أو قلته إلخ) . (فرع) أخبر معصوم بالقطع باستجابة دعاء شخص في الحال واضطر الناس للسقيا فهل يجب عليه الدعاء أم لا سم على حج والأقرب الثاني؛ لأن ما كان خارقا للعادة لا تترتب عليه الأحكام وقال شيخنا العلامة الشوبري قد يتجه تفصيل وهو أنه إن جوز إجابة غيره مع عدم حصول ضرر لم يجب، وإن تعين طريقا لدفع الضرر فلا يبعد الوجوب فليتأمل ع ش. (قوله: وإن كان إلخ) غاية للمتن (قوله: فيسن لغيرهم إلخ) أي، وإن لم يستسقوا هم ع ش (قوله: الاستسقاء لهم) أي ويسألوا الزيادة؛ لأنفسهم نهاية ومغني أي إذا كان فيها نفع لهم (قوله: ولو بالصلاة) أي والخطبة انظر لو نذر الاستسقاء فهل يخرج من عهدة النذر بإحدى الكيفيات المذكورة أو يحمل نذره على الكيفية الكاملة فيه نظر والأقرب الثاني؛ لأن إطلاق الاستسقاء على الدعاء بنوعيه صار كالمهجور فيحمل اللفظ عند الإطلاق على المشهور منها وهو الأكمل فلا يبر بمطلق الدعاء ولا به خلف الصلوات ع ش ظاهره ولو لم يقدر على الأكمل لعدم فعل أهل محله له. (قوله: نعم إن كانوا فسقة إلخ) أي أو بغاة نهاية ومغني (قوله: أو مبتدعة) أي، وإن لم يكفروا ولم يفسقوا بها وبقي ما لو احتاجت طائفة من أهل الذمة وسألوا المسلمين في ذلك فهل ينبغي إجابتهم أم لا فيه نظر والأقرب الأول وفاء بذمتهم ولا يتوهم من ذلك أن فعلنا ذلك لحسن حالهم؛ لأن كفرهم محقق معلوم وتحمل إجابتنا لهم على الرحمة بهم من حيث كونهم من ذوي الروح بخلاف الفسقة والمبتدعة ع ش (قوله: لم تفعل لهم إلخ) قد يقال: إن كان على وجه يؤدي إلى ما أشير إليه في التعليل فلا يبعد وينبغي أن يلحق بهم ما لو كانوا بغاة أو قطاع طريق وكان اتساعهم في أمر المعاش يغريهم على طغيانهم،

وأما إذا عري عن المفسدة فينبغي فعله أخذا بإطلاقهم مع إطلاق النصوص المرغبة في الدعاء للمؤمنين ولعل في [حاشية ابن قاسم العبادي] الفرضية اتكالا على كونه معلوما من كلامهم في باب صفة الصلاة وكون الوجوب هنا لعارض ومن ثم لم يستقر في الذمة بخلاف المنذور لا ينافي ذلك؛ لأن ملحظ النية التمييز وهو في الواجب لا يحصل إلا بالتعرض للفريضة سواء أوجب قضاؤه أم لا؛ لأن وجوب القضاء وعدمه لا دخل له في المقصود من النية اهـ وقال بعد ذلك بعد أن قرر وجوب الصوم بأمر الإمام ورد تمسكهم بالنص على عدم وجوبه وحكاية قول العباب والنص يقتضي خلافه أي عدم الوجوب ما نصه وعلى التنزل فهو أي النص محمول بقرينة كلامه أي الشافعي في باب البغاة على ما إذا لم يأمرهم الإمام بذلك ويدل له قولهم إذا أمرهم بالاستسقاء في الجدب وجبت طاعته فيقاس الصوم بالصلاة وبذلك يدفع قول ابن العماد قضية الاقتصار على الصوم عدم وجوب الخروج والصلاة بأمره إلى آخر ما أطال به (قوله: المراد به الإيمان) لا يقال فيه مناقشة؛ لأنه إن كان صفة أخرى للاستغفار صار المبتدأ أعني "ترتيب" بلا خبر أو خبرا له لم يصح الإخبار؛ لأنا نقول مبنى المناقشة أن حقيقته مبتدأ خبره ما بعده وهو ممنوع

Sub-topic – Manner of Performing Rain Prayer

Mas'alah: Is the adhan and iqamah called for the rain prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2396)

(السادس) لا يؤذن لها ولا يقيم ويستحب أن يقال الصلاة جامعة

Mas'alah: What is the section on performing the rain prayer in the open country?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=290)

[فصل صلاة الاستسقاء بالصحراء])

Mas'alah: Is recitation in the rain-seeking prayer aloud or silent?

Source Book: Al-Ta'liqah lil-Qadi Husayn (book_id=2360, page=718)

وصلاة الاستسقاء يجهر فيها بالقراءة، لأنها لا تؤدي ليلا: إذ السنة أن يصليها والقوم صيام وذاك في النهار.

Mas'alah: When is the rain prayer recommended and how is it performed?

Source Book: Fath al-Rahman bi-Sharh Zabad Ibn Raslan (book_id=44600,

page=291)

[متى تسن صلاة الاستسقاء وكيفيتها]

Sub-topic – Conditions and Timing of Rain Prayer

Mas'alah: What are the different views on the time of the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2400)

(فرع) في وقت صلاة الاستسقاء ثلاثة أوجه (أحدها) وقتها وقت صلاة العيد وبهذا قال الشيخ ابو حامد الاسفراينى وصاحبه المحاملي في كتبه الثلاثة المجموع والتجريد والمقنع وأبو علي السنجي والبغوي وقد يستدل له بحديث ابن عباس السابق ولكنه ضعيف (والوجه الثاني) اول وقتها أول وقت صلاة العيد ويمتد إلى أن يصلي العصر وهو الذي ذكره البندنيجي والروياني وآخرون والثالث وهو الصحيح بل الصواب أنها لا تختص بوقت بل تجوز وتصح في كل وقت من ليل ونهار إلا أوقات الكراهة على أحد الوجهين وهذا هو المنصوص للشافعي وبه قطع الجمهور وصححه المحققون ممن قطع به صاحبا الحاوي والشامل وصاحب التتمة وآخرون وصححه الرافعي في المحرر وغيره ونقله صاحب الشامل وصاحب جمع الجوامع في نصوص الشافعي عن نص الشافعي واستصوبه إمام الحرمين وقال لم أر التخصيص بوقت لغير الشيخ أبي علي السنجي واستدلوا له بأنها لا تختص

بيوم فلا تختص كصلاة الاستخارة وركعتي الإحرام وغيرهما وليس لتخصيصها بوقت صلاة العيد وجه أصلا فلا يغتر بوجوده في الكتب التي اضفته إليها فإنه مخالف للدليل ولنص الشافعي ولأكثر الأصحاب (فإن قيل) فقد قال الشافعي في الأم في آخر باب

كيف صلاة الاستسقاء قبل الزوال يصليها بعد الظهر وقبل العصر هذا نصه وظاهره مخالف للأصح (والجواب) أن هذا صريح في أنها لا تختص بوقت صلاة العيد ومراد الشافعي أنه يصليها بعد الظهر ولا يصليها بعد العصر لأنه وقت كراهة الصلاة وقد سبق أن صلاة الاستسقاء لا تصلى في وقت النهي على الأصح فنصه موافق للصحيح وهو أنها لا تختص بوقت أصلا * *

Mas'alah: What is the time for the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=666)

قوله: ووقت الاستسقاء باجتماع الناس لها في الصحراء. تابعه عليه في "الروضة" وفيه أمران.

Mas'alah: What is the ruling on the condition of gathering for the validity of tayammum for the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=667)

أحدهما: كيف شرطوا للإجتماع في صحة التيمم لها مع صحة فعلها قبل ذلك فرادى وجماعة لاسيما وفيه مشقة، فإنه قد يقتضي استصحاب التراب إلى الصحراء ولك أن تورد وهذا الكلام بعبارة أخرى فتقول هذه الصلاة تصح بمجرد انقطاع الغيث ولا معنى لوقت الصلاة هنا إلا الوقت يصح فعلها فيه وإن كان غيره أكمل، بل تيمم لصلاة

الجمعة ثم انتظر الجماعة، فإنه يصح مع أن الجماعة شرط فيها.

Mas'alah: Where is the rain prayer performed?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=290)

فصل ويصليها) ندبا (بالصحراء) لا بالمسجد حيث لا عذر كمرض للاتباع كما مر؛ ولأنه يحضرها غالب الناس والصبيان والحيض والبهائم وغيرهم فالصحراء أوسع لهم وأليق واستثنى صاحب الخصال المسجد الحرام وبيت المقدس قال الأذرعي، وهو حسن وعليه عمل السلف والخلف لفضل البقعة واتساعها كما مر في العيد اهـ وعلى قياسه يأتي هنا ما مر ثم في غير المسجدين لكن الذي عليه الأصحاب استحبابها في الصحراء مطلقا للاتباع والتعليل السابقين ويأتي بها (

Mas'alah: What is the time for the rain prayer?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=290)

إلا أنها) بعد اختصاصها بالصحراء كما مر (لا تختص بوقت) لا بوقت صلاة العيد ولا بغيره بل جميع الليل والنهار وقت لها كما لا تختص بيوم؛ ولأنها ذات سبب فدارت مع سببها كصلاة الكسوف نعم وقتها المختار وقت صلاة العيد كما صرح به الماوردي وابن الصباغ للاتباع (

Mas'alah: May desert dwellers and travelers perform the rain prayer?

Source Book: Al-Tahdhib fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i (book_id=2393, page=893)

ويجوز لأهل البوادي والمسافرين الاستسقاء بالصلاة والخطبة؛ كأهل المصر؛ لأن أهل البوادي أحوج إليه.

Mas'alah: What is the ruling on performing the rain-seeking prayer in a state of fear?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=891)

فرع آخر قال في: "الأم" : ولو أجدب وهو محارب لا بأس أن يدع الاستسقاء وإن كان في عدد كثير ممتنع فلا يأمن أن يستسقي ويصلي صلاة الخوف في الاستسقاء كما يصلي في المكتوبات.

Mas'alah: What are the conditions for performing the rain prayer?

Source Book: Fath al-Rahman bi-Sharh Zabad Ibn Raslan (book_id=44600, page=291)

الثالثة: تسن صلاة الاستسقاء، وهي ركعتان عند الحاجة؛ لانقطاع ماء الزرع أو قلته بحيث لا يكفي، أو صيرورته مالحا أو نحوها، بخلاف انقطاع ما لا يحتاج إليه في ذلك الوقت، ولو

انقطع عن طائفة من المسلمين واحتاجت .. سن لغيرهم أيضا أن يصلوا ويستسقوا لهم، ويسألوا الزيادة لأنفسهم؛ لأن المؤمنين كالعضو الواحد إذا اشتكى بعضه .. اشتكى كله، وسواء في سنها أهل الأمصار والقرى والبوادي والمسافرون؛ لاستواء الكل في الحاجة.

Mas'alah: When is the rain-seeking prayer recommended?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=366)

(هي سنة عند الحاجة) لانقطاع ماء الزرع أو قلته بحيث لا يكفي بخلاف انقطاع ما لا يحتاج إليه في ذلك الوقت، ولو انقطع عن طائفة من المسلمين واحتاجت سن لغيرهم أيضا أن يصلوا ويستسقوا لهم ويسألوا الزيادة لأنفسهم، وسواء في سنها أهل الأمصار والقرى والبوادي والمسافرون لاستواء الكل في الحاجة وقد فعلها – صلى الله عليه وسلم –، رواه الشيخان

Mas'alah: Is the rain prayer restricted to a specific time?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=368)

(ولا تختص بوقت العيد في الأصح) فيجوز فعلها في أي وقت كان من ليل أو نهار والثاني يختص به أخذا من حديث ابن عباس السابق .

Mas'alah: What is the condition of need for the validity of rain prayer?

Source Book: I'anat al-Talibin 'ala Hall Alfaz Fath al-Mu'in (book_id=231, page=301)

(قوله: عند الحاجة للماء) خرج بذلك ما لو لم تكن حاجة فلا تجوز صلاة الاستسقاء بل ولا تصح.

Mas'alah: What does 'or its salinity' refer to in the context of rain prayer?

Source Book: I'anat al-Talibin 'ala Hall Alfaz Fath al-Mu'in (book_id=231, page=301)

(وقوله: أو ملوحته) أي بحيث لا يشرب.

Mas'alah: What does 'or its scarcity' refer to in the context of rain prayer?

Source Book: I'anat al-Talibin 'ala Hall Alfaz Fath al-Mu'in (book_id=231, page=301)

(وقوله: أو قلته) أي الماء.

Mas'alah: When is the rain-seeking prayer performed?

Source Book: I'anat al-Talibin 'ala Hall Alfaz Fath al-Mu'in (book_id=231, page=301)

ولا بوقت العيد في الأصح، بل

Mas'alah: Is the rain-seeking prayer valid at disliked times?

Source Book: I'anat al-Talibin 'ala Hall Alfaz Fath al-Mu'in (book_id=231, page=301)

يجوز فعلها متى شاء ولو في وقت الكراهة على الأصح، لأنها ذات سبب فدارت معه،

كصلاة الكسوف.

Mas'alah: Is the rain prayer disliked at prohibited times?

Source Book: Khaba'ya al-Zawaya (book_id=5112, page=91)

104 – مسالة لا تكره في أوقات الكراهة على الأصح ذكره في فصل أوقات الكراهة

Mas'alah: Is the rain prayer performed during intense fear?

Source Book: Khaba'ya al-Zawaya (book_id=5112, page=91)

105 – مسألة لاتقام صلاة الاستسقاء في شدة الخوف لأنها لا تفوت بالتأخير بخلاف العيد والكسوف ذكره في باب صلاة الخوف

– صلى الله عليه وسلم –

Mas'alah: When does the time for rain-seeking prayer begin?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=561)

وصلاة الاستسقاء يدخل وقتها، باجتماع الناس لها في الصحراء.

Mas'alah: What is the ruling on the time for the rain-seeking prayer compared to the eclipse prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2096)

وعبارة ابن الصباغ فيه تقرب من ذلك، وطرده في صلاة الاستسقاء؛ لاتساع وقتها، بخلاف صلاة الكسوف.

Mas'alah: What is the time for the rain prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2185)

أحدها: أن وقتها وقت العيد لا قبله ولا بعده، وهو المعزي في "الروضة" إلى الشيخ أبي حامد والمحاملي، والمذكور في "التهذيب" ، وحكاه الإمام عن الشيخ أبي علي، ثم قال: وهذا وإن كان وفاء بالتشبيه على الكمال، ولكني لم أره لغيره من الأئمة. وعن الروياني وآخرين: أن وقتها يبقى بعد الزوال ما لم

[يصل العصر] ، وهو الذي أورده البندنيجي، وهو الظاهر من كلامه في "الأم" ؛ فإنه قال: لو صلوها بغير طهارة أعادوها في يومها بعد الظهر وقبل العصر، وقد أورد الرافعي على ذلك سؤالا فقال: قد قدمنا وجهين في أن صلاة الاستسقاء: هل تكره في الأوقات المكروهة أم لا؟ ومعلوم أن الأوقات المكروهة غير داخلة في وقت صلاة العيد، ولأنه مع انضمام ما بين الزوال والعصر إليه فيلزم ألا يكون وقت الاستسقاء منحصرا في ذلك، وليس لحامل أن يحمل الوجهين في أوقات الكراهة على قضائها؛ فإن صلاة الاستسقاء لا تقضى كما صرح به في "التتمة" ؛ لأنها لا تختص بوقت دون وقت، بل أي وقت صلوها من ليل أو نهار جاز. قلت: وفيما قاله نظر من وجوه: أحدها: أنه قد قيل: إن أول وقت صلاة العيد يدخل بطلوع الشمس قبل زوال وقت الكراهة، وهو

الأصح في "الروضة" ، وعلى هذا فقوله: "ومعلوم أن أوقات الكراهة غير داخلة في وقت صلاة العيد" ليس معلوما؛ بل المعلوم دخول وقت الكراهة فيه، ثم لو قلنا بأن وقت صلاة العيد لا يدخل إلا بعد زوال وقت الكراهة– كما هو مذكور في موضعه، وأفهمه قول البندنيجي هنا: إن وقتها وقت صلاة العيدين سواء لا يفترقان، وهو إذا طلعت الشمس وبرزت قليلا دخل وقتها في هذا اليوم– فالاعتراض باق؛ لأن وقت الاستواء من الأوقات المكروهة، وهو داخل في وقت العيد؛ إذ هو يخرج بالزوال. ولا يقال: إن مقصوده جميع أوقات الكراهة؛ لأن ذلك غير مراد في كلام الأصحاب، وقد تعرض لبعض ما ذكرته الشيخ محيي الدين النواوي في "الروضة" . الثاني: على تقدير صحة ما ذكره من أن أوقات الكراهة لا تداخل [في] وقتها، فقوله: "وليس لحامل أن يحمل الوجهين في أوقات الكراهة على القضاء؛ فإن صلاة الاستسقاء لا تقضى" ممنوع؛ فإن ابن الصباغ حكى عن نصه في "الأم" فيما إذا نذر الإمام أن يستسقي لزمه ذلك، وعليه أن يخرج بالناس ويستسقي ويصلي ويخطب بهم، فإن سقوا قبل أن يخرج خرج واستسقى، وكان

Mas'alah: What is the time for the rain prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2187)

الثالث: أن كلامه عند تقرير السؤال يفهم أنه ليس في المسألة إلا مذهبان: أحدهما: أن وقتها وقت العيد فقط. والثاني: أنه يمتد ما لم يصل العصر. وما حكاه عن المتولي في معرض الاستشهاد على رد ما قد يقال: إنه جواب، وهو [أن] حمل كلام الأصحاب في الأوقات المكروهة على القضاء مذهب مخالف للمذهبين، وبه يندفع أصل السؤال؛ لأنه– حينئذ– يصح أن يقال تفريعا عليه: ولا تقام في الأوقات المكروهة. وما نقله

المتولي يرشد إليه كلام الشافعي؛ فإن ابن الصباغ قال: ووقتها وقت صلاة العيد، إلا أن الشافعي قال: فإن لم يصلها قبل الزوال صلاها بعده؛ لأنه لا وقت لها يفوت. فقول الشافعي: "لا وقت لها يفوت" عين ما قاله المتولي، وهو الذي حاول الرافعي بما ذكره إثباته، ويؤيد ذلك قول ابن الصباغ: إن ما قاله الشافعي صحيح؛ لأن صلاة الاستسقاء لا تختص بيوم دون يوم فلم تختص بوقت دون وقت، ولأجل ذلك قطع به الأكثرون، وصححه في "المحرر" . والمحققون ومنهم صاحب "الحاوي" ، كذا قاله في "الروضة" . قلت: لكن كلام صاحب "الحاوي" يمكن أن يؤخذ منه الجمع بين النقلين الأول والأخير؛ لأنه قال: وقتها في الاختيار كوقت صلاة العيد؛ لاجتماعهما في الصفة؛ فإن صلاها في غير وقت صلاة العيد: إما قبل طلوع الشمس، أو بعد زوالها أجزأه، بخلاف العيد؛ لاستواء الوقتين في المعنى المقصود بالصلاة، والله أعلم.

Mas'alah: When is it recommended to go out for the rain-seeking prayer?

Source Book: Nihayat al-Matlab fi Dirayat al-Madhhab (book_id=6951, page=1555)

1624 - إذا أصاب الناس جدب، وانقطع المطر في وقت ظهور مسيس الحاجة إليه، أو غارت العيون في ناحية، أو انقطع واد عد (1) ، فيستحب بروز الناس للاستسقاء. ثم الأولى أن يبرزوا إلى الصحراء، كما رأيناه في صلاة العيد، وهكذا النقل عن الرسول صلى الله عليه وسلم. ويؤثر للوالي والرجل المطاع في الناس أن يأمرهم بأن يقدموا صيام ثلاثة أيام، ويتوبوا، ويخرجوا عن المظالم، ويستحل بعضهم من بعض، ويبعث إلى القرى القريبة، حتى يحضروا، ويكثر الجمع، وإذا كان كذلك، فالغالب أن الجمع لا يحتملهم غير الصحراء، ثم ينبغي أن يخرج الصبيان، وفي إخراج البهائم قصدا تردد في

النص، فمن أصحابنا من لا يعلق بإخراجها أمرا، ومنهم من يستحب إخراجها لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "لولا صبيان رضع، وبهائم رتع، ومشايخ ركع، لصب عليهم العذاب صبا" (2) .

Mas'alah: Is the rain-seeking prayer restricted to a specific time?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=972)

(ولا تختص) صلاة الاستسقاء (بوقت) (العيد في الأصح) بل ولا بوقت من الأوقات، بل يجوز فعلها متى شاء ولو في وقت الكراهة على الأصح؛ لأنها ذات سبب فدارت معه كصلاة الكسوف، ومقابل الأصح تختص به؛ لأنه – عليه الصلاة والسلام – كان يصلي في العيد كما مر، وإنما يصلي في العيد في وقت خاص

Mas'alah: When is the rain-seeking prayer performed?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1064)

(عند الحاجة) للماء لفقده أو ملوحته أو قلته بحيث لا يكفي أو لزيادته التي بها نفع، وإن كان المحتاج لذلك طائفة مسلمين قليلة فيسن لغيرهم الاستسقاء لهم ولو بالصلاة.

Mas'alah: What is the ruling on delaying the rain-seeking prayer until after sunrise?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1065)

لئلا تظن العامة حسن طريقتهم وجعل شارح من ذلك الحاجة إلى طلوع الشمس ويوجه بأن حبسها يمنع فائدة السقيا لمنعه نمو النبت، والثمر فكان طلوعها من تتمة الاستسقاء ويمكن أن يقال: إنه من نحو الزلزال الذي مر فيه أنه يصلى له فرادى وهذا هو الأوجه ثم رأيت في كلامهم ما يرد الأول

Sub-topic – Bringing Out People, Children, and Animals

Mas'alah: Who should be brought out for the rain-seeking prayer and why?

Source Book: Al-Tahdhib fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i (book_id=2393, page=891)

ويستحب: إخراج الصبيان، ويتنظفون، ويخرج كبار النساء من لا يخشى منهن الفتنة. ويستحب إخراج البهائم، فتوقف في جانب؛ لتكثر الضجة والصياح؛ فيكون أقرب إلى الإجابة. ويستسقي بأهل الصلاح، وأهل بيت النبوة. روي عن أنس؛ أن عمر بن الخطاب استسقى بالعباس بن عبد المطلب؛ فقال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا وتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا. قال: فيسقون.

Mas'alah: What is the disagreement about bringing out animals for the rain prayer?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=955)

وقال في "الحاوي" "248 ب/3" قال ابن أبي هريرة: إخراج البهائم أولى من تركها. وقال سائر أصحابنا: إخراجها مكروه لما فيه من تعذيبها واشتغال الناس بأصواتها، وإنها من غير أهل التكليف، وهذا خلاف النص الذي ذكرنا، وحكى أن سليمان بن داود عليه الصلاة والسلام خرج يستسقي فرأى نملة قد استقلت على ظهرها تستسقي فقال: ارجعوا فقد سقيتم بعيركم.

Mas'alah: Who should go out for rain prayer and what is the etiquette of going out?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala al-Khatib = Tuhfat al-Habib 'ala Sharh al-Khatib (book_id=2694, page=702)

وجلوسهم للاتباع، ويتنظفون بالسواك وقطع الروائح الكريهة وبالغسل، ويخرجون من طريق ويرجعون في أخرى مشاة في ذهابهم إن لم يشق عليهم لا حفاة مكشوفين الرءوس، ويخرجون معهم ندبا الصبيان والشيوخ والعجائز ومن لا هيئة له من النساء والخنثى القبيح المنظر كما قاله بعض المتأخرين لأن دعاءهم أقرب إلى الإجابة إذ الكبير أرق قلبا والصغير لا ذنب عليه، ولقوله – صلى الله عليه وسلم: «وهل ترزقون وتنصرون إلا بضعفائكم» رواه البخاري وروي بسند ضعيف «لولا شباب خشع وبهائم رتع وشيوخ ركع وأطفال رضع لصب عليكم العذاب صبا» ونظم بعضهم ذلك فقال: لولا عباد للإله ركع ... وصبية من اليتامى رضع ومهملات في الفلاة رتع ... صب عليكم العذاب الأوجع والمراد بالركع الذين انحنت ظهورهم من الكبر وقيل من العبادة، ويسن إخراج البهائم لأن الجدب قد أصابها أيضا وفي الحديث «إن نبيا من الأنبياء خرج ليستسقي وإذا هو بنملة رافعة بعض قوائمها إلى السماء فقال: ارجعوا فقد استجيب لكم من أجل شأن النملة» رواه الدارقطني وفي البيان وغيره أن هذا النبي هو سليمان – عليه السلام –، وأن النملة وقعت على ظهرها ورفعت يديها وقالت: اللهم أنت خلقتنا فارزقنا وإلا فأهلكنا، قال: وروي أنها قالت: اللهم إنا خلق من خلقك لا غنى لنا عن رزقك فلا تهلكنا بذنوب بني آدم وتقف البهائم معزولة عن الناس، ويفرق بين

Mas'alah: What is the ruling on taking out animals for rain prayer and the story of the ant?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala al-Khatib = Tuhfat al-Habib 'ala Sharh al-Khatib (book_id=2694, page=702)

رمي] مكشوفين الرءوس لم يكره على الأوجه لما فيه من إظهار التواضع، قاله الزيادي وأ ج واستبعده م ر في شرحه، فالمعتمد الكراهة قوله: (الصبيان) ولو غير مميزين، وهل مؤنة إخراجهم في مالهم أو في مال الوالي؟ والذي يتجه أنهم إن كانوا يستسقون لأنفسهم، فالمؤنة في مالهم لأنهم محتاجون وإن كانوا يستسقون لغيرهم فمؤنة إخراجهم في مال الولي المخرج لهم سم قوله: (وهل ترزقون إلخ) استفهام بمعنى النفي أي ما ترزقون وتنصرون إلا بضعفائكم قوله: (لولا شباب إلخ) في شرح م ر إسقاط هذه الجملة والاقتصار على الجمل الثلاث بعدها، فيمكن أن تكون رواية ويمكن أن يقال إن لفظ العباد في النظم شامل للشباب والشيوخ فحصلت المطابقة اهـ.

Mas'alah: What is the ruling on taking out animals during rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala al-Khatib = Tuhfat al-Habib 'ala Sharh al-Khatib (book_id=2694, page=702)

قوله: (لولا عباد إلخ) ما ذكره في النظم لم يستوف ما في الحديث الذي ذكره إذ فيه أربعة وفي النظم ثلاثة، ويمكن أن يقال إن لفظ العباد في النظم شامل للشباب والشيوخ فحصلت المطابقة أج؛. لكن ينافيه قول الشارح: "والمراد بالركع إلخ" لكن يناسبه التفسير الثاني. قوله: (ويسن إخراج البهائم) لا يبعد الشمول لنحو الكلاب لأنها مسترزقة عليه فالعقور منها حيث تأخر قتله لأمر اقتضاه، وإذا لم يخرج الناس لا يسن إخراج البهائم لأنها إنما تخرج تبعا سم قوله: (بنملة) تاؤها للوحدة لا للتأنيث كتاء قملة

واسمها حرملة أو طاخية وكانت قدر السخلة. وقوله "بنملة" أي مجتمع بنملة "وإذا" فجائية قوله: (ورفعت يديها) وهو المراد بقوائمها فيما مر قوله: (لا غنى) بالقصر لأنه ضد الفقر، وأما رفع الصوت بالغناء فهو بالمد، وقد قيل: إن موسى – عليه الصلاة والسلام – استسقى لقومه فلم يسقوا فقال: يا رب بأي شيء منعتنا الغيث؟ فقال: يا موسى إن فيكم رجلا عاصيا قد بارزني أربعين سنة. فطلع موسى على تل عال ونادى بأعلى صوته: أيها العاصي قد منعنا الغيث بسببك فاخرج، فنظر العاصي يمينا وشمالا فلم ير أحدا خرج فعلم أنه المطلوب، فقال في نفسه: إن خرجت افتضحت وإن قعدت منعوا من أجلي، إلهي قد تبت إليك فاقبلني، فأرسل الله إليهم الغيث وسقوا حتى رووا. فتعجب موسى فقال: يا رب سقيتنا ولم يخرج أحد من بيننا؟ فقال: يا موسى الذي منعتكم به قد تاب إلي ورجع. فقال: يا رب دلني عليه، فقال: يا موسى أنهاكم عن النميمة وأكون نماما؟ اهـ ذكره البرماوي.

Mas'alah: Who is permitted to attend the istisqa prayer?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=733)

(قوله وغير ذوات هيئات) أي وعجائز غير ذوات هيئات بخلاف الشواب مطلقا والعجائز ذوات الهيئات نظير ما مر في العيد وغيره اهـ. إيعاب اهـ. شوبري ولا بد من إذن حليل ذات الحليل ومثلهم العبيد بإذن ساداتهم لا المجانين وإن أمنت ضراوتهم خلافا للعلامة حج اهـ. برماوي

Mas'alah: What is the ruling on bringing out animals for the rain prayer?

Source Book: Hilyat al-'Ulama' fi Ma'rifat Madhahib al-Fuqaha' — Tab. al-Risalah al-Hadithah (book_id=107453, page=650)

قال الشافعي رحمه الله: ولا آمر بإخراج البهائم. (1) صلاة الاستسقاء سنة، لما روى عياد بن تميم عن عمه قال: "خرج رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يستسقي، فصلى ركعتين، جهر بالقراءة فيهما، وحول رداءه، ورفع يديه، واستسقى" رواه هكذا أبو داود، والترمذي، ورواه البخاري ومسلم، وليس في روايتهما ورفع يديه، ولا في رواية مسلم الجهر بالقراءة وهو ثابت في رواية البخاري، أنظر "سنن أبي داود" 1/ 265.

(2) (أنه لو أراد) : في ب، جـ، وفي أ: أنه إن أراد.

Mas'alah: Is it sunnah to bring out the insane for rain-seeking prayer?

Source Book: Ithmid al-'Aynayn fi Ba'd Ikhtilaf al-Shaykhayn (book_id=55252, page=62)

[مسألة] : سن الخروج بالمجانين الذين لم يخف منهم عند (حج) .

Mas'alah: What are the scholarly opinions on bringing animals to the rain prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2184)

وقال ابن الصباغ عقيب حكاية هذا النص: فكأنه ما استحب ذلك ولا كرهه. وقال بعضهم: إنه يكره؛ لأنه مخالف للسنة، وفيه تعذيبهم واشتغال الناس بأصواتهم. وادعى الماوردي أن هذا [ما] عليه سائر الأصحاب، إلا ابن أبي هريرة فإنه قال: إنه مستحب؛

لما ذكرناه من علة نفي الكراهة، وأنه استأنس بما ذكرناه من قصة النملة.

Mas'alah: What is the ruling on bringing out animals for the rain prayer?

Source Book: Sharh Mushkil al-Wasit (book_id=2633, page=798)

قوله: "وفي إخراج البهائم قصدا تردد" [1] يعني وجهين [2]، والأصح عنده أنه يستحب؛ فإنه لم يذكر في "الوجيز" لفظا غيره [3]، لكن غيره [4] نقل أن المنصوص في "الأم" [5] نفي الاستحباب.

Mas'alah: What is the ruling on bringing out animals for rain prayer?

Source Book: Tahrir al-Fatawa (book_id=96932, page=409)

931 – قول "التنبيه" [ص 47] : (فإن أخرجوا البهائم .. لم يكره (الأصح: استحباب إخراجها كما في "المنهاج" و "الحاوي" [4]، وقال في "المهمات" : نص في "الأم" وغيرها على أنه لا يستحب إخراجها، وذهب إليه جمهور الأصحاب ما بين مقتصر على عدم الاستحباب ومبالغ يقول بالكراهة [5].

Sub-topic – Sermon and Supplications in Rain Prayer

Mas'alah: What is the ruling on repentance during rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=367)

قوله: (والتوبة) ووجوبها بالأمر تأكيد لوجوبها شرعا وتردد شيخنا في وجوبها على من لا ذنب عليه.

Mas'alah: What is the ruling on omitting part of a hadith in the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=369)

قوله: (وأسقطه) أي الأكثر وفيه اقتصار على بعض حديث ولا بدع فيه .

Mas'alah: Is it permissible to pray for rain to stop when people are harmed by it?

Source Book: Ithmid al-'Aynayn fi Ba'd Ikhtilaf al-Shaykhayn (book_id=55252, page=63)

[مسألة] : لا يصلي لتضررهم بالمطر كما في المنهاج، وارتضاه (حج) بدليل مقابلته بقال (م ر) : وقال (م ر) : لكن ذكروا أنها تسن لنحو زلزلة في بيته منفردا، وظاهر أن هذا مثله، قال ب ج: فينوي بها رفع المطر.

Sub–topic – Vowed Rain Prayer and Its Rulings

Mas'alah: What is the ruling on a vowed rain prayer when rain has already come?

Source Book: Tahrir al–Fatawa (book_id=96932, page=318)

وقال في "التوشيح" : ويستثنى: من نذر أن يستسقي فسقي .. قال الدارمي في "الاستذكار" : عليه أن يستسقي لنفسه، فإن لم يفعل .. فعليه القضاء، وليس عليه الخروج بالناس؛ لأنه لا يملكهم، ويستحب أن يخرج بمن أطاعه منهم ومن ولي له. انتهى [1].

BAB 2

باب صفة صلاة الاستسقاء

Description of rain-seeking prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Sub-topic – Place of Rain Prayer

Mas'alah: Where should the rain-seeking prayer be performed?

Source Book: Al-Bayan fi Madhhab al-Imam al-Shafi'i (book_id=2766, page=1109)

[مسألة الصلاة في المصلى] والسنة في الاستسقاء: أن تكون في المصلى؛ لـ: (أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – استسقى فيه) ، ولأنه أوسع للجمع. قال أبو إسحاق: ولأنهم يسألون المطر، فينبغي أن يكونوا حيث يصيبهم المطر. ويخرج الناس متنظفين بالغسل والسواك في ثياب البذلة، ولا يتطيبون؛

لـ: «أن النبي – صلى الله عليه وسلم – خرج إلى الاستسقاء متبذلا» ، ولأنهم يخرجون للسؤال، فينبغي أن يكونوا بزي السؤال، ويخالف العيد؛ لأنه يوم زينة، فاستحب إظهار الزينة فيه.

Sub-topic – Description of Rain Prayer

Mas'alah: What is the ruling and description of the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Ghayah fi Ikhtisar al-Nihayah (book_id=96936, page=636)

597 – باب صلاة الاستسقاء إذا انقطع المطر مع الحاجة إليه، أو غارت العيون، أو انقطعت الأودية، استحب للوالي أو الرجل المطاع أن يأمر الناس بالتوبة، وصوم ثلاثة أيام، والخروج من المظالم، وإحضار أهل القرى القريبة، ثم يخرج بهم وبصبيانهم إلى الصحراء في ثياب بذلة، وتخشع، واختلف نصه في استحباب إخراج البهائم. ويمنع أهل الذمة من الاختلاط بالمسلمين دون الخروج، فإذا خرج صاحب الأمر، نودي: الصلاة جامعة، وصلى بهم ركعتين كصلاة العيد في كل ذكر وهيئة، ويقرأ فيهما بـ (قاف) و (اقتربت) ، وقال الأصحاب: يقرأ في أحدهما بـ (سورة نوح) ، وذكر أبو علي أن وقتها من طلوع الشمس إلى زوالها، ولم نر هذا لغيره. وتعيين يوم الخروج إلى الوالي. ولا يتصور قضاؤها، فإن لم يسقوا، خرجوا كذلك مرارا ما دام الجدب، ويتبع الوالي في ذلك قدر الضرورة مع رعاية ما يلحق الناس من مشقة الاجتماع. وإن سقوا قبل الخروج خرجوا شكرا لله تعالى، وطلبا للزيادة، وأقاموا

ما ورد به الشرع وفي الصلاة تردد يجري مثله في المخصب إذا خرج مستزيدا للنعمة، ففي صلاته تردد. * * *

Mas'alah: How is the rain prayer performed?

Source Book: Al-Hawi al-Kabir (book_id=5118, page=955)

(مسألة) : قال الشافعي رضي الله عنه: "وينادي" الصلاة جامعة "ثم يصلي بهم الإمام ركعتين كما يصلي في العيدين سواء ويجهر فيهما وروي عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وأبي بكر وعمر وعلي رضي الله عنهم أنهم كانوا يجهرون بالقراءة في الاستسقاء ويصلون قبل الخطبة ويكبرون في الاستسقاء سبعا وخمسا عن عثمان بن عفان أنه كبر سبعا وخمسا وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال يكبر مثل صلاة العيدين سبعا وخمسا" . قال الماوردي: يكبر في الأولى سبعا سوى تكبيرة الإحرام، ويقرأ بالفاتحة وسورة قاف، ويكبر في الثانية خمسا سوى تكبيرة القيام، ويقرأ بالفاتحة واقتربت الساعة وانشق القمر، ويجهر فيهما بالقراءة، وبه قال أكثر الفقهاء. وقال أبو حنيفة: الصلاة للاستسقاء بدعة، فإن صلى كانت نافلة، يسر فيها بالقراءة من غير تكبير زائد. واستدل أبو حنيفة برواية أنس بن مالك أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أتاه رجل فقال هلكت المواشي وتقطعت السبل، فادع الله لنا، فدعا النبي – صلى الله عليه وسلم – ولم يصل.

والدلالة عليهما رواية ابن عباس أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – صلى للاستسقاء كصلاة العيدين، وروى عبد الله بن زيد أن النبي – صلى الله عليه وسلم – خرج بالناس يستسقي فصلى بهم ركعتين، جهر فيهما بالقراءة، وحول رداءه، واستقبل ورفع يديه ودعا واستسقى، وقد روى الشافعي عن أبي بكر وعمر وعلي رضي الله عنهم أنهم صلوا للاستسقاء كصلاة العيدين، وجهروا بالقراءة، وروى أصحابنا عن عثمان وابن عباس وأبي موسى الأشعري رضي الله عنهم أنهم صلوا للاستسقاء، وليس لهذه

الجماعة مخالف، فثبت أنه إجماع، ولأن ما سن له الإجماع والبراز سن له الصلاة كالعيدين والخسوف، فأما حديث أنس فلا يعارض بما رويناه، لأننا نجوزه ونستعمل أحاديثنا على فعل الأفضل، والمسنون في الاستسقاء لزيادتها وكثرة رواتها، ومعاضدة فعل الصحابة رضي الله عنهم لها.

Mas'alah: How is the rain prayer performed in terms of its description?

Source Book: Al-Iqna' fi Hall Alfaz Abi Shuja' (book_id=5107, page=192)

ويصلي) الإمام (بهم ركعتين) للاتباع رواه الشيخان (كصلاة العيدين) في كيفيتهما من التكبير بعد الافتتاح وقبل التعوذ والقراءة سبعا في الأولى وخمسا في الثانية برفع يديه ووقوفه بين كل تكبيرتين كآية معتدلة والقراءة في الأولى جهرا بسورة ق وفي الثانية {اقتربت الساعة} أو {سبح} والغاشية قياسا لا نصا ولا تؤقت بوقت عيد ولا غيره فتصلى في أي وقت كان من ليل أو نهار لأنها ذات سبب فدارت مع سببها

Mas'alah: What is the description of the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Iqna' (book_id=5106, page=38)

باب صلاة الاستسقاء وإذا تأخر المطر عن وقت الحاجة حتى أضر بالزرع والضرع فمن السنة أن يستسقي الإمام بلناس بعد أن يتقدم إليهم بالإقلاع عن المعاصي والخروج من المظالم والإصلاح بين المشاحن والمهاجر وان يصوموا ثلاثة أيام ثم يخرج بهم في اليوم الرابع إما صياما وإما مفطرين إلى حيث يصلي بهم العيد في ياب بذلة واستكانة

فينادي الصلاة جامعة ويصلي بهم ركعتين كصلاة العيد يكبر في الأولى سبعا سوى تكبيرة الإحرام وفي الثانية خمسا سوى تكبير القيام ويقرأ

جهرا بمثل ما قرأ في العيد ولو قرأ سورة نوح كان حسنا لما فيها من قوله عو زجل {استغفروا ربكم ثم توبوا إليه يرسل السماء عليكم مدرارا} ثم يخطب خطبتيني يفتتح الأولى بالاستغفار تسعا نسق والثانية سبعا فإذا توسط الخطبة الثانية استقبل القبلة وحول رداءه فجعل ما على عاتقه الأيمن على عاتقه الأيسر وما على الأيسر على عاتقه الأيمن ونكسه فعل أعلاه أسفله وأسفله أعلاه ودعا الله سرا في نفسه بإخلاص وإخبات ولايكن من دعائه اللهم إنك أمرتنا بدعائك ووعدتنا إجابتك فقد دعوناك كما أمرتنا فأجبنا كما وعدتنا اللهم أنبت لنا الزرع وأدر لنا الضرع واسقنا من بركات السماء وأنبت لنا من بركات الأرض

ثم يستقل الناس ويتم خطبته وينزل فإن سقاهم الله تعالى شكروا وإن أخر عنهم السقيل أعادوا الاستسقاء حتى يسقوا لأن الإلحاح في الدعاء وسيلة إلى الإجابة وإذا غارت الأعين أو غاضت الآبار أو انقطعت الأنهار أو ملح الماء استسقى الإمام بهم وكذلك إذا انت ناحية خصبة وأخرى جدبة حسن أن يستسقي أهل الناحية الخصبة لأهل الناحية الجدبة

Mas'alah: What is the detailed description of the rain prayer (istisqa')?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2398)

أما حكم المسألة فقال الشافعي والا صحاب صفة هذه الصلاة أن ينوي صلاة الاستسقاء ويكبر ويصليها ركعتين مثل صلاة العيد فيأتي بعد تكبيرة الإحرام بدعاء الاستفتاح ثم يكبر سبع تكبيرات وفي الثانية خمس تكبيرات زائدة ثم يتعوذ ثم يقرأ الفاتحة ويذكر الله تعالى بين كل تكبيرتين من السبع والخمس الزوائد كما سبق في صلاة العيد ويرفع يديه حذو منكبيه مع كل تكبيرة ويجهر بالقراءة ويقرأ في الأولى بعد الفاتحة سورة قاف وفي الثانية اقتربت الساعة هكذا نص عليه الشافعي وقاله جمهور الأصحاب وحكى المصنف وغيره وجها لبعض الأصحاب يستحب في الأولى قاف وفي الثانية إنا أرسلنا نوحا ونص الشافعي أنه يقرأ فيهما ما يقرأ في العيد قال وإن قرأ إنا أرسلنا نوحا كان حسنا هذا نصه في الأم وهو مشهور في كتب الأصحاب عن نصه قال الرافعي هذا يقتضي أن لا خلاف في المسألة وأن كلا سائغ قال ومنهم من قال في الأفضل خلاف الأصح أنه يقرأ ما يقرأ في العيد قلت اتفق

Mas'alah: What is the manner of performing the rain-seeking prayer according to the Shafi'i school?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2426)

(فرع) في مذاهبهم في كيفية صلاة الاستسقاء قد ذكرنا أن مذهبنا أنه يكبر في افتتاح الركعة الأولى سبع تكبيرات وفي الثانية خمسا كالعيد وحكاه ابن المنذر عن سعيد بن المسيب وعمر بن

Mas'alah: What is the description of the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Umm — Tab. al-Wafa' (book_id=102696, page=539)

إلى موضع مصلاه , وقد برزت الشمس فيبتدئ فيصلي فإذا فرغ خطب , ويخطب على منبر يخرجه إن شاء , وإن شاء خطب راكبا أو على جدار أو شيء يرفع له أو على الأرض , كل ذلك جائز له .

Mas'alah: What is the description of the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Umm — Tab. al-Wafa' (book_id=102696, page=539)

كيف صلاة الاستسقاء ؟ . قال الشافعي : رحمه الله تعالى أخبرنا مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو أنه سمع عباد بن تميم يقول سمعت عبد الله بن زيد المازني يقول { : خرج رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إلى المصلى فاستسقى , وحول رداءه حين استقبل القبلة } قال الشافعي : أخبرني من لا أتهم عن جعفر بن محمد { أن النبي – صلى الله عليه وسلم – وأبا بكر وعمر كانوا يجهرون بالقراءة في الاستسقاء , ويصلون قبل الخطبة , ويكبرون في الاستسقاء سبعا وخمسا } , أخبرنا إبراهيم بن محمد قال أخبرني جعفر بن محمد عن أبيه عن علي رضي الله عنه مثله قال الشافعي : أخبرني سعد بن إسحاق عن صالح عن ابن المسيب عن عثمان بن عفان أنه كبر في الاستسقاء سبعا وخمسا@

أخبرني إبراهيم بن محمد قال أخبرني أبو الحويرث عن إسحاق بن عبد الله بن كنانة عن أبيه أنه سأل ابن عباس عن التكبير في صلاة الاستسقاء فقال مثل التكبير في صلاة العيدين سبع وخمس , أخبرنا ابن عيينة قال أخبرني عبد الله بن أبي بكر قال سمعت عباد بن تميم يخبر عن عمه عبد الله بن زيد قال { خرج رسول الله – صلى الله عليه

وسلم – إلى المصلى يستسقي فاستقبل القبلة , وحول رداءه , وصلى ركعتين } @

أخبرنا إبراهيم بن محمد قال حدثني هشام بن إسحاق بن عبد الله بن كنانة عن أبيه عن ابن عباس مثله , أخبرنا إبراهيم بن محمد قال أخبرني صالح بن محمد بن زائدة عن عمر بن عبد العزيز أنه كبر في الاستسقاء سبعا وخمسا وكبر في العيدين مثل ذلك أخبرنا إبراهيم قال حدثني عمرو بن يحيى بن عمارة أن أبا بكر بن عمرو بن حزم أشار على محمد بن هشام أن يكبر في الاستسقاء سبعا , وخمسا قال الشافعي : فبهذا كله نأخذ فنأمر الإمام يكبر في الاستسقاء سبعا وخمسا قبل القراءة , ويرفع يديه عند كل تكبيرة من السبع , والخمس ويجهر بالقراءة , ويصلي ركعتين لا يخالف صلاة العيد بشيء , ونأمره أن يقرأ فيها ما يقرأ في صلاة العيدين فإذا خافت بالقراءة في صلاة الاستسقاء فلا إعادة عليه , وإن ترك التكبير فكذلك , ولا سجود للسهو عليه , وإن ترك التكبير حتى يفتتح القراءة في ركعة لم يكبر بعد افتتاحه القراءة , وكذلك إن كبر بعض التكبير ثم افتتح بالقراءة لم يقض التكبير في تلك الركعة , وكبر في الأخرى تكبيرها , ولم يقض ما ترك من تكبير الأولى فإن صنع في الأخرى كذلك صنع هكذا يكبر قبل أن يقرأ , ولا يكبر بعدما يقرأ في الركعة التي افتتح فيها القراءة قال الشافعي : وهكذا هذا في صلاة العيدين لا يختلف , وما قرأ به مع أم القرآن في كل ركعة أجزأه , وإن اقتصر على أم القرآن في كل@

ركعة أجزأته , وإن صلى ركعتين قرأ في إحداهما بأم القرآن , ولم يقرأ في الأخرى بأم القرآن فإنما صلى ركعة فيضيف إليها أخرى , ويسجد للسهو , ولا يعتد هو , ولا من خلفه بركعة لم يقرأ فيها , وإن صلى ركعتين لم يقرأ في واحدة منهما بأم القرآن أعادهما خطب أم لم يخطب فإن لم يعدهما حتى ينصرف أحببت له إعادتهما من الغد أو

يومه إن لم يكن الناس تفرقوا , وإذا أعادهما أعاد الخطبة بعدهما , وإن كان هذا في صلاة العيد أعادهما من يومه ما بينه , وبين أن تزول الشمس فإذا زالت لم يعدهما لأن صلاة العيد في وقت فإذا مضى لم تصل , وكل يوم وقت لصلاة الاستسقاء , ولذلك يعيدهما في الاستسقاء بعد الظهر , وقبل العصر . .

Mas'alah: What is the description of the Prophet's rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition (book_id=54899, page=275)

361 - أخبرنا مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، أنه سمع عباد بن تميم، يقول: سمعت عبد الله بن زيد المازني رضي الله عنه، يقول: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المصلى فاستسقى وحول رداءه حين استقبل القبلة

Mas'alah: What is the description of the Prophet's rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition (book_id=54899, page=275)

362 - أخبرنا سفيان، حدثنا عبد الله بن أبي بكر، سمعت عباد بن تميم، يخبر عن عمه عبد الله بن زيد المازني، قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المصلى يستسقي، فاستقبل القبلة، وحول رداءه وصلى ركعتين.

Mas'alah: What is the description of the Prophet's rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition (book_id=54899, page=275)

363 – أخبرني من لا أتهم، عن صالح مولى التوأمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استسقى بالمصلى فصلى ركعتين.

Mas'alah: How is the rain-seeking prayer performed in terms of call and takbirs?

Source Book: Al-Tahdhib fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i (book_id=2393, page=891)

وإذا خرج ينادي: "الصلاة جامعة" ، ويصلي بهم ركعتين بلا أذان ولا إقامة؛ كما في العيد؛ يكبر في الأولى سبعا سوى تكبيرة الافتتاح، وفي الثانية خمسا سوى تكبيرة القيام،

Mas'alah: What is the description of the rain-seeking prayer and its sermon?

Source Book: Al-Tanbih fi al-Fiqh al-Shafi'i (book_id=97142, page=64)

ويصلي بهم ركعتين كصلاة العيد، ويستحب أن يقرأ فيها سورة نوح، ويخطب خطبتين، يستغفر الله في افتتاح الأولى تسعا، وفي الثانية سبعا، ويكثر فيها من الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن الاستغفار، ويقرأ فيها: {استغفروا ربكم .. الآية} ، ويرفع يديه، ويدعو بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم: "اللهم سقيا رحمة، ولا سقيا عذاب، ولا محق [1]، ولا بلاء، ولا هدم، ولا غرق، اللهم على الظراب [2] ومنابت الشجر، اللهم حوالينا ولا علينا، اللهم اسقنا غيثا مغيثا مريئا هنيئا مريعا غدقا محللا سحا عاما

طبقا [3] دائما، اللهم اسقنا" (1) المحق هو: النقصان وذهاب البركة. انظر: لسان العرب 10/ 338. (2) الظراب: جمع ظرب بكسر الراء: دوابي الصغار. لسان العرب 1/ 569. (3) قولة: مريئا؛ أي: محمود العاقبة. غدقا: والغدق كثير الماء. ومريعا؛ أي: ذا ريع. والخير. ومعنى سحا بفتح السين وتشديد الحاء المهملة؛ أي: شديد الوقع على الأرض. طبقا: مستوعبا لها، فيصير كالطبق عليها. ذكره في شرح المنهاج في باب صلاة الاستسقاء.

Mas'alah: What is the description of the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Zabad fi al-Fiqh al-Shafi'i (book_id=2852, page=130)

. .. صل كعيد بعد أمر الحاكم ... بتوبة والرد للمظالم والبر والإعتاق والصيام ... ثلاثة ورابع الأيام ...

Mas'alah: How is the rain prayer performed and what is recited in it?

Source Book: Fath al-'Aziz bi-Sharh al-Wajiz = Al-Sharh al-Kabir lil-Rafi'i (book_id=905, page=2269)

قال (ويصلي بهم ركعتين كصلاه العيد ويقرأ في احدى الركعتين انا أرسلنا نوحا) * قد روينا عن ابن عباس رضي عنهما أن رسول الله صلي الله عليه وسلم (صلي ركعتين كما يصلي العيد) وفي رواية صنع في الاستسقاء ما صنع في الفطر والاضحى) فينبغي أن ينادى لها الصلاة جامعة ويكبر في الاولى سبع تكبيرات زائدة وفي الثانية خمسا ويجهر فيهما بالقراءة ويقرأ في الاولي سورة ق وفي الثانية اقتربت وعن بعض الاصحاب أنه

يقرأ في احدى الركعتين (انا أرسلنا) حكاه الصيد لانى وغيره وهو المذكور في الكتاب ولتكن تلك الركعة هي الثانية ويقرأ في الاولي ق رعاية لنظم السور وهكذا حكاه في التهذيب ثم روى المحاملى عن لفظ الشافعي رضي الله عنه أنه يقرأ فيها ما يقرأ في العيدين وان قرأ (انا أرسلنا) كان حسنا وهذا يشعر بانه لا خلاف في المسألة وان كلا

سائغ ومنهم من اثبت خلافا في أن الاحب ماذا وقال (الاصح) أنه يقرأ فيها ما يقرأ في العيد وعلى هذه الطريقة اعلم قوله (انا ارسلنا) بالواو وسبب تعيين هذه السورة انا لائقة بالحال لما فيها من ذكر الاستسقاء قال الله تعالي جده (فقلت استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا)

Mas'alah: What is the description of the rain-seeking prayer?

Source Book: Fath al-Mu'in bi-Sharh Qurrat al-'Ayn bi-Muhimmat al-Din (book_id=838, page=141)

وصلاة استسقاء عند الحاجة للماء لفقده أو ملوحته أو قلته بحيث لا يكفي وهي كصلاة العيد لكن يستغفر الخطيب بدل التكبير

Mas'alah: How is the rain-seeking prayer performed in terms of takbir and recitation?

Source Book: Fath al-Rahman bi-Sharh Zabad Ibn Raslan (book_id=44600, page=292)

وقوله: (كعيد) أي: كصلاته؛ للاتباع كما مر في خبر الترمذي، فيكبر في أول الركعة

الأولى سبعا وأول الثانية خمسا، ويرفع يديه، ويقف بين كل تكبيرتين مسبحا حامدا مهللا مكبرا، ويجهر بالقراءة، ويقرأ في الأولى (ق) وفي الثانية (اقتربت) ، لكن لا تختص بوقت؛ بل جميع الليل والنهار وقت لها كما لا تختص بيوم.

Mas'alah: What is the description of the rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=739)

قوله: (من الافتتاح والتعوذ والتكبير) بيان الكيفية ولا يخفى أن التكبير قبل التعوذ وإن قدمه الشارح عليه, لكن الواو لا يقتضي ترتيبا ولا غيره, وقد علمت ما في البيان من القصور.

Mas'alah: How is the rain-seeking prayer performed?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala al-Khatib = Tuhfat al-Habib 'ala Sharh al-Khatib (book_id=2694, page=705)

(ويصلي) الإمام (بهم ركعتين) للاتباع رواه الشيخان (كصلاة العيدين) في كيفيتهما من التكبير بعد الافتتاح وقبل التعوذ والقراءة سبعا في الأولى، وخمسا في الثانية يرفع يديه ووقوفه بين كل تكبيرتين كآية معتدلة، والقراءة في الأولى جهرا بسورة {ق} [ق: 1] ، وفي الثانية {اقتربت الساعة} [القمر: 1] أو سبح والغاشية قياسا لا نصا، ولا تؤقت بوقت عيد ولا غيره، فتصلى في أي وقت كان من ليل أو نهار لأنها ذات سبب فدارت مع سببها

Mas'alah: How is the rain prayer performed?

Source Book: I'anat al-Talibin 'ala Hall Alfaz Fath al-Mu'in (book_id=231, page=301)

فصلى بهم الإمام ركعتين مثل صلاة العيد بغير تكبير، ثم يخطب خطبتين وبينهما جلسة خفيفة، وليكن الاستغفار معظم الخطبتين.

Mas'alah: How is the rain-seeking prayer performed?

Source Book: I'anat al-Talibin 'ala Hall Alfaz Fath al-Mu'in (book_id=231, page=301)

(وقوله: كصلاة العيد) أي في الأركان وغيرها، فيكبر بعد افتتاحه قبل التعوذ والقراءة سبعا في الأولى وخمسا في الثانية، ويرفع يديه عند كل تكبيرة، ويقف بين كل تكبيرة كآية معتدلة، ويقرأ في الأولى جهرا سورة ق وفي الثانية اقتربت - في الأصح -، أو يقرأ في الأولى سبح وفي الثانية الغاشية - لوروده بسند ضعيف - ولا تختص صلاة الاستسقاء بركعتين بل تجوز الزيادة عليهما، بخلاف العيد.

Mas'alah: How is the rain-seeking prayer performed?

Source Book: Kifayat al-Akhyar fi Hall Ghayat al-Ikhtisar (book_id=5116, page=149)

ومصالحة الأعداء وصيام ثلاثة أيام ثم يخرج بهم في اليوم الرابع في ثياب بذلة واستكانة وتضرع ويصلي بهم ركعتين كصلاة العيد) الاستسقاء طلب السقيا من الله تعالى عند

الحاجة وصلاته سنة مؤكدة (خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يستسقي فجعل إلى الناس ظهره واستقبل القبلة وحول رداءه) وفي رواية جهر فيها بالقراءة والأحاديث في ذلك كثيرة ثم قبل الخروج يعظهم الأمام ويخوفهم عذاب الله ويذكرهم بالعواقب ويأمرهم بالصدقة وأنواع البر وبالخروج من المظالم والتوبة من المعاصي فإن هذه الأمور سبب انقطاع الغيث والأعين وحرمان الرزق وسبب الغضب وإرسال العقوبات من الخوف والجوع ونقص الأموال والزروع والثمرات بل سبب تدمير أهل ذلك الإقليم قال الله تعالى {وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها فحق عليها القول فدمرناها تدميرا} ويأمرهم بصيام ثلاثة أيام متتابعات ثم يخرج بهم في اليوم الرابع وهم صيام لأن دعاء الصيام أقرب إلى الإجابة ويكونون في ثياب البذلة وهي الخدمة ليكونوا على هيئة السائل وعليهم السكينة في مشيتهم وكلامهم وجلوسهم فقد ورد أنه عليه الصلاة والسلام (خرج متبذلا متواضعا متضرعا حتى أتى المصلى) ولا يتطيب لأنه من السرور وينبغي أن يكون الاستسقاء بالمشايخ المنكسرين والعاجزين والمحزونات والصغار لأن دعاء هؤلاء أقرب إلى الإجابة والحذر أن يقع الاستسقاء بقضاة الرشا وفقراء الزوايا الذين يأكلون من أموال الظلمة ويتعبدون بآلات اللهو فإنهم فسقة ومعتقدون أن مزمار الشيطان قربة وزنادقة فلا يؤمن على الناس بسؤالهم أن يزداد غضب الله سبحانه وتعالى على تلك الناحية فإذا خرج الإمام بهم صلى ركعتين كصلاة العيد ويستغفر في الأولى سبعا وفي الثانية خمسا ويجهر بالقراءة للحديث ويستحب أن يقرأ في الركعتين بسورة نوح عليه السلام لأنها لائقة بالحال وقال الشافعي يقرأ فيهما ما يقرأ في العيد ووقتها وقت العيد قاله الشيخ أبو محمد البغوي وذكر الروياني وآخرون أنه يبقى بعد الزوال ما لم يصل العصر وقال المتولي لا يختص بوقت قال النووي الصحيح الذي نص عليه الشافعي وقطع به الأكثرون وصححه المحققون أنها لا تختص بوقت كما لا تختص بيوم والله أعلم قال

Mas'alah: How is the rain prayer performed?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2185)

قال: ويصلي بهم ركعتين كصلاة العيد؛ لما روى أبو داود في تتمة حديث عبد الله بن كنانة السابق: "ثم صلى ركعتين كما يصلي في العيد" ، و [هذا التشبيه يقتضي] أمورا:

Mas'alah: How is the call to prayer made for the rain-seeking prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2187)

الأمر الثاني: أنه لا يؤذن لها ولا يقام، بل ينادى لها: الصلاة جامعة، وبه صرح الأصحاب مستدلين على خصوص ذلك برواية أبي هريرة: أنه- عليه السلام- صلى الاستسقاء ركعتين بغير أذان ولا إقامة، ولأن [الأذان و]

الإقامة من شعائر الفرائض، وهذه نافلة، وإنما استحببنا أن ينادى لها: الصلاة جامعة؛ لأن كل صلاة سن لها الجماعة ولم يسن لها الأذان والإقامة، كان قول: "الصلاة جامعة" سنة فيها.

Mas'alah: What is the ruling and description of the rain-seeking prayer in Shafi'i fiqh?

Source Book: Manhaj al-Tullab fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i (book_id=1172, page=32)

باب صلاة الاستسقاء سنة لحاجة1 ولاستزادة وتكرر حتى يسقوا فإن سقوا قبلها

اجتمعوا لشكر ودعاء وصلوا وسن أن يأمرهم الإمام بصوم أربعة أيام وببر وبخروجهم إلى صحراء في الرابع في ثياب بذلة وتخشع متنظمين وبإخراج2 صبيان وشيوخ وغير ذوات هيئات وبهائم ولا يمنع أهل ذمة حضورا ولا يختلطون بنا وهي كعيد لكنها لا تؤقت وتجزئ الخطبتان قبلها ويبدل تكبيرهما باستغفار ويقول في الأولى: اللهم اسقنا غيثا مغيثا الخ ويتوجه من نحو ثلث الثانية وحينئذ يبالغ في الدعاء سرا وجهرا ويجعل يمين ردائه يساره وعكسه وأعلاه أسفله وعكسه ويفعل الناس مثله ويترك حتى ينزع الثياب ولو ترك الاستسقاء فعله الناس وسن أن يبرز لأول مطر السنة ويكشف غير عورته ويغتسل أو يتوضأ في سيل ويسبح لرعد وبرق ولا يتبعه بصره ويقول عند مطر: "اللهم صيبا" 1 لحاجة: من انقطاع الماء أو قتله بحيث لا يكفي أو ملحته. 2 بإخراج صبيان وشيوخ: لأنهم مسترزقون ولخبر: "وهل ترزقون وتنصرون إلا بضعفائكم" البخاري "4/44" .

Mas'alah: What is the ruling and description of the rain-seeking prayer in Shafi'i fiqh?

Source Book: Matn Abi Shuja' — Nuskhat al-Mashari' (book_id=102531, page=14)

فصل وصلاة الاستسقاء مسنونة فيأمرهم الإمام بالتوبة والصدقة والخروج من المظالم ومصالحة الأعداء وصيام ثلاثة أيام، ثم يخرج بهم في اليوم الرابع في ثياب بذلة واستكانة وتضرع ويصلي بهم ركعتين كصلاة العيدين ثم يخطب بعدهما ويحول رداءه ويكثر من الدعاء والاستغفار ويدعو بدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو: "اللهم اجعلها سقيا رحمة ولا تجعلها سقيا عذاب ولا محق ولا بلاء ولا هدم ولا غرق، اللهم على الظراب والآكام ومنابت الشجر وبطون الأودية، اللهم حوالينا ولا علينا، اللهم

اسقنا غيثا مغيثا هنيئا مريئا سحا عاما غدقا طبقا مجللا دائما إلى يوم الدين، اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين، اللهم إن بالعباد والبلاد من الجهد والجوع والضنك ما لا نشكو إلا إليك، اللهم أنبت لنا الزرع وأدر لنا الضرع وأنزل علينا من بركات السماء وأنبت لنا من بركات الأرض واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك، اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفارا فأرسل السماء علينا مدرارا" ، ويغتسل في الوادي إذا سال ويسبح للرعد حاشية (1) قوله: "دون السجود" قول ضعيف، والصحيح أنه يطيل السجود.

صفحة 18 والبرق.

Mas'alah: What is the ruling and description of the rain-seeking prayer in Shafi'i fiqh?

Source Book: Minhaj al-Talibin wa-'Umdat al-Muftin fi al-Fiqh (book_id=1168, page=62)

باب صلاة الإستسقاء هي سنة عند الحاجة وتعاد ثانيا وثالثا إن لم يسقوا فإن تأهبوا للصلاة فسقوا قبلها اجتمعوا للشكر والدعاء ويصلون على الصحيح ويأمرهم الإمام بصيام ثلاثة أيام أولا والتوبة والتقرب إلى الله تعالى بوجوه البر والخروج من المظالم ويخرجون إلى الصحراء في الرابع: صياما في ثياب بذلة وتخشع ويخرجون الصبيان والشيوخ وكذا البهائم في الأصح ولا يمنع أهل الذمة الحضور ولا يختلطون بنا وهي ركعتان كالعيد لكن قيل: يقرأ في الثانية: {إنا أرسلنا نوحا} 1 ولا تختص بوقت العيد في الأصح ويخطب كالعيد لكن يستغفر الله تعالى 1 سورة نوح، آية:1.

بدل التكبير ويدعو في الخطبة الأولى اللهم اسقنا غيثا مغيثا هنيئا مريئا مريعا غدقا مجللا سحا طبقا دائما اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفارا فأرسل السماء علينا مدرارا ويستقبل القبلة بعد صدر الخطبة الثانية ويبالغ في الدعاء سرا وجهرا ويحول رداءه عند استقباله فيجعل يمينه يساره وعكسه وينكسه على الجديد فيجعل أعلاه أسفله وعكسه ويحول الناس مثله. قلت: ويترك محولا حتى ينزع الثياب ولو ترك الإمام الاستسقاء فعله الناس ولو خطب قبل الصلاة جاز ويسن أن يبرز لأول مطر السنة ويكشف غير عورته ليصيبه وأن يغتسل أو يتوضأ في السيل ويسبح عند الرعد والبرق ولا يتبع بصره البرق ويقول عند المطر اللهم صيبا نافعا ويدعو بما شاء وبعده مطرنا بفضل الله ورحمته ويكره مطرنا بنوء كذا وسب الريح ولو تضرروا بكثرة المطر فالسنة أن يسألوا الله تعالى رفعه اللهم حوالينا ولا علينا ولا يصلى لذلك. والله أعلم.

Mas'alah: How is the rain-seeking prayer performed?

Source Book: Nihayat al-Matlab fi Dirayat al-Madhhab (book_id=6951, page=1556)

1626 - ثم كما (1) خرج صاحب الأمر ينادى: "الصلاة جامعة" ويصلي بالناس ركعتين كصلاة العيد في كل ذكر وهيئة. وقد روى ابن عباس: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج للاستسقاء متواضعا متخشعا، وصلى بالناس ركعتين، كصلاة العيد" (2) . ثم قال الشافعي في الكبير: يقرأ في الركعتين بسورة "ق" ، واقتربت، كما مضى في صلاة العيد، قال الصيدلاني: قال الأصحاب: ينبغي أن يقرأ في إحدى الركعتين سورة {إنا أرسلنا} [نوح: 1] لاشتمالها على قوله تعالى: {يرسل السماء عليكم

مدرارا} [نوح: 11] الآيات.

Mas'alah: How is the rain prayer performed?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=971)

(وهي ركعتان) للاتباع (كالعيد) أي كصلاته في الأركان وغيرها إلا فيما يأتي فيكبر بعد افتتاحه قبل التعوذ والقراءة سبعا في الأولى وخمسا في الثانية يرفع يديه ويقف بين كل تكبيرتين كآية معتدلة، ويقرأ في الأولى جهرا بسورة ق وفي الثانية اقتربت في الأصح، أو بسبح والغاشية قياسا ولوروده بسند ضعيف

Mas'alah: What is the ruling and description of the rain-seeking prayer in Shafi'i fiqh?

Source Book: Nihayat al-Tadrib (book_id=40973, page=16)

باب صلاة الإستسقاء يسن عند قلة الأمطار ... صلاة الإستسقاء في الأقطار فليجهر الإمام قبل بالندا ... يأمرهم بأن يصالحوا العدا و توبة من كل ذنب موبق ... و كثرة الخيرات و التصدق و صومهم ثلاثة أياما ... و ليخرجوا في رابع صياما إلى المصلى مظهري التخشع ... بأخشن الثياب و التخضع و خطبتان بعدها كالعيد ... في القول و الأفعال و التأكيد لكن هنا يسن للخطيب ... زيادة الترغيب و الترهيب كذا الدعا بالجهر و الإسرار ... و يبدل التكبير باستغفار و ليدع أيضا بالدعا المأثور ... عن النبي بلفظه المنثور و ليجعلن أعلى الرداء أسفله ... كذا اليسار لليمين حوله و ليفعلوا كفعله و إن دعا ... سرا دعوا و أمنوا إن أسمعا و سبحوا للرعد أو برق يرى ... و اغتسلوا في سيل واد إن جرى و يستحب بعد أن يكرروا ... صلاة الإستسقا إذ لم يمطروا

Mas'alah: How is the rain prayer performed?

Source Book: Nihayat al-Zayn (book_id=5117, page=112)

ثم بعد خروج الإمام بالناس إلى الصحراء يصلي بهم ركعتين كصلاة العيدين في كيفيتهما من التكبير بعد الافتتاح وقبل التعوذ سبعا في الأولى وخم

Mas'alah: What is the description of the rain prayer and its recitations?

Source Book: Nihayat al-Zayn (book_id=5117, page=112)

سا في الثانية مع رفع اليدين في كل تكبيرة وهذه الصلاة جهرية سببها الحاجة ينوى بهما سنة صلاة الاستسقاء يقرأ في الأولى بعد الفاتحة سورة {ق} 05 ق الآية 1 وفي الثانية {اقتربت الساعة} 54 القمر الآية 1 أو {سبح} 87 الأعلى الآية 1 و {الغاشية} 88 الغاشية الآية 1 ولا توقت بوقت عيد ولا غيره بل تصلى في أي وقت كان من ليل أو نهار لأنها ذات سبب فدارت مع سببها

Mas'alah: How is the rain prayer performed according to Shafi'i fiqh?

Source Book: Rawdat al-Talibin wa-'Umdat al-Muftin (book_id=103, page=492)

فصل السنة أن يصليها في الصحراء، وينادي لها: الصلاة جامعة، ويصلي ركعتين، يكبر في الأولى سبع تكبيرات زائدة، وفي الثانية خمسا، ويجهر فيهما بالقراءة، ويقرأ في الأولى بعد (الفاتحة) : (ق) . وفي الثانية: (اقتربت) . وقال بعض الأصحاب: يقرأ في إحداهما: (إنا أرسلنا نوحا) وليكن في الثانية وفي الأولى (ق) . ونص الشافعي – رحمه

الله: أنه يقرأ فيهما ما يقرأ في العيد، وإن قرأ (إنا أرسلنا) كان حسنا. وهذا يقتضي أن لا خلاف في المسألة، وأن كلا سائغ، ومنهم من قال: في الأحب خلاف. والأصح: أنه يقرأ ما يقرأ في العيد. وأما وقت هذه الصلاة، فقطع الشيخ أبو علي وصاحب (التهذيب) بأنه وقت صلاة العيد، واستغرب إمام الحرمين هذا، وذكر الروياني

وآخرون: أن وقتها يبقى بعد الزوال ما لم يصل العصر، وصرح صاحب (التتمة) بأن صلاة الاستسقاء لا تختص بوقت، بل أي وقت صلوها من ليل أو نهار، جاز، وقد قدمنا عن الأئمة وجهين في كراهة صلاة الاستسقاء في الأوقات المكروهة، ومعلوم أن الأوقات المكروهة غير داخلة في حكم وقت صلاة العيدين، ولا مع انضمام ما بين الزوال

والعصر إليه، فيلزم أن لا يكون وقت الاستسقاء منحصرا في ذلك، وليس لحامل أن يحمل الوجهين في الكراهة على قضائها، فإنها لا تقضى. قلت: ليس بلازم ما قاله، فقد تقدم أن الأصح: دخول وقت العيد بطلوع الشمس، وهو وقت كراهة، وممن قال بانحصار وقت الاستسقاء في وقت العيد، الشيخ أبو حامد، والمحاملي، ولكن الصحيح الذي نص عليه الشافعي، وقطع به الأكثرون، وصححه الرافعي في (المحرر)

والمحققون: أنها لا تختص بوقت، كما لا تختص بيوم. وممن قطع به صاحبا (الحاوي) و (الشامل) ونقله صاحب (الشامل) وصاحب (جمع الجوامع) عن نص الشافعي – رضي الله عنه –. وقال إمام الحرمين: لم أر التخصيص لغير الشيخ أبي علي. – والله أعلم –.

Mas'alah: What is the description of the rain prayer and its recitations?

Source Book: Sharh al-Mahalli 'ala al-Minhaj (book_id=55169, page=409)

(وهي ركعتان) كما فعلها صلى الله عليه وسلم، رواه الشيخان (كالعيد) في التكبيرات سبعا وخمسا والجهر بالقراءة وما يقرأ لحديث ابن عباس السابق (لكن قيل يقرأ في الثانية) بدل {اقتربت} ({إنا أرسلنا نوحا}) لاشتمالها على اللائق بالحال، وهو قوله تعالى: {استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا} والأصح يقرأ {اقتربت} كما يقرأ في الأولى {ق} وما روى الدارقطني عن ابن عباس {أنه صلى الله عليه وسلم قرأ في الأولى سبح اسم ربك الأعلى} وقرأ في الثانية {هل أتاك حديث الغاشية} قال في شرح المهذب: ضعيف

Mas'alah: How is the rain prayer performed?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=395)

(ويصلون) الاستسقاء (ركعتين كالعيد) أي: كصلاته، فيكبر في أول الأولى

سبعا، وأول الثانية خمسا يقينا، ويأتي بجميع ما مر ثم، ويجوز إن يصليها بأكثر من ركعتين بإحرام واحد إن نوى ذلك عند (حج) .

Mas'alah: What are the rulings and description of the rain-seeking prayer?

Source Book: Tahrir Tanqih al-Lubab (book_id=92681, page=13)

باب صلاة الاستسقاء هي ركعتان كالعيدين إلا في المناداة قبلها وصوم يومها وثلاثة قبله وترك الزينة فيها مع خطبتين كخطبتي العيد إلا في صحتهما قبل الصلاة وإكثار

الاستغفار وقراءة آية والإسرار ببعض الدعاء فيهما والتوجه به للقبلة وتحويل الرداء ورفع ظهر اليدين إلى السماء وإبدال التكبير بالاستغفار فيهما.

Mas'alah: What is the description of the rain prayer?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1074)

(وهي ركعتان كالعيد) للخبر المار فتكون في وقتها إن أريد الأفضل ويكبر في الأولى سبعا، والثانية خمسا ويقرأ في الأولى ق أو سبح وفي الثانية اقتربت أو الغاشية بكمالهما جهرا (لكن) تجوز زيادتها على ركعتين بخلاف العيد وأيضا (قيل يقرأ في الثانية {إنا أرسلنا نوحا} [نوح: 1] ؛ لأنها لائقة بالحال إذ فيها {استغفروا ربكم} [نوح: 10] الآية.

Mas'alah: What is the ruling and description of the rain-seeking prayer?

Source Book: 'Ujalat al-Muhtaj ila Tawjih al-Minhaj (book_id=97125, page=403)

هي سنة، أى للاتباع غير واجبة لقصة الأعرابي [767]، عند الحاجة، أي فلو انقطعت المياه ولم تمس إليها حاجة فلا تشرع، وتسن أيضا للإستزادة على الأصح، وتعاد ثانيا وثالثا، أي وأكثر كما صرح به الماوردي، إن لم يسقوا، لأن الله تعالى يحب الملحين في الدعاء، قال أصبغ: استسقى للنيل بمصر خمسة وعشرون يوما متوالية، وحضره ابن القاسم وابن وهب وغيرهما، فإن تأهبوا للصلاة فسقوا قبلها اجتمعوا للشكر والدعاء، قال تعالى: {لئن شكرتم لأزيدنكم} [768]، ويصلون، أي شكرا، على الصحيح، كما

يجتمعون ويدعون، والثاني: لا، لأنها لم تفعل إلا عند الحاجة وصححه ابن الصلاح وقطع الأكثرون بالأول. (767) عن أنس بن مالك قال: (أصابت الناس سنة على عهد رسول الله – صلى الله عليه وسلم –؛ فبينا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يخطب على المنبر يوم الجمعة، قام أعرابي. فقال: يا رسول الله! هلك المال، وجاع العيال، فادع الله لنا أن يسقينا. قال: فرفع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يديه وما في السماء قزعة. قال: فثار سحاب أمثال الجبال. ثم لم ينزل عن منبره حتى رأيت المطر يتحادر على لحيته. قال: فمطرنا يومنا ذلك وفي الغد ومن بعد الغد والذي يليه إلى الجمعة الأخرى. فقام ذلك الأعرابي أو رجل غيره فقال: يا رسول الله؛ تهدم البناء وغرق المال، فادع الله لنا، فرفع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يديه وقال: [اللهم حوالينا ولا علينا] . قال: فما جعل يشير بيده إلى ناحية من السماء إلا تفرجت، حتى صارت المدينة في مثل الجوبة، حتى سال الوادي – وادي قناة – شهرا، قال: فلم يجئ أحد من ناحية إلا حدث بالجود) . رواه البخاري في الصحيح: كتاب الاستسقاء: الحديث (1033) . (768) إبراهيم / 7. {وإذ تأذن ربكم لئن شكرتم لأزيدنكم ولئن كفرتم إن عذابي لشديد} .

Mas'alah: What is the description of the rain-seeking prayer in Shafi'i fiqh?

Source Book: 'Ujalat al-Muhtaj ila Tawjih al-Minhaj (book_id=97125, page=405)

وهي ركعتان كالعيد، أي في التكبيرات والجهر والقراءة وغير ذلك، لكن قيل: يقرأ في الثانية: {إنا أرسلنا نوحا} ، لمناسبتها وفي الأولى {ق} ، والمنصوص أنه يقرأ فيها ما يقرأ في العيد، ولا تختص، أى صلاة الاستسقاء، بوقت العيد في الأصح، لأنها لا

تختص بيوم فكذا وقتها، والثاني: نعم للاتباع، وقطع الأكثرون بالأول، ويخطب، للأتباع، كالعيد، قياسا، قال البندنيجي: وتكفي واحدة، لكن

Mas'alah: What is the ruling and description of the rain-seeking prayer?

Source Book: 'Umdat al-Salik wa-'Uddat al-Nasik (book_id=4391, page=82)

هي سنة مؤكدة، ويندب لها الجماعة، فإذا أجدبت الأرض، أو انقطعت المياه أو قلت، وعظ الإمام الناس، وأمرهم بالتوبة والصدقة ومصالحة الأعداء، وصوم ثلاثة أيام، ثم يخرجون في الرابع إلى الصحراء صياما، في ثياب بذلة، ويخرج غير ذوات الهيئة من النساء، والبهائم والشيوخ والعجائز والأطفال والصغار والصلحاء وأقارب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويستسقون بهم، ويذكر كل في نفسه صالح عمله ويستشفع به، وإن خرج أهل الذمة لم يمنعوا لكن لا يختلطون بنا.

وهي ركعتان كالعيد، ثم يخطب خطبتين كالعيد، إلا أنه يفتتحهما بالاستغفار بدل التكبير، ويكثر فيهما من الاستغفار والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والدعاء، ومن: (استغفروا ربكم إنه كان غفارا) الآية، ويستقبل القبلة في أثناء الخطبة الثانية، ويحول رداءه، ويفعل الناس كذلك، ويبالغ في الدعاء سرا وجهرا، فإن صلوا ولم يسقوا أعادوها، وإن تأهبوا فسقوا قبل الصلاة صلوا شكرا وسألوا الزيادة. ويندب لأهل الخصب أن يدعوا لأهل الجدب خلف الصلوات. ويندب أن يكشف بعض بدنه ليصيبه أول مطر يقع في السنة. ويسبح للرعد والبرق، وإذا كثر المطر وخشي ضرره دعا برفعه بما ورد في السنة: "اللهم حوالينا ولا علينا" إلى آخره.

Sub-topic – Ruling of Rain Prayer

Mas'alah: What is the ruling and description of the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2387)

قال المصنف رحمه الله * {وصلاة الاستسقاء سنة لما روى عباد بن تميم عن عمه قال "خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يستسقى فصلى ركعتين جهر بالقراءة فيهما وحول رداءه ورفع يديه واستسقي" والسنة أن يكون في المصلى لما روت عائشة رضي الله عنها قالت "شكا الناس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قحوط المطر فامر بمنبر فوضع له في المصلى" ولان الجمع يكثر فكان المصلي أرفق بهم} *

Mas'alah: What is the ruling and description of the rain-seeking prayer in Shafi'i fiqh?

Source Book: Al-Tadrib fi al-Fiqh al-Shafi'i (book_id=2490, page=244)

باب صلاة الاستسقاء وهي ركعتان وخطبتان، كما في العيد، إلا في خمسة عشر شيئا [1]: 1 – 2 – أمر الإمام الناس قبلها بصوم ثلاثة أيام، والتوبة. 3 – والصوم في يومها. 4 – وترك الزينة فيها. 5 – وإخراج البهائم. 6 – ولا يختص وقتها بوقت العيد على النص. 7 – والاستغفار الكثير [2] وفي أول الخطبتين بدل التكبير، خلافا لما جزم المرعشي وحكى وجها، وهو الذي يقتضيه كلام المحاملي. 8 – وآية الاستغفار في الخطبة {فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفارا} . 9 – ويدعو في الخطبة الأولى، وصدر الثانية يطلب الغيث. 10 – ثم في الثانية يستقبل القبلة. (1) في (ل) : "موضعا"

. (2) "الأم" 1/ 285، "الإقناع" لابن المنذر 1/ 126، "المهذب" 1/ 124، "الوجيز" 1/ 72، "مغني المحتاج" 1/ 324، "عمدة السالك" 66.

11 – ويبالغ في الدعاء سرا وجهرا، وإذا أسر دعا الناس سرا. 12 – ويرفعون أيديهم في الدعاء، وظهر الكف إلى السماء. 13 – ثم يستقبل. 14 – ويحول رداءه [1]. 15 – وينكسه [2]، ويفعل الناس كذلك. وتجوز هنا الخطبة قبل الصلاة أيضا، وصح ذلك عن النبي –صلى الله عليه وسلم–. * * * (1) "الأم" 1/ 287، "شرح السنة" 4/ 398، "المنهاج" 25. (2) "وينكسه" سقط من (ل) ، ومعنى ينكسه: أي: يجعل أعلاه أسفله، وأسفله أعلاه، إن أسكنه؛ قاله في "حلية العلماء" (2/ 274) .

Mas'alah: What is the ruling and description of the rain-seeking prayer?

Source Book: Fath al-Wahhab bi-Sharh Manhaj al-Tullab (book_id=1119, page=115)

باب صلاة الاستسقاء سنة لحاجة ولاستزادة وتكرر حتى يسقوا فإن سقوا قبلها اجتمعوا لشكر ودعاء وصلوا وسن أن يأمرهم الإمام بصوم أربعة أيام وبير وبخروجهم إلى صحراء في الرابع في ثياب بذلة وتخشع متنظمين. ـــــــ

Sub-topic – Hadiths on Rain Prayer

Mas'alah: What are the hadiths and linguistic explanation for the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2387)

{الشرح} حديث عباد عن عمه صحيح رواه هكذا أبو داود والترمذي ورواه البخاري ومسلم وليس في روايتهما ورفع يديه ولا في رواية مسلم الجهر بالقراءة وهو ثابت في رواية البخاري وعم عباد هو عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصاري المارني سبق بيانه في صفة الوضوء (وأما) حديث

Mas'alah: What are the hadiths and linguistic explanation for the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2388)

عائشة فصحيح رواه أبو داود بإسناد صحيح وقال هو إسناد جيد ورواه الحاكم في المستدرك وقال صحيح على شرط البخاري ومسلم والاستسقاء طلب السقيا ويقال سقى وأسقى لغتان بمعنى وقيل سقى ناوله ليشرب وأسقيته جعلت له سقيا وقحوط المطر – بضم القاف والحاء – امتناعه وعدم نزوله ومراد الفقهاء به سؤال الله تعالى أن يسقي عباده عند حاجتهم قال في الأم وأصحابنا والاستسقاء أنواع (ادناها) الداعاء بلا صلاة ولا خلف صلاة فرادى ومجتمعين لذلك في مسجد أو غيره وأحسنه ما كان من أهل الخير (النوع) الثاني وهو أوسطها الدعاء خلف صلاة الجمعة أو غيرها من

الصلوات وفي خطبة الجمعة ونحو ذلك قال الشافعي في الأم وقد رأيت من يقيم مؤذنا فيأمره بعد صلاة الصبح والمغرب أن يستسقي ويحض الناس على الدعاء فما كرهت ما صنع من ذلك (النوع الثالث) أفضلها وهو الاستسقاء بصلاة ركعتين وخطبتين وتأهب لها قبل ذلك ويستوي في استحباب هذه الأنواع أهل القرى والأمصار والبوادي والمسافرون ويسن لهم جميعا الصلاة والخطبتان ويستحب ذلك للمنفرد إلا الخطبة قال الشافعي في الأم وأصحابنا وإنما يشرع الاستسقاء إذا أجدبت الأرض وانقطع الغيث أو النهر أو العيون المحتاج إليها وقد ثبتت الأحاديث الصحيحة في استسقاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلاة وبالدعاء قال أصحابنا ولو انقطعت المياه ولم يدع إليها حاجة في ذلك الوقت لم يستسقوا لعدم الحاجة ولو انقطعت المياه عن طائفة دون طائفة أو أجدبت طائفة وأخصبت طائفة استحب لأهل الخصب أن يستسقوا لأهل الجدب بالصلاة وغيرها وكان ينبغي للمصنف أن ينبه على سبب الاستسقاء كما نبه عليه الشافعي والمصنف في التنبيه وكذا غيره من الأصحاب قال الشافعي في الأم ينبغي للإمام أن يستسقي بالناس عند الحاجة فإن تخلف عنه فقد أساء بتركه السنة ولا قضاء عليه ولا كفارة وتقيم الرعية الاستسقاء لانفسهم *

*

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith on the description of the rain prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2397)

{الشرح} حديث ابن عباس ضعيف رواه الدارقطني بإسناده عن محمد بن عبد العزيز بن

عمر ابن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال أرسلني مروان فذكره ومحمد هذا ضعيف قال ابن أبي حاتم في كتابه سألت أبي عنه فقال هم ثلاثة إخوة محمد وعبد الله وعمران بنو عبد العزيز والثلاثة ضعفاء ليس لهم حديث مستقيم وقد يقال لا دلالة في الحديث لو صح فإنه

ليس مطابقا لما ادعاه المصنف فإنه قال قرأ بسبح وهل اتاك ودعوى المصنف انه يقرأ قاف واقتربت (وجوابه) ان صلاة العيد شرع فيها قاف واقتربت وشرع ايضا سبح وهل أتاك وكلاهما سنة ثابتة في صحيح مسلم وسبق بيانه في صلاة العيد فذكر ابن عباس أحد المشروعين في صلاة العيد ولم يذكر سورة نوح بخلاف ما ادعاه صاحب الوجه الآخر والله أعلم *

Sub–topic – Preparations for Rain Prayer

Mas'alah: What are the recommended preparations before the rain–seeking prayer?

Source Book: Al–Majmu' Sharh al–Muhadhdhab (book_id=2831, page=2389)

قال المصنف رحمه الله * إذا اراد الامام الخروج للاستسقاء وعظ الناس وأمرهم بالخروج من المظالم والتوبة من المعاصي لان المظالم والمعاصي تمنع القطر والدليل عليه ما روى أبو وائل عن عبد الله قال "إذا بخس المكيال حبس القطر" وقال مجاهد في قوله تعالى (ويلعنهم اللاعنون) قال دواب الارض تلعنهم يقولون يمنع القطر بخطاياهم ويأمرهم بصوم ثلاثة أيام قبل الخروج ويخرج في اليوم الرابع وهم صيام لقوله صلى الله عليه وسلم "دعوة الصائم لا ترد" ويأمرهم بالصدقة لانه ارجأ للاجابة ويستسقى بالخيار من أقرباء رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن عمر رضي الله عنه استسقى بالعباس وقال "اللهم انا كنا إذا قحطنا توسلنا اليك بنبينا فتسقينا وإنا نتوسل بعم نبينا فاسقنا فيسقون" ويستسقى بأهل الصلاح لما روى أن معاوية استسقى بيزيد بن الاسود فقال "اللهم انا نستسقي بخيرنا وأفضلنا اللهم انا نستسقي بيزيد بن الاسود يا يزيد ارفع يديك إلي الله تعالي فرفع يديه ورفع الناس أيديهم فثارت سحابة من المغرب كأنها ترس وهب لها ريح فسقوا حتي كاد الناس أن لا يبلغوا منازلهم" ويستسقى

بالشيوخ والصبيان لقوله صلى الله عليه وسلم (لولا صبيان رضع وبهائم رتع وعباد لله ركع لصب عليهم العذاب صبا "قال في الام ولا آمر باخراج البهائم وقال أبو اسحق

استحب اخراج البهائم لعل الله تعالي يرحمها لما روى ان سليمان صلي الله عليه وسلم" خرج ليستسقى فرأى نملة تستسقى فقال ارجعوا فان الله تعالى سقاكم بغيركم "ويكره إخراج الكفار للاستسقاء لانهم أعداء الله فلا يجوز أن يتوسل بهم إليه فان حضروا وتميزوا لم يمنعوا لانهم جاءوا في طلب الرزق والمستحب أن" يتنظف للاستسقاء بغسل وسواك لأنها صلاة يسن لها الاجتماع والخطبة فشرع لها الغسل كصلاة الجمعة ولا يستحب أن يتطيب لها لان الطيب للزينة وليس هذا وقت الزينة ويخرج متواضعا متبذلا لما روى ابن عباس رضي الله عنهما قال "خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم متواضعا متبذلا متخشعا متضرعا" ولا يؤذن لها ولا يقيم لما روى أبو هريرة رضي الله عنه قال "خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يستسقى فصلي بنا ركعتين بلا أذان ولا إقامة ثم خطبنا" والمستحب أن ينادى لها الصلاة جامعة لانها صلاة يشرع لها الاجتماع والخطبة ولا يسن لها الآذان والاقامة فيسن لها الصلاة جامعة كصلاة الكسوف *

Mas'alah: What are the preliminaries before the rain-seeking prayer?

Source Book: Kifayat al-Akhyar fi Hall Ghayat al-Ikhtisar (book_id=5116, page=148)

(فصل وصلاة الاستسقاء مسنونة فيأمرهم الإمام بالتوبة والصدقة والخروج من المظالم

Sub-topic – Recitation in Rain Prayer

Mas'alah: What is the preferred recitation in the rain prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2399)

أصحابنا المصنفون على أن الأفضل أن يقرأ ما يقرأ في العيد وأما قول صاحب الحاوي قال أصحابنا لو قرأ في الثانية إنا أرسلنا نوحا كان حسنا فلا يخالف ما ذكرناه لأنه بلفظ نص الشافعي ومعنى قوله إنه كان حسنا أنه مستحسن لا كراهة فيه وليس فيه أنه أفضل من اقتربت الساعة

Mas'alah: What is recited in the rain-seeking prayer and what is said in the sermon?

Source Book: Al-Tahdhib fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i (book_id=2393, page=892)

ويرفع يديه حذو منكبيه مع كل تكبيرة، ويقرأ في الأولى بعد فاتحة الكتاب بـ {ق} ، وفي الثانية {اقتربت الساعة} ومن أصحابنا من قال: يقرأ في الأولى بـ {ق} ، وفي الثانية سورة نوح؛ لأن فيها ذكر الاستسقاء. قال الله- تعالى- إخبارا عن نوح: {استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا} [نوح: 10، 11] ويجهر بالقراءة، ثم بعد الفراغ من الصلاة يخطب قائما خطبتين؛ كما في العيد، إلا أنه يبدأ بالاستغفار بدل التكبير، ويكثر في أثنائها الاستغفار، ويقول: {استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا} [نوح: 10، 11] .

Mas'alah: What is recited in the second rak'ah of the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=368)

لكن قيل يقرأ في الثانية) بدل {اقتربت} [القمر: 1] {إنا أرسلنا نوحا} [نوح: 1] لاشتمالها على اللائق بالحال، وهو قوله تعالى: {استغفروا ربكم إنه كان غفارا} [نوح: 10] {يرسل السماء عليكم مدرارا} [نوح: 11] والأصح يقرأ {اقتربت} [القمر: 1] كما يقرأ في الأولى {ق} [ق: 1] وما روى الدارقطني عن ابن عباس «أنه - صلى الله عليه وسلم - قرأ في الأولى {سبح اسم ربك الأعلى} [الأعلى: 1] وقرأ في الثانية {هل أتاك حديث الغاشية} [الغاشية: 1] » قال في شرح المهذب: ضعيف

Mas'alah: What surahs are recited in the rain prayer?

Source Book: Hilyat al-'Ulama' fi Ma'rifat Madhahib al-Fuqaha' — Tab. al-Risalah al-Hadithah (book_id=107453, page=652)

ويقرأ في الأولى سورة (ق) ، وفي الثانية اقتربت الساعة.

Mas'alah: What is the preferred recitation for the second rak'ah of the rain prayer?

Source Book: Hilyat al-'Ulama' fi Ma'rifat Madhahib al-Fuqaha' — Tab. al-Risalah al-Hadithah (book_id=107453, page=652)

ومن أصحابنا من قال: يقرأ في الثانية سورة نوح، والأول أصح.

Mas'alah: Is the recitation aloud in the rain-seeking prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2188)

الأمر الرابع: أنه يجهر فيها بالقراءة؛ وهو كذلك لرواية البخاري المتقدمة في أول الباب.

Mas'alah: What surahs are recited in the rain-seeking prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2188)

الأمر الخامس: أنه يقرأ فيها بعد الفاتحة ودعاء الاستفتاح والتعوذ ما يقرأ في العيد، فيقرأ في الأولى سورة "ق" ، وفي الثانية "اقتربت الساعة" ، وهو المذهب في "المهذب" ؛ لأن عليه نص الشافعي هنا، كما حكاه ابن الصباغ [والقاضي الحسين] . فإن قلت: الحديث السابق دال على استحباب قراءة "سبح" في الأولى و {هل أتاك حديث الغاشية} في الثانية، فلم عدلتم عنه إلى ما اقتضاه الحديث الدال على التشبيه بالعيد، مع أنه يجوز أن يخص بما ذكرناه. قلنا: قد قيل إن في رجاله محمد بن عبد العزيز وهو ضعيف الحديث؛ فلذلك لم يخص به ما ثبت صحته، وقد قال الشيخ: ويستحب أن يقرأ فيها سورة نوح؛ لأنها لائقة بالحال، وكذا حكاه القاضي أبو الطيب عن بعض الأصحاب، وقضية هذا مع قوله: "ويصلي ركعتين كصلاة العيد" أن تكون سورة نوح زائدة

على ما يقرؤه في العيد وأنها تكون في الأولى أو الثانية، وعبارة القاضي الحسين تقرب من ذلك؛ لأنه قال بعد حكاية ما نقلناه من النص: قال أصحابنا: المستحب أن يقرأ في

إحدى الركعتين السورة التي فيها ذكر نوح، وكذا حكاه الإمام عن رواية الصيدلاني عن الأصحاب، والمراد– والله أعلم–: أن يجعلها بدلا عن إحدى السورتين، وكذا قال في "الوسيط" : ومن أصحابنا من قال هي كصلاة العيد إلا أنه يبدل السورة في إحدى الركعتين فيقرأ {إنا أرسلنا} ؛ لاشتمالها على قوله: {يرسل السماء عليكم مدرارا} [نوح: 11] ولم يحك غير ذلك. قال الرافعي: ولتكن تلك الركعة هي الثانية، ويقرأ في الأولى سورة {ق} ؛ رعاية لنظم السور. وقد حكاه على هذا النحو وجها بعيدا بعد حكاية المذهب: ابن الصباغ والبغوي والشيخ في "المهذب" ، وينسب للشيخ أبي حامد، وفي "تعليق" البندنيجي: أنه يفعل في هذه الصلاة ما يفعل في صلاة العيد، وما يقرأ فيها من القرآن وصفة القراءة، وإنما تفترقان [في أن] الشافعي قال: ولو قرأ في الثانية بسورة نوح فلا بأس؛ لما فيها من ذكر إدرار الأمطار، وما فيها من الحث على الاستغفار، وإلا فهما سواء. وقد حكى عن المحاملي مثل ذلك، ولم يحك الماوردي عن الأصحاب غيره؛ فإنه قال: قال أصحابنا: لو قرأ في الثانية سورة نوح كان حسنا. وهذا يدل على أنه لا خلاف في المسألة، وفي "التتمة" أنه يقرأ في الأولى إما {ق} أو {اقتربت الساعة} [القمر: 1] ، وفي الثانية سورة نوح.

Sub-topic – Takbirs in Rain Prayer

Mas'alah: What is the ruling on adding or omitting takbirs in the rain prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2399)

قال صاحب الحاوي وغيره لو حذف التكبيرات أو زاد فيهن أو نقص منهن صحت صلاته ولا يسجد للسهو ولو أدركه مسبوق في أثناء التكبيرات الزائدة أو بعد فراغها فهل يقضي المأموم التكبيرات فيه

Mas'alah: How many takbirs are in the rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=739)

قوله: (سبعا في الركعة الأولى) أي سوى تكبيرة الإحرام. وقوله: وخمسا في الركعة الثانية أي سوى تكبيرة القيام.

Mas'alah: How many takbirs are said in the rain-seeking prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2188)

الأمر الثالث: أنه يكبر في الأولى سبعا، وفي الثانية خمسا على وجه الاستحباب؛ وهو

كذلك لرواية الدارقطني في تتمة حديث عبد الله بن كنانة: "صلى ركعتين كما يصلي في العيد: كبر في الأولى سبع تكبيرات وقرأ بـ {سبح اسم ربك الأعلى} ، وقرأ في الثانية {هل أتاك حديث الغاشية} وكبر خمس تكبيرات" وقد روي أن أبا بكر وعمر كانا يصليان صلاة الاستسقاء يكبران فيها سبعا وخمسا، ولم ينكر ذلك أحد.

Sub-topic – Time of Rain Prayer

Mas'alah: What is the minimum and time of the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Wasit fi al-Madhhab (book_id=5110, page=730)

ثم أقل هذه الصلاة كأقل صلاة العيد ووقتها وقتها

Mas'alah: What is the time for the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Tahdhib fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i (book_id=2393, page=891)

ووقته بعد بروز الشمس إلى الزوال مثل صلاة العيد؛ لأن النبي- صلى الله عليه وسلم- فعل في هذا الوقت.

Mas'alah: How is the rain prayer performed and is it time-bound?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=439)

وهي كعيد) في أنها ركعتان وفي التكبير والجهر وخطبتيه وغيرها للاتباع رواه الترمذي وقال: حسن صحيح (لكنها لا توقت) بوقت عيد ولا غيره فهو أولى من قوله ولا تختص بوقت العيد فيصليها في أي وقت كان من ليل أو نهار؛ لأنها ذات سبب فدارت مع سببها . (

Mas'alah: What is the ruling on the timing of the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=735)

وفي التكبير والجهر وخطبتيه وغيرها للاتباع رواه الترمذي وقال حسن صحيح (لكنها لا توقت) بوقت عيد ولا غيره فهو أولى من قوله ولا تختص بوقت العيد فيصليها في أي وقت كان من ليل أو نهار لأنها ذات سبب فدارت مع سببها

Mas'alah: Is the rain prayer restricted to the time of Eid?

Source Book: Sharh al-Mahalli 'ala al-Minhaj (book_id=55169, page=409)

(ولا تختص بوقت العيد في الأصح) فيجوز فعلها في أي وقت كان من ليل أو نهار والثاني يختص به أخذا من حديث ابن عباس السابق

Mas'alah: Is the rain prayer restricted to the time of Eid prayer?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1074)

(ولا تختص) صلاة الاستسقاء (بوقت العيد في الأصح) ولا بغيره بل تجوز ولو وقت الكراهة؛ لأنها ذات سبب متقدم فدارت مع سببها [حاشية الشرواني] مكلفين وولدوا على الفطرة وتحرير هذا كما قال شيخنا وغيره أنهم في أحكام الدنيا كفار أي فلا يصلى عليهم ولا يدفنون في مقابر المسلمين وفي أحكام الآخرة مسلمون فيدخلون

الجنة مغني ونهاية قال ع ش قوله مر؛ لأن ذنوبهم إلخ المراد بالذنوب ما يعد ذنبا في الشرع من حيث هو، وإن لم يتعلق فيه خطاب للصبي لعدم تكليفه بالزنا والسرقة بل بالكفر الذي هو أعظم الذنوب وعدم تكليفه لا يمنع اتصافه بالقبيح وقوله مر وهذا يقتضي إلخ معتمد وقوله مر؛ لأنهم غير مكلفين إلخ عبارة حج في الفتاوى في جواب السؤال عن الأطفال أما أطفال المسلمين ففي الجنة قطعا بل إجماعا والخلاف فيه شاذ بل غلط، وأما أطفال الكفار ففيهم أربعة أقوال أحدها أنهم في الجنة وعليه المحققون لقوله تعالى {وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا} [الإسراء: 15] وقوله {ولا تزر وازرة وزر أخرى} [الإسراء: 15] الثاني أنهم في النار تبعا لآبائهم ونسبه النووي للأكثرين لكنه نوزع الثالث الوقف ويعبر عنه بأنهم تحت المشيئة الرابع أنهم يجمعون يوم القيامة وتؤجج لهم نار يقال ادخلوها فيدخلها من كان في علم الله تعالى سعيدا ويمسك عنها من كان في علم الله شقيا لو أدرك العمل إلخ ملخصا وسئل العلامة الشوبري عن أطفال المسلمين هل يعذبون بشيء من أنواع العذاب وهل ورد أنهم يسألون في قبورهم وأن القبر يضمهم وما الحكم في أطفال المشركين من هذه الأمة فأجاب بأنهم أي أطفال المسلمين لا يعذبون بشيء من أنواع العذاب على شيء من المعاصي ولا يسألون في قبورهم كما عليه جماعة وأفتى به شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر وللحنفية والحنابلة والمالكية قول أن الطفل يسأل ورجحه جماعة من هؤلاء واستدل له بما لا يصح وأطفال المشركين اختلف العلماء فيهم على نحو عشرة أقوال الراجح منها أنهم في الجنة خدم لأهل الجنة وسئل بعضهم هل يجوز أن يكون أحد من الأطفال في النار فأجاب بأن الأطفال في الجنة ولو أطفال الكفار على الصحيح نعم يخلق الله تعالى يوم القيامة خلقا ويدخلهم الجنة وخلقا آخر يدخلهم النار {لا يسأل عما يفعل وهم يسألون} [الأنبياء: 23] والعشرة أقوال التي أشار إليها الشيخ سردها في فتح الباري فليراجع ع ش بحذف (قوله: أي يكره إلخ) كذا في النهاية (قوله: لأنه إلخ) تعليل للمتن. (قوله:

ونص على أن خروجهم) إلى قوله ولقول المالكية في المغني والنهاية زاد الثاني عقبه قال ابن قاضي شهبة وفيه نظر اهـ وكأنه يشير إلى ما ذكره الشارح بقوله وقد يجاب إلخ فتبين من هذا أن المعتمد عند صاحبي المغني والنهاية المنصوص المذكور بصري (قوله: يكون إلخ) أي وجوبا أخذا من الرد الآتي ع ش (قوله: مضاهاتهم إلخ) أي مشابهتهم ومساواتهم (قوله: فقدمت) أي مراعاتها سم (قوله: على تلك المتوهمة) أي مفسدة مصادفة المساقاة والافتتان (قوله: ولقول المالكية) متعلق بقوله منعوهم إلخ (قوله: بالمصالح المرسلة) هي الوصف المناسب الذي لم يدل الدليل على اعتباره ولا على إلغائه سم (قوله: من الانفراد) أي بيوم (قوله: فالأولى عدم إفرادهم إلخ) كذا في شروح الإرشاد وبافضل ومال إليه شيخنا. قول المتن (كالعيد) أي كصلاته في الأركان وغيرها إلا فيما يأتي نهاية (قوله: للخبر المار) أي في شرح في ثياب بذلة وتخشع (قوله: فتكون إلخ) في هذا التفريع تأمل عبارة شيخنا إلا في النية والوقت فينوي بهما صلاة الاستسقاء ولا تتقيد بوقت اهـ. (قوله: ويكبر إلخ) أي بعد الافتتاح قبل التعوذ يرفع يديه ويقف بين كل تكبيرتين كآية معتدلة وينادي لها الصلاة جامعة نهاية ومغني زاد شيخنا ويذكر بينهما وأولاه الباقيات الصالحات اهـ. (قوله: أو الغاشية) أي

والأوليان أفضل مغني ونهاية وشيخنا (قوله: تجوز زيادتها على ركعتين إلخ) كذا في النهاية وكتب عليه ع ش ما نصه قوله مر بخلاف العيد مثله في ابن حج وبخط بعض الفضلاء أن هذا في بعض النسخ وأن الشارح مر – رحمه الله تعالى – ضرب عليه في نسخته وأن المعتمد أنه لا تجوز الزيادة على الركعتين كالعيد انتهى وهو قريب اهـ عبارة شيخنا قوله ركعتان أي بنية صلاة الاستسقاء ولا تجوز الزيادة عليهما خلافا لابن حج وما نقل عن الرملي أن له الزيادة عليهما ضرب عليه كما قاله بعضهم فالمعتمد المعول عليه أنه لا تجوز الزيادة عليهما اهـ قول المتن (قيل يقرأ إلخ) أي بدل {اقتربت} [القمر: 1] نهاية. (قوله: صلاة الاستسقاء) إلى قوله واقتضاء إلخ في النهاية والمغني

[حاشية ابن قاسم العبادي] قوله فقدمت) أي مراعاتها (قوله: ولقول المالكية بالمصالح المرسلة) هي الوصف المناسب الذي لم يدل –

واقتضاء الخبر «أنه – صلى الله عليه وسلم – صلاها في وقت العيد» محمول على أنه للأكمل كما مر.

Sub–topic – Raising Hands in Rain Prayer

Mas'alah: What is the ruling on raising the hands in the rain–seeking prayer?

Source Book: Hashiyat al–Bajuri 'ala Sharh Ibn al–Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=739)

قوله: (برفع يديه) أي مع رفع يديه حذو منكبيه كما مر.

Sub-topic – Number of Rak'ahs

Mas'alah: How many rak'ahs are in the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=368)

(وهي ركعتان) كما فعلها – صلى الله عليه وسلم –، رواه الشيخان

Mas'alah: What is the ruling on the number of rak'ahs in the rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=368)

قوله: (كالعيد) فلا يصح أن يحرم فيها بأكثر من ركعتين على المعتمد خلافا لابن حجر، وفي بعض نسخ شرح شيخنا الرملي موافقته. ونقل أنه ضرب عليه بالقلم، وعلى ما قاله ابن حجر ينظر في التكبير فيما زاد هل يتركه أو يزيده أو ينقصه حرره.

Sub-topic – Comparison with Eid Prayer

Mas'alah: How does the rain prayer resemble the Eid prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=368)

(كالعيد) في التكبيرات سبعا وخمسا والجهر بالقراءة وما يقرأ لحديث ابن عباس السابق)

Mas'alah: How does the rain prayer differ from the Eid prayer?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=396)

وتخالف العيد في: جواز الزيادة على الركعتين، وفي عدم تقييدها بوقت، بل تجوز ولو في الليل، ووقت الكراهة.

BAB 3

باب خطبة الاستسقاء

Sermon of rain-seeking

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Sub-topic – Ruling on the Sermon

Mas'alah: What is the ruling on the sermon of the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Bayan fi Madhhab al-Imam al-Shafi'i (book_id=2766, page=1115)

[فرع خطبة الاستسقاء] فإذا فرغ من الصلاة.. خطب خطبتين يفصل بينهما بجلسة، كما قلنا في خطبة الجمعة. قال المحاملي: ويكبر في أول الخطبة، وأراد: كما يكبر في أول خطبتي العيد. وقال المسعودي: [في "الإبانة" ق 103] : يستفتح الخطبة بالاستغفار مكان التكبير في خطبة العيد. هذا مذهبنا. وحكي: (أن ابن الزبير خطب، ثم صلى البراء بن عازب، وزيد بن أرقم) ، وكذلك فعل عمر بن عبد العزيز، وإليه ذهب الليث بن سعد. وروي ذلك: عن عمر بن الخطاب – رضي الله عنه –. دليلنا: ما روى ابن عباس: «أن النبي – صلى الله عليه وسلم – صنع في الاستسقاء، كما يصنع في العيد» . وروى أبو هريرة: «أن النبي – صلى الله عليه وسلم – خرج على الاستسقاء، فصلى ركعتين، ثم خطب» . إذا ثبت هذا: فإنه يحمد الله تعالى، ويصلي على النبي – صلى الله عليه وسلم –، ويوصي بتقوى الله، ويقرأ آية من كتاب الله، كما قلنا في خطبة الجمعة، ويكثر من الاستغفار في الخطبة. ويستحب أن يدعو في الخطبة الأولى؛ لما روي عن سالم بن عبد الله، عن أبيه: أن النبي – صلى الله عليه وسلم – كان إذا استسقى.. قال: «اللهم اسقنا غيثا، هنيئا مرئيا، مريعا غدقا، مجللا طبقا، سحا عاما دائما، اللهم اسقنا الغيث، ولا تجعلنا من القانطين،

اللهم إن بالعباد والبلاد والخلق والبهائم من اللأواء والجهد والضنك ما لا نشكو إلا إليك، اللهم أنبت لنا الزرع، وأدر لنا الضرع، واسقنا من بركات السماء، وأنبت لنا من بركات الأرض، اللهم ارفع عنا الجهد والجوع والعري، واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك، اللهم إنا نستغفرك، إنك كنت غفارا، فأرسل السماء علينا مدرارا» . قال الشافعي: (وأحب أن يفعل هذا كله، ولا وقت للدعاء، ولا يجاوزه) . ف (المغيث) : الذي يغيث الخلق. و (الهنيء) : الذي لا ضرر فيه، و (المريء) : مثله، و (المريع) : الذي تمرع الأرض عليه، أي: تنبت عليه، و (الطبق) : الذي يطبق الأرض، و (الغدق) : المغدوق الكثير القطر، و (الضنك) : الضيق، و (اللأواء والجهد) – بضم الجيم–: الشدة، وبفتحها: النصب. ثم يخطب بعض الخطبة الثانية مستقبلا للناس، ثم يستقبل القبلة في بعضها، ويدعو الله، ويحول رداءه، وينكسه إذا كان مربعا، في قوله الجديد. وقال في القديم: (ويحوله ولا ينكسه) ، وهو قول مالك، وأحمد. هكذا ذكر الشيخ أبو حامد في "التعليق" ، والشيخ أبو نصر في "المعتمد" . و (التحويل) : أن يجعل ما على عاتقه الأيمن على عاتقه الأيسر، وما على الأيسر على الأيمن.

و (التنكيس) : أن يجعل أعلاه أسفله، فإذا كان الرداء ساجيا، وهو الطيلسان المقور.. فإنه يحوله ولا ينكسه، ويفعل ذلك المأمومون. وقال أبو حنيفة: (لا يفعل شيئا من ذلك) . وقال محمد بن الحسن: يفعل ذلك الإمام، دون المأمومين. دليلنا: ما روى عبد الله بن زيد: «أن النبي – صلى الله عليه وسلم – خرج يوما يستسقى، وعليه خميصة سوداء، فاستقبل الناس، ودعا، فأراد أن يجعل أعلاها أسفلها، وأسفلها أعلاها، فثقلت عليه، فحولها، وحول الناس معه» . قال الشافعي: (فأحب التحويل؛ لأن النبي – صلى الله عليه وسلم – فعله، وأحب القلب؛ لأن النبي – صلى الله عليه وسلم – أراد أن يفعله، وإنما تركه لثقل الخميصة) . قال أبو عبيد: إنما فعله النبي – صلى الله عليه

وسلم – تفاؤلا، ولكي يحول الله الخلق من حال الجدب إلى حال الخصب. ويدعو الله سرا فيها؛ لقوله تعالى: {ادعوا ربكم تضرعا وخفية} [الأعراف: 55] [الأعراف: 55] . قال ابن الصباغ: فيقول: اللهم إنك أمرتنا بدعائك، ووعدتنا إجابتك، وقد دعوناك كما أمرتنا، فاستجب لنا كما وعدتنا، اللهم امنن علينا بمغفرة ما قارفنا، وإجابتك في سقيانا، وسعة في رزقنا، ثم يدعو بما شاء من دين ودنيا. [و] ليجمع في الدعاء بين الجهر والإسرار.

وإذا حولوا أرديتهم.. تركوها محولة؛ لينزعوها مع الثياب؛ لأنه لم يرو: أن النبي – صلى الله عليه وسلم – وأصحابه غيروها.

Mas'alah: What is the ruling on the sermon after the rain prayer?

Source Book: Al-Iqna' fi Hall Alfaz Abi Shuja' (book_id=5107, page=192)

(ثم يخطب) الإمام (بعدهما) أي الركعتين وتجزىء الخطبتان قبلهما للاتباع رواه أبو داود وغيره ويبدل تكبيرها باستغفار أولهما فيقول أستغفر الله العظيم الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه بدل كل تكبيرة ويكثر في أثناء الخطبتين من قول {استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا} ومن دعاء الكرب وهو لا إله إلا الله العظيم الحليم لا إله إلا الله رب العرش العظيم لا إله إلا الله رب السموات ورب الأرضين ورب العرش الكريم ويتوجه للقبلة من نحو ثلث الخطبة الثانية

Mas'alah: What are the rulings on the sermon after rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2407)

أما الأحكام فقال الشافعي والأصحاب رحمهم الله يستحب أن يخطب بعد صلاة الاستسقاء خطبتين أركانهما وشروطهما وهيآتهما كما سبق في العيد وفي استحباب الجلوس إذا صعد المنبر الوجهان السابقان في العيد والصحيح المنصوص استحبابه

Mas'alah: What is the ruling on the sermon after the rain prayer?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=290)

فصل ويخطب بعدها) أي الصلاة للاتباع رواه أبو داود بإسناد صحيح وسيأتي أنه يجوز أن يخطب قبلها (كالعيد) أي كخطبته في الأركان وغيرها (

Mas'alah: What is the ruling on the sermon in the rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=740)

قوله: (ثم يخطب ندبا الخ) لإي تعبيره بثم إشارة إلى تأخير الخطبتين عن الصلاة, وسيصرح بذلك تأكيدا لقوله بعدهما: ويجوز هنا تقديمها على الصلاة.

Mas'alah: What is the sunnah regarding the sermon in the rain prayer?

Source Book: Hilyat al-'Ulama' fi Ma'rifat Madhahib al-Fuqaha' — Tab.

al-Risalah al-Hadithah (book_id=107453, page=652)

والسنة: أن يخطب بعد الصلاة (4) . (1) مكحول: أنظر ص 103. (2) (وقال) : في جـ، وفي ب، أ: قال. (3) (بسنة) : في ب، وفي أ، جـ: سنة. (4) والمستحب أن يدعو في الخطبة الأولى فيقول: "اللهم اسقنا غيثا مغيثا، هنيئا مريئا مريعا غدقا مجللا طبقا سحا، دائما، اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين، اللهم إن بالعباد والبلاد اللأواء والجهد والضنك ما لا نشكو إلا إليك، اللهم أنبت لنا الزرع وأدر لنا الضرع وأسقنا من بركات السماء، اللهم أرفع عنا الجهد والجوع والعري، وأكشف عنا ما لا يكشفه غيرك، اللهم إنا ="

Mas'alah: What is the ruling on the sermon of the rain prayer?

Source Book: I'anat al-Talibin 'ala Hall Alfaz Fath al-Mu'in (book_id=231, page=301)

(قوله: لكن يستغفر الخطيب) لعل في العبارة سقطا من النساخ قبله، وهو: يخطب كالعيد.

Mas'alah: What is the ruling on the sermon and supplication after rain-seeking prayer?

Source Book: Kifayat al-Akhyar fi Hall Ghayat al-Ikhtisar (book_id=5116, page=150)

(ثم يخطب بعدها خطبتين ويحول رداءه ويجعل أعلاه أسفله ويكثر من الدعاء والاستغفار) إذا فرغ من الصلاة استحب له أن يخطب على شيء عال خطبتين لأنه عليه

الصلاة والسلام (خطب للاستسقاء على منبر) ويستغفر الله الكريم في افتتاح الأولى تسعا والثانية سبعا لأن الاستغفار لائق بالحال وليحذر كل الحذر أن يستغفر بلسانه وقلبه مصر على بقائه على الظلم والجور وعدم إقامة الحدود وبقائه على الغش للرعية فيبوء بغضب من الله سبحانه فإنها صفة اليهود وقد ذمهم الله تعالى على ذلك ولأنه نوع استهزاء وقد صرح العلماء بأن هذا الاستغفار ذنب قد ذكر أن عمر رضي الله عنه لما استسقى لم يزد على الاستغفار فقالوا يا أمير المؤمنين ما نراك استسقيت فقال قد طلبت الغيث بمجاديح السماء التي يستنزل بها المطر ثم قرأ {استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا} الآيات والمجاديح نجوم كانت العرب تزعم أنها تمطر فأخبر عمر رضي الله عنه أن المجاديح التي يستمطر بها هو الاستغفار لا النجوم ويحول رداءة كما ذكره الشيخ ويفعل الناس مثل الخطيب في التحويل وفيه إشارة إلى تحويل الحال من الشدة إلى الرخاء ومن العسر إلى اليسر ومن الغضب إلى الرأفة ويرفع يديه ويدعو رواه مسلم ثم يدعو بدعاء رسول الله صلى اللخ عليه وسلم ويبالغ في الدعاء سرا وجهرا لقوله تعالى {ادعوا ربكم تضرعا وخفية} فإذا أسر دعا الناس وإذا جهر أمنوا ومن جملة الأدعية اللهم إن بالعباد والبلاد من اللأواء والجهد والضنك ما لا يشتكي إلا إليك اللهم انبت لنا الزرع وأدر لنا الضرع واسقنا من بركات السماء وأنبت لنا من بركات الأرض اللهم ارفع عنا الجهد والجوع والعرى واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك اللهم إنا نستغفرك إنك كنت بنا غفارا فأرسل السماء علينا مدرارا والله أعلم قال

Mas'alah: What is the ruling on the sermon for the rain-seeking prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2189)

قال: ويخطب خطبتين، أي: على منبر أو شيء عال؛ لأنه صح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب لها على المنبر، ويجوز أن [يخطب لها] قاعدا كما في العيد،

إلا أن ينذر الصلاة والخطبة؛ فإنه يخطبهما قائما، نص عليه في "الأم" . قال في "الحاوي" : ولو فعلهما راكبا وقد نذرهما جاز، وقال مجلي: يحتمل تخريجه على أن مطلق النذر يحمل على جائز الشرع أو واجبه. ثم إنما تلزم الخطبة قائما إذا كان الناذر إماما أو معه من يلزمهم الخروج معه، فإن كان وحده فليس عليه أن يخطب قائما، قاله البندنيجي والماوردي. ولو اقتصر على خطبة واحدة جاز، لأنهما سنة، قاله البندنيجي، والمستحب أن يجلس أول ما يطلع المنبر، ثم يقوم ويخطب. وقال أبو إسحاق: لا يجلس بل يخطب أول ما يطلع بعد السلام. وهو مثل قوله في خطبة العيد. واعلم أن كلام الشيخ يفهم أن الإتيان بالخطبتين جائز بعد الصلاة وقبلها، بمعنى أنه يعتد بهما كيفما وقعتا؛ لأنه أتى في العطف بلفظ [الواو المقتضية للجمع المطلق، ولو أراد أنه لا يعتد بهما إلا بعد الصلاة لأتى بلفظ] "ثم" أو الفاء كما فعل في باب صلاة الكسوف؛ لأن ذلك وضعهما. وما أفهمه كلامه هو ما صرح به المتولي واختاره الشيخ [محيي الدين النواوي] في "الروضة" ، وأشار إليه ابن الصباغ بقوله: إن ما ورد من أنه– عليه السلام– وأبا بكر وعمر– رضي الله عنهما– خطبوا بعد الصلاة، كما رواه الشافعي عن جعفر بن محمد عن أبيه– محمول على الأفضل، وما ورد من: أنه– عليه السلام– خطب قبل الصلاة، كما رواه البخاري ومسلم عن عائشة حيث قالت: "فقعد على المنبر، فحمد الله وأثنى عليه .." إلى أن

Mas'alah: What are the rulings on the sermon for the rain prayer?

Source Book: Rawdat al-Talibin wa-'Umdat al-Muftin (book_id=103, page=493)

فصل يستحب أن يخطب خطبتين بعد الصلاة، وأركانهما وشرائطهما كما تقدم في العيد. لكن تخالفها في أمور. منها: أنه يبدل التكبيرات المشروعة في أولهما بالاستغفار فيقول: (أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه) . ويختم كلامه بالاستغفار، ويكثر منه في الخطبة، ومن قوله: (استغفروا ربكم إنه كان غفارا. . .) الآية. [نوح: 10] . ولنا وجه حكاه في (البيان) عن المحاملي: أنه يكبر هنا في ابتداء الخطبة كالعيد، والمعروف الأول. ومنها: أن يستقبل القبلة في الخطبة الثانية، كما سنذكره – إن شاء الله تعالى –. ومنها: أنه يستحب أن يدعو في الأولى: (اللهم اسقنا غيثا مغيثا هنيئا مريئا مريعا غدقا مجللا سحا طبقا دائما، اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين،

Mas'alah: What is the ruling on the sermon of the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Mahalli 'ala al-Minhaj (book_id=55169, page=409)

(ويخطب) بعد الصلاة وسيأتي جواز أن يخطب قبلها دليل الأول حديث ابن ماجه وغيره: {أنه صلى الله عليه وسلم خرج إلى الاستسقاء فصلى ركعتين ثم خطب} . (كالعيد) أي كخطبتيه في الأركان وغيرها (لكن يستغفر الله تعالى بدل التكبير) أولهما فيقول: أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه بدل كل تكبيرة. ويكثر في أثناء الخطبة من الاستغفار، ومن قول: {استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا}

Mas'alah: What is the ruling on the sermon for the rain prayer?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291,

page=396)

(ويخطب خطبتين) كخطبتي العيد فيما مر فيهما، لكن يجوز هنا خطبتان (أو واحدة) على ما مر في الكسوف وكونها قبل الصلاة (وبعدها أفضل) ؛ لأنه الأكثر من فعله صلى الله عليه وسلم، بخلاف خطبة العيد والكسوف لم ترد قبل صلاتهما.

Mas'alah: What is the ruling on the sermon in the rain prayer?

Source Book: Tahrir al-Fatawa (book_id=96932, page=410)

934 - قول "التنبيه" [ص 47] : (ويخطب خطبتين) وهو مفهوم من قول "المنهاج" [ص 145] و "الحاوي" [ص 199] : (كالعيد) هذا هو الأفضل، قال في "الكفاية" : وتكفي واحدة، ذكره البندنيجي، وقول "التنبيه" [ص 47] و "المنهاج" [ص 145] : (ويخطب) بالواو لا يدل على تأخر الخطبة عن الصلاة، بخلاف قول "الحاوي" [ص 199] : (ثم خطب) لكن تأخير الخطبة إنما هو استحباب، فلو قدمها .. جاز كما صرح به "المنهاج" بعد ذلك [3]، وقول "التنبيه" [ص 47] : (يستغفر الله في افتتاح الأولى تسعا، وفي الثانية سبعا) لا يدل على أنه يأتي بالاستغفار بدل التكبير، بخلاف قول "المنهاج" [ص 145] : (لكن يستغفر الله بدل التكبير) و "الحاوي" [ص 199] : (وبدل التكبير بالاستغفار) لكن صواب العبارة: (وبدل الاستغفار بالتكبير) لأن الباء شأنها الدخول على المتروك.

Mas'alah: What is the ruling on the sermon of the rain prayer?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani

wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1075)

(ويخطب ك) خطبة (العيد) في الأركان والسنن دون الشروط، فإنها سنة كما مر في الكسوف، والعيد (لكن) يجوز الاقتصار هنا على خطبة واحدة بناء على ما مر في الكسوف و (يستغفر الله تعالى بدل التكبير) أولهما فيقول أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه تسعا في الأولى وسبعا في الثانية؛ لأنه الأليق لوعد الله تعالى بإرسال المطر بعده في آية {استغفروا ربكم} [نوح: 10] ومن ثم سن إكثار قراءتها إلى قوله {أنهارا} [نوح: 12] وإكثار الاستغفار وختم كلامه به وقيل يكبر كالعيد وانتصر له بأنه قضية الخبر وكلام الأكثرين

Sub-topic – Description of the Sermon

Mas'alah: What is the description of the sermon for the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Ghayah fi Ikhtisar al-Nihayah (book_id=96936, page=637)

598 – فصل في الخطبة للاستسقاء وينبغي أن يخطب بعد الصلاة خطبتين، كما يفعل في العيد، ويكثر فيهما الاستغفار، كما يكثر التكبير يوم العيد، ويستقبل الناس في الأولى، ويلح في الدعاء في الخطبة الثانية، ويحث الناس عليه، ويستقبل القبلة، ويدعو سرا وجهرا، ويحول رداءه مع تحوله إلى القبلة؛ تفاؤلا بتحول الحال، فيقلب أعلاه أسفله، ويمينه يساره وظاهره باطنه، واكتفى في القديم بنقل اليمين إلى اليسار، والظاهر إلى الباطن، واستحب الشافعي لكل حاضر أن يخطر بباله قربة أخلصها لله سبحانه وتعالى، ويسأل الله السقيا عند ذلك في نفسه، كما ورد في أصحاب الغار. * * *

Mas'alah: How is the sermon of the rain prayer delivered?

Source Book: Al-Hawi al-Kabir (book_id=5118, page=956)

(مسألة) : قال الشافعي رضي الله عنه: "ثم يخطب الخطبة الأولى ثم يجلس ثم يقوم فيخطب يقصر الخطبة الآخرة مستقبل الناس في الخطبتين ويكثر فيهما الاستغفار ويقول كثيرا {استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا} ثم يحول وجهه إلى القبلة ويحول رداءه فيجعل طرفه الأسفل الذي على شقه الأيسر على عاتقه الأيمن

وطرفه الأسفل الذي على شقه الأيمن على عاتقه الأيسر وإن حوله ولم ينكسه أجزأه وإن كان عليه ساج جعل ما على عاتقه الأيسر على عاتقه الأيمن وما على عاتقه الأيمن على عاتقه الأيسر"

ويفعل الناس مثل ذلك وروي عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أنه كانت عليه خميصة سوداء فأراد أن يأخذ بأسفلها فيجعله أعلاها فلما ثقلت عليه قلبها (قال) ويدعو سرا ويدعو الناس معه "." قال الماوردي: وهذا كما قال خطبة الاستسقاء مسنونة بعد الصلاة، وقال ابن الزبير قبل الصلاة، والحجة عليه رواية ابن عباس أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – صلى للاستسقاء مثل صلاة العيد، فإذا فرغ من الصلاة وصعد المنبر لأجل الخطبة سلم قائما ثم جلس للاستراحة، ومن أصحابنا من قال لا يجلس على معنى قولهم في خطبة العيد يبتدئ الخطبة الأولى بالاستغفار، ويقول أستغفر الله تسعا نسقا، بدلا من التكبير في خطبة العيد، ثم يحمد الله ويثني عليه، ويصلي على نبيه – صلى الله عليه وسلم –، ويقول {استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا} [نوح: 10، 11، 12] ويبالغ في الزجر والوعظ، والتخويف، وذكر نعم الله عز وجل، وسالف أياديه، والاعتبار بالأمم السالفة، والقرون الخالية، ثم يجلس، ثم يقوم فيخطب الخطبة الثانية، ويستغفر في ابتدائها سبعا نسقا، ويدعو جهرا، ثم يستدبر الناس ويستقبل القبلة، ويدعو الله عز وجل سرا، ويجهر في استقبال الناس، لأنه خاطب، ويسر في استدبارهم لأنه داع، وقد قال الله تعالى في قصة نوح على نبينا وعليه السلام {ثم إني أعلنت لهم وأسررت لهم إسرارا} [نوح: 9] فكان الجمع بين الجهر والإسرار أولى.

Mas'alah: What is the sermon in the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Umm — Tab. al-Wafa' (book_id=102696, page=542)

كيف الخطبة في الاستسقاء ؟ قال الشافعي : رحمه الله تعالى ويخطب الإمام في الاستسقاء خطبتين كما يخطب في صلاة العيدين يكبر الله فيهما , ويحمده ويصلي على النبي - صلى الله عليه وسلم - ويكثر فيهما الاستغفار حتى يكون أكثر كلامه , ويقول كثيرا { استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا } .

Mas'alah: What is the description of the sermon and supplication in the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Zabad fi al-Fiqh al-Shafi'i (book_id=2852, page=131)

. . فليخرجو ببذلة التخشع ... مع رضع ورتع وركع واخطب كما في العيد باستدبار ... وأبدل التكبير باستغفار ...

Mas'alah: What is the description of the sermon for the rain prayer?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=957)

مسألة قال: ثم يخطب الخطبة الأولى ثم يجلس ثم يقوم فيخطب يقصر الخطبة الأخرى. الفصل وهذا كما قال: الكلام الآن في صفة الخطبة، وجملته أنه يستحب أن يخرج المنبر إلى الصحراء ليخطب عليه، وروت عائشة رضي الله عنها أن النبي [251 أ/3] - صلى الله عليه وسلم - أخرج المنبر للاستسقاء ولم يرو عنه أنه أخرج المنبر في العيد ولكنه خطب على بعيره، وقيل: لا يستحب ذلك في العيد، وقال الشافعي: فإن لم

يخرج المنبر ولكنه خطب على حائط أو ربوة جاز؛ لأن الغرض أن يكون عاليا ليبلغ خطبته، فإذا صعد سلم وجلس كما قلنا في خطبة العيد، ولا تختلف هذه الخطبة وخطبة العيد، إلا أنه يستحب أن يدعو في هذه الخطبة الأولى لما روى عبد الله بن عمر رضي الله عنه عنه أن النبي – صلى الله عليه وسلم – "كان إذا استسقى قال اللهم اسقنا غيثا مغيثا هنيئا مريئا مريعا غدقا مجللا عاما ماسحا دائما، اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين، اللهم إن بالعباد والبلاد والخلق من"

Mas'alah: What is the description of the sermon for the rain-seeking prayer?

Source Book: Fath al-'Aziz bi-Sharh al-Wajiz = Al-Sharh al-Kabir lil-Rafi'i (book_id=905, page=2270)

قال (ثم يخطب كخطبة العيد ولكن يبدل التكبيرات بالاستغفار ثم يبالغ في الدعاء في الخطبة

Mas'alah: What is the description of the sermon for the rain-seeking prayer?

Source Book: Fath al-'Aziz bi-Sharh al-Wajiz = Al-Sharh al-Kabir lil-Rafi'i (book_id=905, page=2272)

فينبغي أن يخطب خطبتين وهما في الاركان والشرائط كما تقدم ويبدل التكبيرات المشروعة في أول خطبتى العيد بالاستغفار فيقول (استغفر الله الذى لا إله إلا هو الحى القيوم واتوب إليه) ويختم كلامه بالاستغفار أيضا ويكثر منه في الخطبة ومن قول (استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل المساء عليكم مدرارا) ويجوز أن يعلم قوله يبدل

التكبيرات بالاستغفار بالواو لان صاحب البيان حكى عن المحاملى انه يكبر في أول الخطبتين كما يكبر في أول خطبتى العيد وقوله لكن يبدل استدراك واستثناء عن تشبيه هذه الخطبة بخطبة العيد لكن افتراقهما غير منحصر فيه بل يفترقان في أمور أخر (منها) أنه يستقبل القبلة في الخطبة الثانية كما سنذكر (ومنها) أن يدعوا في الاول بما روي عن ابن عمر رضى الله عنهما أن النبي صلي الله عليه وسلم (كان إذا استسقى قال اللهم اسقنا غيثا معيثا هنيئا مريئا مريعا غدقا مجللا سحا طبقا دائما اللهم استقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين اللهم ان بالعباد والبلاد من اللاواء والجهد والضنك ما لا نشكوا الا اليك اللهم انبت لنا الزرع وأدر لنا الضرع واسقنا من بركات السماء وانبت لنا من بركات الارض اللهم ارفع عنا الجهد والجوع والعرى واكشف عنا من البلاء ما لا يشفه غيرك اللهم انا نستغفرك انك كنت غفارا فارسل السماء علينا مدرارا) ويكون في الخطبة الاولى وصدر

Mas'alah: How does the imam deliver the second sermon and supplicate in the rain prayer?

Source Book: Nihayat al-Matlab fi Dirayat al-Madhhab (book_id=6951, page=1558)

ويجلس، ويبتدىء الخطبة الثانية، ثم يلحف في الدعاء، ويحمل الناس عليه، ويستقبل القبلة ويستدبر الناس الحاضرين، ويدعو سرا وجهرا، هكذا رواه عبد الله بن زيد الأنصاري (1) صاحب الأذان.

Mas'alah: How is the sermon of the rain-seeking prayer delivered?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=972)

(ويخطب كالعيد) في الأركان والشروط والسنن، ويندب أن يجلس أول ما يصعد المنبر، ثم يقوم فيخطب

Sub-topic – Fulfillment of Vows for Sermon

Mas'alah: How should one who vows to pray and deliver a sermon for rain-seeking fulfill it?

Source Book: Al-Hawi al-Kabir (book_id=5118, page=960)

قال الشافعي: "فإن نذر أن يصلي الاستسقاء ويخطب صلى وخطب جالسا" . لأنه ليس القيام للخطبة، ولا في ركوب المنبر به، إلا إذا كان هناك جماعة، فإن لم تكن جماعة ذكر الله سبحانه جالسا وسقط عنه ما سوى ذلك، وكيف خطب أجزأه.

Mas'alah: What are the rulings on a vowed istisqa' sermon and location?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=964)

فرع آخر قال: فإن كان في نذره أن يخطب فيخطب ويذكر الله تعالى ويدعوه جالسا إن شاء؛ لأنه ليس في قيامه إذا لم يكن [258 ب/3] واليا ولا معه جماعة طاعة، وإن نذر أن يخطب على المنبر يجوز أن يخطب جالسا وليس عليه أن يخطب على المنبر، لأنه لا طاعة في ركوب المنبر إلا ليستمع الناس، فإن كان إماما معه ناس لزمه ذلك إلا أن يخطب على منبر أو جدار أو قائما ويجزيه، ولا يتعين المنبر والطاعة إذا كان معه ناس أن يخطب قائما. فرع ولو نذر أن يخرج إلى الصحراء يجوز أن يستسقي في المسجد، وكذلك في بيته، لأنه لا يقيد في الصلاة في الصحراء فلا يلزم بالنذر. فرع لو نذر أن يستسقي في مسجد المدينة أو في بيت المقدس، هل يتعين ذلك؟ قولان: كما

يقول في نذر الصلاة فيها.

Sub–topic – Supplication in the Sermon

Mas'alah: What is the ruling on supplicating silently during the second sermon of the rain prayer?

Source Book: Al–Majmu' Sharh al–Muhadhdhab (book_id=2831, page=2403)

ويستحب أن يدعو في الخطبة الثانية سرا ليجمع في الدعاء بين الجهر والاسرار ليكون أبلغ ولهذا قال الله تعالي (انى أعلنت لهم وأسررت لهم أسرارا)

Mas'alah: What is the difference between the first and second sermon in terms of supplication?

Source Book: Bahr al–Madhhab (book_id=2152, page=959)

فإن قيل: قلتم في الخطبة الثانية: إنه يدعو سرا. ويدعو الناس معه سرا، وفي الخطبة الأولى: لا يأمرون الناس بالدعاء، قلنا: لأن في الخطبة الأولى يجهر بالدعاء فيؤمنون هم وفي الثانية يسر هو بالدعاء فلا يسمعون دعاءه فلا بأس أن يوافقوه في الدعاء سرا، وإنما أمرناه أن يسر لهذا الدعاء ليجمع بين الإسرار والجهر في الدعاء، ويكون أقرب إلى الإجابة قال الله تعالى في قصة نوح عليه السلام {ثم إني أعلنت لهم وأسررت لهم إسرارا (9) } [نوح:5] وقال تعالى: {ادعوا ربكم تضرعا وخفية} [الأعراف: 255] .

وقال – صلى الله عليه وسلم: "خير الرزق ما يكفي وخير الذكر الخفي"

Sub-topic – Difference from Eid Sermon

Mas'alah: How does the rain-seeking sermon differ from the Eid sermon?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2407)

لكن يخالفها في ثلاثة أشياء (أحداها) يستحب ان يبدل التكببرات المشروعة في أول خطبتي العيد بالاستغفار فيستغفر الله تعالى في افتتاح الأولى تسع مرات وفي الثانية سبعا ولا يكبر قال بعض أصحابنا يقول "أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه" ويختم كلامه بالاستغفار ويكثر منه في الخطبة

Sub-topic – Takbir and Istighfar in the Sermon

Mas'alah: What is the ruling on beginning the rain-seeking sermon with takbir or istighfar?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2408)

ومن قوله تعالى (استغفروا ربكم إنه كان غفار) الآية وذكر المحاملي في المجموع أنه يكبر في افتتاح الخطبة كما في خطبة العيد وحكاه عنه أيضا صاحب البيان وغيره وهو ظاهر نص الشافعي في الأم فإنه قال ويخطب الإمام في الاستسقاء خطبتين كما يخطب في صلاة العيدين يكبر الله فيهما ويحمده ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويكثر فيهما الاستغفار حتى يكون أكثر كلامه هذا نصه ومقتضى إطلاق المصنف أنه لا يأتي بالاستغفار والمشهور استحباب الاستغفار تسعا في افتتاح الخطبة الأولى وسبعا في الثانية وقد ذكره المصنف في التنبيه والأصحاب في جميع طرقهم

Mas'alah: What is said in the rain-seeking sermon instead of takbir?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=290)

مبدلا التكبير) فيها (بالاستغفار فيقول أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه) ؛ لأنه أليق بالحال ويبدل فيها أيضا ما يتعلق بالفطرة والأضحية بما يتعلق بالاستسقاء)

Mas'alah: How should the sermon for the rain prayer begin?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=960)

فرع آخر المنصوص أنه يبدأ بالخطبة بالتكبير كما في العيد، وقال بعمى [54 ب/31] أصحابنا بخراسان: يبدأ بالاستغفار بدل التكبير في العيد، وعندي أن هذا القائل غلط من قوله هاهنا ويبدؤون ويبدأ الإمام بالاستغفار ويفصل به كلامه بالاستغفار.

Mas'alah: What is said instead of takbir in the rain prayer sermons?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=735)

(ويبدل تكبيرهما باستغفار) أولهما فيقول أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه بدل كل تكبيرة ويكثر في أثناء الخطبتين من الاستغفار ومن قوله {استغفروا ربكم إنه كان غفارا} [نوح: 10] {يرسل السماء عليكم مدرارا} [نوح: 11] {ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا} [نوح: 12] [حاشية الجمل] لا تزاد عليهما كالعيد وهو الذي اعتمده م ر في شرحه وجرى على خلاف ذلك اهـ. حج في شرحه ولعل وجه ذلك أن المقصود منها الدعاء وهل إذا زاد على ركعتين يجهر في الجميع أو يفصل بين أن يتشهد تشهدا أول فيسر بعده أو لا فيجهر مطلقا وهل تزاد ولو واحدة وهل إذا أمر بها الإمام نحو ثلاث ركعات تجب كذلك أو يجب الأوليان فقط مع أن الإحرام واحد وهل يزاد التكبير في الركعات الزائدة أو يختص بالأوليين وإذا كبر فهل يكبر في الثالثة سبعا وفي الرابعة خمسا مثلا وهل يقرأ في الأخيرتين مثلا سورة أو لا؟ لم أر من تعرض لذلك وكل محتمل انتهت (قوله وفي

التكبير والجهر) فيكبر بعد افتتاحه قبل التعوذ والقراءة سبعا في الأولى وخمسا في الثانية يرفع يديه ويقف بين كل تكبيرتين كآية معتدلة ويقول في حال وقوفه بين التكبيرتين ما يقوله في العيد ويقرأ في الأولى جهرا بسورة ق وفي الثانية اقتربت في الأصح أو بسبح والغاشية قياسا ولوروده بسند ضعيف. اهـ. شرح م ر (قوله فهو أولى من قوله ولا تختص بوقت العيد) وجه الأولوية أن تعبير الأصل يوهم أنها تختص بوقت غير العيد على ما هو معلوم من أن النفي إذا دخل على كلام مقيد بقيد كان المنفي ذلك القيد غالبا والقيد هنا هو قوله بوقت العيد فيكون هو المنفي والاختصاص غير منفي ويجاب عن الأصل بأنه إنما قيد بهذا القيد لأجل الخلاف الذي حكاه وعبارته مع شرح م ر ولا تختص بوقت العيد في الأصح بل ولا بوقت من الأوقات بل يجوز فعلها متى شاء ولو في وقت الكراهة على الأصح لأنها ذات سبب فدارت معه كصلاة الكسوف ومقابل الأصح تختص به «لأنه – عليه الصلاة والسلام – كان يصلي ركعتين كما يصلي في العيد» كما مر وإنما تصلى في العيد في وقت خاص انتهت وفي الشوبري على التحرير أن وقتها المختار وقت صلاة العيد. اهـ. وكأنه للخروج من الخلاف الذي علمته (قوله في أي وقت كان) أي ولو وقت كراهة ما لم يتحره اهـ. برماوي (قوله لأنها ذات سبب) وهو المحل. اهـ. رشيدي (قوله للاتباع) أي اتباع النبي – صلى الله عليه وسلم – فيما فعله فهذا الكلام يقتضي «أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قدم الخطبة على الصلاة» مع أنه خلاف الأولى فيكون فعله لبيان الجواز ويقال عليه إذا كان التقديم مأخوذا من فعل النبي وحكمتم عليه بأنه خلاف الأولى فمن أين يؤخذ التأخير الذي هو الأولى والأفضل وفي شرح م ر ما يقتضي أن النبي فعل كلا من الأمرين لكن فعل التأخير أكثر وعبارته ولو خطب قبل الصلاة جاز لما صح من «أنه – صلى الله عليه وسلم – خطب ثم صلى» لكنه في حقنا خلاف الأفضل لأن فعل الخطبتين بعد الصلاة هو الأكثر من فعله – عليه الصلاة والسلام – انتهت وهذا بخلاف العيد والخسوف

فإنه لم يرد أن النبي خطب قبلهما وكتب عليه الشوبري انظر ما المانع من الصحة في العيد والكسوف ولا يقال الاتباع لأنه بمجرده لا يقتضي المنع لجواز القياس فيما لم يرد على ما ورد ولا يقال الاهتمام بأمر الحث على التوبة والوعظ اقتضى صحة التقديم لأنه بتسليمه لا يقتضي منع الصحة بل الأولوية أو نحو ذلك فليحرر اهـ. من حواشي التحرير اهـ. ع ش على م ر (قوله ويبدل تكبيرهما باستغفار) هذا أيضا مستثنى فالمستثنيات ثلاثة فيفتتح الأولى بتسع استغفارات والثانية بسبع بخلاف تكبير الصلاة لا يبدله بل يكبر في الأولى سبعا والثانية خمسا كالعيد فيما مر اهـ. شيخنا ويندب أن يجلس أول ما يصعد المنبر بقدر أذان الجمعة ثم يقوم فيخطب اهـ شرح م ر. وقد رأيت بخط بعض الفضلاء ما نصه هذه خطبة استسقاء بليغة مباركة إن شاء الله تعالى أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه تسع مرات الحمد لله الحي الذي لا يموت وكل من عليها فان الذي أوجب الفناء على كل حي من الملائكة والإنس والجن والحيوان فكل منهم يموت حتى ملك الموت فإنه يموت بإذن الملك الديان فسبحانه من إله يحيي ويميت ويفعل ما يريد كل يوم هو في شأن لا يقال أين كان ولا متى كان ولا كيف كان كون الأكوان ولون الألوان ودبر بحكمته الملك والزمان رفع السماء بقدرته وبسط الأرض بحكمته وأنبت الأشجار بصنعته وأجرى العيون للإنسان أحمده وهو المحمود بكل لسان وأشكره وهو المقصود في زيادة الإحسان وأستغفره وأتوب إليه وأسأله التوبة والمغفرة والرضوان وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة ناشئة عن التحقيق والإيقان وأشهد أن سيدنا ونبينا محمدا – صلى الله عليه وسلم –

. . . . . [حاشية الجمل] عبده ورسوله المؤيد بالقرآن المبعوث إلى سائر الخلق من الأبيض والأحمر والأسود من الإنس والجان نبي أخبره الله بما سيكون من الدنيا وبما قد كان. نبي نسخ شريعته جميع

الشرائع وأظهر ببعثته دين الحق وكلمة الإيمان ولم يزل – صلى الله عليه وسلم – ينبه الغافلين ويحذر العاصين وينصر دعوته بالدليل والبرهان حتى تركها بيضاء نقية فاتضح الحق بإيضاحه واستبان اللهم فصل وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه صلاة وسلاما دائمين متلازمين ما انفلق صبح وبان أيها الناس اتقوا الله الملك الديان وتوبوا إليه من جميع الذنوب والعصيان ولا تقولوا لشيء كان ليته لا كان فإن هذه كلمة تفتح أذن الشيطان ففي صحيح مسلم عن أبي هريرة – رضي الله تعالى عنه – «عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال إن الله تبارك وتعالى كتب مقادير الخلق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف عام» فكان الذي قد كان فانظروا وتبصروا وتفكروا وتدبروا يا عباد الله في تصاريف هذا الوقت والزمان وتقلبات الدهر فيه والحدثان واعتبروا حكم الله بهذه الآفات التي سلطت عليكم هذه المصائب التي حلت لديكم من كل جانب ومكان واعلموا أن كل مصيبة تصيب العبد فسببها ذنوبه وغفلته عن طاعة مولاه كما دل على ذلك القرآن قال تعالى في كتابه العزيز {وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير} [الشورى: 30] أي من الذنوب والطغيان. وورد في الخبر «أن يعقوب – عليه السلام – لما ابتلاه الله بفراق ولده يوسف أوحى إليه يا يعقوب أتدري لما ابتليت بفراق ولدك يوسف قال لا يا رب قال لأنك ذبحت كبشا سمينا فأتتك أولاد أيتام فلم تطعمهم هذا» وهو صفوة الرحمن فما بالك بمن عصى الله وأطاع الشيطان فبعصيانكم سلط عليكم بذنوبكم من لا يرحمكم وأنزل بكم القحط والمحل والغلاء والوباء في الأبدان وسلط عليكم الحكام وأعوانها والظلمة وأقرانها وأهل الفسق والطغيان وصارت قلوبكم من الهم مظلمة والدنيا عليكم مغبرة مقتمة قد قل فيها الخير والإيمان وضاقت عليكم المعيشة وصارت نفوسكم من الهوم مدهوشة والقلوب في بحار الغفلة مطلوسة مطرودة مبعودة عن الرحمن ورفعت عنكم البركات وغليت عليكم الأقوات وسلطت عليكم الآفات

والعاهات من كل جانب ومكان وشح عليكم النيل والأمطار وارتفعت بينكم الأسعار. كيف لا والجار لا يأمن غوائل الجار والأمين صار خوانا وأكلتم الحرام وظلمتم الأيتام وقطعتم الأركام ولم تخافوا من عالم السر والإعلان وشهدتم بالزور وشربتم الخمور وأظهرتم الفجور ولم تخشوا سطوة الملك الديان ودرستم حرمات الله وحرمات المساجد وقل فيها الراكع والساجد وجعلتموها مجالس للغيبة ومقاعد – أما تخافون من الله الواحد الديان؟ – وقلت الأمانات وكثرت الخيانات واختفى الحق وظهر الباطل وبان وحكم الشريعة اندرس ومات وسنة نبينا محمد – صلى الله عليه وسلم – زمنها قد فات فاستحقينا بذلك العذاب والهوان فلولا بركة الأطفال الصغار والشيوخ الركع الكبار والدواب الرتع في القفار لصب علينا العذاب صبا بغير كيل ولا ميزان لأن الخلق قد ارتكبوا ذنوبا عظيمة وأحوالا ذميمة وسيئات جسيمة وخالفوا السنة والقرآن فأي ذنب أعظم من تعدي الحدود ولطم الخدود وترك الركوع والسجود والإفطار بغير عذر في رمضان وأي ذنب أعظم من قذف المحصنات وأذية الأحياء والأموات بالغيبة والنميمة والزور والبهتان. فكيف بكم يا عباد الله إذا وقفتم هنالك وأي شيء ينجيكم من تلك المهالك إذا اشتد غضب الجبار وحمى النار مالك وطار شررها والدخان وسألكم مولاكم وقال عبادي ماذا فعلتم؟ وماذا جنيتم؟ وماذا أخذتم؟ وماذا صنعتم؟ فتنطق الجوارح ويخرس اللسان فالله الله عباد الله اتقوا الله وتوبوا إليه وقدموا لأنفسكم من الأعمال الصالحة لديه واسألوه التوبة والغفران وليتب كل منكم من ذنبه ويستغفر ربه بلسانه وقلبه {استغفروا ربكم إنه كان غفارا} [نوح: 10] {يرسل السماء عليكم مدرارا} [نوح: 11] {ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا} [نوح: 12] اللهم اسقنا غيثا مغيثا هنيئا مريئا مريعا غدقا مجللا سحا طبقا دائما إلى يوم الدين اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفارا فأرسل السماء علينا مدرارا اللهم إن بالعباد والبلاد من الجهد والجوع والضنك ما لا

نشكوا إلا إليك اللهم أنبت لنا الزرع وأدر لنا

Mas'alah: What is said in the rain-seeking sermon instead of takbir?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=368)

لكن يستغفر الله تعالى بدل التكبير) أولهما فيقول: أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه بدل كل تكبيرة. ويكثر في أثناء الخطبة من الاستغفار، ومن قول: {استغفروا ربكم إنه كان غفارا} [نوح: 10] {يرسل السماء عليكم مدرارا} [نوح: 11]

Mas'alah: What is said instead of takbir in the rain-seeking sermon?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=972)

(لكن يستغفر الله تعالى بدل التكبير) فيقول قبل الخطبة الأولى تسعا وقبل الثانية سبعا، والأولى أن يقول: أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه؛ لأنه أليق بالحال ولخبر الترمذي وغيره «من قاله غفر له وإن كان فر من الزحف» ويكثر من الاستغفار حتى يكون هو أكثر دعائه ومن قوله {استغفروا ربكم إنه كان غفارا} [نوح: 10] إلى {ويجعل لكم أنهارا} [نوح: 12]

Sub-topic – Timing of the Sermon

Mas'alah: What is the ruling on delivering the rain-seeking sermon before the prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2417)

(إحداها) ذكرنا أنه يخطب للاستسقاء بعد الصلاة فلو خطب قبلها صحت خطبته وكان تاركا للأكمل صرح به صاحب التتمة وغيره وأشار ابن المنذر إلى استحباب تقديم الخطبة وحكاه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وغيره وحكاه العبدرى عن عبد الله ابن الزبير وعمر بن عبد العزيز والليث بن سعد قال ومذهب العلماء كافة سوى هؤلاء تقديم الصلاة على الخطبة ودليل جواز تقديم الخطبة حديث عبد الله بن زيد قال "خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المصلى فاستسقى وحول رداءه حين استقبل القبلة ثم صلى ركعتين) رواه البخاري ومسلم وعن عائشة رضي الله عنها قالت" شكي الناس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قحوط المطر فأمر بمنبر فوضع له بالمصلى ووعد الناس يوما يخرجون فيه فخرج رسول الله

صلى الله عليه وسلم حين بدا حاجب الشمس فقعد على المنبر وذكرت الخطبة والدعاء وأنه صلى الله عليه وسلم رفع يديه فلم يزل في الرفع حتى بدا بياض إبطيه ثم حول إلى الناس ظهره وقلب أو حول رداءه وهو رافع يديه ثم أقبل على الناس ونزل فصلى ركعتين "رواه أبو داود بإسناد صحيح قال الشيخ أبو حامد قال أصحابنا تقديم الخطبة في هذه الأحاديث محمول على بيان الجواز في بعض الأوقات

Mas'alah: What is the ruling on delivering the sermon before the rain prayer?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=1287)

قوله أيضا: ولو خطب قبل الصلاة، قال في "التتمة" : يجوز، وتصح الخطبة. انتهى.

Mas'alah: What is the ruling on delivering the sermon before the rain prayer according to the companions?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=1287)

وما نقله عن "التتمة" قد نقله الشيخ أبو حامد عن الأصحاب، وجزم به في "المنهاج" ، وأشار ابن المنذر إلى استحبابه.

Mas'alah: What is the ruling on delivering the sermon before the rain-seeking prayer?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=292)

وإن خطب قبل الصلاة أجزأه) للاتباع رواه أبو داود وغيره بأسانيد صحيحة وفي الصحيحين ما يدل له لكنه في حقنا خلاف الأفضل؛ لأن ما تقدم أكثر رواة ومعتضد بالقياس على خطبة العيد والكسوف (

Mas'alah: When does the imam deliver the sermon for the rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala al-Khatib = Tuhfat al-Habib 'ala Sharh al-Khatib (book_id=2694, page=705)

(ثم يخطب) الإمام (بعدهما) أي الركعتين، وتجزئ الخطبتان قبلهما للاتباع رواه أبو داود وغيره، ويبدل تكبيرهما باستغفار [حاشية البجيرمي] روى الطبراني وابن سعد: «أن عبد المطلب استسقى بالنبي – صلى الله عليه وسلم – حين تتابعت عليهم سنون أهلكتهم، فسمعوا قائلا يقول: يا معشر قريش إن فيكم نبيا آن أوان خروجه به يأتيكم الحيا والخصب، فاخرجوا إلى جبل أبي قيس، فتقدم عبد المطلب ومعه النبي – صلى الله عليه وسلم – فرفع يديه يدعو ويطلب الغوث أي الإجابة بوجه النبي – صلى الله عليه وسلم – أي متوسلا به فسقوا» . ولذلك يقول فيه عبد المطلب. وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ... ثمال اليتامى عصمة للأرامل قوله: (قحطنا) بفتح القاف والحاء، وحكى الفراء كسر الحاء، وقحط على صيغة المجهول؛ ذكره شيخنا ح ف على ابن حجر على الهمزية قوله: (وإنا نتوسل إلخ) وحكمة توسله به دون النبي – صلى الله عليه وسلم – مع أنه أعظم وسيلة حيا وميتا الإشارة إلى رفعة قرابة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وقربهم من الله كما ذكره شيخنا ح ف في حاشيته على شرح الهمزية قوله: (كصلاة العيدين) يؤخذ منه أنها لا تزاد على ركعتين، واعتمده شيخنا الزيادي. اهـ. عبد البر. قال الرحماني: ولو أحرم بها أكثر من ركعتين لم تنعقد اهـ. وفي بعض النسخ من شرح الرملي: أنه تجوز الزيادة على الركعتين، لكن لم يعتمده ز ي لكونه في بعض النسخ، وعبارة الشوبري: لكن تجوز الزيادة عليهما كما في شرح شيخنا، وكلام الزيادي هو المعتمد لأنه أدرى بكلام الرملي من غيره فافهم قوله: (قياسا لا نصا) يرجع لسبح والغاشية فقط؛ لأن الحديث الوارد فيهما ضعيف. وعبارة م ر: ويقرأ في الأولى جهرا بسورة "ق" وفي الثانية "اقتربت" أو "سبح والغاشية" قياسا ولوروده بسند ضعيف،

وقيل: يقرأ في الثانية بدل "اقتربت" {إنا أرسلنا نوحا} [نوح: 1] لاشتمالها على استغفار ونزول المطر اللائقين بالحال. ورده في المجموع باتفاق الأصحاب. على أن الأفضل أن يقرأ فيهما ما يقرأ في العيد اهـ. قوله: (ولا تؤقت بوقت عيد) أي ولكن لا تؤقت، فهو في معنى الاستدراك على قول المصنف كصلاة العيدين. وعبارة عبد البر على التحرير: وقد حكى ابن المنذر الاختلاف في وقت صلاة الاستسقاء، والراجح أنه لا وقت لها معين وأن أكثر أحكامها كالعيد، لكنها تخالفه لأنها لا تختص بيوم معين؛ وهل تصنع بالليل؟ استنبط بعضهم من كونه – صلى الله عليه وسلم – جهر بالقراءة فيها بالنهار أنها نهارية كالعيد، ونقل ابن قدامة الإجماع على أنها لا تصلى في وقت الكراهة اهـ كلامه، وهو مرجوح. واعتمد خ ض نقلا عن م ر أنه يجوز فعلها متى شاء ولو في وقت الكراهة على الأصح؛ لأنها ذات سبب وهو الحاجة فدارت معه كصلاة الكسوف، ووافقهم الشارح على ذلك قوله: (ثم يخطب) أي كالعيد في الأركان والشروط والسنن. ويندب أن يجلس أول ما يصعد المنبر ثم يقوم ليخطب شرح م ر. فعلم أنه لا يجب القيام فيهما، نعم إن نذرهما وجب القيام اهـ خ ض قوله: (وتجزئ الخطبتان قبلهما) ولا يجزئ الاقتصار على خطبة واحدة على المعتمد كما ذكره المدابغي، خلافا للرحماني وغيره حيث قالوا: لا يجوز الاقتصار على واحدة إلا بالنذر، فلا تكفي واحدة، ولا يجب القيام فيهما إلا إذا نذرهما كما ذكره الشيخ. قوله: (ويبدل إلخ) ويبدل أيضا ما يتعلق بالفطرة والأضحية بما يتعلق بالاستسقاء اهـ م د.

Mas'alah: Are the two sermons given before the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=439)

وتجزئ الخطبتان قبلها) للاتباع رواه أبو داود وغيره (

Mas'alah: Are the two sermons delivered before the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=735)

(وتجزئ الخطبتان قبلها) للاتباع رواه أبو داود وغيره

Mas'alah: When is the sermon delivered in the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=368)

(ويخطب) بعد الصلاة وسيأتي جواز أن يخطب قبلها دليل الأول حديث ابن ماجه وغيره: «أنه – صلى الله عليه وسلم – خرج إلى الاستسقاء فصلى ركعتين ثم خطب» . (كالعيد) أي كخطبتيه في الأركان وغيرها (

Mas'alah: Is it permissible to give the sermon before the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=370)

(ولو خطب) له (قبل الصلاة جاز) نقله في الروضة عن صاحب التتمة. قال: ويحتج له بالحديث الصحيح في سنن أبي داود وغيره: «أنه – صلى الله عليه وسلم – خطب ثم صلى» وفي شرح المهذب قال الشيخ أبو حامد: قال أصحابنا تقدم الخطبة في هذا الحديث وغيره محمول على بيان الجواز في بعض الأوقات.

Mas'alah: What is the ruling on giving the sermon before the rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=370)

قوله: "(ولو خطب قبل الصلاة جاز) وكذا يجوز ترك الخطبة دون الصلاة وعكسه لتوسعهم في الاستسقاء، بدليل جواز الصلاة بعد السقيا. كما مر وبهذا فارق نحو الكسوف."

Mas'alah: What is the ruling on the order of the sermon and prayer in istisqa according to Ibn al-Zubayr?

Source Book: Hilyat al-'Ulama' fi Ma'rifat Madhahib al-Fuqaha' — Tab. al-Risalah al-Hadithah (book_id=107453, page=653)

وحكي عن ابن الزبير: أنه خطب وصلى، وبه قال الليث، ويروى عن عمر بن عبد العزيز.

Mas'alah: What is the ruling on the sermon after the rain prayer according to Abu Hanifah and Malik?

Source Book: Hilyat al-'Ulama' fi Ma'rifat Madhahib al-Fuqaha' — Tab. al-Risalah al-Hadithah (book_id=107453, page=653)

وقال أبو حنيفة ومالك: لا يسن الخطبة بعد هذه الصلاة، ولم يذكر أحمد الخطبة.

Mas'alah: Should the sermon of the rain-seeking prayer be before or after the prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2191)

قالت: "ثم نزل، فصلى بالناس ركعتين" – محمول على الجواز. قال: وإنما قلنا: إن هذا محمول على الجواز وإن خلافه هو الأفضل؛ لأنه أكثر رواة، والقياس يعضده؛ فإنها [صلاة] مسنونة شرعت لها الخطبة فكانت بعدها كخطبة العيد والكسوف، وكلام الأصحاب يشير إلى تعين ما بعد الصلاة للاعتداد بالخطبتين، وبه قيد بعض الشارحين كلام الشيخ، والله أعلم.

Mas'alah: Is it permissible to give the sermon before the rain prayer?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=974)

(ولو خطب) له (قبل الصلاة) (جاز) لما صح من أنه – صلى الله عليه وسلم – خطب، ثم صلى، لكنه في حقنا خلاف الأفضل؛ لأن فعل الخطبتين بعد الصلاة هو الأكثر من فعله – صلى الله عليه وسلم –. [حاشية الشبراملسي] قوله: ويحول رداءه إلخ) انظر هل يفعل التحويل عند إرادة الاستقبال أو معه أو عقبه اهـ عميرة. أقول: المتبادر من العندية الأول والأقرب الثالث؛ لأنه فيما قبل الاستقبال مشغول بالوعظ ومعه يورث مشقة في الجمع بين التحويل والالتفات. (قوله: وكان طول ردائه – صلى الله عليه وسلم –) قال حج في آخر اللباس: فائدة مهمة: ثم اعلم أنه لم يتحرر كما قاله الحفاظ في طول عمامته – صلى الله عليه وسلم – وعرضها شيء، وما وقع للطبري في طولها أنه نحو سبعة أذرع ولغيره أنه نقل عن عائشة أنها سبعة في عرض ذراع، وأنها كانت في السفر بيضاء وفي الحضر سوداء من صوف وأن عذبتها كانت في السفر من غيرها

وفي الحضر منها، فهو شيء استروحا فيه ولا أصل له. نعم وقع خلاف في الرداء فقيل ستة أذرع في عرض ثلاثة أذرع، وقيل أربعة أذرع ونصف أو شبران في عرض ذراعين وشبر، وقيل أربعة أذرع في عرض ذراعين ونصف، وليس في الإزار إلا القول الثاني اهـ (قوله: وعليه خميصة) أي كساء (قوله: جزم به ابن كب) وفي نسخة كبن (قوله: فعله الناس) أي البالغون الكاملون؛ لأنها سنة عين فلا يسقط طلبها بفعل بعضهم وإن كان بالغا عاقلا؛ لأن ذاك إنما يقال في سنن الكفاية وهذه سنة عين (قوله غير أنهم لا يخرجون إلى الصحراء) ويحرم ذلك إن ظنوا فتنة اهـ سم على منهج، وقضيته أنهم حيث فعلوها في البلد خطبوا ولو بلا إذن ولعله غير مراد، بل متى خافوا الفتنة لم يخطبوا إلا بإذن (قوله: ولو خطب قبل الصلاة جاز) أي بخلاف العيد والكسوف فإنه لم يرد أنه خطب قبلهما. وكتب عليه شيخنا الشوبري: انظر مانع الصحة في العيد [حاشية الرشيدي] قوله: ويدل عليه) أي على قوله وينكسون ولو ذكره عقبه كان أوضح (قوله: فهو مساو لقول أصله إلخ) عبارة أصله والناس يفعلون بأرديتهم كما يفعل الإمام

ومن متعلقات الباب أنه يسن لكل من حضر الاستسقاء أن يستشفع إلى الله تعالى سرا بخالص عمل يتذكره، لخبر الذين أووا إلى الغار وبأهل الصلاح، لا سيما من كان منهم من أقاربه – صلى الله عليه وسلم –)

Mas'alah: Is it permissible to deliver the sermon before the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Mahalli 'ala al-Minhaj (book_id=55169, page=414)

(ولو خطب) له (قبل الصلاة جاز) نقله في الروضة عن صاحب التتمة. قال: ويحتج له

بالحديث الصحيح في سنن أبي داود وغيره: {أنه صلى الله عليه وسلم خطب ثم صلى} وفي شرح المهذب قال الشيخ أبو حامد: قال أصحابنا تقدم الخطبة في هذا الحديث وغيره محمول على بيان الجواز في بعض الأوقات.

Mas'alah: What is the ruling on delivering the sermon before the rain prayer?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1078)

)

Mas'alah: What is the ruling on delivering the sermon before the rain prayer?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1078)

ولو خطب قبل الصلاة جاز) كما صح به الخبر لكنه خلاف الأفضل الذي هو أكثر أحواله – صلى الله عليه وسلم – من تأخير الخطبة عن الصلاة.

Sub-topic – Facing the Qiblah in the Sermon

Mas'alah: When does the imam turn to face the qiblah during the rain-seeking sermon?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=1285)

ورأيت في "الكافي" للزبيري أنه عند بلوغ النصف، وقال الروياني في "البحر" : يكون عند الفراغ من الاستغفار.

Mas'alah: When does the imam face the qiblah during the second sermon of rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=440)

ويتوجه) للقبلة (من نحو ثلث) الخطبة (الثانية) وهو مراد الأصل بقوله بعد صدر الخطبة الثانية)

Mas'alah: What is the ruling on facing the qiblah during the second sermon of the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=369)

)

Mas'alah: When does the imam face the qiblah during the second sermon of the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=369)

ويستقبل القبلة بعد صدر الخطبة الثانية) وهو نحو ثلثها كما قاله في الدقائق

Mas'alah: When should the imam face the qiblah during the rain prayer sermon?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=369)

قوله: (ويستقبل) أي ندبا بعد صدر الخطبة الثانية، ولو استقبل في الأولى، لم يعده في الثانية لأنه ليس من هيئاتها.

Mas'alah: When should the imam face the qiblah during the rain prayer sermon?

Source Book: Tahrir al-Fatawa (book_id=96932, page=410)

937 – قول "التنبيه" [ص 48] و "الحاوي" [ص 199] : (ويستقبل القبلة في أثناء الخطبة الثانية) (1) المحرر (ص 79) . (2) المجموع (5/ 75) . (3) المنهاج (ص 146) . (4) بحر المذهب (3/ 25، 26) . (5) انظر "التنبيه" (ص 47) . (6) المنهاج (ص 146) .

و "المنهاج" [ص 146] : (بعد صدر الخطبة الثانية) قال في "الدقائق" : أي: إذا مضى منها نحو الثلث، وحكاه في "شرح مسلم" عن الأصحاب [1]، وفي "المهمات" عن "الكافي" للزبيري: عند بلوغ النصف، وقال الروياني في "البحر" : يكون عند الفراغ

من الاستغفار [2]، وقد تفهم عبارتهم بقاء الاستقبال إلى فراغ الخطبة، والمنقول: أنه إذا فرغ يدعو .. أقبل على الناس وأتى ببقية الخطبة، وقولهم: (ويستقبل، ويحول) [3] يفهم أنه لا ترتيب بينهما، والذي في "الروضة" وأصلها: أنه إذا أراد: الاستقبال .. حول، كذا في "النكت" للنشائي، وعبارة "الروضة" : ويستحب عند تحوله إلى القبلة أن يحول رداءه. انتهى [4]. وظاهره: تقديم التحول للقبلة، خلاف ما نقل النشائي، وهو مثل قول "المنهاج" [ص 146] : (ويحول رداءه عند استقباله) .

Mas'alah: What is the ruling on facing the qiblah during the second sermon of the rain prayer?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1076)

(ويستقبل القبلة بعد صدر الخطبة الثانية) أي نحو ثلثها إلى فراغ الدعاء ثم يستقبل الناس ويكمل الخطبة بالحث على الطاعة وبالصلاة على النبي – صلى الله عليه وسلم – وبالدعاء للمؤمنين، والمؤمنات ويقرأ آية أو آيتين ثم يقول أستغفر الله لي ولكم

Sub-topic – Seeking Forgiveness in the Sermon

Mas'alah: What is recommended regarding seeking forgiveness in the rain-seeking sermon?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=290)

ويكثر من الاستغفار فيها) حتى يكون هو أكثر دعائه (

Mas'alah: What is recommended regarding seeking forgiveness in the rain prayer sermon?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=958)

قال الشافعي: وأحب أن مكون أكثر كلامه الاستغفار ومفصل به كلامه ويختتمه به هكذا روي عن عمر رضي الله عنه ويكثر من قوله تعالى: {استغفروا ربكم إنه كان غفارا (10) يرسل السماء عليكم مدرارا (11) } [نوح: 10 و 11] ويستحب أن يدعو بدعاء الأنبياء، فإنه أسرع إلى الإجابة. وروى أن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه كتب إلى ميمون بن مهران: إني كتبت إلى البلدان أن يخرجوا إلى الاستسقاء وأمرتهم بالصدقة والصلاة فإن الله تعالى قال: {قد أفلح من تزكى (14) وذكر اسم ربه فصلى (15) } [الأعلى: 14 و 15] وأمرتهم أن يقولوا: كما هال أبوهم أدم – صلى الله عليه وسلم – {ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين (23) } [الأعراف: 63] وأن يقولوا: كما قال موسى عليه السلام: {ظلمت نفسي فاغفر لي فغفر له إنه هو الغفور الرحيم (16) } [القصص:16] وأن يقولوا: كما قال يونس

[252 ب/31] {أن لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين} فإن قصر من هذا أو

زاد على هذا فلا بأس، ويستحب أن يأتي بهذا الاستغفار في الخطبة الثانية ثم إذا بلغ إلى هذا المكان في الخطبة الثانية حول وجهه إلى القبلة، وهو على المنبر وظهره إلى الناس، فإن كان عليه طيلسان مقور وهو الذي نسخ مقورا حوله ولم يقلبه؛ لأن تقليبه لا يمكن، وتحويله هو أن يجعل ما على عاتقه الأيمن على الأيسر وما على عانقه الأيسر علي الأيمن. وقيل: ويجعل باطنه ظاهرا وظاهره باطنا ولو كان رداء مربعا فإنه يحول قولا واحدا، وهل ينكسه فيجعل الأعلى على الأسفل والأسفل على الأعلى؟. قال في "القديم" : لا ينكسه؟ لأن النبي – صلى الله عليه وسلم – لم ينكس، وقال في "الجديد" : ينكسه وهو الصحيح، لأن النبي – صلى الله عليه وسلم – أراد التنكيس فثقلت عليه فترك، فإذا أمكن ما أراد يكون مستحبا فإن ثقل عليه حوله، ولم ينكسه كما فعل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ويفعل المأموم مثل هذا وهو جالس والفائدة في قلب الرداء وتنكسه التفاؤل، وهو أن ينتفل من جدب إلى [253 أ/3] خصب. وقال أبو حنيفة: لا يستحب التحويل، لأنه دعاء فلا يستحب فيه تغيير الثياب. وحكي الطحاوي عن أبي يوسف أنه قال: يحول الإمام رداءه دون المأمومين، وروي مثله عن محمد وعروة وسعيد بن المسيب والثوري وهذا غلط، لما روي في خبر عبد الله بن زيد أن النبي – صلى الله عليه وسلم – "استقبل القبلة وحول رداءه، وجعل عطافه الأيمن على عاتقه الأيسر، وجعل عطافه الأيسر على عاتقه الأيمن، ثم دعا الله" . وأصل العطاف الرداء وانما أضاف الانعطاف إلى الرداء، لأنه أراد أحد شقي العطاف الذي عن يمينه وعن شماله. وقال أحمد: يجعل اليمين على الشمال والمال على اليمين، وعن مالك قريب منه، ثم إذا فعل ذلك يدعو لهم مستقبل القبلة سرا فيقول: "اللهم أمرتنا بدعائك

ووعدتنا إجابتك فقد دعوناك كما أمرتنا فأجبنا كما وعدتنا، اللهم إن كنت أوجبت إجابتك لأهل طاعتك وكنا قد فارقنا، أي أذنبنا وأجرمنا ما خالفنا فيه الذين محضوا طاعتك، فامنن علينا بمغفرتك وإجابتك في سقياك، أو يقول: اللهم فامنن [253 ب/3] علينا بمغفرة ما فارقنا وإجابتك في سقيانا، وسعة رزقنا ويدعو بعد هذا بما شاء من أمر الدنيا والآخرة" ويدعو الناس معه سرا أيضا في هذه الحالة، ثم يقبل على الناس بوجهه ويحضهم على طاعته ويأمرهم بالخير ويملي على النبي – صلى الله عليه وسلم – ويدعو للمؤمنين والمؤمنات ويقرأ آية أو أكثر ويقول: أستغفر الله لي ولكم، ثم ينزل.

Mas'alah: What is the preferred formula for seeking forgiveness in the rain prayer sermon?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=396)

ومن الاستغفار، والأولى كون صيغته: استغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه.

Sub-topic – Recitation of Quranic Verses

Mas'alah: What Quranic verses are recited in the rain-seeking sermon?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=290)

ومن قول {استغفروا ربكم إنه كان غفارا} [نوح: 10] {يرسل السماء عليكم مدرارا} [نوح: 11] {ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا} [نوح: 12] ولو قدم قوله فيها أو أخره كان أولى وأدخل الباء على المأخوذ، وهو متعين كما قدمته في صفة الصلاة قال في المجموع ويستحب أن يكثر من دعاء الكرب، وهو لا إله إلا الله العظيم الحليم لا إله إلا الله رب العرش العظيم لا إله إلا الله رب السماوات ورب الأرض رب العرش الكريم وأن يقول اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار لحديثي الصحيحين فيهما)

Mas'alah: What verses are recited in the rain prayer sermon?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=440)

{استغفروا ربكم إنه كان غفارا} [نوح: 10] {يرسل السماء عليكم مدرارا} [نوح: 11] {ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا} [نوح: 12] (

Mas'alah: What should be recited in the rain-seeking sermon?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2191)

قال: ويكثر فيها من الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ لأن ذلك أرجى لتحصيل ما يقصده، ومن الاستغفار، ويقرأ فيها {استغفروا ربكم إنه كان غفارا* يرسل السماء عليكم مدرارا ..} [الآيات] [نوح: 10 – 12] ؛ لما روى أن عمر– رضي الله عنه– استسقى على المنبر فلم يزد على الاستغفار، فقالوا: يا أمير المؤمنين، ما نراك استسقيت، فقال: لقد طلبت الغيث بمجاديح السماء التي يستنزل بها المطر، ثم قرأ: {استغفروا ربكم إنه كان غفارا ...} الآيات [نوح: 10 – 12] . و "المجاديح" جمع "مجدح" : بكسر الجيم وفتح الدال، وقيل: بضم الميم، وهو كل نجم كانت العرب تزعم أنها تمطر به، فأخبر عمر أن المجاديح التي يستمطر بها الطر: الاستغفار، لا النجوم.

Sub-topic – Number of Sermons

Mas'alah: Are two sermons recommended for the rain-seeking prayer like the Eid prayer?

Source Book: Fath al-Rahman bi-Sharh Zabad Ibn Raslan (book_id=44600, page=292)

[استحباب خطبتين للاستسقاء كالعيد]

Mas'alah: How many sermons are required for the rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=740)

قوله: (خطبتين) فلا يكفي خطبة واحدة كما مر في العيد. وقوله: كخطبتي العيدين في الأركان وغيرها أي إلا في جواز تقديمهما هنا على الصلاة بخلاف خطبتي العيد.

Mas'alah: What is the relied-upon narration regarding the two sermons of the rain prayer?

Source Book: Nihayat al-Matlab fi Dirayat al-Madhhab (book_id=6951, page=1557)

والمعتمد في الخطبتين ما رواه أبو هريرة: (أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج مستسقيا، وصلى، وخطب خطبتين "(2). ثم الإمام يخطب خطبة مستقبلا للناس،" (1) في النسخ الثلاث: يجري. والمثبت تقدير منا، صدقته (ل) . (2) حديث أبي هريرة،

رواه أحمد، وابن ماجة، والبيهقي، وقال البيهقي في (الخلافيات) رواته =

Sub-topic – Content of the Sermon

Mas'alah: What is the ruling on the two sermons of the rain-seeking prayer and their content?

Source Book: Fath al-Rahman bi-Sharh Zabad Ibn Raslan (book_id=44600, page=292)

الرابعة: يسن أن يخطب خطبتين كخطبتي العيد في الأركان وغيرها مستدبرا بهما القبلة؛ للاتباع، رواه أبو داوود بإسناد صحيح، ويجوز كما في "الروضة" وغيرها تقديم الخطبة على الصلاة؛ للاتباع، رواه أبو داوود وغيره بأسانيد صحيحة، ولهذا عبر المصنف بالواو في قوله: (واخطب) ليفيد ذلك. ويبدل الخطيب التكبير المشروع في خطبتي العيد باستغفار في خطبتي الاستسقاء فيقول: (استغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه) لأنه أليق بالحال، ويكثر فيهما من الاستغفار ومن قوله: {استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا} ، ومن دعاء الكرب وهو: (لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السماوات ورب الأرض رب العرش الكريم) . ويبدل أيضا ما يتعلق بالفطرة والأضحية بما يتعلق بالاستسقاء، ويدعو في الخطبة الأولى: (اللهم؛ اسقنا غيثا مغيثا، هنيئا مريئا، مريعا غدقا مجللا سحا طبقا دائما، اللهم؛ اسقنا

الغيث ولا تجعلنا من القانطين، اللهم؛ إنا نستغفرك إنك كنت غفارا، فأرسل السماء علينا مدرارا).

Mas'alah: Is there a textual omission regarding the sermon of the rain prayer?

Source Book: I'anat al-Talibin 'ala Hall Alfaz Fath al-Mu'in (book_id=231, page=301)

ويمكن أن يقال لا سقط، والخطبة تفهم من التشبيه.

Mas'alah: What is said at the beginning of the rain-seeking sermons?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2191)

قال: يستغفر الله في افتتاح الأولى تسعا، وفي الثانية سبعا، أي: مكان التكبيرات؛ لأن ذلك أليق بالحال، وهذا ما أورده الماوردي والفوراني والإمام، وتبعهم الغزالي، وعن "البيان" أن المحاملي قال: إنه يكبر فيهما كما في العيد، وهو قضية التشبيه وكلام القاضي أبي الطيب وابن الصباغ في موضع كالمصرح به؛ لأنهما قالا: الفروع المذكورة في صلاة العيد مثلها في الاستسقاء، وفي آخر أنه يكبر في الخطبتين معا، وكذلك قال البندنيجي حيث قال في صفة الخطبتين: أما الأولى فصفتها أن يكبر ثم يحمد الله .. وساق ما سنذكره، ثم قال: ثم يجلس [ثم يقوم] إلى الثانية فيبتدئها كما ابتدأ الأولى بالتكبير والتحميد والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم والدعاء.

Mas'alah: What is the content of the sermon in the rain prayer?

Source Book: Nihayat al-Matlab fi Dirayat al-Madhhab (book_id=6951, page=1557)

1629 – ثم إذا فرغ الناس من الصلاة حيث نراها، فيتقدم الإمام ويخطب خطبتين كما يفعل في العيد، غير أن الأولى أن يكثر الاستغفار في الخطبتين، كما يكثر التكبير في يوم العيد، وسبب الأمر به قوله تعالى في سورة نوح: [10، 11] {فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفارا (10) يرسل السماء عليكم مدرارا} .

Mas'alah: What is the content of the two sermons after the rain prayer?

Source Book: Nihayat al-Zayn (book_id=5117, page=112)

ثم يخطب الإمام بعدهما خطبتين ويبدل التكبير بالاستغفار أولهما فيقول أستغفر الله العظيم الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه بدل كل تكبيرة ويكثر في أثنائهما من قول استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا ومن دعاء الكرب وهو لا إله إلا الله

Mas'alah: What is said in the sermon of the rain-seeking prayer?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=396)

(و) في أنه إذا خطب هنا (استغفر الله تعالى بدل التكبير) قبل الخطبة الأولى تسعا، وقبل الثانية سبعا يقينا؛ لأنه اللائق، ولآية (استغفروا ربكم إنه كان غفارا) [نوح:10] ويسن الإكثار من قراءتها إلى (أنهارا) .

BAB 4

باب الدعاء وتحويل الرداء

Supplication and turning the cloak

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Sub-topic – Ruling on Supplication in Rain Prayer Sermons

Mas'alah: What is the ruling on supplication in the second sermon of the rain prayer?

Source Book: Al-Ghurur al-Bahiyyah fi Sharh al-Bahjah al-Wardiyyah (book_id=2830, page=545)

و الدوسي لما أسلم في النبي – صلى الله عليه وسلم – فألهمني هداي الله عنه ... وبدل طالعي نحسي بسعدي وبذلك علم فساد ما اعترض به على الفقهاء من أن ذلك لا يجوز، بل يلزم دخولها على المتروك. و (بالغ) ندبا (في) خطبة (ثانية) أي: في (دعائها) بعد استقباله القبلة، كما سيأتي سرا وجهرا قال تعالى {ادعوا ربكم تضرعا وخفية} [الأعراف: 55] فإذا جهر أمن القوم وإذا أسر دعوا سرا ويرفع جميع يديه في الدعاء بجعل ظهر كفيه إلى السماء؛ للاتباع رواه مسلم والحكمة فيه أن القصد رفع البلاء بخلاف القاصد حصول شيء فيجعل بطن كفيه إلى السماء وليكن من دعائهم في هذه الحالة "اللهم أنت أمرتنا بدعائك ووعدتنا بإجابتك، وقد دعوناك كما أمرتنا فأجبنا، كما وعدتنا اللهم امنن علينا بمغفرة ما قارفنا وإجابتك في سقيانا وسعة رزقنا، وقيدوا المبالغة في الدعاء بالثانية؛ لأنه أليق بالخواتم أما الأولى فيسن فيها الدعاء بلا مبالغة فيدعو فيها جهرا، والأولى كونه بالمأثور ومنه «اللهم اسقنا غيثا مغيثا هنيئا مريئا مريعا غدقا مجللا سحا طبقا دائما اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين، اللهم إن بالعباد والبلاد من اللأواء والجهد والضنك ما لا نشكو إلا إليك، اللهم أنبت لنا الزرع وأدر لنا

الضرع واسقنا من بركات السماء وأنبت لنا من بركات الأرض اللهم ارفع عنا الجهد والجوع والعري واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفارا فأرسل السماء علينا مدرارا» ."

Mas'alah: What does the imam do after completing the supplication in the rain prayer sermon?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2409)

فإذا فرغ من الدعاء أقبل بوجهه على الناس وحثهم على طاعة الله تعالى وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ودعا للمؤمنين والمؤمنات وقرأ آية من القرآن أو آيتين ويقول استغفر الله لي ولكم هذا لفظ الشافعي

Mas'alah: How should the supplication be made during the rain prayer?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=291)

ويبالغ) ، وهو مستقبل القبلة (في الدعاء سرا وجهرا) قال تعالى {ادعوا ربكم تضرعا وخفية} [الأعراف: 55] (

Mas'alah: Should the supplication be silent or aloud during the rain prayer?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=291)

ويسرون) به (إن أسر) ويؤمنون إن جهر ومشى في شرح الإرشاد على أنه يسر فقط في

استقباله وتبع فيه قول الأذرعي والزركشي أنه الذي أورده الجمهور خلافا لما قاله الشيخان قال الماوردي ويختار أن يقرأ عقب دعائه قوله تعالى {قد أجيبت دعوتكما فاستقيما} [يونس: 89] وقوله {فاستجبنا له فكشفنا ما به من ضر} [الأنبياء: 84] وقوله {فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك ننجي المؤمنين} [الأنبياء: 88] وما أشبهها من الآيات تفاؤلا بالإجابة (

Mas'alah: How does the imam supplicate during the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Tahdhib fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i (book_id=2393, page=892)

وإذا تحول إلى القبلة رفع يديه، ودعا سرا والناس كذلك يفعلون. روي عن أنس: قال: كان النبي- صلى الله عليه وسلم- لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الاستسقاء؛ فإنه كان يرفع يديه حتى يرى بياض إبطيه.

Mas'alah: When should the congregation say 'amin' aloud during the rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=743)

قوله: (وحيث جهرا أمنوا على دعائه) أي وفي الوقت الذي يجهر فيه بالدعاء يؤمنون عليه.

Mas'alah: What supplications are made during the rain-seeking sermon?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala al-Khatib = Tuhfat al-Habib 'ala Sharh

al-Khatib (book_id=2694, page=706)

أولهما فيقول: "أستغفر الله العظيم الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه" بدل كل تكبيرة، ويكثر في أثناء الخطبتين من قول {استغفروا ربكم إنه كان غفارا} [نوح: 10] يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا ومن دعاء الكرب، وهو: لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السموات ورب الأرض ورب العرش الكريم ويتوجه للقبلة من نحو ثلث الخطبة الثانية

Mas'alah: What is the ruling on increasing supplication during the rain prayer sermons?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala al-Khatib = Tuhfat al-Habib 'ala Sharh al-Khatib (book_id=2694, page=707)

(ويكثر) في الخطبتين (من الدعاء) ويبالغ فيه سرا وجهرا، ويرفع الحاضرون أيديهم في الدعاء مشيرين بظهور أكفهم إلى السماء للاتباع، والحكمة فيه أن القصد رفع البلاء بخلاف القاصد حصول شيء

Mas'alah: What is said instead of takbir in the rain prayer sermons?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=439)

ويبدل تكبيرهما باستغفار) أولهما فيقول: أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه بدل كل تكبيرة ويكثر في أثناء الخطبتين من الاستغفار ومن قوله [حاشية

البجيرمي] قوله: وشيوخ) بضم الشين وكسرها كما قرئ بهما لأنهم أرق قلبا (قوله: وهل ترزقون) هو في معنى النفي أي لا ترزقون إلخ ع ش وقوله: إلا بضعفائكم أي بدعائهم (قوله: وغير ذوات هيئات) أي والعجائز غير ذوات الهيئات بخلاف الشواب مطلقا والعجائز ذوات الهيئات نظير ما مر في العيد وغيره ولا بد من إذن حليل ذات الحليل ومثلها العبيد بإذن ساداتهم لا المجانين وإن أمن ضررهم خلافا لحج برماوي (قوله: لأنهم مسترزقون) بكسر الزاي برماوي . (قوله: ولا يمنع أهل ذمة حضورا) أي لا يطلب المنع على وجه الإيجاب أو الندب شوبري وعبارة ع ب ويكره إخراج الكفار وخروجهم مع المسلمين فيمنعون إن لم يتميزوا عنا اهـ ففيه تصريح بأن الكراهة في حقنا وحقهم (قوله: وقد يجيبهم) صريح في أن دعاء الكافر مجاب وهو المرجح وأما قوله تعالى {وما دعاء الكافرين إلا في ضلال} [الرعد: 14] فالمراد به العبادة كما في الشوبري ويجوز الدعاء له ولو بالمغفرة والرحمة خلافا لما في الأذكار إلا مغفرة ذنب الكفر مع موته عليه فلا يجوز كما ذكره البرماوي. (قوله: ولا يختلطون بنا) أي يكره ذلك أي يكره تمكيننا إياهم من احتلاطهم بنا (قوله: لأنهم ملعونون) أي مطرودون عن رحمة الله وهذا من اللعن بالوصف وهو غير ممنوع اط ف (قوله: في مصلانا) المصلى ليس قيدا كما يدل عليه إطلاق غيره فلو أبقى المتن على عمومه لكان أولى ليشمل المصلى وغيرها من الذهاب والعود فلعل التقييد بالمصلى؛ لأنه مظنة الاختلاط برماوي واط ف (قوله: لذلك) اسم الإشارة راجع لقوله لأنهم ملعونون وقوله: إذ قد يحل بهم علة للعلية أي لكونه علة لما قبله أي وإنما كان كونهم ملعونين علة في تمييزهم عنا لأنه قد يحل بهم عذاب إلخ (قوله: في أنها ركعتان) ولا تجوز الزيادة عليهما خلافا لما وقع في شرح م ر من جواز الزيادة فقد نقل عنه أنه شطب عليه كما قرره شيخنا ح ف. (قوله: وفي التكبير) فيكبر في الأولى سبعا وفي الثانية خمسا وقضية كلامه أنه لا يبدل ذلك بالاستغفار كذا قاله ح ف وانظر الفرق بين الصلاة والخطبتين حيث أبدل التكبير

فيهما دون الصلاة. وأجيب بأن المقصود من الخطبة الوعظ والاستغفار يناسبه (قوله وخطبتيه) أي في الأركان والسنن والشروط كما في البرماوي (قوله: فهو أولى من قوله ولا يختص بوقت العيد) وجه الأولوية أن تعبير الأصل يوهم أنها تختص بغير وقت العيد على ما هو المعلوم من أن النفي إذا دخل على كلام مقيد بقيد كان المنفي ذلك القيد غالبا، والقيد هنا هو قوله: بوقت العيد فيكون هو المنفي والاختصاص غير منفي، ويجاب عن الأصل بأنه إنما قيد بهذا القيد لأجل الرد على القول الضعيف القائل بأنها تختص بوقت العيد كما حكاه في شرح م ر. (قوله: في أي وقت كان) أي ولو وقت كراهة ما لم يتحر برماوي (قوله: لأنها ذات سبب) وهو المحل أي الجدب رشيدي (قوله: وتجزئ الخطبتان قبلها) معطوف على قوله لا تؤقت فهو من مدخول الاستدراك وكذا قوله: ويبدل تكبيرهما باستغفار إلخ (قوله: للاتباع إلخ) يقتضي أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قدم الخطبة على الصلاة مع أنه خلاف الأولى فيكون فعله لبيان الجواز ويقال عليه إذا كان التقديم مأخوذا من فعل النبي وحكمتم بأنه خلاف الأولى فمن أين يؤخذ التأخير الذي هو الأولى والأفضل وفي شرح م ر ما يقتضي أن النبي فعل كلا من الأمرين لكن فعل التأخير أكثر وعبارته ولو خطب قبل الصلاة جاز لما صح من «أنه – صلى الله عليه وسلم – خطب ثم صلى» لكنه في حقنا خلاف الأفضل؛ لأن فعل الخطبتين بعد الصلاة هو الأكثر من فعله – عليه الصلاة والسلام – اهـ قال ع ش عليه وهذا بخلاف العيد والكسوف فإنه لم يرد أن النبي خطب قبلهما اهـ. (قوله ويبدل تكبيرهما باستغفار) هذا أيضا مستثنى فالمستثنيات ثلاثة فيفتتح الأولى بتسع استغفارات والثانية بسبع بخلاف تكبير الصلاة لا يبدله بل يكبر في الأولى سبعا والثانية خمسا كالعيد فيما مر وقوله: ثلاثة بل أكثر

Mas'alah: What supplication is said in the first sermon of the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=440)

ويقول في) الخطبة (الأولى: اللهم اسقنا غيثا) أي مطرا (مغيثا) أي مرويا مشبعا (إلى آخره) وهو كما في الأصل: هنيئا مريئا مريعا غدقا مجللا سحا طبقا دائما أي إلى انتهاء الحاجة. اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين. اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفارا فأرسل السماء أي المطر علينا مدرارا أي كثيرا للاتباع، رواه الشافعي – رضي الله عنه – والهنيء الطيب الذي لا ينغصه شيء، والمريء المحمود العاقبة، والمريع ذو الريع أي النماء، والغدق كثير الخير، والمجلل ما يجلل الأرض أي يعمها كجل الفرس، والسح شديد الوقع على الأرض، والطبق ما يطبق الأرض فيصير كالطبق عليها (

Mas'alah: What supplication is said in the first sermon of the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=737)

(ويقول في) الخطبة (الأولى اللهم اسقنا غيثا) أي مطرا (مغيثا) أي مرويا مشبعا (إلى آخره) وهو كما في الأصل هنيئا مريئا مريعا غدقا مجللا سحا طبقا دائما أي إلى انتهاء الحاجة اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفارا فأرسل السماء أي المطر علينا مدرارا أي كثيرا للاتباع رواه الشافعي – رضي الله عنه – والهنيء الطيب الذي لا ينغصه شيء والمريء المحمود العاقبة والمريع ذو الريع أي النماء والغدق كثير الخير والمجلل ما يجلل الأرض أي يعمها كجل الفرس والسح

شديد الوقع على الأرض والطبق ما يطبق الأرض فيصير كالطبق عليها [حاشية الجمل] الضرع وأنزل علينا من بركات السماء وأنبت لنا من بركات الأرض واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك اللهم إنا نستغفرك من المعاصي التي تزيل النعم ونستغفرك من المعاصي التي بها تحل النقم ونستغفرك من المعاصي التي بها تثير الأذى ونستغفرك من المعاصي التي بها تحبس غيث السماء لا إله إلا الله الحليم الكريم لا إله إلا الله العلي العظيم سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين أسألك اللهم موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك والغنيمة من كل بر والسلامة من كل إثم والعصمة من كل ذنب والفوز بالجنة والنجاة من النار اللهم لا تدع لنا ذنبا إلا غفرته ولا هما إلا فرجته ولا عيبا إلا سترته ولا مريضا إلا شفيته ولا حاجة هي لك رضى ولنا فيها صلاح إلا قضيتها يا أرحم الراحمين جاء في الحديث الشريف عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال «من انقطع إلى الله عز وجل كفاه الله مؤنته ورزقه من حيث لا يحتسب ومن انقطع إلى الدنيا وكله الله عز وجل إليها» اهـ. (قوله ويقول في الخطبة الأولى) هذا مستأنف لا معطوف على الاستثناء (قوله أيضا ويقول في الخطبة الأولى إلخ) زاد حج بأدعيته – صلى الله عليه وسلم – الواردة عنه وهي كثيرة ومنها «اللهم اسقنا غيثا» إلخ اهـ. ع ش على م ر (قوله اللهم اسقنا) بقطع الهمزة من أسقى ووصلها من سقي ح ل فقد ورد الماضي ثلاثيا ورباعيا قال تعالى {وسقاهم ربهم} [الإنسان: 21] وقال {لأسقيناهم ماء غدقا} [الجن: 16] اهـ. شيخنا (قوله مريعا) هو بضم فكسر وبالتحتية ما يأتي بالريع والزيادة وفي المختار الريع بالفتح النماء والزيادة وأرض مريعة بالفتح بوزن وسيعة أي مخصبة اهـ. وروي بالموحدة من أربع البعير إذا أكل الريع وبالفوقية من رتعت الماشية إذا أكلت ما شاءت وكل صحيح مناسب هنا اهـ. إيعاب اهـ. شوبري (قوله غدقا) في المصباح غدقت العين غدقا من باب تعب كثر ماؤها فهي غدقة وفي التنزيل {لأسقيناهم ماء غدقا} [الجن: 16] أي كثيرا وأغدقت إغداقا أي كثيرا

وأغدقت إغداقا كذلك وغدق المطر غدقا وأغدق إغداقا مثله وغدقت الأرض تغدق من باب ضرب ابتلت بالغدق اهـ (قوله أي انتهاء الحاجة) أي الفرض الشامل للزيادة النافعة وإلا فربما كان دوامه من العذاب وقوله من القانطين أي الآيسين من رحمتك اهـ. ح ل أي بسبب تأخير المطر عنا اهـ. شيخنا ح ف (قوله إنك كنت غفارا) أي كثير المغفرة (فائدة) ذكر الثعلبي في تفسير قوله تعالى {إن الله كان على كل شيء حسيبا} [النساء: 86] أن كل موضع وجد فيه ذكر كان موصولا بالله يصلح للماضي والمستقبل وإذا كان موصولا بغيره يكون على خلاف هذا المعنى اهـ. برماوي (قوله المحمود العاقبة) زاد حج فالهنيء النافع ظاهرا والمريء النافع باطنا اهـ. ع ش على م ر (قوله كجل الفرس) أي كسوته اهـ. برماوي (قوله شديد الوقع على الأرض) أي ليغوص فيها يقال سح الماء يسح إذا سال من أعلى إلى أسفل وساح يسيح إذا جرى على وجه الأرض اهـ. برماوي (قوله ما يطبق) بضم الياء وفتح الطاء وتشديد الباء المكسورة وبضم الياء وسكون الطاء وكسر الباء مخففة ففيه وجهان اهـ. شيخنا وفي المختار وأطبق الشيء غطاه وفي القاموس وطبق الشيء تطبيقا عم، والسحاب الجو غشاه، والماء وجه الأرض غطاه انتهى اهـ. ع ش على م ر (قوله كالطبق عليها) يقال هذا مطابق لهذا أي مساو له وبقية الحديث اللهم إن بالعباد والبلاد من اللأواء والجهد والضنك ما لا نشكو إلا إليك اللهم أنبت لنا الزرع وأدر لنا الضرع واسقنا من بركات السماء وأنبت لنا من بركات الأرض اللهم ادفع عنا الجهد والجوع والعرى واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك اللهم سقيا رحمة ولا سقيا عذاب ولا محق ولا هدم ولا غرق ولا بلاء والعباد جمع عبد وهو يشمل الذكر والأنثى والحر والرقيق والبالغ والصبي المسلم والكافر والبلاد عطف على العباد من عطف المحل على الحال أي الأراضي من كل ما يتصور قيام الأمور المذكورة به ولعلة احتراز عن نحو أهل السماء واللأواء بفتح اللام المشددة والهمز الساكن مع المد شدة الجوع والجهد بفتح الجيم وضمها التعب

أو قلة الخير وسوء الحال والضنك بفتح الضاد المعجمة وسكون النون أي الضيق أو شدة التعب ونشكو بالنون أو الياء التحتية أي أشياء لا نشكوها أو لا يشكوها إلا إليك أي لا يزيل شكواها إلا أنت وأنبت بفتح الهمز وسكون النون من الإنبات والزرع بفتح الزاي وسكون الراء وأدر بفتح

Mas'alah: What is the purpose of supplication in the rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=366)

قول المتن: (والدعاء) أي لطلب الزيادة.

Mas'alah: What is the relationship between supplication, prayer, and gratitude in the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=367)

قوله: (والدعاء ويصلون) هما تفسير للشكر أو تفصيل له لأنه يطلق على القول والفعل، أو يصلون تفسير للشكر والدعاء لاشتمال الصلاة عليهما لأنها شكر وفيها دعاء.

Mas'alah: What supplications are made in the first rain-seeking sermon?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=368)

(ويدعو في الخطبة الأولى: اللهم اسقنا غيثا) هو المطر (مغيثا) بضم الميم أي مرويا مشبعا (هنيئا) هو الطيب الذي لا ينغصه شيء (مريئا) بالهمز هو المحمود العاقبة (مريعا)

بفتح الميم وكسر الراء أي ذا ريع أي نماء (غدقا) بفتح الغين المعجمة والدال المهملة أي كثير الخير (مجللا) بكسر اللام يجلل الأرض أي يعمها كجل الفرس. (سحا) بالمهملتين أي شديد الوقع على الأرض (طبقا) بفتح الطاء والباء يطبق الأرض فيصير كالطبق عليها (دائما) إلى انتهاء الحاجة إليه (اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين) أي الآيسين بتأخيره (اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفارا فأرسل السماء) أي المطر (علينا مدرارا) أي كثيرا. روى الشافعي عن ابن عمر: «أنه – صلى الله عليه وسلم – كان إذا استسقى قال: اللهم

Mas'alah: What is the ruling on making earnest supplication during the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=369)

)

Mas'alah: How should the supplication be made during the rain prayer, secretly and openly?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=369)

ويبالغ في الدعاء) حينئذ (سرا وجهرا) {ادعوا ربكم تضرعا وخفية} [الأعراف: 55] فإذا أسر دعا الناس سرا وإذا جهر أمنوا ويرفعون كلهم أيديهم في الدعاء مشيرين بظهور أكفهم إلى السماء. روى مسلم عن أنس: «أنه – صلى الله عليه وسلم – استسقى فأشار بظهر كفيه إلى السماء» . والحكمة فيه أن القصد دفع البلاء بخلاف قاصد حصول شيء فيجعل بطن كفيه إلى السماء. وذكر في المحرر دعاء أسقطه

المصنف اختصارا.

Mas'alah: What is the recommended action for the imam during the second sermon of rain prayer?

Source Book: Hilyat al-'Ulama' fi Ma'rifat Madhahib al-Fuqaha' — Tab. al-Risalah al-Hadithah (book_id=107453, page=653)

ويستحب: إذا خطب في الثانية، أن يستقبل القبلة، ويحول رداءه وينكسه، فيجعل أعلاه أسفله، وأسفله أعلاه، إن أمكنه، وكذلك المأموم.

Mas'alah: What supplication is made in the first sermon of rain-seeking?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=972)

(ويدعو في الخطبة الأولى) جهرا ويقول (اللهم) أي يا الله (أسقنا) بقطع الهمزة من أسقى (غيثا) بمثلثة أي مطر (مغيثا) بضم الميم: أي منقذا من الشدة بإروائه (هنيئا) بالمد والهمز أي طيبا لا ينغصه شيء (مريئا) أي محمود العاقبة (مريعا) بفتح الميم وكسر الراء وبياء تحتية ويروى بضم الميم وبالموحدة ومرتعا بالمثناة فوق: أي ذا ريع: أي بماء مأخوذ من المراعة (غدقا) بغين معجمة ودال مهملة مفتوحة: أي كثير الماء والخير، وقيل الذي قطره كبار (مجللا) بفتح الجيم وكسر اللام يجلل الأرض: أي يعمها كجل الفرس، وقيل هو الذي يجلل الأرض بالنبات (سحا) بفتح السين وتشديد الحاء المهملة: أي شديد الوقع على الأرض (طبقا) بفتح الطاء والباء الموحدة أي مطبقا على الأرض: أي مستوعبا لها فيصير كالطبق [حاشية الشبراملسي] من الإحرام في الأوليين فقط، وهل يكبر في الزائد أو يختص بالأوليين، وإذا كبر فهل يكبر في الثالثة

سبعا والرابعة خمسا مثلا، وهل يقرأ في الأخيرتين مثلا سورة أو لا؟ لم أر من تعرض له، وكل محتمل انتهى. كذا بهامش عن شيخنا الشوبري. أقول: والأقرب أنه لا يكبر في غير الأوليين، وأنه إن لم يتشهد بعد الأوليين جهر وقرأ وإلا فلا أخذا مما مر في صلاة النفل وأنه لا فرق بين الركعة وغيرها، وأن الإمام إذا أمر بشيء وجب فعله، وهذا كله بناء على جواز الزيادة على الركعتين وسيأتي ما فيه (قوله بخلاف العيد) مثله في حج وبخط بعض الفضلاء أن هذا في بعض النسخ وأن الشارح – رحمه الله – ضرب عليه في نسخته، وأن المعتمد أنه لا يجوز الزيادة على الركعتين كالعيد اهـ وهو قريب (قوله: ويندب أن يجلس) أي بقدر أذان الجمعة قياسا على العيد (قوله: من قاله غفر له) أي ولا يختص ذلك بكونه في الخطبة ولا بكونه تسعا. (قوله: ويدعو في الخطبة الأولى جهرا) زاد حج بأدعيته – صلى الله عليه وسلم – الواردة عنه وهي كثيرة ومنها: اللهم اسقنا غيثا إلخ (قوله: بقطع الهمزة من أسقى) وبوصلها من سقى كما يعلم مما مر (قوله: لا ينغصه شيء) أي وينمي الحيوان من غير ضرر اهـ حج (قوله: محمود العاقبة) زاد حج: فالهنيء النافع ظاهرا والمريء النافع باطنا (قوله: يجلل الأرض بالنبات) أي يصيرها عظيمة مستورة بالنبات (قوله: مطبقا على الأرض) [حاشية الرشيدي] قوله:؛ لأنها ذات سبب) أي متقدم وهو المحل (قوله: فيقول قبل الخطبة الأولى تسعا إلخ) لم يذكر مقول هذا القول في النسخ التي رأيتها، ولعله سقط من الكتبة فلتراجع له نسخة صحيحة. لا يقال: قوله: أستغفر الله إلخ تنازعه يقول هذا ويقول الآتي بعده؛ لأنا نقول: لا يصح؛ لأن مقول الأول مطلق الاستغفار الشامل لما ذكر وغيره فهو غير خصوص الأولى (قوله: بقطع الهمزة) وبوصلها أيضا كما في الدميري

عليها (دائما) إلى انتهاء الحاجة إليه؛ لأن دوامه عذاب (اللهم اسقنا الغيث) تقدم شرحه (ولا تجعلنا من القانطين) أي الآيسين بتأخير المطر. اللهم إن بالعباد والبلاد من اللأواء

والجهد والضنك ما لا نشكو إلا إليك. اللهم أنبت لنا الزرع وأدر لنا الضرع وأسكنا من بركات السماء وأنبت لنا من بركات الأرض. اللهم ارفع عنا الجهد والجوع والعري، واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك (اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفارا، فأرسل السماء) أي المطر، ويجوز أن يراد به المطر مع السحاب (علينا مدرارا) أي درا كثيرا: أي مطرا كثيرا

Mas'alah: What supplication does the khat b recite in the first sermon for rain?

Source Book: Nihayat al-Zayn (book_id=5117, page=113)

ويدعو في الخطبة الأولى بدعاء سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the supplication for rain in the first sermon of istisqa?

Source Book: Nihayat al-Zayn (book_id=5117, page=113)

وهو اللهم سقيا رحمة ولا سقيا عذاب ولا محق ولا بلاء ولا هدم اللهم اسقنا غيثا هنيئا مريئا مريعا غدقا مجللا سحا طبقا دائما اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين اللهم إن بالعباد والبلاد من الجهد والجوع والضنك ما لا نشكو إلا إليك اللهم أنبت لنا الزرع وأدر لنا الضرع وأنزل علينا من بركات السماء وأنبت لنا من بركات الأرض واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفارا فأرسل السماء علينا مدرارا

Mas'alah: What supplication is made in the first sermon of the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Mahalli 'ala al-Minhaj (book_id=55169, page=409)

(ويدعو في الخطبة الأولى: اللهم اسقنا غيثا) هو المطر (مغيثا) بضم الميم أي مرويا مشبعا (هنيئا) هو الطيب الذي لا ينغصه شيء (مريئا) بالهمز هو

المحمود العاقبة (مريعا) بفتح الميم وكسر الراء أي ذا ريع أي نماء (غدقا) بفتح الغين المعجمة والدال المهملة أي كثير الخير (مجللا) بكسر اللام يجلل الأرض أي يعمها كجل الفرس. (سحا) بالمهملتين أي شديد الوقع على الأرض (طبقا) بفتح الطاء والباء يطبق الأرض فيصير كالطبق عليها (دائما) إلى انتهاء الحاجة إليه (اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين) أي الآيسين بتأخيره (اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفارا فأرسل السماء) أي المطر (علينا مدرارا) أي كثيرا. روى الشافعي عن ابن عمر: أنه صلى الله عليه وسلم كان إذا استسقى قال: اللهم

اسقنا غيثا. إلى آخره وفيه بين القانطين وما بعده زيادة مذكورة في الروضة وأصلها. ذكر في المحرر أكثرها وأسقطه المصنف اختصارا.

Mas'alah: What supplications are made in the rain-seeking prayer sermon?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=396)

وقيل: يكبر كالعيد (ويدعو) في الخطبتين (جهرا) والأولى كونه بدعاء رسول الله صلى

الله عليه وسلم.

Mas'alah: What is the supplication for rain in the Friday sermon?

Source Book: Sharh Mushkil al-Wasit (book_id=2633, page=806)

الدعاء الذي ذكره [2] هو الذي نص عليه إمام المذهب [3] وذكره عن سالم [4] عن أبيه عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – [5]. وقوله "هنيئا مريئا" الهنيء: الطيب الذي لا (1) لم أقف عليه في تعريفه للخميصة في الصحاح 3/ 1038 وقال في تعريفه: "كساء أسود له علمان. فإن لم يكن معلما فليس بخميصة" . أهـ، ونقل النووي هذا القول من غير نسبة لأحد فقال: "وقيل: كساء ... إلخ" المجموع 5/ 82. (2) قال الغزالي: "ويستحب أن يدعو في الخطبة الأولى ويقول: اللهم اسقنا غيثا مغيثا، هنيئا مريعا، غدقا مجللا، طبقا، سخا، دائما. اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانتين، اللهم إن بالعباد والبلاد من اللأواء والضنك والجهد ما لا نشكو إلا إليك. اللهم أنبت لنا الزرع، وأدر لنا الضرع، واسقنا من بركات السماء. اللهم ارفع عنا الجهد والجوع والعرى، واكشف عنا ما لا يكشفه غيرك. اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفارا، فأرسل السماء علينا مدرارا. أهـ الوسيط 2/ 801." (3) انظر: الأم 1/ 417، مختصر المزني ص: 40. (4) هو سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب أبو عمر وقيل: أبو عبد الله القرشي العدوي المدني التابعي، الإمام الفقيه، الزاهد، العابد، وعد من الفقهاء السبعة بالمدينة قال عنه الحافظ ابن حجر: "أحد الفقهاء السبعة، وكان ثبتا، عابدا، فاضلا" ، وكان يشبه بأبيه في الهدي والسمت، توفي سنة 106 هـ، وروى حديثه الجماعة. انظر ترجمته في: تهذيب الأسماء 1/ 207، تذكرة الحفاظ 1/ 88، تقريب التهذيب ص:

226، شذرات الذهب 1/ 133. (5) قال الحافظ ابن حجر: "ولم نقف له على إسناد، ولا وصله البيهقي في مصنفاته، بل رواه في المعرفة من طريق الشافعي قال: ويروى عن سالم به. ثم قال: وقد روينا بعض هذه الألفاظ وبعض معانيها في حديث أنس بن مالك، وفي حديث جابر، وفي حديث عبد الله بن جراد، وفي حديث كعب بن مرة، وفي حديث غيرهم. ثم ساقها بأسانيده" . التلخيص الحبير 5/ 101، وراجع معرفة السنن والآثار 3/ 100 – 101.

ينغصه شيء [1]، أي ليكون منميا مسمنا للحيوان. والمريء: المحمود العاقبة أي فلا وباء فيه [2]. "مريعا" هو من المراعة، وهي الخصب [3]، وروي: مربعا بالباء الموحدة [4]، ومرتعا بالتاء المثناة من فوق ويعودان إلى الأول [5]. "غدقا" : كثير الماء [6]. "مجللا طبقا" : أما المجلل ففيه إشعار بالنفع والكفاية، أي يعم البلاد والعباد نفعه [7]. وأما الطبق فهو [8] بفتح الباء، وهو الذي يطبق البلاد، ويصير كالطبق عليها، وفيه مبالغة [9]. و [10] في الحديث وذكره الشافعي وأصحابه [11]: "عاما طبقا" بدأ بالعام ثم اتبعه بالطبق؛ لأنه صفة زيادة في العام، فقد يكون عاما وهو طل يسير [12]. قوله [13] "سحا" فيه إشعار بشدة وقعه على الأرض، فهو مشعر بقوته [14]. (1) انظر: الزاهر ص: 85، المفردات في غريب القرآن ص: 546، المجموع 5/ 81. (2) انظر: الزاهر والمجموع الموضع السابق، النهاية في غريب الحديث والأثر 4/ 313. (3) انظر: الصحاح 3/ 1223، الزاهر والمجموع الموضع السابق. (4) في (د) : الواحدة، والمثبت من (أ) و (ب) . (5) في (د) : ويعود إلى أن الأول، والمثبت من (أ) و (ب) . وانظر: المجموع الموضع السابق. (6) انظر: المفردات في غريب القرآن ص: 358. (7) انظر: الزاهر والمجموع الموضع السابق، النهاية في غريب الحديث والأثر 1/ 289. (8) سقط من (ب) . (9) انظر:

الزاهر والمجموع الموضع السابق، النهاية في غريب الحديث والأثر 3/ 113. (10) سقط من (ب) . (11) كالماوردي في الحاوي 2/ 523، والشيرازي في التنبيه ص: 47. (12) انظر: المجموع الموضع السابق. (13) في (أ) و (ب) : وقوله. (14) انظر: الزاهر والمجموع الموضع السابق.

Mas'alah: What supplications are made in the first sermon of the rain prayer?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1075)

(ويدعو في الخطبة الأولى) جهرا بأدعيته – صلى الله عليه وسلم – الواردة عنه وهي كثيرة ومنها «اللهم اسقنا غيثا») أي مطرا «مغيثا») بضم أوله أي منقذا من الشدة «هنيئا») بالمد، والهمز أي لا ينغصه شيء أو ينمي الحيوان من غير ضرر «مريئا») بفتح أوله وبالمد، والهمز أي محمود العاقبة فالهنيء النافع ظاهرا والمريء النافع باطنا «مريعا») بضم أوله وبالتحتية أي آتيا بالريع وهو الزيادة من المراعة وهي الخصب بكسر أوله ويجوز هنا فتح الميم أي ذا ريع أي نماء أو الموحدة من أربع البعير أكل الربيع أو الفوقية من رتعت الماشية أكلت ما شاءت، والمقصود واحد «غدقا») أي كثير الماء، والخير أو قطره كبار «مجللا») بكسر اللام أي ساترا للأفق لعمومه أو للأرض بالنبات كجل الفرس «سحا») بفتح فشدة للمهملتين أي شديدا الوقع بالأرض من ساح جرى «طبقا») بفتح أوليه أي يطبق الأرض حتى يعمها «دائما») إلى انتهاء الحاجة إليه «اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين») أي الآيسين من رحمتك «اللهم إن بالعباد، والبلاد والخلق من اللأواء» [حاشية الشرواني] قوله واقتضاء الخبر) أي المار (قوله: كما مر) أي آنفا (قوله: على أنه الأكمل) هلا حمل على أنه اتفاقي سم.

قول المتن (ويخطب إلخ) ويندب أن يجلس أول ما يصعد المنبر ثم يقوم ويخطب نهاية أي بقدر أذان الجمعة ع ش (قوله: في الأركان والسنن دون الشروط إلخ) لا يخفى ما فيه؛ لأن حكمهما واحد من كل وجه والظاهر أنه يعتبر هنا ما يعتبر في العيد من الإسماع والسماع وكونها عربية على التفصيل المار فيه ثم رأيت في المغني والنهاية في الأركان والسنن والشروط وهو أقعد من صنيعه – رحمه الله تعالى – بصري وتكلف سم في تأويل كلام الشارح فقال قوله في الأركان والسنن كأن مراده الأركان والسنن لخطبة الجمعة ليظهر قوله دون الشروط إلخ أي الشروط لخطبة الجمعة اهـ أي كخطبة العيد في لزوم الإتيان بأركان خطبة الجمعة وندب الإتيان بسننها وعدم لزوم الإتيان بشروطها كما يفيده قول الشارح، فإنها سنة كما مر إلخ (قوله: فإنها سنة إلخ) . (فرع) نذر خطبة الاستسقاء فالوجه انعقاد النذر لتيسر الاجتماع هنا ولو مع واحد سم. (قوله: بناء على ما مر إلخ) أي وسبق أن المعتمد خلافه كردي على بافضل عبارة شيخنا قوله كخطبة العيد أي فلا يكفي خطبة واحدة كما في العيد وقوله في الأركان وغيرها أي إلا في جواز تقديمها هنا على الصلاة بخلاف خطبة العيد اهـ. (قوله: ويستغفر الله تعالى إلخ) ويسن أن يكثر دعاء الكرب وهو لا إله إلا الله العظيم الحليم لا إله إلا الله رب العرش العظيم لا إله إلا الله رب السموات ورب الأرض ورب العرش الكريم وأن يكثر يا حي يا قيوم برحمتك نستغيث ومن رحمتك نرجو فلا تكلنا إلى أنفسنا طرفة عين وأصلح لنا شأننا كله لا إله إلا أنت ويسن في كل موطن اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وآية آخر البقرة مغني قال شيخنا وهو أي دعاء الكرب في الحقيقة ثناء، وإنما سمي دعاء؛ لأنه تقدمة للدعاء الذي بعده أو؛ لأنه يتضمن الدعاء اهـ. (قوله: أولهما) إلى المتن في المغني وكذا في النهاية إلا قوله وقيل إلى المتن (قوله فيقول إلخ) أي إذا أراد الأفضل وإلا فلو اقتصر على أستغفر الله كفى، وإنما اختار الشارح هذه الصيغة لما ورد أن من قالها غفر له، وإن كان فر من الزحف شيخنا وفي

النهاية ما يوافقه قال ع ش قوله مر من قالها غفر له إلخ ولا تختص تلك بكونها في الخطبة وبكونها تسعا مثلا اهـ. (قوله: جهرا) كذا في النهاية (قوله: أسقنا) بقطع الهمزة من أسقى ووصلها من سقى مغني و ع ش (قوله: أي منقذا إلخ) أي بإروائه نهاية (قوله: بضم أوله) أي وكسر ثانيه (قوله: والموحدة) عطف على التحتية قول المتن (غدقا) بفتح المعجمة ودال مهملة مفتوحتين (قوله: أو قطره كبار) عبارة المغني والنهاية وقيل الذي قطره كبار اهـ. (قوله بكسر اللام) أي وفتح الجيم مغني (قوله: أي ساترا إلخ) عبارة النهاية والمغني يجلل الأرض أي يعمها كجل الفرس وقيل هو الذي يجلل الأرض بالنبات اهـ. (قوله: للمهملتين) صوابه للحاء المهملة كما في النهاية والمغني (قوله من ساح إلخ) فيه تأمل عبارة المغني يقال سح الماء يسح إذا سال من فوق إلى أسفل وساح يسيح إذا جرى على وجه الأرض اهـ. (قوله: أي يطبق الأرض) من الإطباق كما في المختار أو التطبيق كما في القاموس ع ش (قوله: حتى يعمها) عبارة النهاية أي يستوعبها فيصير كالطبق عليها اهـ زاد المغني يقال هذا مطابق لهذا أي مساو له اهـ. (قوله: إلى انتهاء الحاجة إلخ) إنما فسر به؛ لأنه لو كان المراد الدوام الحقيقي لم يصح؛ لأنه يؤدي إلى الهلاك بالغرق ونحوه شيخنا (قوله: أي الآيسين إلخ) أي بتأخير المطر نهاية زاد شيخنا والقنوط من الكبائر اهـ. (قوله: «إن بالعباد») أي ما عدا الملائكة (وقوله: «والبلاد») [حاشية ابن قاسم العبادي] الدليل على اعتباره ولا على إلغائه (قوله: محمول على أنه الأكمل) هلا حمل على أنه اتفاقي. (قوله: في الأركان والسنن) كان مراده الأركان والسنن لخطبة الجمعة ليظهر قوله دون الشروط إلخ أي الشروط لخطبة الجمعة. (فرع) نذر خطبة الاستسقاء فالوجه انعقاد النذر أما على انعقاد نذر النكاح فواضح، وأما على عدم انعقاده فلظهور الفرق؛ لأنه هنا وإن لم يلزم غيره موافقته والحضور معه لكنه متمكن من إسماعها من لم يرد السماع وهي

أي بالمد، والهمز شدة المجاعة، والجهد أي بفتح أوله وقيل ضمه قلة الخير، «والضنك» أي الضيق «ما لا نشكو» أي بالنون «إلا إليك اللهم أنبت لنا الزرع وأدر لنا الضرع واسقنا من بركات السماء» أي المطر «وأنبت لنا من بركات الأرض» أي المرعى «اللهم ارفع عنا الجهد، والجوع، والعري واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك» «اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفارا») أي لم تزل تغفر ما يقع من هفوات عبادك «فأرسل السماء») أي السحاب أو المطر «علينا مدرارا») أي كثيرا

Mas'alah: What is the ruling on supplication during the rain-seeking sermon?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1081)

[حاشية الشرواني] ندب قول هذا) أي دعاء الرفع الآتي (قوله: ولا دخل حينئذ) أي حين خطبة الاستسقاء (قوله: ولا صلاة) أي بالكيفية المعروفة (قوله: فيقولوا) عطف تفسير على قول المتن يسألوا الله إلخ وقوله ندبا لا حاجة إليه قول المتن «حوالينا») أي أنزل المطر حوالينا أي الجهات التي تحيط بنا «ولا علينا») أي ولا تنزله علينا أو لئلا يكون علينا فتكون الواو للتعليل شيخنا وفي الكردي على بافضل عن الشوبري «حوالينا» مثنى مفرده حوال كما نقل عن النووي في تحريره ونقل عنه أيضا أنه مفرد أي على صورة الجمع فليحرر اهـ وقال شيخنا حوالينا جمع حوال، وإن كان ظاهره التثنية اهـ. (قوله: فالثاني) أي «ولا علينا» (وقوله: بالأول) أي وحوالينا (وقوله: لشموله) أي الأول (قوله: اللهم) إلى أفادت في المغني وإلى الباب في النهاية إلا قوله والآكام إلى وأفادت (قوله: جمع أكمة) أي بفتحتين (قوله: وفيه) أي في هذا الدعاء الوارد عنه – صلى الله عليه وسلم – (قوله: لأدب هذا الدعاء) الأولى إسقاط لفظة هذا

كما فعله النهاية (قوله: وإعلامنا) عطف على تعليمنا (قوله: إذ لم يؤثر إلخ) أي لم يرد. (قوله: وقياس ما مر إلخ) عبارة الأسنى والنهاية لكن تقدم في الباب السابق أنها تسن لنحو الزلزلة في بيته منفردا وظاهر أن هذا نحوها فيحمل ذلك أي ولا يصلى إلخ على أنه لا تشرع الهيئة المخصوصة اهـ. وفي العباب وشرحه ولو خيف الغرق بزيادة النيل مثلا أو ضرر دوام الغيم أو انحبست الشمس سألوا الله إزالته بلا صلاة بالمعنى السابق اهـ أي بالهيئة السابقة لا مطلقا (قوله: فرادى) أي وينوي بها نية رفع المطر ع ش وحلبي.

Sub-topic – Ruling on Turning the Cloak

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak during the rain prayer?

Source Book: Al-Ghurur al-Bahiyyah fi Sharh al-Bahjah al-Wardiyyah (book_id=2830, page=545)

(والعلو من ردائه سفلا يدع) أي: ويترك ندبا بمعنى يجعل علو ردائه سفله وبالعكس عند استقباله القبلة ويسمى تنكيسا؛ لأنه – صلى الله عليه وسلم – «هم بذلك وكان عليه خميصة سوداء فلما ثقلت عليه قلبها على عاتقه» رواه أبو داود والحاكم وصححه على شرط مسلم فرأى الشافعي اتباعه فيما هم به لظهور الداعي إلى تركه.

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak during the rain prayer?

Source Book: Al-Ghurur al-Bahiyyah fi Sharh al-Bahjah al-Wardiyyah (book_id=2830, page=545)

(ويمنة) بفتح الياء (يسرى) أي: ويدع ندبا يمنة ردائه يسرته وبالعكس ويسمى تحويلا؛ للاتباع رواه أبو داود بإسناد حسن وفي الصحيحين «أنه – صلى الله عليه وسلم – استقبل القبلة وحول رداءه» زاد أحمد «وحول الناس معه» ومتى جعل الأسفل الذي على شقه الأيسر على عاتقه الأيمن، والذي على الأيمن على عاتقه الأيسر حصل التنكيس والتحويل جميعا وهذا في الرداء المربع أما المدور ويقال له: المثلث والمقور فليس فيه إلا التحويل ذكره في [حاشية العبادي] قوله: في النبي – صلى الله عليه وسلم

–) متعلق بشعر الطفيل. (قوله: دعائها) الأوجه أنه بدل اشتمال وإن أوهم ذكر "أي" أنه عطف بيان فليتأمل. (قوله: ويرفع جميع يديه إلخ) قال في الروض: ويرفعون أيديهم قال في شرحه: قال الروياني: ويكره رفع اليد المتنجسة في الدعاء قال: ويحتمل أن يقال: لا يكره بحائل. (قوله: فيدعو فيها) أي: الأولى (قوله: أما المدور إلخ) عبارة الروض، أما المقور والمثلث فليس فيه إلا التحويل قال في شرحه: وعبارة المصنف كأصله تقتضي تغاير المثلث وما قبله وهو ظاهر ولهذا عبر جماعة بأو وقول المجموع: قال الأصحاب: إن كان مدورا ويقال له: المقور والمثلث لم يستحب التنكيس يقتضي اتحادهما وليس مرادا. اهـ. إذ المدور ما ينسج أو يخاط مقورا كالسفرة، والمثلث ما له زاوية واحدة في مقابلة زاويتين حجر ش ع. (قوله: إلا التحويل) أي: لعسر تنكيسه إذ ليس له زاوية يسهل تناول اليد لها حتى يجعل أعلاه أسفله وعكسه حجر [حاشية الشربيني] حينئذ على المتروك كما في الاستبدال والتبدل اهـ وقوله: مطلقا أي: سواء ذكر مع المتروك والمأخوذ غيرهما أم لا. اهـ. ع ش وبه ظهر معنى قوله: المصحوب بمقابله فقط في التبديل فتدبر. (قوله: متعين) قال بعضهم: إنه الأفصح. اهـ. (قوله: أي: في دعائها) إشارة إلى أنه عطف بيان. اهـ. لكن الأولى أنه بدل. (قوله: بجعل ظهر كفيه إلخ) ظاهره دائما اعتبارا لما ذكر من القصد لكن في ق ل على الجلال أن الإشارة بظهر الكف في كل صيغة، فيها دفع نحو اكشف وارفع وببطنه في كل صيغة، فيها تحصيل نحو: أسقنا وأنبت لنا وما في المنهج من اعتبار القصد ليس على إطلاقه ولو اجتمع التحصيل والرفع كأن سمع شخصا دعا بهما فقال: اللهم افعل لي مثل ذلك راعى الثاني. اهـ. (قوله: أسقنا) بقطع الهمزة من أسقى ووصلها من سقى ع ش. (قوله: مريعا) أي: ذا ريع وقوله: غدقا أي: كثير الماء والخير أو كبير القطر. (قوله: مجللا) أي: يعم الأرض بنفسه أو بما يخرج بسببه كجل الفرس، طبقا أي: كالطبق على الأرض لاستيعابه لها دائما إلى انتهاء الحاجة، واللأواء شدة المجاعة. (قوله: سحاء) يقال سح

إذا سال من أعلى إلى أسفل وساح، إذا سال على وجه الأرض. اهـ. ق ل وفي التحفة أنه شديد الوقع على الأرض. اهـ. (قوله: يدع) أي: الذكر فقط بخلاف المرأة والخنثى. اهـ. ق ل (قوله: المدور) وكذا الطويل م ر. اهـ. (قوله: فليس فيه إلا التحويل) ؛ لأن التنكيس فيه متعسر

المجموع، وكذا في الروضة وأصلها لكنهما تركا لفظ المدور وعبرا بما يفيد مغايرة المقور للمثلث، كما هو كذلك، والحكمة في الأمرين التفاؤل بتغير الحال إلى الخصب والسعة روى الدارقطني عن جعفر بن محمد عن أبيه «أنه – صلى الله عليه وسلم – استسقى وحول رداءه ليتحول القحط وكان – صلى الله عليه وسلم – يحب الفأل الحسن» (كذا) يترك رداءه محولا (حتى نزع) أي: إلى أن ينزع ثيابه بعد وصوله منزله؛ لأنه لم ينقل أنه – صلى الله عليه وسلم – غيره بعد التحويل ويفعل الناس بأرديتهم كفعل الإمام وإذا فرغ الخطيب من الدعاء مستقبلا أقبل على القوم بوجهه وحثهم على الطاعة وصلى على النبي – صلى الله عليه وسلم – ودعا للمؤمنين والمؤمنات وقرأ آية، أو آيتين وقال أستغفر الله لي ولكم.)

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak during the rain prayer?

Source Book: Al-Iqna' fi Hall Alfaz Abi Shuja' (book_id=5107, page=192)

(ويحول) الخطيب (رداءه) عند استقبال القبلة للتفاؤل بتحويل الحال من الشدة إلى الرخاء فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الفأل الحسن وفي رواية لمسلم وأحب الفأل الصالح ويجعل يمين ردائه يساره وعكسه (ويجعل أعلاه أسفله) وعكسه والأول

تحويل والثاني تنكيس وذلك للاتباع في الأول ولهمه صلى الله عليه وسلم بالثاني فيه فإنه استسقى وعليه خميصة سوداء فأراد أن يأخذ بأسفلها أعلاها فلما ثقلت عليه قلبها على عاتقه ويحصلان معا بجعل الطرف الأسفل الذي على شقه الأيمن على عاتقه الأيسر وعكسه وهذا في الرداء المربع وأما المدور والمثلث فليس فيه إلا التحويل قال القمولي لأنه لا يتهيأ فيه التنكيس وكذا الرداء الطويل ومراده كغيره أن ذلك متعسر لا متعذر ويفعل الناس وهم جلوس مثله تبعا له وكل ذلك مندوب

Mas'alah: What is the ruling on the imam turning his cloak during the second sermon of the rain prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2409)

ويستحب للإمام عند تحوله في صدر الخطبة الثانية إلى القبلة أن يحول رداءه للأحاديث الصحيحة السابقة

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak during the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2427)

عبد العزيز وأبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وقال مالك وأحمد واسحق وأبو ثور لا يكبر وحكاه العبدري عن المزني أيضا ومذهبنا استحباب تحويل الرداء في الخطبة للإمام والمأمومين كما سبق وبه قال مالك وأحمد وأبو ثور وداود * وقال أبو حنيفة لا يستحب وقال محمد بن الحسن يحول الإمام دون المأمومين وحكاه العبدري عن الطحاوي عن أبي يوسف قال وروي عن ابن المسيب وعروة والثوري ومذهبنا

استحباب خطبتين للاستسقاء بينهما جلسة وبه قال مالك وأبو يوسف

ومحمد وحكى ابن المنذر عن عبد الرحمن بن مهدي أنها خطبة واحدة وعن أحمد انه لا خطبة وانما يدعوا ويكثر الاستغفار ومذهبنا أنه يستحب الاستسقاء بالدعاء ولكن الأفضل الاستسقاء بالصلاة كما سبق وحكى ابن المنذر عن الثوري كراهة الاستسقاء بدعاء من غير صلاة *

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak during the rain prayer?

Source Book: Al-Wasit fi al-Madhhab (book_id=5110, page=734)

وكان على رسول الله صلى الله عليه وسلم خميصة فتعذر عليه لما حاول قلبها من الأعلى إلى الأسفل فترك فرأى الشافعي رضي الله عنه في الجديد الإتيان بما هم به رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى

Mas'alah: What is the ruling on earnest supplication and turning the cloak during rain-seeking?

Source Book: Al-Najm al-Wahhaj fi Sharh al-Minhaj (book_id=1802, page=1089)

ويبالغ في الدعاء سرا وجهرا، ويحول رداءه عند استقباله ـــــــ وعبارته تقتضي: أنه يستقبل القبلة إلى فراغ الخطبة، والمجزوم به في (المحرر) : أنه إذا فرغ من الدعاء الآتي .. استقبل الناس، وأتى بباقي الخطبة، وقال: أستغفر الله لي ولكم. قال: (ويبالغ في الدعاء سرا وجهرا) ؛ لقوله تعالى: {ادعوا ربكم تضرعا وخفية} ، فإذا أسر .. دعا

الناس سرا، وإذا جهر .. أمنوا، وهكذا السنة في كل دعاء لرفع بلاء. قال الإمام الشافعي رضي الله عنه: وينبغي أن يقول في دعائه في هذه الحالة: اللهم إنك أمرتنا بالدعاء ووعدتنا بالإجابة، وأنت لا تخلف الميعاد، وقد دعوناك كما أمرتنا، فاستجب لنا كما وعدتنا. ويستحب رفع اليد في هذا الدعاء؛ لما روى الشيخان [خ3565 – م895] عن أنس: (أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه في شيء من الدعاء إلا عند الاستسقاء، فإنه كان يرفع يده حتى يبدو بياض إبطيه) . والسنة في هذا الرفع: أن يجعلوا ظهور أكفهم إلى السماء، وهكذا السنة في كل دعاء لرفع البلاء، فإذا سأل الله شيئا .. عكس. قال: (ويحول رداءه عند استقباله) ؛ لما ثبت في حديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه في (الصحيحين) [خ1012 – م894] : (أن النبي صلى الله عليه وسلم استقبل القبلة وحول رداءه) .

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak and raising hands in the rain prayer?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=291)

[حاشية الرملي الكبير] قوله، وهو نحو ثلثها إلخ) وفي الكافي للزبيري عنه عند بلوغ النصف وقال الروياني في البحر يكون عند الفراغ من الاستغفار (قوله ويحول رداءه وينكسه) هذا مخصوص بالذكر أما المرأة والخنثى فلا (قوله وحول رداءه) قال البيهقي وكان طول ردائه – صلى الله عليه وسلم – أربعة أذرع وعرضه ذراعين وشبرا (قوله إلى الخصب) بالكسر (قوله ويكره رفع اليد النجسة) أشار إلى تصحيحه (قوله نبه عليه الأذرعي وغيره) أشار إلى تصحيحه (قوله وهل هما عبادتان) تشترط فيهما النية أو لا أشار إلى تصحيحه الثاني (قوله فيكون المسموع صوته) أي صوت تسبيحه

استسقى وأشار بظهر كفيه إلى السماء» رواه مسلم وقيس بالاستسقاء ما في معناه والحكمة أن القصد رفع البلاء بخلاف القاصد حصول شيء فيجعل بطن كفيه إلى السماء)

Mas'alah: Why is turning the cloak recommended in the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Tahdhib fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i (book_id=2393, page=892)

ويستحب للناس أن يفعلوا ذلك. وهذا كله للتفاؤل لتقلب الزمان إلى الخصب.

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak and facing the qiblah in the rain-seeking prayer?

Source Book: Fath al-'Aziz bi-Sharh al-Wajiz = Al-Sharh al-Kabir lil-Rafi'i (book_id=905, page=2271)

الثانية ويستقبل القبلة فيهما ويحول رداءه تفاؤلا بتحويل الحال فيقلب الاعلي الي الاسفل واليمين إلي اليسار والظاهر إلى الباطن ويتركه كذلك إلى ان ينزع ثيابه) * قوله ثم يخطب مرقوم بالالف لان عنده لا خطبة لصلاة الاستسقاء ولكن يدعوا لامام ويكثر في دعائه من الاستغفار وهو مخير بين أن يدعو قبل الصلاة أو بعدها وعند يخطب له لما روى ابن عباس رضى الله عنهما أن النبي صلي الله عليه وسلم (صنع في الاستسقاء كما صنع في العيد) وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم (خرج إلى الاستسقاء فصلى ركعتين وخطب) إذا ثبت ذلك

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak during the rain prayer?

Source Book: Fath al-Rahman bi-Sharh Zabad Ibn Raslan (book_id=44600, page=293)

ويحول رداءه عند استقباله فيجعل يمينه يساره وعكسه، وينكسه فيجعل أعلاه أسفله وعكسه، ويحصل التحويل والتنكيس بجعل الطرف الأسفل الذي على شقه الأيسر على عاتقه الأيمن، والطرف الأسفل الذي على شقه الأيمن على عاتقه الأيسر ويفعل الناس مثله.

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak during the rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=741)

قوله: (ويحول الخ) أي ندبا تفاؤلا بتحول الحال من الشدة إلى الرخاء فقد كأن صلى الله عليه وسلم يحب الفأل الحسن, وأراد بالتحويل ما يشمل التنكيس بدليل تفسيره المذكور.

Mas'alah: What is the ruling on turning and inverting the cloak during rain-seeking?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala al-Khatib = Tuhfat al-Habib 'ala Sharh al-Khatib (book_id=2694, page=707)

وعكسه، والأول تحويل والثاني تنكيس وذلك للاتباع في الأول، ولهمه – صلى الله

عليه وسلم – بالثاني فيه، فإنه استسقى وعليه خميصة سوداء فأراد أن يأخذ بأسفلها فيجعله أعلاها، فلما ثقلت عليه قلبها على عاتقه، ويحصلان معا بجعل الطرف الأسفل الذي على شقه الأيمن على عاتقه الأيسر وعكسه وهذا في الرداء المربع، وأما المدور والمثلث فليس فيه إلا التحويل قال القمولي: لأنه لا يتهيأ فيه التنكيس، وكذا الرداء الطويل ومراده كغيره أن ذلك متعسر لا متعذر، ويفعل الناس وهم جلوس مثله تبعا له وكل ذلك مندوب

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak during the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=440)

ويجعل يمين ردائه [حاشية البجيرمي] إلى قوله ولو ترك الإمام الاستسقاء فعله الناس فما قبله مستثنى أيضا تأمل . (قوله: ويقول في الخطبة الأولى) هذا مستأنف لا معطوف على الاستثناء (قوله: اللهم أسقنا) بقطع الهمزة من أسقى ووصلها من سقى فقد ورد الماضي ثلاثيا ورباعيا قال تعالى {وسقاهم ربهم} [الإنسان: 21] وقال تعالى {لأسقيناهم ماء غدقا} [الجن: 16] (قوله: مغيثا) هو بضم الميم وكسر الغين المعجمة وهو الذي يغيث الخلق ويرويهم ويشبعهم (قوله: مريعا) هو بفتح فكسر وبالتحتية ما يأتي بالريع والزيادة وروي بالموحدة مع ضم الميم وسكون الراء أي يكون سببا في أكل الربيع من أربع البعير إذا أكل الربيع، وبالفوقية معهما من أرتعت الماشية إذا أكلت ما شاءت وكل مناسب هنا اهـ إيعاب شوبري. (قوله إلى انتهاء الحاجة) أي الغرض الشامل للزيادة النافعة ودفع قوله إلى انتهاء الحاجة ما يقال ربما كان دوامه من العذاب وقوله: من القانطين أي الآيسين من رحمتك بسبب تأخير المطر عنا ح ف (قوله: أي

كثيرا) وبعضهم فسره بكثير الدر أي الصب (قوله أي النماء) أي الزيادة في نفسه أي كثير في نفسه وقوله كثير الخير أي ما يترتب عليه من نبات الزرع والثمار شيخنا (قوله كجل الفرس) أي الذي يوضع على ظهرها تحت السرج وقوله شديد الوقع ليغوص فيها مأخوذ من سح الماء إذا نزل من أعلى إلى أسفل ويقال ساح الماء إذا جرى على وجه الأرض ح ل (قوله ما يطبق الأرض) بضم التحتية وسكون الطاء وكسر الموحدة من أطبق؛ لأنه لم يسمع طبق اهـ مختار اط ف قال ع ش ويجوز فيه ضم أوله وتشديد الباء كما في القاموس ففي القاموس طبق الشيء تطبيقا عم وفي المختار وأطبق الشيء غطاه (قوله كالطبق) أي يصير على الأرض كطبقة ثانية (قوله ويتوجه من نحو ثلث) أي استحبابا فإن استقبل له أي للدعاء في الأولى لم يعده في الثانية أي لا تطلب إعادته بل ينبغي كراهتها وكذا ينبغي كراهة الاستقبال في الأولى وإن أجزأ عن الاستقبال في الثانية ع ش اط ف (قوله سرا وجهرا) وحينئذ يسر القوم حالة إسراره ويؤمنون على دعائه حالة جهره. اهـ. ح ل. (قوله ويرفع الحاضرون أيديهم) غير المتنجسة حيث لا حائل فإن كان عليها حائل احتمل عدم الكراهة (قوله مشيرين بظهور أكفهم إلخ) ظاهره أنهم يفعلون ذلك حتى في قولهم اللهم اسقنا الغيث وهو كذلك لكون المقصود به رفع البلاء كما يدل عليه قوله والحكمة إلخ اط ف أي وإن كان في الظاهر طلب تحصيل الغيث كما قرره شيخنا ح ف وفي ع ش على م ر ما نصه ظاهره أنهم يفعلون ذلك حتى في قولهم اللهم اسقنا الغيث ونحوه لكون المقصود به رفع البلاء ويخالفه ما مر في القنوت وعبارته ويجعل فيه وفي غيره ظهر كفيه إلى السماء إن دعا برفع بلاء ونحوه وعكسه إن دعا بتحصيل شيء أخذا مما سيأتي في الاستسقاء اهـ ويمكن رد ما في القنوت إلى ما هنا بأن يقال معنى قولهم إن طلب رفع شيء أي إن طلب ما المقصود منه رفع شيء ومعنى قولهم إن دعا بتحصيل شيء أي إن دعا بطلب تحصيل شيء اهـ ولو اجتمع التحصيل والرفع راعى الثاني كما لو سمع شخصا دعا بهما فقال اللهم افعل لي

مثل ذلك ق ل (قوله أن القصد رفع البلاء) ولا فرق بين كون البلاء واقعا أو لا لأن القصد رفع وقوعه لو وقع اط ف (قوله ويجعل يمين ردائه) أي بعد الاستقبال كما في الوسيط ويفيده كلام المصنف إن عطف على قوله يبالغ تأمل وقال الماوردي يحول قبله وقيل يتخير شوبري قال ع ش ويوجه كونه بعد الاستقبال بأنه قبل الاستقبال مشغول بالوعظ وأنه يورث مشقة في الجمع بين التحويل والالتفات اهـ ومحل هذا الجعل إن كان لابسا له وانظر هل يستحب أن يلبسه لذلك يظهر نعم ليحصل هذه السنة ووافق عليه شيخنا ز ي. (فائدة) «كان طول ردائه – عليه الصلاة والسلام – أربعة أذرع وعرضه ذراعين وشبرا» كما في شرح م ر.

Mas'alah: What is the ruling on turning and reversing the cloak during the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=441)

يساره وعكسه و) يجعل (أعلاه أسفله وعكسه) والأول تحويل والثاني تنكيس وذلك للاتباع في الأول رواه أبو داود وغيره ولهمه – صلى الله عليه وسلم – بالثاني فيه فإنه استسقى وعليه خميصة سوداء فأراد أن يأخذ بأسفلها فيجعله أعلاها فلما ثقلت عليه قلبها على عاتقه، ويحصلان معا بجعل الطرف الأسفل الذي على شقه الأيسر على عاتقه الأيمن والطرف الأسفل الذي على شقه الأيمن على عاتقه الأيسر والحكمة فيهما التفاؤل بتغيير الحال إلى الخصب والسعة)

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak during the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=369)

)

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak during the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=369)

ويحول رداءه عند استقباله فيجعل يمينه يساره وعكسه) روى البخاري عن عبد الله بن زيد بن عاصم المازني: «أنه – صلى الله عليه وسلم – في استسقائه لما أراد أن يدعو استقبل القبلة وحول رداءه» . وروى أبو داود في حديث عبد الله المذكور: «أنه – عليه الصلاة والسلام – حول رداء فجعل عطافه الأيمن على عاتقه الأيسر، وجعل عطافه الأيسر على عاتقه الأيمن» .

Mas'alah: What is the ruling on inverting the cloak during the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=369)

)

Mas'alah: What is the ruling on inverting the cloak during the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=369)

وينكسه على الجديد فيجعل أعلاه أسفله وعكسه) روى أبو داود وغيره عن عبد الله بن زيد أيضا قال: «استسقى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وعليه خميصة سوداء

فأراد أن يأخذ بأسفلها فيجعله أعلاها، فلما ثقلت عليه قلبها على عاتقه» . فهمه بذلك يدل على أنه مستحب وترك للسبب المذكور والقديم ينظر إلى أنه لم يفعله ويحصل التحويل والتنكيس بجعل الطرف الأسفل الذي على شقه الأيسر على عاتقه الأيمن، والطرف الأسفل الذي على شقه الأيمن على عاتقه الأيسر، والحكمة فيهما التفاؤل بتغير الحال إلى الخصب والسعة. روى الدارقطني عن جعفر بن محمد عن أبيه «أنه – صلى الله عليه وسلم – استسقى وحول رداءه ليتحول القحط» . (ويحول –

Mas'alah: What is the ruling on inverting the cloak during the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=369)

[حاشية قليوبي] الأرض.

Mas'alah: What is the ruling on reversing the cloak during the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=369)

قوله: (وقلب ظهر البطن) أي بالفعل والدوام لأنه – صلى الله عليه وسلم – لم ينكس أو بالفعل فقط، لأن الرداء معهما يعود إلى حاله الأول، كما سيأتي وفي ذكر معنى الحديث، بقولهم فلما ثقلت عليه، قلبها على عاتقه نظر يدرك بالتأمل.

Mas'alah: What is the ruling on inverting the cloak during the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=369)

قوله: (وينكسه) بفتح أوله وسكون ثانيه، وضم ثالثه مخففا من باب نصر، وبضم أوله وفتح ثانيه وكسر ثالثه، مشددا ولا يطلب تنكيس الرداء غير المربع، كما لا يطلب التحويل، ولا التنكيس من المرأة والخنثى.

Mas'alah: What is the wisdom behind turning and inverting the cloak during the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=369)

قوله: (والقديم إلخ) أي ولأن في التنكيس مع التحويل عود وجه الرداء الملاصق للثياب إلى حاله قبلهما المنافي لتغير الحال فقوله والحكمة فيهما أي من حيث المجموع، أو المقصود أو من حيث الفعل أو –

Mas'alah: What does the commentary say about the hadith on turning the cloak?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=369)

[حاشية عميرة] الجميع في حديث واحد، رواه الشافعي في الأم والمختصر، والضمير في قوله وأسقطه راجع لقوله: وأكثرها.

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak and reversing the order in the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=370)

[حاشية عميرة] قوله: (ففي الروضة) متعلق بقوله المشتمل في هذا الحديث الشريف،

وقلب ظهر البطن لا يمكن منع الجمع بين التحويل، والتنكيس السابقين ثم رأيت ذلك مسطورا من بحث الرافعي، وكذا السبكي في شرحه لكن الحديث لا إشكال فيه لأنه – صلى الله عليه وسلم –، لم ينكس وإنما فعل لتحويل فقط، والقلب معه ممكن.

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak during the rain prayer according to Abu Hanifah?

Source Book: Hilyat al-'Ulama' fi Ma'rifat Madhahib al-Fuqaha' — Tab. al-Risalah al-Hadithah (book_id=107453, page=653)

وقال أبو حنيفة: لا يستحب ذلك.

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak during the rain prayer?

Source Book: I'anat al-Talibin 'ala Hall Alfaz Fath al-Mu'in (book_id=231, page=301)

وينبغي في وسط الخطبة الثانية أن يستدبر الناس ويستقبل القبلة، ويحول رداءه في هذه الساعة تفاؤلا بتحويل الحال.

Mas'alah: What did the Prophet do regarding the rain-seeking prayer?

Source Book: I'anat al-Talibin 'ala Hall Alfaz Fath al-Mu'in (book_id=231, page=301)

هكذا فعل رسول الله – صلى الله عليه وسلم –.

Mas'alah: What is the wisdom behind turning the cloak during rain-seeking?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2199)

زيد: ما رواه أبو داود عنه أيضا قال: "استسقى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه خميصة سوداء، فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذ أسفلها فيجعله أعلاها، فلما ثقلت عليه قلبها على عاتقه" . فثبت عنه التحويل، ونبه على جعل الأعلى أسفل؛ لأنه تركه لعذر، ولأن في التحويل تفاؤلا بالانتقال من حال إلى حال؛ لعل الله- تعالى- أن ينقلهم من حال القحط والجدب إلى حال السعة والخصب، وقد كان- عليه السلام- يحب الفأل. وقيل: المعنى في التحويل أن يوافق الظاهر الباطن في تغير الحال، قاله المتولي. قال: ويتركه- أي الرداء- محولا إلى أن ينزعه مع ثيابه؛ لأنه لم ينقل أنه صلى الله عليه وسلم غير رداءه بعد التحويل.

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak during the rain-seeking prayer?

Source Book: Mughni al-Muhtaj ila Ma'rifat Ma'ani Alfaz al-Minhaj (book_id=922, page=525)

ويبالغ في الدعاء سرا وجهرا، ويحول رداءه عند استقباله فيجعل يمينه يساره وعكسه وينكسه على الجديد فيجعل أعلاه أسفله وعكسه ويحول الناس مثله. قلت: ويترك محولا حتى ينزع الثياب، ولو ترك الإمام الاستسقاء فعله الناس، [مغني المحتاج] (ويبالغ في الدعاء) حينئذ (سرا) ويسر القوم الدعاء أيضا (وجهرا) ويؤمن القوم على دعائه. قال تعالى: {ادعوا ربكم تضرعا وخفية} [الأعراف: 55] ويرفعون أيديهم في الدعاء جاعلين ظهور أكفهم إلى السماء، ثبت ذلك في صحيح مسلم. قال العلماء:

وهكذا السنة لكل من دعا لرفع بلاء أن يجعل ظهر كفه إلى السماء، وإذا سأل شيئا عكس ذلك. والحكمة أن القصد رفع البلاء، بخلاف القاصد حصول شيء فيجعل بطن كفه إلى السماء. قال الروياني: ويكره رفع اليد النجسة. قال: ويحتمل أن يقال لا يكره بحائل. قال الشافعي – رضي الله عنه: وينبغي أن يكون من دعائهم في هذه الحالة: اللهم أنت أمرتنا بدعائك ووعدتنا إجابتك وقد دعوناك كما أمرتنا فأجبنا كما وعدتنا، اللهم فامنن علينا بمغفرة ما قارفنا وإجابتك في سقيانا، وسعة في رزقنا، وذكره في المحرر وأسقطه المصنف اختصارا، وكان اللائق ذكره (ويحول) الخطيب (رداءه عند استقباله) القبلة للتفاؤل بتحويل الحال من الشدة إلى الرخاء «كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يحب الفأل الحسن» رواه الشيخان عن أنس بلفظ: ويعجبني الفأل الكلمة الحسنة والكلمة الطيبة وفي رواية لمسلم «وأحب الفأل الصالح» (فيجعل يمينه) أي يمين ردائه (يساره، وعكسه) للاتباع كما رواه أبو داود. قال السهيلي: وكان طول ردائه – صلى الله عليه وسلم – أربعة أذرع وعرضه ذراعين وشبرا (وينكسه) بفتح أوله مخففا وبضمه مثقلا عند استقباله (على الجديد فيجعل أعلاه أسفله وعكسه) لما في خبر أبي داود وغيره «أنه – صلى الله عليه وسلم – استسقى وعليه خميصة سوداء، فأراد أن يأخذ بأسفلها فيجعله أعلاها فلما ثقلت عليه قلبها على عاتقه» وجه الدلالة أنه هم به فمنعه من فعلها مانع، والقديم لا يستحب، لأنه لم يفعله، ومتى جعل الطرف الأسفل الذي على الأيسر على الأيمن والآخر على الأيسر حصل التنكيس والتحويل جميعا، والخلاف في الرداء المربع أما المدور والمثلث فليس فيه إلا التحويل قطعا. قال القمولي: لأنه لا يتهيأ فيه التنكيس، وكذا الرداء الطويل. قال شيخنا: ومراده كغيره أن ذلك متعسر لا متعذر (ويحول الناس) وينكسون وهم جلوس كما نقله الأذرعي عن بعض الأصحاب (مثله) تبعا له؛ لما روى الإمام أحمد في مسنده أن الناس حولوا مع النبي – صلى الله عليه وسلم –. تنبيه: عبر في المحرر بقوله: ويفعل بدل يحول وهو

أعم لما تقرر، ويقع في بعض نسخ الكتاب كذلك، لكن المذكور عن نسخة المصنف يحول (قلت: ويترك) بضم أوله: أي رداء الخطيب والناس (محولا حتى ينزع) بفتح أوله (الثياب) كل منهما عند رجوعهما لمنزلهما؛ لأنه لم ينقل أنه – صلى الله عليه وسلم – غير رداءه قبل ذلك (ولو ترك الإمام الاستسقاء فعله الناس) كسائر السنن. ولأنهم يحتاجون كما يحتاج الإمام بل أشد، لكنهم لا يخرجون إلى الصحراء إذا كان الوالي بالبلد حتى يأذن لهم كما اقتضاه كلام الشافعي لخوف الفتنة نبه عليه الأذرعي وغيره

Mas'alah: What is the wisdom behind turning the cloak during the rain prayer?

Source Book: Nihayat al-Matlab fi Dirayat al-Madhhab (book_id=6951, page=1558)

ثم في الرواية أنه كما تحول صلى الله عليه وسلم إلى القبلة، يحول رداءه، كما سنصفه، ورأى العلماء أن ذلك كان تفاؤلا، في تحويل الحال من الجدب إلى الخصب (2) ، وكان صلى الله عليه وسلم يحب الفأل (3) .

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak during the rain-seeking prayer?

Source Book: Nihayat al-Zayn (book_id=5117, page=113)

ويتوجه القبلة من نحو ثلث الخطبة الثانية ويحول رداءه عند استقبال القبلة بأن يجعل يمين الرداء يساره وعكسه ويجعل أعلاه أسفله وهذا يسمى تنكيسا وليس التحويل والتنكيس خاصين بالإمام بل مثله الذكور الحاضرون بخلاف النساء والخناثى وحكمة التحويل التفاؤل بتغير الحال من شدة إلى رخاء فيغيرون بواطنهم بالتوبة وظواهرهم

بتحويل أرديتهم وتنكيسها ويترك الرداء محولا منكسا حتى تنزع الثياب

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak during the rain-seeking prayer?

Source Book: Sharh al-Mahalli 'ala al-Minhaj (book_id=55169, page=411)

(ويحول رداءه عند استقباله فيجعل يمينه يساره وعكسه) روى البخاري عن عبد الله بن زيد بن عاصم المازني: {أنه صلى الله عليه وسلم في استسقائه لما أراد أن يدعو استقبل القبلة وحول رداءه} . وروى أبو داود في حديث عبد الله المذكور: {أنه عليه الصلاة والسلام حول رداء فجعل عطافه الأيمن على عاتقه الأيسر، وجعل عطافه الأيسر على عاتقه الأيمن} .

Mas'alah: What is the ruling on inverting the cloak during the rain-seeking prayer?

Source Book: Sharh al-Mahalli 'ala al-Minhaj (book_id=55169, page=411)

(وينكسه على الجديد فيجعل أعلاه أسفله وعكسه) روى أبو داود وغيره عن عبد الله بن زيد أيضا قال: {استسقى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه خميصة سوداء فأراد أن يأخذ بأسفلها فيجعله أعلاها، فلما ثقلت عليه قلبها على عاتقه} . فهمه بذلك يدل على أنه مستحب وترك للسبب المذكور والقديم ينظر إلى أنه لم يفعله ويحصل

التحويل والتنكيس بجعل الطرف الأسفل الذي على شقه الأيسر على عاتقه الأيمن، والطرف الأسفل الذي على شقه الأيمن على عاتقه الأيسر، والحكمة فيهما التفاؤل

بتغير الحال إلى الخصب والسعة. روى الدارقطني عن جعفر بن محمد عن أبيه {أنه صلى الله عليه وسلم استسقى وحول رداءه ليتحول القحط} . (ويحول

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak during the rain-seeking prayer?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=397)

(وحول الإمام والناس) حال جلوسهم (ثيابهم) أي: أرديتهم (حينئذ) أي: حين استقباله القبلة، بأن يجعل ما كان على كل جانب من الأيمن والأيسر والأعلى والأسفل على الآخر، وهذا في المربع.

Mas'alah: What is the wisdom behind turning the garment during rain prayer?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=397)

وحكمته: التفاؤل بتغيير الحال إلى الرخاء.

Mas'alah: What are the two opinions on turning the cloak during the rain prayer?

Source Book: Sharh Mushkil al-Wasit (book_id=2633, page=794)

قلت: وفي قلب الرداء من الأعلى إلى الأسفل قولان يأتي إن شاء الله تعالى ذكرهما [3]، وتلك أولى بأن تذكر في معرض ما ذكره لما سبق من تنزيل من [4] نزل النصين

على اختلاف حالين [5]، والله أعلم.

Mas'alah: What is the ruling on the opinion of the author of al-Tatimma regarding turning the cloak?

Source Book: Sharh Mushkil al-Wasit (book_id=2633, page=804)

واقتصر صاحب "التتمة" في الرداء المربع على التنكيس مع انقلاب الظاهر، وذكر أنه الأولى [1]. ولم أره لغيره، وهو بعيد، بل هو - والله أعلم - غلط، وخروج عن الجديد والقديم معا، وهو تحريف للقول [2] القديم؛ لأنه في القديم اقتصر على قلب الظاهر مع التحويل من اليمين إلى اليسار [3] احتجاجا بفعل النبي - صلى الله عليه وسلم - [4]، فجعل هو التنكيس بدل التحويل، فكان مخالفا لما فعل ولما هم به - صلى الله عليه وسلم - ومنشأ هذا الوهم: لفظة في الحديث حملها على غير وجهها، وذلك أنه احتج بحديث عبد الله بن زيد (أن النبي - صلى الله عليه وسلم - استسقى وكان عليه خميصة له سوداء، فأراد أن يأخذ أسفلها فيجعله أعلاها، فلما ثقلت عليه قلبها على عاتقه) . أخرجه أبو داود [5]، وهو حديث حسن، فحمل هذا على أنه أخذ الطرف الأسفل من شقه الأيسر فجعله على عاتقه وقال: (إنه يصير الأعلى (1) لم أقف على النقل عنه فيما بين يدي من مصادر، والله أعلم. (2) في (ب) : القول. (3) انظر: النقل عن القديم: في المجموع 5/ 86، روضة الطالبين 1/ 606، مغني المحتاج 1/ 325. (4) فيما رواه عبد الله بن زيد كما سيأتي قريبا. (5) في سننه كتاب الصلاة، باب جماع أبواب صلاة الاستسقاء وتفريعها 1/ 688 رقم (1164) ، وممن رواه كذلك النسائي مختصرا في سننه كتاب الاستسقاء، باب الحال التي يستحب للإمام أن يكون عليها إذا خرج 3/ 173 رقم (1506) ، والشافعي في مسنده ص: 387، وفي

الأم 1/ 418، وأحمد في المسند 4/ 41، والحاكم في المستدرك 1/ 327 وقال: "هو صحيح على شرط مسلم" ، والبيهقي في السنن الكبرى كتاب الاستسقاء 3/ 489 رقم (6417) ، قال النووي في المجموع 5/ 80: "صحيح أو حسن" , وراجع: تذكرة الأخيار ل88/ أ، التلخيص الحبير 5/ 103.

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak when facing the qiblah during the rain prayer?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1077)

)

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak during the rain prayer?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1077)

ويحول رداءه عند استقباله) القبلة (فيجعل يمينه يساره وعكسه) للاتباع وحكمته التفاؤل بتغير الحال إلى الرخاء كما ورد ويكره تركه

Mas'alah: What is the ruling on inverting the cloak during the rain prayer?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1077)

)

Mas'alah: What is the ruling on inverting the cloak during the rain prayer?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1077)

وينكسه) إن كان غير مدور ومثلث وطويل (على الجديد فيجعل أعلاه أسفله وعكسه) لما صح أنه – صلى الله عليه وسلم – هم بذلك فمنعه ثقل خميصته ويحصل التحويل والتنكيس معا بأن يجعل الطرف الأسفل الذي على شقه الأيمن على عاتقه الأيسر، والطرف الأسفل الذي على شقه الأيسر على عاتقه الأيمن أما المدور والمثلث فليس فيه إلا التحويل وكذا الطويل أي البالغ في الطول لتعسر التنكيس فيه وفي كتابي در الغمامة تفصيل في تحويل الطيلسان فراجعه

Mas'alah: What is the ruling on turning and inverting the cloak during the rain-seeking prayer?

Source Book: 'Ujalat al-Muhtaj ila Tawjih al-Minhaj (book_id=97125, page=406)

ويحول رداءه عند استقباله فيجعل يمينه يساره وعكسه، للاتباع، كما رواه أبو داود [774] ويكره تركه كما قاله العجلي، وينكسه على الجديد فيجعل أعلاه أسفله وعكسه، لأنه عليه الصلاة والسلام هم به فثقلت عليه الخميصة فقلبها على عاتقه كما صححه ابن حبان والحاكم [775]، والقديم أنه لا يستحب، ومحل الخلاف في المربع، أما المدور فلا يستحب التنكيس بل يقتصر على التحويل قطعا، والحكمة في كل ذلك التفاؤل بتغير الحال إلى الخصب والسعة.

Sub-topic – Method of Turning the Cloak

Mas'alah: How is the cloak turned during the rain prayer?

Source Book: Al-Hawi al-Kabir (book_id=5118, page=957)

(فصل) : ويستحب له إذا أراد استقبال القبلة أن يحول رداءه وينكسه، وتحويله أن يجعل ما على عاتقه الأيمن على عاتقه الأيسر وما على عاتقه الأيسر على عاتقه الأيمن وتنكيسه: أن يجعل أعلاه أسفله، وأسفله أعلاه. وقال مالك: يحول ولا ينكس. وقال أبو حنيفة: لا يحول ولا ينكس. والدلالة عليهما ما رواه عبد الله بن زيد أن النبي – صلى الله عليه وسلم – استسقى وعليه خميصة سوداء فأراد أن يجعل أسفلها أعلاها فثقلت عليه فحولها، فثبت عنه التحويل، ونبه على التنكيس لأنه تركه لعذر، ولأن في التحويل تفاؤل بالانتقال من حال إلى حال، لعل الله أن ينقلهم من حال القحط إلى حال السعة والخصب.

Mas'alah: How did the Prophet turn his cloak during the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2403)

فيجعله أعلاها فلما ثقلت عليه قلبها علي عاتقه

Mas'alah: What is the meaning of 'khamisah' and 'naks' in the context of the istisqa' prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2406)

(قوله) فإن كان الرداء مربعا نكس هو بتخفيف الكاف هذه اللغة المشهورة ويجوز بتشديدها ومن الاول قوله تعالي (ناكسوارء وسهم) وقرئ قوله تعالى (ننكسه في الخلق) بالتخفيف والتشديد والخميصة كساء أسود له علمان في طرفيه وهذا منقول عن أهل الحجاز وغيرهم وقال أبو عبيد كساء مربع وقال الأصمعي كساء من صوف وخز وقيل كساء رقيق أصفر أو أحمر أو أسود وهذا يوافق مقتضى هذا الحديث فإن قوله خميصة سوداء يقتضي أنها قد تكون غير سوداء

Mas'alah: Is it recommended to reverse the cloak along with turning it during rain prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2409)

وهل يستحب أن ينكسه مع التحويل قال المصنف والأصحاب إن كان مدورا ويقال له المقور والمثلث لم يستحب بل يقتصر على التحويل بالاتفاق وإن كان مربعا ففيه قولان حكاهما الخراسانيون (الجديد الصحيح) "

وبه قطع المصنف وآخرون يستحب نكسه نص عليه في الأم وغيره والقديم لا يستحب ودليل الجميع يعرف مما سبق

Mas'alah: How are the turning and reversing of the cloak defined in rain prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2410)

قال الأصحاب التحويل أن يجعل ما على عاتقه الأيمن على عاتقه الأيسر وبالعكس والنكس أن يجعل أعلاه أسفله ومتى جعل الطرف الأسفل الذي على شقه الأيسر على عاتقه الأيمن والطرف الأسفل الذي على شقه الأيمن على عاتقه الأيسر حصل التحويل والنكس جميعا

Mas'alah: How does the imam turn his cloak during the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Umm — Tab. al-Wafa' (book_id=102696, page=545)

تحويل الإمام الرداء قال الشافعي : رحمه الله تعالى , ويبدأ فيخطب الخطبة الأولى ثم يجلس ثم يقوم فيخطب بعض الخطبة الآخرة فيستقبل الناس في الخطبتين ثم يحول وجهه إلى القبلة , ويحول رداءه ويحول الناس أرديتهم معه فيدعو سرا في نفسه , ويدعو الناس معه ثم يقبل على الناس بوجهه فيحضهم , ويأمرهم بخير , ويصلي على النبي - صلى الله عليه وسلم - ويدعو للمؤمنين والمؤمنات ويقرأ آية أو أكثر من القرآن , ويقول : أستغفر الله لي ولكم ثم ينزل , وإن استقبل القبلة في الخطبة الأولى لم يكن عليه أن يعود لذلك في الخطبة الثانية , وأحب لمن حضر الاستسقاء استماع الخطبة والإنصات , ولا يجب ذلك وجوبه في الجمعة . @

Mas'alah: What is the manner of the imam turning his cloak in the sermon?

Source Book: Al-Umm — Tab. al-Wafa' (book_id=102696, page=546)

كيف تحويل الإمام رداءه في الخطبة . قال الشافعي : رحمه الله تعالى أخبرنا الدراوردي

عن عمارة بن غزية عن عباد بن تميم قال { استسقى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وعليه خميصة له سوداء فأراد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن يأخذ بأسفلها فيجعله أعلاها فلما ثقلت عليه قلبها على عاتقه } قال الشافعي : وبهذا أقول فنأمر الإمام أن ينكس رداءه فيجعل أعلاه أسفله , ويزيد مع تنكيسه فيجعل شقه الذي على منكبه الأيمن على منكبه الأيسر , والذي على منكبه الأيسر على منكبه الأيمن فيكون قد جاء بما أراد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من نكسه , وبما فعل من تحويل الأيمن على الأيسر إذا خف له رداؤه فإن ثقل فعل ما فعل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من تحويل ما على منكبه الأيمن على منكبه الأيسر , وما على منكبه الأيسر على منكبه الأيمن , ويصنع الناس في ذلك ما صنع الإمام فإن تركه منهم تارك أو الإمام أو كلهم كرهت تركه لمن تركه , ولا كفارة , ولا إعادة عليه , ولا يحول رداءه إذا انصرف من مكانه الذي يخطب فيه , وإذا حولوا أرديتهم أقروها محولة كما هي حتى ينزعوها متى نزعوها , وإن اقتصر رجل على تحويل ردائه , ولم ينكسه أجزأه إن شاء الله تعالى لسعة ذلك , وكذلك لو اقتصر على نكسه , ولم يحول إلا نكسا , رجوت أن يجزيه@

Mas'alah: How is the cloak turned during the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Najm al-Wahhaj fi Sharh al-Minhaj (book_id=1802, page=1090)

فيجعل يمينه يساره وعكسه، وينكسه- على الجديد- فيجعل أعلاه أسفله وعكسه، ـــــــ قال السهيلي: وكان طول ردائه أربع أذرع، وعرضه ذراعان وشبر. والحكمة في تحويله: التفاؤل بتحويل الحال من الضيق إلى السعة. وفي (الدارقطني) [2/ 66] :

(أن النبي صلى الله عليه وسلم استسقى وحول رداءه؛ ليتحول القحط) ، و (كان صلى الله عليه وسلم يحب الفأل الحسن) . وقال المتولي: إنما استحب ذلك؛ لأن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم، فيغيروا بواطنهم بالتوبة، وظواهرهم بتحويل الرداء لعل الله تعالى يغير ما بهم. وقال الماوردي: يستحب أن يكون التحويل قبل الاستغفار. قال: (فيجعل يمينه يساره وعكسه) كذا رواه أبو داوود [1156] عن فعل النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد حسن. قال: (وينكسه– على الجديد– فيجعل أعلاه أسفله وعكسه) ؛ لما روى الحاكم [1/ 327] وأبو داوود [1157] والنسائي [1/ 157] : (أنه صلى الله عليه وسلم استسقى وعليه خميصة سوداء، فأراد أن يأخذ بأسفلها فيجعله أعلاها، فلما ثقلت عليه .. قلبها على عاتقه) ، فرأى الإمام الشافعي رضي الله عنه إتباعه فيما أراده عليه الصلاة والسلام وهم به. قال الرافعي: ومتى جعل الطرف الأسف الذي على شقه الأيسر على عاتقه الأيمن، والطرف الأسفل الذي على شقه الأيمن على عاتقه الأيسر .. حصل التحويل والتنكيس جميعا. ومحل الخلاف بين القديم والجديد: في الرداء المربع، فإن كان مدورا .. لم يستحب التنكيس، بل يقتصر على التحويل بالاتفاق.

Mas'alah: How did the Prophet turn his cloak during the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition (book_id=54899, page=277)

استسقى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه خميصة له سوداء، فأراد أن ياخذ بأسفلها فيجعله أعلاها، فلما ثقلت عليه قلبها على عاتقه.

Mas'alah: How does the imam turn his cloak during the rain prayer?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=291)

ويحول رداءه وينكسه) بفتح أوله مخففا وبضمه مثقلا عند استقباله (

Mas'alah: What is the manner of turning and inverting the cloak during the rain prayer?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=291)

فيجعل ما على كل جانب من الأيمن والأيسر و) من (الأعلى والأسفل على الآخر) فالأول تحويل والثاني تنكيس وروى البخاري «أنه – صلى الله عليه وسلم – لما أراد أن يدعو في استسقائه استقبل القبلة وحول رداءه» زاد أحمد وحول الناس معه وروى أبو داود بإسناد حسن «أنه حول رداءه فجعل عطافه الأيمن على عاتقه الأيسر وجعل عطافه الأيسر على عاتقه الأيمن» وروى هو أيضا والحاكم في صحيحه «أنه – صلى الله عليه وسلم – استسقى وعليه خميصة سوداء فأراد أن يأخذ بأسفلها فيجعله أعلاها فلما ثقلت عليه قلبها على عاتقه» فهمه بذلك يدل على استحبابه وتركه للسبب المذكور ويحصل التحويل والتنكيس بجعل الطرف الأسفل الذي على شقه الأيسر على عاتقه الأيمن والطرف الأسفل الذي على شقه الأيمن على عاتقه الأيسر. والحكمة فيهما التفاؤل بتغير الحال إلى الخصب والسعة قال تعالى {إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم} [الرعد: 11] فيغيروا بواطنهم بالتوبة وظواهرهم بما ذكر فيغير الله ما بهم وروى الدارقطني عن جعفر بن محمد عن أبيه «أنه – صلى الله عليه وسلم – حول رداءه ليتحول القحط وكان – صلى الله عليه وسلم – يحب الفأل الحسن» رواه الشيخان عن أنس بلفظ «ويعجبني الفأل الكلمة الحسنة والكلمة الطيبة» وفي رواية

لمسلم «وأحب الفأل الصالح» ثم كل من التحويل والتنكيس على حدته لا يحصل إلا بقلب الظاهر إلى الباطن، وأما الجمع بينهما فلا يحصل مع ذلك لا كما وقع للإمام والغزالي فاختبره تجده صحيحا نبه على ذلك الرافعي وغيره)

Mas'alah: How is the cloak turned for square, round, and triangular cloaks?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=291)

هذا في) الرداء (المربع أما المقور) وفي نسخة المدور (والمثلث فليس فيه إلا التحويل) بالاتفاق قال القمولي؛ لأنه لا يتهيأ فيه التنكيس وكذا الرداء الطويل ومراده كغيره أن ذلك متعسر لا متعذر وعبارة المصنف كأصله تقتضي تغاير المثلث وما قبله، وهو ظاهر ولهذا عبر جماعة بأو وقول المجموع قال الأصحاب إن كان مدورا ويقال له المقور والمثلث لم يستحب التنكيس يقتضي اتحادهما وليس مرادا)

Mas'alah: How is the cloak turned during the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Tahdhib fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i (book_id=2393, page=892)

فإذا قام إلى الخطبة الثانية، وأتى ببعضها- حول وجهه إلى القبلة، وحول رداءه؛ فجعل طرفه الأسفل الذي على شقة الأيسر على عاتقه الأيمن، وطرفه الأسفل الذي على شقة الأيمن على عاتقه الأيسر؛ فيحصل به التقليب والتنكيس. فلو حوله ولم ينكس جاز. هذا وإذا كان الرداء مربعا؛ فإن كان مثلثا أو مدورا جعل ما على عاتقه الأيمن على عاتقه الأيسر، وما على عاتقه الأيسر على عاتقه الأيمن. وقال أحمد وإسحاق: كيف ما

كان الرداء يجعل اليمين على الشمال، والشمال على اليمين. روى عبد الله بن زيد قال: استسقى رسول الله– صلى الله عليه وسلم– وعليه خميصة سوداء، فأراد أن يأخذ أسفلها، فيجعله أعلاها، فملا ثقلت عليه قلبها على عاتقه.

Mas'alah: How does the imam supplicate and turn his cloak during the rain prayer?

Source Book: Bidayat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj (book_id=96982, page=426)

ويبالغ في الدعاء سرا وجهرا، ويحول رداءه عند استقباله فيجعل يمينه يساره وعكسه، وينكسه –على الجديد– فيجعل أعلاه أسفله وعكسه، === "الدقائق" [1]، وكلامه قد يوهم بقاء الاستقبال إلى فراغ الخطبة، والمجزوم به في "الشرح" و "الروضة" : أنه إذا فرغ من الدعاء الآتي ذكره .. استقبل الناس وأتى بباقي الخطبة، وقال: (أستغفر الله لي ولكم) [2]. (ويبالغ في الدعاء سرا وجهرا) لقوله تعالى: {ادعوا ربكم تضرعا وخفية} وإذا أسر .. دعا الناس، وإذا جهر .. أمنوا، ويرفعون أيديهم في الدعاء جاعلين ظهور أكفهم إلى السماء، ثبت ذلك في "صحيح مسلم" [3]، وهكذا السنة لكل من دعا لرفع بلاء: أن يجعل ظهر كفه إلى السماء، وإذا سأل شيئا .. عكس ذلك. (ويحول رداءه عند استقباله، فيجعل يمينه يساره وعكسه) للاتباع؛ كما رواه أبو داوود [4]، والمعنى في ذلك: التفاؤل بتحويل الحال من الغلاء إلى الرخاء، قال العجلي: ويكره تركه. (وينكسه –على الجديد– فيجعل أعلاه أسفله وعكسه) لأنه عليه السلام استسقى وعليه خميصة سوداء، فأراد أن يأخذ أسفلها فيجعله أعلاها، فلما ثقلت عليه .. قلبها، صححه ابن حبان والحاكم [5]، وجه الدلالة: أنه هم به فمنعه مانع من فعله، والقديم: لا يستحب؛ لأنه لم يفعله. ومحل الخلاف: في الرداء المربع، أما المدور .. فلا

يستحب التنكيس، بل يقتصر على التحويل قطعا، ومتى جعل الطرف الأسفل الذي على شقه الأيمن على (1) دقائق المنهاج (ص 48) . (2) الشرح الكبير (2/ 389 – 390) ، روضة الطالبين (2/ 94) . (3) صحيح مسلم (896) عن أنس بن مالك رضي الله عنه. (4) سنن أبي داوود (1163) ، عن عبد الله بن زيد المازني رضي الله عنه. (5) صحيح ابن حبان (2867) ، المستدرك (1/ 327) ، وأخرجه ابن خزيمة (1415) ، وأبو داوود (1164) ، والنسائي (1/ 157) عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه.

Mas'alah: What is the manner of supplication and turning the cloak in the rain-seeking prayer?

Source Book: Fath al-'Aziz bi-Sharh al-Wajiz = Al-Sharh al-Kabir lil-Rafi'i (book_id=905, page=2274)

وقد روى عن أنس رضى الله عنه أن النبي صلي الله عليه وسلم (استسقي فاشار بظهر كفيه الي السماء) قال العلماء وهكذا السنة من دعا لدفع البرء جعل ظهر كفيه الي السماء وإذا سأل الله تعالى شيئا جعل بطن كفه إلى السماء قال الشافعي رضي الله عنه وليكن من دعائم في هذه الحالة اللهم انت امرتنا بدعائك ووعدتنا اجابتك وقد دعوناك كما امرتنا فاجبنا كما وعدتنا اللهم فامنن ععلينا بمغفرة ما قارفنا وإجابتك في سقيانا وسعة رزقنا وقوله في الكتاب ويستقبل القبلة فيها ربما أوهم استحباب الاستقبال في جميعها وليس كذلك بل المراد أنه يستقبل القبلة في أثنائها ثم إذا فرغ من الدعاء مستقبلا أقبل بوجهه علي الناس وحضهم على طاعة ربهم ويصلوا علي النبي صلي الله عليه وسلم وسلم ويدعو المؤمنين والمؤمنات ويقرأ آية أو آيتين ويقول استغفر الله لي ولكن ثم ينزل هذا لفظ الشافعي رحمه الله ويستحب عند تحوله إلى القياسم أن يحول

رداءه وهل ينكسه مع التحويل فيه قولان (الجديد) نعم (والقديم) لا وبه قال مالك واحمد وعند أبى حنيفة رحمهم الله لا يفعل واحدا منهما والتحويل أن يجعل ما علي عاتقه الايمن

على عاتقه الايسر وبالعكس والتنكيس أن يجعل أعلاه أسفله وبالعكس اما التحول فهو منقول عن فعل رسول الله صلي الله عليه وسلم واما التنكيس فقد نقل انه هم به لكن كان على خميصة فثقلت عليه فقلبها من الاعلى الي الاسفل فرأى الشاقعي رضي الله عنه في الجديد اتباعه فيما هم به لظهور السبب الداعي الي الترك ومتي جعل الطرف الاسفل الذى علي شقه الايسر على عاتقه الايمن والطرف الاسفل الذي علي شقه الايمن علي عاتقه الايسر فقد حصل التحويل والتنكيس جميعا وهذا كله في الرداء المربع فاما المقور والمثلث فليس فيه الا التحويل والناس يفعلون باردیتهم مثل ما فعل الامام والسبب في ذلك التفاؤل بتحويل الحال من الجدوبة إلي الخصب وكان النبي صلي الله عليه وسلم يحب التفاؤل وإذا حولوا الاردية تركوهها كذلك الي ان ينزعوا الثياب (وقوله) ويحول رداءه مرقوم بالحاء لما ذكرنا وقوله فيقلب مرقوم به أيضا وبالميم والالف والواو للقول القديم الصائر الي انه لا يقلب الا على إلى الاسفل وهذا الكلام تفسير منه للتحويل والتنكيس مندرج فيه فقد

أخذ في التفسير قلب الظاهر إلي الباطن وإنما قلد فيه امام الحرمين رحمه الله فانه حكي عن الجديد أنه يقلب اسفل الرداء الي الاعلى ويقلب ما كان من جانب اليمين إلى اليسار ويقلب ما كان باطنا يلى الثياب منه إلى الظاهر فتحصل ثلاثة أوجه من التقليب (وأعلم) أن هذا الوجه الثالث لم يذكره الجهور وليس في لفظ الشافعي رضي الله عنه تعرض له والوجه حذفه لان الامور الثلاثة لا يمكن اجتماعها الا بوضع ما كان منسد لا

علي الرأس أو لفه عليه ومعلوم أن هذه الهيئة غير مأمور بها وليست هي من الارتداء في شئ وفيما عدا ذلك لا يجتمع من الامور الثلاثة الا اثنان أما قلب اليمين إلى اليسار مع قلب الظاهر الي الباطن أو قلب اليمين إلي اليسار مع قلب الاعلي الي الاسفل أو قلب الظاهر إلى الباطن مع قلب الاعلى إلى الاسفل فان شككت فيه فجربه يزل شكك * قال *)

Mas'alah: What is the meaning of 'rukka' in the context of rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=738)

والمراد بالركع الذين انحنت ظهورهم من الكبر, وقيل من العبادة. وقال صلى الله عليه وسلم: "وهل ترزقون وتنصرون إلا بضعفائكم"

Mas'alah: What is the meaning of 'tahwil' in the context of the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=741)

قوله: فيجعل يمينه يساره) أي وبالتنكيس تفسير للتحويل.

Mas'alah: How does the preacher turn his cloak during the rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala al-Khatib = Tuhfat al-Habib 'ala Sharh al-Khatib (book_id=2694, page=706)

(ويحول) الخطيب (رداءه) عند استقبال القبلة للتفاؤل بتحويل الحال من الشدة إلى الرخاء، «كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يحب الفأل الحسن» وفي رواية لمسلم: «وأحب الفأل الصالح» ويجعل يمين ردائه يساره وعكسه، ويجعل أعلاه أسفله [حاشية البجيرمي] قوله: (إنه كان غفارا) ولم يزل لأن "كان" في حق الله تعالى للدوام والاستمرار قوله: (يرسل السماء) أي المطر، من إطلاق المحل على الحال؛ قال م ر: ويجوز أن يراد به المطر مع السحاب. وقوله "مدرارا" مفعالا صيغة مبالغة، وهو حال أي حال كونه كثير الدر أي الماء ويقول ما قال آدم – عليه السلام: {ربنا ظلمنا أنفسنا} [الأعراف: 23] الآية وكما قال موسى – عليه السلام – {رب إني ظلمت نفسي فاغفر لي} [القصص: 16] وكما قال يونس – عليه السلام: {لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين} [الأنبياء: 87] اهـ قوله: (ومن دعاء الكرب) لأنه روي أنه يذكر عند الكرب وفيه أنه ذكر لا دعاء. وأجيب بأنه لما كان القصد منه طلب رفع الكرب سمي دعاء بهذا الاعتبار وإن كان مدلوله الثناء على الله كما أفاده شيخنا العشماوي، ففيه دعاء ضمنا أو أنه سماه دعاء باعتبار أنه ورد فيه أدعية في بعض الروايات. وهذا كله طريقة الفقهاء، وأما السادة الصوفية فعادتهم التسليم من غير دعاء للعزيز الحكيم، قال قائلهم: سلم له الأمر عل تسلم ... واصبر على الدهر إن تمادى لا تخش نارا ذكت بليل ... كم جمرة أصبحت رمادا قوله: (ويجعل يمين ردائه) كان الأولى عطفه بالفاء ق ل. وحكمة التحويل التفاؤل بتغيير الحال من الشدة إلى الرخاء فيغيروا بواطنهم بالتوبة وظواهرهم بتحويل أرديتهم وتنكيسها لقوله تعالى: {إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم} [الرعد: 11] وهذا التحويل خاص بالرجل إماما أو غيره دون المرأة والخنثى، وإن كان ظاهر كلام المصنف يشعر بتخصيصه بالإمام كالتنكيس؛ ولهذا قال ق ل: والتحويل والتنكيس خاص بالرجل مطلقا. وقد أشار الشارح بقوله فيما يأتي "ويفعل الناس إلخ" إلى عدم اختصاص ما ذكر من التحويل

والتنكيس بالإمام في كلام المصنف، لكن يقيد كلام الشارح فيما يأتي بالذكور فقط. ويترك الرداء محولا ومنكسا حتى تنزع الثياب كما في شرح المنهج. وحقيقة الرداء ما يوضع على الكتف، والطيلسان ما يوضع على الرأس ويغطى به بعض الوجه، والإزار ما يوضع في الوسط. وكان طول ردائه – صلى الله عليه وسلم – ستة أذرع وعرضه ثلاثة أذرع وشبرا، وكان إزاره – صلى الله عليه وسلم – أربعة أذرع وعرضه ذراعين وشبرا. واختلف المحدثون – رضي الله عنهم – في عمامته – صلى الله عليه وسلم – كيف كانت طولا وعرضا وصفة، ثم رووا عن عائشة – رضي الله عنها – أنها قالت: كانت عمامته الشريفة في سفره بيضاء طولها سبعة أذرع وعرضها ذراع وإن العذبة من غير العمامة وفي الحضر كانت عمامته الشريفة سوداء من صوف طولها سبعة أذرع في عرض ذراع والعذبة من العمامة؛ وفي الحديث قال – صلى الله عليه وسلم: «عليكم بالعمائم فإنها سيما الملائكة وتيجان العرب، وأرخوها من خلف ظهوركم إلى الجهة اليسرى مقدار أربعة أصابع» كذا ذكره ولي الله تعالى محيي الدين محمد المليجي الشافعي الشعراني في كتابه الذي سماه بالمتن. وفي شرح الشمائل للمناوي أن لبس النعل الأصفر يورث السرور بدليل: {صفراء فاقع لونها} [البقرة: 69] إلخ. وكان – صلى الله عليه وسلم – يسمي ما يلبسه باسمه، ولم يلبس السراويل

Mas'alah: How does the imam turn his cloak during the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=738)

(ويجعل يمين ردائه يساره وعكسه و) يجعل (أعلاه أسفله وعكسه) والأول تحويل والثاني تنكيس وذلك للاتباع في الأول رواه أبو داود وغيره «ولهمه – صلى الله عليه

وسلم – بالثاني فيه فإنه استسقى وعليه خميصة سوداء فأراد أن يأخذ بأسفلها فيجعله أعلاها فلما ثقلت عليه قلبها على عاتقه» [حاشية الجمل] الهمزة وكسر الدال المهملة من الإدرار وهو الإكثار من اللبن والضرع بفتح الضاد المعجمة محل اللبن من البهيمة ومما جرب لإدراره أن يؤخذ الشمر الأخضر ويدق ويستخرج ماؤه ويضاف إليه قدره من عسل النحل ويسقى لمن قل لبنها من أدمية أو غيرها وبركات السماء خيراتها وهو المطر وبركات الأرض النبات والثمار قال أبو حيات وذلك لأن السماء تجري مجرى الأب والأرض تجري مجرى الأم ومنهما يحصل جميع الخيرات بخلق الله تعالى وتدبيره والبلاء بفتح الباء الموحدة والمد الحالة الشاقة وسقيا رحمة بضم السين المهملة أي وصول خير لنا ولما يتعلق بنا من الدواب وغيرها ولا سقيا عذاب أي وصول شر لنا ولما يتعلق بنا ولا محق بفتح الميم وسكون الحاء أي هلاك وإذهاب بركة ولا هدم بفتح الهاء وإسكان الدال وفتحها أي هلاك بوقوع الأبنية المهدومة ولا غرق بفتح الغين المعجمة والراء أي هلاك بالماء ولا بلاء أي اختبار ويسن أن يكثر من دعاء الكرب وهو لا إله إلا الله العظيم الحليم لا إله إلا الله رب العرش العظيم لا إله إلا الله رب السموات ورب الأرضين ورب العرش العظيم. اهـ. برماوي (قوله ويتوجه من نحو ثلث الثانية) فإن توجه أي استقبل في الأولى لم يعده في الثانية اهـ. شرح م ر (قوله أي تكره إعادته في الثانية) كما أنه يكره الاستقبال في الأولى وإن أجزأ عن الاستقبال في الثانية اهـ. ع ش على م ر (قوله سرا وجهرا) وحينئذ يسر القوم حالة إسراره ويؤمنون على دعائه حالة جهره قال إمامنا – رضي الله تعالى عنه – وينبغي أن يكون من دعائهم في هذه الحالة اللهم إنك أمرتنا بدعائك ووعدتنا بإجابتك وقد دعوناك كما أمرتنا فأجبنا كما وعدتنا اللهم فامنن علينا بمغفرة ما قارفنا وإجابتك في سقيانا وسعة في رزقنا ذكره في المجموع اهـ. شرح م ر (قوله ويرفع الحاضرون أيديهم) ويكره رفع اليد المتنجسة فإن كان عليها حائل احتمل عدم الكراهة. اهـ. شرح م ر (قوله مشيرين بظهور أكفهم

إلخ) ظاهره أنهم يفعلون ذلك حتى في قولهم اللهم اسقنا الغيث ونحوه وهو كذلك لكون المقصود به ورفع البلاء كما يدل عليه قوله والحكمة إلخ اهـ. ط ف أي وإن كان في الظاهر طلب تحصيل الغيث اهـ. شيخنا ح ف وفي ع ش على م ر ما نصه ظاهره أنهم يفعلون ذلك حتى في قولهم اللهم اسقنا الغيث ونحوه لكون المقصود به رفع البلاء ويخالفه ما مر له في القنوت وعبارته ويجعل فيه وفي غيره ظهر كفيه إلى السماء إن دعا برفع البلاء ونحوه وعكسه إن دعا بتحصيل شيء أخذا مما سيأتي في الاستسقاء انتهى ويمكن رد ما في القنوت إلى ما هنا بأن يقال معنى قولهم إن طلب رفع شيء أي إن طلب ما المقصود منه رفع شيء ومعنى قولهم إن دعا بتحصيل شيء أي إن دعا بطلب تحصيل شيء اهـ وفي ق ل على الجلال وحاصل الجمع بين التناقض فيه أن الإشارة بظهر الكف في كل صيغة فيها رفع نحو اكشف وارفع وببطنه في كل صيغة فيها تحصيل نحو اسقنا وأنبت لنا وما في المنهج من اعتبار القصد ليس على إطلاقه ولو اجتمع التحصيل والدفع راعى الثاني كما لو سمع شخصا دعا بهما فقال اللهم افعل لي مثل ذلك اهـ. (قوله والحكمة فيه) أي في جعل ظهر الكف إلى السماء (قوله ويجعل يمين ردائه) أي بعد الاستقبال كما في الوسيط ويفيده كلام المصنف أن عطف على قوله ويبالغ تأمل وقال الماوردي يحول قبله وقيل ويتخير اهـ. إيعاب ومحل هذا الجعل إن كان لابسا له وانظر هل يستحب أن يلبسه كذلك يظهر نعم ليحصل هذه السنة ووافق عليه شيخنا زي اهـ شوبري (قوله وعكسه) بفتح السين وضمها هكذا ضبب عليه بالقلم اهـ. شوبري (قوله والثاني تنكيس) في المختار نكس الشيء فانتكس قلبه على رأسه وبابه نصر ونكسه تنكيسا والنكس بالضم عود المرض بعد النقه وقد نكس الرجل نكسا على ما لم يسم فاعله ويقال تعسا له ونكسا وقد يفتح هذا للازدواج أو لأنه لغة. اهـ. (قوله للاتباع في الأول) «وكان طول ردائه – صلى الله عليه وسلم – أربعة أذرع وعرضه ذراعين وشبرا» اهـ. شرح م ر (قوله بالثاني فيه) أي في الثاني فتنحل العبارة إلى

هكذا ولهمه بالثاني في الثاني وفي هذا ظرفية الشيء في نفسه فلو حذف قوله فيه لكان أولى اهـ. شيخنا (قوله وعليه خميصة) بفتح الخاء المعجمة وهي كساء مربع له علمان وقيل أعلام من خيط أحمر أو أصفر أو غير ذلك ويكون من صوف وغيره

Mas'alah: How are turning and reversing the cloak achieved simultaneously?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=739)

ويحصلان معا بجعل الطرف الأسفل الذي على شقه الأيسر على عاتقه الأيمن والطرف الأسفل الذي على شقه الأيمن على عاتقه الأيسر والحكمة فيهما التفاؤل بتغير الحال إلى الخصب والسعة

Mas'alah: How does the worshipper turn his cloak during the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=369)

قوله: (ويحول) أي الذكر عند أي بعد استقباله، رداءه لا غيره من نحو قميصه.

Mas'alah: What was the description of the Prophet's cloak when he turned it during the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=369)

قوله: (وحول) أي النبي - صلى الله عليه وسلم - رداءه، وكان طوله أربعة أذرع ونصف تقريبا، وعرضه ذراعان تقريبا، وجنسه من الصوف كإزاره قدرا وجنسا،

وعمامته جنسا، ولم يرد فيها تقدير. فالتحويل يكون فيما قارب ذلك، لا في نحو البردة.

Mas'alah: What is the linguistic derivation of the word 'yankusuhu'?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=369)

قول المتن: (وينكسه) قال الإسنوي: يقال نكس ينكس كقعد يقعد.

Mas'alah: How is the cloak turned and what supplication is made during rain-seeking?

Source Book: I'anat al-Talibin 'ala Hall Alfaz Fath al-Mu'in (book_id=231, page=301)

فيجعل أعلاه أسفله وما على اليمين على الشمال وما على الشمال على اليمين، وكذلك يفعل الناس، ويدعون في هذه الساعة سرا، ثم يستقبلهم فيختم الخطبة ويدعون وأرديتهم محولة كما هي حتى ينزعوها متى نزعوا الثياب، ويقول في الدعاء: اللهم إنك أمرنا بدعائك ووعدتنا إجابتك، فقد دعوناك كما أمرتنا فأجبنا كما وعدتنا.

Mas'alah: How is the cloak turned during the rain-seeking prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2198)

قال: ويحول رداءه من يمينه إلى شماله، ومن شماله إلى يمينه، ويجعل أعلاه أسفله، أي: إذا كان مربعا؛ [لأنه إذا] كان مدورا لا يمكن ثبوته على عاتقه لتدويره، والأصل

في ذلك مع ما ذكرناه في أول الباب عن عبد الله بن

Mas'alah: What is the ruling on inverting the square cloak during the rain-seeking prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2199)

وقد حكى المراوزة والعراقيون عن القديم أنه لا ينكس المربع أيضا، والجديد- وهو الأصح-: الأول.

Mas'alah: What is the ruling on the different ways of turning the cloak during the rain-seeking prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2199)

وقال الإمام: إنا إذا قلنا به لزم من التنكيس والتحويل أن ينقلب الظاهر إلى الباطن والباطن إلى الظاهر؛ فيكون التغيير من ثلاثة أوجه، وإذا قلنا بالقديم كان من وجهين: أحدهما: انقلاب الظاهر إلى الباطن والباطن إلى الظاهر. والثاني: جعل ما كان على اليمين على اليسار، وما كان على اليسار على اليمين. قال الرافعي: وهذا لم يذكره الجمهور، وليس في لفظ الشافعي تعرض له،

Mas'alah: What is the ruling on the impossibility of combining all three actions of turning the cloak?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2200)

والوجه حذفه؛ [و] لأن الأمور الثلاثة لا يمكن اجتماعها إلا بوضع ما كان منسدلا على

الرأس أو لفه عليه، ومعلوم أن هذه الهيئة غير مأمور بها، وليست هي من الارتداء في شيء، وفيما عدا ذلك لا يجتمع من الأمور إلا اثنان: إما قلب اليمين إلى اليسار مع قلب الظاهر إلى الباطن، أو قلب اليمين إلى اليسار مع قلب الأعلى إلى الأسفل، فإن شككت فيه فجربه يزل الشك.

Mas'alah: How does one turn the cloak according to the new position of al-Shafi'i?

Source Book: Nihayat al-Matlab fi Dirayat al-Madhhab (book_id=6951, page=1558)

ثم الذي نص عليه الشافعي في الجديد أنه يقلب أسفل الرداء إلى الأعلى، والأعلى إلى الأسفل، ويقلب ما كان من جانب اليمين إلى جانب اليسار، وما كان من جانب اليسار إلى جانب اليمين، وهو في ذلك يقلب ما كان يلي البدن إلى الظاهر، وما كان ظاهرا إلى ما يلي ثياب البدن، فيحصل ثلاثة أوجه من القلب والتحويل.

Mas'alah: How is the cloak turned during the rain-seeking prayer according to the old view?

Source Book: Nihayat al-Matlab fi Dirayat al-Madhhab (book_id=6951, page=1558)

ونص في القديم على أنه يكتفى بنقل ما على الكتف الأيسر إلى الأيمن، ونقل ما كان على الأيمن إلى الأيسر، فيحصل نوعان من القلب: أحدهما - من الكتف إلى الكتف، والآخر - قلب الظاهر إلى الباطن، ولعل الشافعي اعتمد في ترك قلب الأسفل إلى الأعلى ما روي "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتصر على ذلك" ، ولكن الشافعي

في الجديد ذكر سببه، فقال: كانت عليه خميصة، فثقلت عليه لما حاول = كلهم ثقات، وذكره الألباني في ضعيف ابن ماجة. (ر. ابن ماجة: إقامة الصلوات، باب ما جاء في صلاة الاستسقاء، ح 1268، والبيهقي: 3/ 347، ومسند أحمد: 2/ 326، وخلاصة البدر المنير: 1/ 250 ح 865) . (1) حديث عبد الله بن زيد متفق عليه (ر. اللؤلؤ والمرجان: 1/ 173 ح 515، وصحيح مسلم: كتاب صلاة الاستسقاء، ح 894، وبلفظ مسلم (تقريبا) ساقه إمام الحرمين، وانظر البخاري: كتاب الاستسقاء، 1005، وخلاصة البدر المنير: 1/ 247 ح 854). (2) قال الحافظ: "روى الحاكم من حديث جابر ما يدل لذلك ولفظه:" استسقى وحول رداءه ليتحول القحط ". وفي الطوالات للطبراني من حديث أنس بلفظ:" وقلب رداءه لكي ينقلب القحط إلى الخصب "ا. هـ (ر. التلخيص: 2/ 204 ح 727، الحاكم: 1/ 326) ." (3) حديث أنه صلى الله عليه وسلم كان يحب الفأل، متفق عليه من حديث أنس (ر. اللؤلؤ والمرجان: السلام، باب الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم، ح 1437، التلخيص: 2/ 205 ح 728) .

قلبها من الأعلى إلى الأسفل، فترك ذلك واقتصر على القلب من المنكب [إلى المنكب] (1) (2) فإذا صح أنه هم به صلى الله عليه وسلم، وتركه بسبب، فإتيان ما هم به أولى وأقرب.

Mas'alah: How does the imam turn his cloak when facing the qiblah during rain prayer?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=974)

(ويحول) الخطيب (رداءه عند استقباله) القبلة تفاؤلا بتغير الحال من الشدة إلى الرخاء للاتباع وكان – عليه الصلاة والسلام – يحب الفأل الحسن (فيجعل

Mas'alah: How is the cloak inverted according to the new opinion in rain prayer?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=974)

يمينه) أي يمين ردائه (يساره وعكسه للاتباع) قال البيهقي: وكان طول ردائه – صلى الله عليه وسلم – أربعة أذرع وعرضه ذراعين وشبرا (وينكسه) بفتح أوله مخففا وبضمه مثقلا عند استقباله (في الجديد فيجعل أعلاه أسفله وعكسه) ؛ لأنه – عليه الصلاة والسلام – استسقى وعليه خميصة سوداء فأراد أن يأخذ بأسفلها فيجعله أعلاها، فلما ثقلت عليه قلبها على عاتقه، فهمه بذلك يدل على استحبابه وتركه للسبب المذكور، والقديم لا يستحب ذلك؛ لأنه لم يفعله، ومتى جعل الطرف الأسفل الذي على الأيسر على الأيمن والآخر على الأيسر حصل التنكيس والتحويل جميعا، والخلاف في الرداء المربع أما المدور والمثلث فليس فيهما إلا التحويل قطعا وكذا الطويل، ومراد من عبر بعدم تأتي ذلك تعسره لا تعذره

Mas'alah: How is the cloak turned for different garment shapes during rain-seeking?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=397)

أما المثلث والمدور والبالغ الطول .. فليس فيه إلا تحويل ما على أحد الجانبين على الآخر.

Mas'alah: How is the cloak turned during the rain prayer?

Source Book: Sharh Mushkil al-Wasit (book_id=2633, page=800)

قوله: "فيقلب الأعلى إلى الأسفل، واليمين إلى اليسار، والظاهر إلى الباطن" [9] جمع شيخه [10]، ثم هو في تفسير القول الجديد بين ثلاثة أنواع من (1) الوسيط 2/ 800. وقد ذكره بعد كلامه السابق. (2) لم أقف على النقل عنه فيما بين يدي من مصادر، والله أعلم. (3) في (د) : يستقبل، والمثبت من (أ) و (ب) . (4) انظر: الحاوي 2/ 519. (5) كالشيرازي في: المهذب 1/ 125. (6) سورة نوح الآية (9) . (7) قال الغزالي: "ويستقبل القبلة فيهما، ويستدبر الناس، ثم يحول رداءه تفاؤلا بتحول الحال" الوسيط 2/ 800. (8) روى البخاري ومسلم عن عبد الله بن زيد "أن النبي – صلى الله عليه وسلم – خرج إلى المصلى فاستسقى فاستقبل القبلة، وقلب – وفي رواية حول – رداءه ... الحديث" . انظر: صحيح البخاري – مع الفتح. كتاب الاستسقاء، باب تحويل الرداء في الاستسقاء 2/ 578 رقم (1012) ، وصحيح مسلم – مع النووي – كتاب صلاة الاستسقاء، باب صلاة الاستسقاء 6/ 188 – 189. (9) الوسيط 2/ 800. وهو بعد قوله السابق. (10) انظر: نهاية المطلب 2/ 122/ أ.

Mas'alah: What is the correct method of combining inversion and turning of the cloak?

Source Book: Sharh Mushkil al-Wasit (book_id=2633, page=801)

التحويل. والذي رأيته في كلام الشافعي [1]، وغيره من أصحابنا [2]: النكس والتحويل من اليمين إلى اليسار، من غير ضم للثالث إليهما في الذكر. وذلك هو الصواب، ويتبين ذلك بالنظر في كيفيته، وعهدي بالمتفقهة [3] وهم أو أكثرهم لا

يهتدون لتصوير الجمع بين النكس والتحويل بفعل واحد!، وكيفيته: أنه إذا أراد التحويل الذي هو أن يجعل الطرف الذي على منكبه الأيمن على منكبه الأيسر فلا يفعله بأن يقلب الطرف الذي هو على منكبه الأيمن إلى جهة المنكب الأيسر رافعا ذلك الطرف إلى هذا الطرف من غير إدارة، فإن الذي يحصل به هو التحويل من اليمين إلى اليسار مع انقلاب الظاهر إلى الباطن من غير تنكيس. بل ينبغي أن يديره في جانبه الأعلى آخذا في صوب القفا دائرا أو بالعكس حتى يستدير ذلك الجانب إلى هذا الجانب، ويصير الأعلى أسفل، فيجتمع فيه التحويل والتنكيس، دون انقلاب الظاهر إلى الباطن، وعند هذا فإنما يحصل انقلاب الظاهر مع التحويل من اليمين وحده كما ذكرت، أو يحصل مع التنكيس وحده أيضا وهو أن يرفع الطرف [4] الذي يلي القفا فيقلبه إلى أسفل [5]، أو [6] يأخذ الطرف الأسفل فيجعله على عاتقه، فيصير الأسفل

(1) انظر: الأم 1/ 418. (2) في (أ) و (ب) : أصحابه. وانظر: الحاوي 2/ 519، المهذب 1/ 125، حلية العلماء 2/ 325. (3) في (د) : بالمتفقه، والمثبت من (أ) و (ب) . (4) سقط من (ب) . (5) في (أ) و (ب) : الأسفل. (6) في (أ) : إلى الأسفل ويأخذ.

مكان الأعلى، ويحصل التنكيس مع انقلاب [1] الظاهر إلى الباطن من غير تحويل اليمين إلى اليسار. وإذا فهم هذا فليس الأمر فيه على الإطلاق في مطلق الرداء كما أطلق المصنف وشيخه، بل الجمع بين التحويل والتنكيس مخصوص بما يسهل [2] فيه ذلك كالرداء المربع [3]، دون ما يشق فيه و [4] ذلك كالساج الذي ذكره المزني [5] في تصويره، وهو الطيلسان [6] المقور ينسج كذلك [7]، وعبر الشيخ أبو إسحاق عنه بالرداء المدور [8]، وهكذا ما [9] مثل به صاحب "التتمة" من الرداء الذي له طرفان [10]، يعني الطويل، فهذا يقتصر فيه على التحويل من اليمين إلى

اليسار مع انقلاب الظاهر وهو ما صورته أولا، فخرج منه أن التحويل له كيفيتان: إحداهما: تحصل مع انقلاب الظاهر دون (1) في (ب) : الانقلاب. (2) في (د) : يشتمل، وهو خطأ، والمثبت من (أ) و (ب) . (3) انظر: المهذب 1/ 125، فتح العزيز 5/ 103، المجموع 5/ 82، مغني المحتاج 1/ 325. (4) سقط من (أ) و (ب) . (5) انظر مختصره ص: 39. (6) الطيلسان فارسي معرب، وهو من لباس العجم. انظر: الصحاح 3/ 944، المصباح المنير ص: 142. (7) قال الأزهري: "والمقور من قورت البطيخ والجيب" . الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي ص: 83، وقال الفيومي في المصباح ص: 198: "قورت الشيء تقويرا قطعت من وسطه خرقا مستديرا كما يقور البطيخ" . (8) انظر: المهذب 1/ 125. (9) سقط من (ب) . (10) لم أقف على النقل عنه فيما بين يدي من مصادر، والله أعلم.

التنكيس، وهذا هو المخصوص بالساج والرداء الطويل. وفي الكيفية [1] الأخرى يحصل مع التنكيس دون انقلاب الظاهر، وهو المذكور في الرداء المربع. فجمع الإمام أبو المعالي ثم صاحبه الغزالي – رحمنا الله وإياهما – بين الأنواع الثلاثة في مطلق الرداء وادعيا حصولها [2] مجتمعة، وقد وضح عدم تصوره [3]. فإن قلت: يتصور بفعل ثان، فيأتي أولا بالتحويل والتنكيس كما سبق، ثم يقلب الرداء ظهرا لبطن، أو يأتي بالتنكيس أولا ثم بالتحويل [4] من اليمين. قلت: إذا فعل ذلك زال وصف آخر وهو في المثال الأول التنكيس؛ فإنه يعود الأعلى أعلى كما كان. وفي المثال الثاني يعود الباطن باطنا كما كان. ثم لفظ الإمام فيه: "يقلب الأسفل إلى الأعلى، وما كان من اليمين إلى اليسار، ومن اليسار إلى اليمين، وهو في ذلك يقلب ما كان يلي البدن إلى الظاهر" . ولولا لفظه هذا لكان يمكن أن يقال: إنه أراد حصول الأنواع الثلاثة على الجملة، وإن كان على التعاقب في صورتين، لكن لفظه هذا ثم لفظ "الوسيط" المعبر

عنه لا يستعمل في التصانيف إلا للجمع بينهما في حالة واحدة، وإن ساغ في كلام العرب استعماله فيما يتعاقب، فلا يحمل على مثله ما يوجد في مخاطبات الناس، لا سيما في كتب الفقه، ثم إن ذلك لا أصل له في المذهب ولا في السنة، فلا سبيل إلى المصير إليه، فليتأمل ذلك؛ فإنه من نفائس ما وقع عليه [5] خاتم البحث، والله أعلم.

(1) في (ب) : كيفية. (2) في (ب) : حصوله. (3) في (ب) : تصويره. (4) قوله: (والتنكيس ... بالتحويل) سقط من (ب) . (5) سقط من (أ) .

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'qalb' in the context of turning the cloak?

Source Book: Sharh Mushkil al-Wasit (book_id=2633, page=805)

أسفل والأسفل أعلى). وهذا سهو عظيم؛ فإن (قوله) [1]: (قلبها) ليس منحصر المعنى [2] في انقلاب الأسفل، بل تحويله من اليمين إلى اليسار يجوز [3] أن يقال فيه: قلبها على عاتقه؛ لما لا يخفى وجهه في اللغة [4]، ونسأل الله العصمة والإثابة.

Mas'alah: What is the old opinion regarding the turning of the cloak?

Source Book: Sharh Mushkil al-Wasit (book_id=2633, page=805)

قوله: "فترك" يعني: واقتصر على التحويل من اليمين إلى اليسار مع انقلاب الظاهر إلى الباطن، والاقتصار على هذا (هو) [5] القول القديم، والله أعلم.

Mas'alah: How should one turn the cloak during the rain prayer?

Source Book: Tahrir al-Fatawa (book_id=96932, page=411)

938 - قولهم: (ويجعل أعلاه أسفله وأسفله أعلاه) [5] هذا في الرداء المربع، فأما المقور والمثلث .. فليس فيه إلا التحويل [6].

Sub-topic – Supplications for Seeking Rain

Mas'alah: What supplications are recommended during the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Hawi al-Kabir (book_id=5118, page=957)

قال الشافعي رضي الله عنه: "ويكون من دعائهم" اللهم أنت أمرتنا بدعائك ووعدتنا إجابتك فقد دعوناك كما أمرتنا فأجبنا كما وعدتنا اللهم فامنن علينا بمغفرة ما قارفنا وإجابتك

إيانا في سقيانا وسعة رزقنا "ثم يدعو بما يشاء من دين ودنيا ويبدءون ويبدأ الإمام بالاستغفار ويفصل به كلام ويختم به ثم يقبل على الناس بوجهه فيحضهم على طاعة ربهم ويصلي على النبي – صلى الله عليه وسلم – ويدعو للمؤمنين والمؤمنات ويقرأ آية أو آيتين ويقول أستغفر الله لي ولكم ثم ينزل" . قال الماوردي: وقد روى ابن المسيب أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه استسقى فكان أكثر دعائه الاستغفار، وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه إني لأعجب ممن يبطئ عليه الرزق ومعه مفاتيحه، فقيل له وما مفاتيحه فقال الاستغفار، وحكي عن بعض العرب الجفاة أنه استسقى فقال: (رب العباد ما لنا وما لكا ... قد كنت تسقينا فما بدا لكا) (أنزل علينا الغيث لا أبالكا) قال أبو العباس المبرد معناه: أشهد أن لا أبا لك، فهذا وإن كان في لفظة جفاء فهو في معنى الدعاء صحيح، فإذا فرغ من الدعاء استقبل الناس وأتى بباقي الخطبة ثم قال أستغفر الله لي ولكم، وهو على ما كان عليه من الرداء وتحويله، وكذلك الناس معه حتى نزعوها

متى نزعها، ويختار أن يقرأ عقيب دعائه بقوله: {قد أجيبت دعوتكما فاستقيما} يونس: 89) وقوله تعالى: {فاستجبنا له فكشفنا ما به من ضر} [الأنبياء: 84] وقوله تعالى: فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك ننجي المؤمنين) الأنبياء: 88) وما أشبه ذلك من الآيات تفاؤلا لإجابة الدعوة.

Mas'alah: What supplication did the Prophet make when seeking rain?

Source Book: Al-Hawi al-Kabir (book_id=5118, page=961)

(باب الدعاء في الاستسقاء) قال الشافعي رضي الله عنه: "أخبرنا إبراهيم بن محمد قال حدثني خالد بن رباح عن المطلب بن حنطب أن النبي – صلى الله عليه وسلم – كان إذا استسقى قال" اللهم سقيا رحمة ولا سقيا عذاب ولا محق ولا بلاء ولا هدم ولا غرق اللهم على الظراب ومنابت الشجر اللهم حوالينا ولا علينا "(قال الشافعي) وروي عن سالم عن أبيه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان إذا استسقى قال" اللهم اسقنا غيثا مغيثا مريئا هنيئا مريعا غدقا مجللا عاما طبقا سحا دائما اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين اللهم إن بالعباد والبلاد والبهائم والخلق من البلاء والجهد والضنك ما لا نشكو إلا إليك اللهم أنبت لنا الزرع وأدر لنا الضرع واسقنا من بركات السماء وأنبت لنا من بركات الأرض اللهم ارفع عنا الجهد والجوع والعري واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفارا فأرسل السماء علينا مدرارا "وأحب أن يفعل هذا كله ولا وقت في الدعاء لا يجاوز." قال الماوردي: وهذا كما قال: وذلك هو المختار، لأنه مروي عن النبي – صلى الله عليه وسلم – ومنقول عن السلف الصالح رضي الله عنهم وليس في ذلك حد لا يجوز مجاوزته ولا التقصير عنه،

وبما دعا جاز.

Mas'alah: Is it disliked to say 'O Allah, rain upon us' in the rain prayer supplication?

Source Book: Al-Hawi al-Kabir (book_id=5118, page=961)

(فصل) : حكي عن بعض الفقهاء أنه كره أن يقول المستسقي في دعائه اللهم أمطرنا، وزعم أن الله تعالى لم يذكر المطر في كتابه إلا للعذاب، فقال تعالى: وأمطرنا عليهم مطرا فساء مطر المنذرين) الشعراء: 137) وهذا عندنا غير مكروه لرواية أنس بن مالك "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال في الاستسقاء ومد يديه بسطا اللهم أمطرنا" .

Mas'alah: What is the supplication of the Prophet during the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Iqna' fi Hall Alfaz Abi Shuja' (book_id=5107, page=192)

(ويدعو) في الخطبة الأولى (بدعاء) سيدنا (رسول الله صلى الله عليه وسلم) الذي أسنده إمامنا الشافعي في المختصر وهو (اللهم سقيا رحمة) بضم السين أي اسقنا سقيا رحمة فمحله نصب بالفعل المقدر (ولا سقيا عذاب) أي ولا تسقنا سقيا عذاب (ولا محق) بفتح الميم وإسكان المهملة هو الإتلاف وذهاب البركة (ولا بلاء) بفتح الموحدة وبالمد هو الاختبار ويكون بالخير والشر كما في الصحاح والمراد هنا الثاني (ولا هدم) بإسكان المهملة أي ضار يهدم المساكن ولو تضرروا بكثرة المطر فالسنة أن يسألوا الله رفعه بأن يقولوا كما قال صلى الله عليه وسلم حين اشتكى إليه ذلك (اللهم على الظراب والآكام) بكسر المعجمة جمع ظرب بفتح أوله وكسر ثانيه جبل صغير والآكام بالمد

جمع أكم بضمتين جمع أكام بوزن كتاب جمع أكم بفتحتين جمع أكمة وهو التل المرتفع من الأرض إذا لم يبلغ أن يكون جبلا

(ومنابت الشجر وبطون الأودية) جمع واد وهو اسم للحفرة على المشهور (اللهم) اجعل المطر (حوالينا) بفتح اللام (ولا) تجعله (علينا) في الأبنية والبيوت وهما في موضع نصب على الظرفية أو المغولية كما قاله ابن الأثير ولا يصلى لذلك لعدم ورود الصلاة له ويدعو في الخطبة الأولى أيضا بما رواه الشافعي في الأم والمختصر عن سالم بن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا استسقى قال (اللهم) أي يا الله (أسقنا) بقطع الهمزة من أسقى ووصلها من سقى فقد ورد الماضي ثلاثيا ورباعيا قال تعالى {لأسقيناهم ماء غدقا} {وسقاهم ربهم شرابا طهورا} غيثا بمثلثة أي مطرا (مغيثا) بضم الميم أي منقذا من الشدة بإروائه (هنيئا) بالمد والهمز أي طيبا لا ينغصه شيء (مريئا) بوزن هنيئا أي محمود العاقبة (مريعا) بفتح الميم وكسر الراء وياء مثناة من تحت أي ذا ربع أي نماء مأخوذ من المراعة وروي بالموحدة من تحت من قولهم أربع البعير يربع إذا أكل الربيع وروي أيضا بالمثناة من فوق من قولهم رتعت الماشية إذا أكلت ما شاءت والمعنى واحد (غدقا) بغين معجمة ودال مهملة مفتوحة أي كثير الماء والخير وقيل الذي قطره كبار (مجللا) بفتح الجيم وكسر اللام يجلل الأرض أي يعمها كجل الفرس وقيل هو الذي يجلل الأرض بالنبات (سحا) بفتح السين وتشديد الحاء المهملة أي شديد الوقع على الأرض يقال سح الماء يسح إذا سال من فوق إلى أسفل وساح يسيح إذا جرى على وجه الأرض (طبقا) بفتح الطاء والباء أي مطبقا على الأرض أي مستوعبا لها فيصير كالطبق عليها يقال هذا مطابق له أي مساو له (دائما) أي مستمرا نفعه إلى انتهاء الحاجة إليه فإن دوامه عذاب (اللهم اسقنا الغيث) تقدم شرحه (ولا تجعلنا من القانطين) أي الآيسين بتأخير المطر (اللهم) يا الله (إن بالعباد والبلاد) والبهائم

والخلق كما في سياق المختصر (من الجهد) بفتح الجيم وضمها أي المشقة وقيل البلاء كذا في مختصر الكفاية وقيل هو قلة الخير والهزال وسوء الحال (والجوع) لفظ الحديث واللأواء وهو بفتح اللام المشددة وبالهمزة الساكنة بالهمز الساكن والمد شدة الجوع فعبر عنه المصنف بمعناه (والضنك) بفتح المعجمة المشددة وإسكان النون أي الضيق (ما لا نشكو إلا إليك) لأنك القادر على النفع والضر ونشكو بالنون في أوله (اللهم أنبت لنا الزرع وأدر لنا الضرع) باللبن وهو بفتح الهمزة وكسر الدال المهملة وفتح الراء المشددة من الإدرار وهو الإكثار والضرع بفتح الضاد المعجمة يقال أضرعت الشاة أي نزل لبنها قبل النتاج قاله في الصحيح (وأنزل علينا من بركات السماء) أي خيراتها هو المطر (وأنبت لنا من بركات الأرض) أي خيراتها وهو النبات والثمار وفيهما بركات أقوال أخر حكاها الشيخ أبو حامد ثم قال وذلك أن السماء تجري مجرى الأب والأرض تجري مجرى الأم ومنهما حصل جميع الخيرات بخلق الله وتدبيره (واكشف عنا من البلاء) بالمد أي الحالة الشاقة (ما لا يكشفه غيرك) وفي الحديث قبل قوله واكشف عنا اللهم ارفع عنا الجهد والجوع والعري (اللهم إنا نستغفرك) أي نطلب مغفرتك بكرمك وفضلك (إنك كنت غفارا) أي كثير المغفرة فائدة ذكر الثعلبي في قوله تعالى {إن الله كان على كل شيء حسيبا} أن كل موضع وجد فيه ذكر كان موصولا بالله سبحانه وتعالى يصلح للماضي والحال والمستقبل وإذا كان موصولا بغير الله تعالى يكون على خلاف هذا المعنى (فأرسل السماء) أي المظلة لأن المطر ينزل منها إلى السحاب أو السحاب نفسه أو المطر (علينا مدرارا) بكسر الميم أي كثير الدر والمعنى أرسل علينا ماء كثيرا ويسن لكل أحد أن يظهر لأول مطر السنة ويكشف عن جسده غير عورته ليصيبه شيء من المطر تبركا وللاتباع (ويغتسل) أو يتوضأ ندبا كل أحد (في الوادي) ومر تفسيره (إذا سال) ماؤه والأفضل أن يجمع بين الغسل والوضوء قال في المجموع فإن لم يجمع فليتوضأ والمتجه كما في المهمات

الجمع في الاقتصار على الغسل ثم على الوضوء والغسل والوضوء لا يشترط فيهما النية وإن قال الإسنوي فيه نظر إلا أن يصادف وقت وضوء أو غسل لأن الحكمة فيه

هي الحكمة في كشف البدن لينال أول مطر السنة وبركته (ويسبح للرعد) أي عند الرعد (والبرق) فيقول سبحان من يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته كما رواه مالك في الموطأ عن عبد الله بن الزبير وقيس بالرعد البرق والمناسب أن يقول عنده سبحان من يريكم البرق خوفا وطمعا ونقل الشافعي في الأم عن الثقة عن مجاهد أن الرعد ملك والبرق أجنحته يسوق بها السحاب وعلى هذا فالمسموع صوته أو صوت سوقه على اختلاف فيه وإطلاق ذلك على الرعد مجاز وروي أنه صلى الله عليه وسلم قال بعث الله السحاب فنطقت أحسن النطق وضحكت أحسن الضحك فالرعد نطقها والبرق ضحكها ويندب ألا يتبع بصره البرق لأن السلف الصالح كانوا يكرهون الإشارة إلى الرعد والبرق ويقولون عند ذلك لا إله إلا الله وحده لا شريك له سبوح قدوس قال الماوردي فيختار الاقتداء بهم في ذلك وأن يقول عند نزول المطر كما في البخاري اللهم صيبا بصاد مهملة وتشديد المثناة التحتية أي مطرا شديدا نافعا ويدعو بما شاء لما روى البيهقي إن الدعاء يستجاب في أربعة مواطن عند التقاء الصفوف ونزول الغيث وإقامة الصلاة ورؤية الكعبة وأن يقول في أثر المطر مطرنا بفضل الله علينا ورحمته لنا وكره مطرنا بنوء كذا بفتح نونه وهمز آخره أي بوقت النجم الفلاني على عادة العرب في إضافة الأطار إلى الأنواء لإيهامه أن النوء فاعل المطر حقيقة فإن اعتقد أنه الفاعل له حقيقة كفر تتمة يكره سب الريح ويجمع على رياح وأرواح بل يسن الدعاء عندها لخبر الريح من روح الله أي رحمته تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب فإذا رأيتموها فلا تسبوها واسألوا الله خيرها واستعيذوا بالله من شرها وروى البيهقي في شعب الإيمان عن محمد بن حاتم قال قلت ل أبي بكر الوراق علمني شيئا يقربني إلى الله تعالى ويبعدني عن

الناس فقال أما الذي يقربك إلى الله تعالى فمسألته وأما الذي يبعدك عن الناس فترك مسألتهم ثم روي عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يسأل الله يغضب عليه ثم أنشد لا تسألن بني آدم حاجة وسل الذي أبوابه لا تحجب الله يغضب إن تركت سؤاله وبني آدم حين يسأل يغضب

Mas'alah: What is the recommended supplication in the rain-seeking sermon?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2401)

قال المصنف رحمه الله * والسنة أن يخطب لها بعد الصلاة لحديث أبى هريرة والمستحب أن يدعوا في الخطبة الاولى فيقول اللهم "اسقنا غيثا مغيثا هنيئا مريئا مريعا غدقا مجللا طبقا سحا دائما اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين اللهم ان بالعباد والبلاد من اللاواء والجهد والضنك مالا نشكوا الا اليك اللهم أنبت لنا الزرع وأدر لنا الضرع واسقنا من بركات السماء اللهم ارفع عنا الجهدو الجوع والعرى"

واكشف عنا مالا يكشفه غيرك اللهم إنا نستغفرك انك كنت غفارا فأرسل السماء علينا مدرارا "والمستحب أن يستقبل القبلة في أثناء الخطبة الثانية ويحول ما علي الايمن إلي الايسر وما علي الايسر إلى الايمن لما روى عبد الله بن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم" خرج إلى المصلي يستسقى فاستقبل القبلة ودعا وحول رداءه وجعل الايمن على الايسر والايسر علي الايمين "فان كان الرداء مربعا نكسه فجعل أعلاه أسفله وأسفله أعلاه وان كان مدورا اقتصر على التحويل لما روى عبد الله بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم" استسقي وعليه وخميصه له سوادء فأراد أن يأخذ بأسفلها

Mas'alah: What is the supplication for seeking rain according to the Prophet?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2404)

(وأما) قوله اللهم اسقنا غيثا مغيثا إلى آخره فذكره الشافعي في الأم ومختصر المزني عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا استسقى قاله إلى آخره

Mas'alah: What is the ruling on the pronunciation of 'Allahumma isqina'?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2404)

(وقوله) اللهم اسقنا يجوز وصل الهمزة وقطعها كما سبق

Mas'alah: What is the meaning of 'ghayth' in the rain supplication?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2404)

(وقوله) غيثا هو المطر

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'mughtihan' in the rain supplication?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2404)

(قوله) مغيثا – بضم الميم وكسر الغين – وهو الذي يغيث الخلق فيرويهم ويشبعهم قاله الأزهري وغيره وقال غيره منقذا لنا مما استسقينا منه قال أهل اللغة يقال غاث الغيث

الأرض أي أصابها وغاث الله البلاد أي أصابها به يغيثها بفتح الياء غيثا وغيثت الأرض تغاث غيثا فهي مغيثة ومغيوثة هذا هو المشهور في كتب اللغة أنه إنما يقال غاث الله الناس والأرض يغيثهم بفتح الياء ثلاثي أي أنزل المطر وثبت في صحيح مسلم إن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الاستسقاء "اللهم أغثنا" بالألف رباعي قال القاضي عياض قال بعضهم هذا المذكور في الحديث هو من الإغاثة بمعنى المعونة وليس من طلب الغيث إنما يقال في طلب الغيث غثنا قال القاضي

Mas'alah: What is the linguistic analysis of 'aghithna' in the rain supplication?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2405)

ويحتمل أن يكون من طلب الغيث أي هب لنا غيثا أو ارزقنا غيثا كما يقال سقاه الله وأسقاه أي جعل له سقيا على لغة من فرق بينهما

Mas'alah: What supplications are recommended in the rain-seeking sermon?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2408)

(الثاني) يستحب أن يدعو في الخطبة الأولى بهذا الدعاء المذكور في الكتاب وإن عدل إلى دعاء غيره جاز لكن هذا أفضل ومن الدعاء المستحب ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم "اللهم اسقنا غيثا مغيثا نافعا غير ضار عاجلا غير آجل اللهم اسق عبادك وبهائمك وانشر رحمتك وأحي بلدك الميت اللهم أنت الله لا إله إلا أنت الغني ونحن الفقراء أنزل علينا الغيث واجعل ما أنزلت لنا قوة وبلاغا إلى حين"

Mas'alah: What supplication for distress is recommended during the rain prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2409)

قلت ويكثر من دعاء الكرب الثابت في الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقوله عند الكرب "لا إله إلا الله العظيم الحليم لا إله إلا الله رب العرش العظيم" لا إله إلا الله رب السموات ورب الأرض رب العرش الكريم "

Mas'alah: What is the recommended supplication for good in this world and the next during the rain prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2409)

ويستحب أيضا (اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار) لحديث الصحيحين فيه

Mas'alah: What are the linguistic meanings of the words used in the rain-seeking supplication?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=1285)

واعلم أنه قد ذكر في الدعاء ألفاظا تحتاج إلى الضبط فنقول: الغيث: المطر، والمغيث: بضم الميم هو المنقذ من الشدة، والهنئ: ممدود مهموز هو الطيب الذي لا ينقصه شئ، وقيل: هو المنمى للحيوان من غير ضرر، والمرئ: بفتح الميم وبالمد والهمز أيضا هو المحمود العاقبة.

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'al-ghadaq' in the context of rain?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=1285)

والغدق: بالغين المعجمة: الكثير. قال تعالى: {لأسقيناهم ماء غدقا (16) } [2]. (1) سورة يوسف (12) . (2) سورة الجن (16) .

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'al-mujallil' in the context of rain?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=1286)

والمجلل: بالجيم المفتوحة وكسر اللام وهو الساتر للأفق لعمومه، مأخوذ من تجليل الفرس، أو الساتر للأرض بالثياب.

Mas'alah: What supplications are made in the rain-seeking sermon?

Source Book: Al-Umm — Tab. al-Wafa' (book_id=102696, page=542)

الدعاء في خطبة الاستسقاء قال الشافعي : رحمه الله تعالى , ويقول "اللهم إنك أمرتنا بدعائك , ووعدتنا@"

إجابتك فقد دعوناك كما أمرتنا فأجبنا كما وعدتنا اللهم إن كنت أوجبت إجابتك لأهل طاعتك , وكنا قد قارفنا ما خالفنا فيه الذين محضوا طاعتك فامنن علينا بمغفرة ما

قارفنا , وإجابتنا في سقيانا , وسعة رزقنا ", ويدعو بما شاء بعد للدنيا والآخرة ويكون أكثر دعائه الاستغفار يبدأ به دعاءه ويفصل به بين كلامه , ويختم به , ويكون أكثر كلامه حتى ينقطع الكلام , ويحض الناس على التوبة , والطاعة , والتقرب إلى الله عز وجل" قال الشافعي : وبلغنا { أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان إذا دعا في الاستسقاء رفع يديه } أخبرنا إبراهيم بن محمد عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن أنس بن مالك { أن النبي – صلى الله عليه وسلم – كان إذا استسقى قال : اللهم أمطرنا } , أخبرنا إبراهيم قال حدثني خالد بن رباح عن المطلب بن حنطب أن@

النبي – صلى الله عليه وسلم – كان يقول عند المطر : اللهم سقيا رحمة , ولا سقيا عذاب , ولا بلاء , ولا هدم , ولا غرق اللهم على الظراب , ومنابت الشجر اللهم حوالينا , ولا علينا ., قال : وروى سالم بن عبد الله عن أبيه { أن النبي – صلى الله عليه وسلم – كان إذا استسقى قال اللهم اسقنا غيثا مغيثا هنيئا مريئا مريعا غدقا مجللا عاما طبقا سحا دائما اللهم اسقنا الغيث , ولا تجعلنا من القانطين اللهم إن بالعباد والبلاد , والبهائم , والخلق من اللأواء , والجهد والضنك ما لا نشكو إلا إليك اللهم أنبت لنا الزرع , وأدر لنا الضرع , واسقنا من بركات السماء , وأنبت لنا من بركات الأرض اللهم ارفع عنا الجهد , والجوع , والعري , واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفارا فأرسل السماء علينا مدرارا } قال الشافعي : وأحب أن يدعو الإمام بهذا , ولا وقت في الدعاء , ولا يجاوزه ,@

أخبرنا إبراهيم عن المطلب بن السائب عن ابن المسيب قال استسقى عمر , وكان أكثر دعائه الاستغفار . قال الشافعي : وإن خطب خطبة واحدة لم يجلس فيها , ولم يكن عليه إعادة , وأحب أن يجلس حين يرقى المنبر أو موضعه الذي يخطب فيه ثم يخطب

ثم يجلس فيخطب .

Mas'alah: What is the hadith about a severe drought and the Prophet's supplication for rain?

Source Book: Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition (book_id=54899, page=274)

360 – أخبرنا من لا أتهم، عن سليمان بن عبد الله بن عويمر الأسلمي، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: أصابت الناس سنة شديدة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فمر بهم ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (والآكام) جمع أكمه، وهي: التل المرتفع من الأرض. [1] (فانجابت عن المدينة انجياب الثوب) أي: انكشفت وتقطعت كالثوب الخلق يتقطع. [2] وقيل: أي: [3] انفرجت مستديرة [4] حول المدينة، فصارت المدينة فيها مثل الجوبة؛ [5] وهي: الترس. (أصابت الناس سنة شديدة) أي: قحط ومجاعة. [6] قال الرافعي: يذكر أن ذلك كان حين دعا النبي صلى الله عليه وسلم عليهم، فقال: ((اللهم اشدد وطأتك على مضر، [7] واجعلها سنين كسني يوسف)) . [8] (1) انظر: النهاية (1/ 59) ، ولسان العرب (12/ 20 – 21) مادة أكم. (2) في م: (ينقطع) . (3) ساقطة من م. (4) في ر: (مستدبره) . (5) الجوبة بفتح الجيم وبعد الواو باء بواحدة، والجمع جوبات وجوب نادر، وهي: الحفرة المستديرة الواسعة، وكل منفتق بلا بناء جوبة؛ أي: حتى صار الغيم والسحاب محيطا بآفاق المدينة. انظر: مشارق الأنوار (1/ 163) ، والنهاية (1/ 310) ، ولسان العرب (1/ 286 – 287) مادة جوب. (6) السنة هي: الأزمة والقحط والجدب. يقال: أخذتهم السنة: إذا أجدبوا وأقحطوا، وهي من الأسماء الغالبة، نحو: الدابة في الفرس، والمال في الإبل، وأصل السنة: سنهة بوزن جبهة،

والجمع سنهات سنون كسروا السين؛ ليعلم بذلك أنه قد أخرج عن بابه إلى الجمع بالواو والنون وقد قالوا: سنينا. انظر: النهاية (2/ 407) مادة سنت، (2/ 413 – 414) مادة سنه، ولسان العرب (2/ 47) مادة سنت، (13/ 501 – 502) مادة سنه. (7) قبيلة ترجع إلى مضر بن نزار بن معد بن عدنان كانوا بمكة، ويقال: فلان يتمضر. أي: يتعصب لمضر. انظر: أخبار مكة للفاكهي (5/ 150) ، ولسان العرب (5/ 178) مادة مضر. (8) جزء من حديث أخرجه البخاري في صفة الصلاة، باب يهوي بالتكبير حين يسجد (1/ 277 / 771) ، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة (1/ 466/675) عن أبي هريرة مرفوعا مطولا.

يهودي، فقال: أما والله لو شاء صاحبكم لمطرتم ما شئتم، ولكنه لا يحب ذلك، فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بقول اليهودي، فقال: أوقد قال ذلك؟ قالوا: نعم، قال: إني لأستنصر بالسنة على أهل نجد، وإني لأرى السحاب خارجة من العنان فأكرهها، موعدكم يوم كذا أستسقي لكم، قال: فلما كان ذلك اليوم غدا الناس، فما تفرق الناس حتى أمطروا وما شاءوا، فما أقلعت السماء جمعة.

Mas'alah: What is the supplication for rain in Shafi'i fiqh?

Source Book: Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition (book_id=54899, page=275)

364 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، أخبرني خالد بن رباح، عن المطلب بن حنطب، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول عند المطر: اللهم سقيا رحمة، لا سقيا عذاب، ولا هدم ولا غرق، اللهم ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (لو

شاء صاحبكم لمطرتم) يريد أن سبب هذه الشدة أنه سأل سبعا كسبع يوسف، ويجوز أن يريد أنه لو استسقى لمطرتم. (خارجة من العين) هي: ما عن يمين قبلة العراق. [1] م ل16 / ب (فأكرهها) أي: لئلا يمطر الذين [2] دعا عليهم. (فما أقلعت) أي: / كفت. [3] (اللهم سقيا رحمة) أي: اجعله أو اسقنا. (1) العين من السحاب: اسم ما جاء عن يمين قبلة أهل العراق، وذلك يكون أخلق للمطر في العادة، تقول العرب: مطرنا بالعين. وقيل: العين من السحاب ما أقبل عن القبلة، وذلك الصقع يسمى: العضين. وقيل: العين المطر الذي يتوالى أياما. انظر: معجم البلدان (4/ 174) ، ومشارق الأنوار (2/ 107) ، وغريب الحديث، ابن الجوزي (2/ 140) ، والنهاية (3/ 332) . (2) في م: (الذي) . (3) أقلع المطر: إذا كف وانقطع. انظر: النهاية (4/ 102) ، ولسان العرب (8/ 292) مادة قلع.

Mas'alah: What is the supplication for rain in Shafi'i fiqh?

Source Book: Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition (book_id=54899, page=276)

على الظراب ومنابت الشجر، اللهم حوالينا ولا علينا.

Mas'alah: What supplication is made in the first rain-seeking sermon?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=290)

ويدعو في الخطبة الأولى) جهرا (ويقول) هذا لإفادته سنتين أولى من قول أصله فيقول (اللهم اسقنا غيثا إلى آخره، وهو مشهور) في الأصل وغيره أي مغيثا هنيئا مريئا مريعا

غدقا مجللا سحا طبقا دائما اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين اللهم إن العباد والبلاد من اللأواء والجهد

Mas'alah: What are the recommended supplications for seeking rain?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=291)

والضنك ما لا نشكو إلا إليك اللهم أنبت لنا الزرع وأدر لنا الضرع واسقنا من بركات السماء وأنبت لنا من بركات الأرض اللهم ارفع عنا الجهد والجوع والعري واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفارا فأرسل السماء علينا مدرارا قال في المجموع ومن الدعاء المستحب ما ثبت «عن النبي – صلى الله عليه وسلم – اللهم اسقنا غيثا مغيثا نافعا غير ضار عاجلا غير آجل اللهم اسق عبادك وبهائمك وانشر رحمتك وأحيي بلدك الميت اللهم أنت الله لا إله إلا أنت الغني ونحن الفقراء أنزل علينا الغيث واجعل ما أنزلت لنا قوة وبلاغا إلى حين» (

Mas'alah: What supplication is recommended during the rain prayer?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=292)

وليكن من دعائه) عبارة أصله وليكن من دعائهم في هذه الحالة (اللهم أنت أمرتنا بدعائك إلى آخره) أي ووعدتنا إجابتك وقد دعوناك كما أمرتنا فأجبنا كما وعدتنا اللهم امنن علينا بمغفرة ما قارفناه وإجابتك في سقيانا وسعة رزقنا (

Mas'alah: What supplications are recommended during the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Tahdhib fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i (book_id=2393, page=893)

ويستحب أن يكون من دعائهم: اللهم أنت أمرتنا بدعائك، ووعدتنا إجابتك، فقد دعوناك؛ كما أمرتنا، فأجبنا؛ كما وعدتنا. اللهم فامنن علينا بمغفرة ما قارفنا، وإجابتك في سقيانا وسعة رزقنا. ثم يدعون بما شاءوا من دين ودنيا. ويبدأ الإمام ويبدءون بالاستغفار، ويفصل به كلامه، ويختم به.

Mas'alah: What is the chapter on supplication in the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Tahdhib fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i (book_id=2393, page=894)

باب: الدعاء في الاستسقاء

Mas'alah: What is the supplication the Prophet used when seeking rain?

Source Book: Al-Tahdhib fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i (book_id=2393, page=894)

روي عن سالم بن عبد الله، عن أبيه؛ أن رسول الله- صلى الله عليه وسلم- كان إذا استسقى قال: "اللهم اسقنا غيثا مغيثا مريئا هنيئا مريعا غدقا مجللا عاما طبقا سحا دائما، اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين، اللهم إن بالعباد والبلاد والبهائم والخلق من اللاواء والجهد والضنك ما لا نشكوه إلا إليك، اللهم أنبت لنا الزرع وأدر لنا الفرع واسقنا من بركات السماء وأنبت لنا من بركات الأرض، اللهم ارفع عنا الجهد والعري والجوع واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك، اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفارا

فأرسل السماء علينا مدرارا" .

Mas'alah: What is recommended to be said in the rain-seeking sermon?

Source Book: Al-Tahdhib fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i (book_id=2393, page=894)

يستحب أن يذكر هذا كله في الخطبة، ويزيد ما شاء من الدعاء.

Mas'alah: What is another prophetic supplication for rain?

Source Book: Al-Tahdhib fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i (book_id=2393, page=894)

وروي عن المطلب بن حنطب؛ أن النبي- صلى الله عليه وسلم- كان يقول: "اللهم سقيا رحمة لا سقيا عذاب ولا محق ولا بلاء ولا هدم ولا غرق، اللهم على الظراب ومنابت الشجر، اللهم حوالينا ولا علينا" .

Mas'alah: What supplications and actions are performed during the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Tanbih fi al-Fiqh al-Shafi'i (book_id=97142, page=66)

الغيث، ولا تجعلنا من القانطين، اللهم إن بالعباد والبلاد والخلق من اللأواء والجهد والضنك ما لا نشكو إلا إليك، اللهم أنبت لنا الزرع، وأدر لنا الضرع، واسقنا من بركات السماء، وأنبت لنا من بركات الأرض، اللهم ارفع عنا الجهد والجوع والعري، واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك، اللهم إنا نستغفرك؛ إنك كنت غفارا، فأرسل

السماء علينا مدرارا، ويستقبل القبلة في أثناء الخطبة الثانية. ويحول رداءه من يمينه إلى شماله، ومن شماله إلى يمينه، ويجعل أعلاه أسفله، ويتركه إلى أن ينزعه مع ثيابه، ويفعل الناس مثل ذلك، فإن لم يسقو أعادوا ثانيا وثالثا، فإن تأهبوا للصلاة فسقوا قبل الصلاة صلوا، وشكروا الله تعالى، وسألوه الزيادة.

Mas'alah: What supplications are recited during the rain prayer?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=958)

اللأواء والجهد والضنك ما لا يشكو إلا إليك، اللهم أنبت لنا الزرع، وأدر لنا الضرع، واسقنا من بركات السماء وأنزل علنا من بركات الأرض اللهم ارفع عنا الجهد والجوع والعرى واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك، اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفارا فأرسل السماء علنا مدرارا "فإذا دعا بهذا الدعاء [251 ب/3] ويصل بن الخطبتين بجلوس، فإنه يبتدئ بالخطبة الثانية" ، وذكر ابن قتيبه في حديث أنس أنه قال: "اسقنا غيثا مغيثا وحيا رتيعا وحدا طبقا غدقا موقعا عاما هنيئا مريا مريعا مونقا وابلا سائلا مسيلا مجللا ديما درارا نافعا غير ضار عاجلا غير رائث غيثا. اللهم تحيي به البلاد وتغيث به العباد وتجعله بلاغا للحاضر منا والباد، اللهم أنزل علمنا زينتها، وأنزل علينا في أرضها سكنها اللهم أنزل علينا من السماء ماء طهورا فأحيي به بلدة ميتا واسقه مما خلقت لنا أنعاما وأناسى كثيرا" . وروى أنه – صلى الله عليه وسلم – كان يقول عند كثره المطر: "اللهم اسقنا رحمة ولا سقيا عذاب ولا محق ولا بلاء ولا هدم ولا غرق، اللهم على الظراب ومنابت الشجر اللهم حوالينا ولا علينا" والغيث: المطر، مغيثا أي: يغيث الخلق عن الشدة هنيئا مريئا، أي: ذا هناء ومراء مريعا، أي: مخصبا ذا مراعة،

مربعا، أي: منبتا للربيع وهو الكلأ، وهل: هو من ربعت بمكان كذا إذا أقمت به، مجللا أي: مغطيا، سحا: أي صبا والغدق هل: غذقا وغدقا ومغدقا وهو الكثير المطر والحياء هو الذي تجيء به [252 أ/3] الأرض والجد المطر العام، ومنه أخذ جد العطية والجدوى مقصور والمونق: المعجب والسائل من السيل فقال: سئل سائل كما يقال: مطر ماطر والرايث: البطيء وسكنها فوتها، وإنما قيل: له سكن لأن الأرض سكن به والظراب: هى التلال الصغار.

Mas'alah: What are the two types of supplication in the rain-seeking prayer?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=963)

باب الدعاء في الاستسقاء قال الشافعي: اخبرنا إبراهيم. . . الخبر. وهذا كما قال. هذا الباب يشتمل على نوعين من الدعاء: أحدهما: عند كثرة المطر واتصاله ومخافة تهدم البنيان، فيدعوه بما رواه المطلب بن حنطب أن النبي - صلى الله عليه وسلم - "كان يقول: اللهم سقيا رحمة" إلى آخره. والنوع الثاني: هو ما ذكرنا في الخطبة الأولى فلا حاجة إلى الإعادة.

Mas'alah: What supplications are made in the rain prayer sermon?

Source Book: Bidayat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj (book_id=96982, page=425)

ويدعو في الخطبة الأولى: (اللهم؛ اسقنا غيثا مغيثا، هنيئا مريئا، مريعا غدقا، مجللا سحا، طبقا دائما، اللهم، اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين، اللهم؛ إنا نستغفرك إنك

كنت غفارا، فأرسل السماء علينا مدرارا) . ويستقبل القبلة بعد صدر الخطبة الثانية، === (ويدعو في الخطبة الأولى: اللهم؛ اسقنا غيثا) أي: مطرا (مغيثا) أي: منقذا من الشدة (هنيئا) أي: لا ضرر فيه (مريئا) أي: محمود العاقبة (مريعا) أي: يأتي بالريع، وهو الزيادة والنماء، مأخوذ من المراعة وهو الخصب (غدقا) أي: كثير الماء والخير (مجللا) أي: ساترا للأفق (سحا) أي: شديدا واقعا على الأرض (طبقا) أي: يطبق البلاد فيصير كالطبق لها (دائما) أي: إلى انقضاء الحاجة؛ فإن دوامه عذاب. (اللهم؛ اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين) أي: من الآيسين، (اللهم؛ إنا نستغفرك إنك كنت غفارا، فأرسل السماء علينا مدرارا) هذا الدعاء رواه الشافعي في "المختصر" عن ابن عمر: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا استسقى قاله، وزاد بعد قوله: (من القانطين) : (اللهم؛ إن بالعباد والبلاد والخلق من اللأواء [1] والجهد والضنك ما لا نشكو إلا إليك، اللهم، أنبت لنا الزرع، وأدر لنا الضرع، واسقنا من بركات السماء، وأنبت لنا من بركات الأرض، اللهم، ارفع عنا الجهد والجوع والعري، واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك، اللهم، إنا نستغفرك ...) الآية [2]. (ويستقبل القبلة بعد صدر الخطبة الثانية) وهو نحو ثلثها؛ كما قاله في (1) اللأواء –بالمد والهمز–: شدة المجاعة. اهـ هامش (أ) . (2) مختصر المزني (ص 34) ، قال الحافظ ابن حجر في "التخليص الحبير" (3/ 1135 – 1139) : (هذا الحديث ذكره الشافعي في "الأم" [2/ 548] تعليقا، فقال: روي عن سالم عن أبيه، فذكره ... ولم نقف له على إسناد، ولا وصله البيهقي في مصنفاته، بل رواه في "المعرفة" [5/ 177 – 178] من طريق الشافعي قال: ويروى عن سالم به، ثم قال: وقد روينا بعض هذه الألفاظ، وبعض معانيها في حديث أنس بن مالك، وفي حديث جابر، وفي حديث عبد الله بن جراد، وفي حديث كعب بن مرة، وفي حديث غيرهم) ، ثم ذكر الحافظ رحمه الله تعالى هذه الأحاديث مع رواتها.

Mas'alah: What is the description of the rain-seeking prayer and its supplications?

Source Book: Fath al-Qarib al-Mujib fi Sharh Alfaz al-Taqrib = Al-Qawl al-Mukhtar (book_id=4049, page=90)

وتكون الخطبتان (بعدهما) أي الركعتين. (ويحول) الخطيب (رداءه) ؛ فيجعل يمينه يساره، وأعلاه أسفله، ويحول الناس أرديتهم مثل تحويل الخطيب، (ويكثر من الدعاء) سرا وجهرا، فحيث أسر الخطيب أسر القوم بالدعاء، وحيث جهر أمنوا على دعائه. (و) يكثر الخطيب من (الاستغفار) ويقرأ قوله تعالى: {استغفروا ربكم إنه كان غفارا * يرسل السماء عليكم مدرارا} [نوح: 10 - 11] . وفي بعض نسخ المتن زيادة وهي: (ويدعو بدعاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وهو: «اللهم اجعلها سقيا رحمة، ولا تجعلها سقيا عذاب، ولا محق، ولا بلاء، ولا هدم، ولا غرق؛ اللهم على الظراب والآكام ومنابت الشجر، وبطون الأودية؛ اللهم حوالينا ولا علينا، اللهم اسقنا غيثا مغيثا، مريئا مريعا، سحا عاما، غدقا طبقا، مجللا دائما إلى يوم الدين؛ اللهم اسقنا الغيث، ولا تجعلنا من القانطين؛ اللهم إن بالعباد والبلاد من الجهد والجوع والضنك

ما لا نشكو إلا إليك؛ اللهم أنبت لنا الزرع، وأدر لنا الضرع، وأنزل علينا من بركات السماء، وأنبت لنا من بركات الأرض، واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك؛ اللهم إنا نستغفرك، إنك كنت غفارا، فأرسل السماء علينا مدرارا». ويغتسل في الوادي إذا سال، ويسبح للرعد والبرق). انتهت الزيادة، وهي لطولها لا تناسب حال المتن من الاختصار. والله أعلم.

Mas'alah: What supplications are recommended in the rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=740)

قوله: (لكن يستغفر الله الخ) استدراك على قوله كخطبتي العيدين, ويسن أن يكثر من دعاء الكرب وهو: "لا أله إلا الله العظيم الحليم،"

Mas'alah: What does 'yursilu al-samaa' mean in the context of the rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=743)

قوله: (يرسل السماء) أي السحاب. و

Mas'alah: What is the meaning of 'suqya rahmah' in the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=745)

قوله: (سقيا رحمة) أي اسقنا سقيا يترتب عليها الرحمة, وهي وصول الخير لنا ولما يتعلق بنا من الدواب وغيرها.

Mas'alah: What is the meaning of 'suqya 'adhab' in the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=745)

قوله: (ولا سقيا عذاب) أي ولا تسقنا سقيا يترتب عليها العذاب, وهو وصول الشر لنا أو لما يتعلق بنا من الدواب أو غيرها.

Mas'alah: What is the meaning of 'mahq' in the rain prayer supplication?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=745)

قوله: (ولا محق) أي إهلاك وإذهاب بركة. و

Mas'alah: What is the meaning of 'bala'' in the rain prayer supplication?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=745)

قوله: (ولا بلاء) بفتح الباء وبالمد أي اختيار أو تعب ومسقة.

Mas'alah: What is the linguistic analysis of 'allahumma asqina' in the context of rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=745)

قوله: (اللهم أسقنا) بقطع الهمزة أو وصلها لأن الماضي ورد ثلاثيا ورباعيا, قال تعالى: "وسقاهم ربهم شرابا طهورا" , وقال جل من قائل: "لأسقيناهم ماء غدقا" .

Mas'alah: What is the supplication of the Prophet for rain?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala al-Khatib = Tuhfat al-Habib 'ala Sharh al-Khatib (book_id=2694, page=707)

(ويدعو) في الخطبة الأولى (بدعاء) سيدنا (رسول الله – صلى الله عليه وسلم –) الذي أسنده إمامنا الشافعي في المختصر وهو: «اللهم سقيا رحمة») بضم السين أي اسقنا سقيا رحمة، فمحله نصب بالفعل المقدر «ولا سقيا عذاب» أي ولا تسقنا سقيا عذاب «ولا محق» بفتح الميم وإسكان المهملة هو الإتلاف وذهاب البركة (ولا بلاء) بفتح الموحدة وبالمد هو الاختبار ويكون بالخير والشر كما في [حاشية البجيرمي] مع كونه اتخذها وأمر باتخاذها اهـ كلامه. قوله: (وعليه خميصة) هي كساء أسود معلم الطرفين يكون من خز أو صوف فإن لم يكن معلما فليس بخميصة كما في المصباح. قوله: (فلما ثقلت عليه) أي لعذر قام به، وإلا فقوته – صلى الله عليه وسلم – لا تضاهى، أو أنه أظهر العجز هنا لكون المقام مقام تذلل وخشوع كما قرره شيخنا العزيزي؛ وثقلها كان بسبب المطر قوله: (على عاتقه الأيسر) أي وبالعكس. قوله: (فليس فيه إلا التحويل) المناسب فليس فيهما ق ل؛ ويمكن أن الضمير راجع لما ذكر. قوله: (ويفعل الناس) أي الذكور فقط كما تقدم، وقوله "مثله" أي من التحويل والتنكيس قوله: (ويرفع الحاضرون أيديهم) أي من إمام وغيره قوله: (مشيرين بظهور أكفهم إلى السماء) ظاهره أنهم يفعلون ذلك حتى في قولهم "اسقنا الغيث" لكون المقصود به رفع البلاء كما يدل عليه قوله "والحكمة إلخ" إطفيحي؛ أي وإن كان في الظاهر طالبا لتحصيل الغيث ح ف؛ لأن الاعتبار عند الشارح بقصد الداعي. وهو ظاهر كلام النووي. وعند شيخنا وغيره من المتأخرين أن العبرة بالصيغة فعند نحو "اسقنا الغيث" يجعل بطن كفيه إلى السماء، وعند نحو "ارفع عنا من البلاء" يجعل ظهورهما إليها ق ل. قوله: (بخلاف

القاصد حصول شيء) فيجعل بطن كفيه إلى السماء، فلو اجتمع طلب حصول شيء آخر في دعائه كأن كتب الأمرين في رقعة وقال: اللهم إني أسألك حصول ما في هذه، فأيهما يراعي قال ابن قاسم: يراعي الرفع فيجعل ظهر كفيه إلى السماء اهـ أج. لأن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح قوله: (ومن الاستغفار) عطفه على قوله "ويكثر من الدعاء" يوهم عدم حصره مع أنه محصور بتسع مرات في الأولى وبسبع في الثانية، بدليل أنه بدل التكبير في العيدين؛ ويمكن حمله على ما زاد على ذلك من الدعاء حتى يكون أكثر دعائه استغفارا. وإنما طلب ذلك كثيرا لحديث أبي داود والحاكم: «من لازم الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجا ومن كل ضيق مخرجا ورزقه من حيث لا يحتسب» سيما والقرآن العزيز مصرح بذلك، قال تعالى: {فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفارا} [نوح: 10] الآية قوله: (اللهم) مبني على ضم الهاء وليس مبنيا على ضم مقدر على الميم؛ لأنها عوض من حرف النداء وليس عوضا عن حرف من الكلمة حتى يكون البناء مقدرا قوله: (فمحله نصب) صوابه منصوب لأنه معرب، لكنهم قد يحكمون على ما كان إعرابه مقدرا بأنه في محل لعدم ظهور إعرابه فهنا كذلك. اهـ. ق ل. فقد صرح الأشموني وابن قاسم في باب الفاعل من شرح الخلاصة بأن الإعراب المحلي يكون في المعربات، أي وذلك كما في

Mas'alah: What is the ruling on supplicating for rain to fall on specific places?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala al-Khatib = Tuhfat al-Habib 'ala Sharh al-Khatib (book_id=2694, page=708)

الصحاح والمراد هنا الثاني (ولا هدم) بإسكان المهملة أي ضار يهدم المساكن ولو تضرروا بكثرة المطر، فالسنة أن يسألوا الله رفعه بأن يقولوا كما قال – صلى الله عليه

وسلم – حين اشتكي إليه ذلك: «اللهم على الظراب والآكام» بكسر المعجمة جمع ظرب بفتح أوله وكسر ثانيه جبل صغير، والآكام بالمد جمع أكم بضمتين جمع إكام بوزن كتاب جمع أكم بفتحتين جمع أكمة وهو التل المرتفع من الأرض إذا لم يبلغ أن يكون جبلا «ومنابت الشجر وبطون الأودية» جمع واد وهو اسم للحفرة على المشهور «اللهم» اجعل المطر «حوالينا» بفتح اللام «ولا» تجعله «علينا» في الأبنية والبيوت، وهما في موضع نصب على الظرفية أو المفعول كما قاله ابن الأثير

Mas'alah: What is the supplication for rain from the Prophet?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala al-Khatib = Tuhfat al-Habib 'ala Sharh al-Khatib (book_id=2694, page=708)

ولا يصلي لذلك لعدم ورود الصلاة له، ويدعو في الخطبة الأولى أيضا بما رواه الشافعي في الأم والمختصر عن سالم بن عبد الله بن عمر أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان إذا استسقى قال: «اللهم» أي يا الله «أسقنا» بقطع الهمزة من أسقى ووصلها من سقى، فقد ورد الماضي ثلاثيا ورباعيا قال تعالى {لأسقيناهم ماء غدقا} [الجن: 16] {وسقاهم ربهم شرابا طهورا} [الإنسان: 21] (غيثا) بمثلثة أي مطرا «مغيثا» بضم الميم أي منقذا من الشدة بإروائه «هنيئا» بالمد والهمز أي طيبا لا ينغصه شيء «مريئا» بوزن هنيئا أي محمود العاقبة «مريعا» بفتح [حاشية البجيرمي] فاعل نحو كفى بالله قوله: (أي ضار) أي ولا سقيا شيء ضار يهدم إلخ. قوله: (ولو تضرروا إلخ) أشار بهذا إلى أن قوله اللهم على الظراب إلخ، لا يقال في أول الأمر أي قبل نزول المطر كما يوهمه كلام المصنف بل عند التضرر بكثرة المطر؛ وكان الأولى تأخير ذلك عن الدعاء لأنه لا يقال في الخطبة بل عند التضرر بكثرة المطر كما أشار إليه الشارح. قوله: (والآكام

بالمد) فأقل ما يصدق عليه آكام أحد وثمانون أكمة وأكم على سبعة وعشرين وإكام على تسع وأكم بفتحتين على ثلاثة؛ لأن أقل الجمع ثلاثة، ونظير ذلك جمع ثمرة على ثمر كشجرة وشجر وجمع ثمر بفتحتين على ثمار كجبل وجبال وجمع ثمار على ثمر ككتاب وكتب وجمع ثمر على أثمار كعنق وأعناق؛ ذكر ذلك ابن هشام في شرح "بانت سعاد" قال: لا أعرف لهما أي الآكام وأثمار نظيرا في العربية. وقد ألغز بعضهم في ذلك فقال: أفدني ما اسم مفرد جاء جمعه ... وقد جاء جمع الجمع أيضا مقررا وجمعك جمع الجمع أيضا محقق ... ومن بعد هذا الجمع جمع تحررا وهذي جموع أربع قد ترتبت ... لها مفردات أربع كن محررا واختصرها بعضهم فقال: أفدني جموعا أربعا قد ترتبت ... وكل غدا جمعا لما هو قبله وقلت مجيبا: جوابك في الأثمار يبدو بلا خفا ... كذلك آكام بمد تقررا قوله: (اسم للحفرة) والمراد هنا ما هو أعم من ذلك. اهـ. ق ل. والمشهور في العرف أن الوادي المحل الواسع بين جبلين ونحوهما. قوله: (وهما في موضع نصب) هو ظاهر في الأول، فإنه منصوب بالياء لأنه ملحق بالمثنى، وقال الرحماني: إنه جمع على صورة المثنى مفرده حول وحول الشيء ما يمكن تحوله إليه، ونقل عن النووي أنه مثنى مفرده حوال، وقوله: "نصب على الظرفية أو المفعول" في كلامه لف ونشر مرتب، فالظرفية راجعة لقوله "حوالينا" والمفعولية لقوله "علينا" أي ولا تجعله واقعا علينا، فالجار والمجرور متعلق بالمفعول المقدر. "وأو" في كلام الشارح بمعنى الواو. وبهذا يندفع الاعتراض على الشارح. وقوله "في موضع نصب" غير ظاهر لأن حوالينا منصوب بالياء. قوله: (ولا يصلي لذلك) أي لتضررهم بكثرة المطر، أي لا يصلي جماعة بل فرادى بنية رفع المطر كما في شرح م ر

الميم وكسر الراء وياء مثناة من تحت، أي ذا ريع أي نماء، مأخوذ من المراعة وروي بالموحدة من تحت من قولهم أربع البعير يربع إذا أكل الربيع، وروي أيضا بالمثناة من

فوق من قولهم رتعت الماشية إذا أكلت ما شاءت والمعنى واحد «غدقا» بغين معجمة ودال مهملة مفتوحة أي كثير الماء والخير وقيل الذي قطره كبار («مجللا» بفتح الجيم وكسر اللام يجلل الأرض أي يعمها كجل الفرس وقيل هو الذي يجلل الأرض بالنبات) «سحا» بفتح السين وتشديد الحاء المهملة أي شديد الوقع على الأرض يقال سح الماء يسح إذا سال من فوق إلى أسفل وساح يسيح إذا جرى على وجه الأرض «طبقا» بفتح الطاء والباء أي مطبقا على الأرض أي مستوعبا لها فيصير كالطبق عليها يقال هذا مطابق له أي مساو له «دائما» أي مستمرا نفعه إلى انتهاء الحاجة إليه فإن دوامه عذاب «اللهم اسقنا الغيث» تقدم شرحه «ولا تجعلنا من القانطين» أي الآيسين بتأخير المطر «اللهم» يا الله «إن بالعباد والبلاد» والبهائم والخلق كما في سياق المختصر «من الجهد» بفتح الجيم وضمها أي المشقة وقيل البلاء كذا في مختصر الكفاية وقيل هو قلة الخير والهزال وسوء الحال «والجوع» لفظ الحديث «واللأواء» وهو بفتح اللام وبالهمز الساكن والمد شدة الجوع فعبر عنه المصنف بمعناه

«والضنك» بفتح المعجمة المشددة وإسكان النون أي الضيق «ما لا نشكو إلا إليك» لأنك القادر على النفع والضر، ونشكو بالنون في أوله «اللهم أنبت لنا الزرع وأدر لنا الضرع» باللبن وهو بفتح الهمزة وكسر الدال المهملة وفتح الراء المشددة من الإدرار وهو الإكثار والضرع بفتح الضاد المعجمة يقال أضرعت الشاة أي نزل لبنها قبل النتاج قاله في الصحاح «وأنزل علينا من بركات السماء» أي خيراتها وهو المطر «وأنبت لنا من بركات الأرض» أي خيراتها وهو النبات والثمار، وفي بركات أقوال أخر حكاها الشيخ أبو حيان ثم قال: وذلك أن السماء تجري مجرى الأب، والأرض تجري مجرى الأم ومنهما حصل جميع الخيرات بخلق الله وتدبيره «واكشف عنا من البلاء» بالمد أي الحالة الشاقة «ما لا يكشفه غيرك» وفي الحديث قبل قوله "واكشف عنا «اللهم ارفع عنا الجهد والجوع والعري» «اللهم إنا نستغفرك» أي نطلب مغفرتك بكرمك وفضلك

«إنك كنت غفارا» أي كثير المغفرة فائدة: ذكر الثعلبي في قوله تعالى {إن الله كان على كل شيء حسيبا} [النساء: 86] أن كل موضع وجد فيه ذكر كان" [حاشية البجيرمي] قياسا على ندب ذلك للصواعق والزلازل والخسف قوله: (من المراعة) وهي الخصب بكسر الخاء المعجمة وهو ضد الجدب بالدال المهملة قوله: (وروي بالموحدة) أي المكسورة مع ضم الميم في هذه والتي بعدها. اهـ. ق ل. أي مربعا أي يكون سببا في أكل الربيع. قوله: (من قولهم رتعت الماشية) عبارة الشوبري: من أرتعت الماشية بالهمز، وهي المناسبة لكلام ق ل. قوله: (والمعنى واحد) فيه نظر، فإن معناها مختلف وعبارة غيره: وكل صحيح مناسب هنا قوله: (إذا سال إلخ) وإذا كان كذلك كان شديد الوقع على الأرض فتفسيره بشديد الوقع على الأرض تفسير باللازم قوله: (يسح) بابه رد كما في المختار قوله: (مطبقا) بضم الميم وإسكان الطاء وكسر الموحدة من أطبق، قوله: (إن بالعباد) هو خبر "إن" مقدم وقوله "ما" من قوله ما لا نشكو، اسمها، وقوله "من الجهد" بيان لما، مقدم عليها والتقدير: إن الذي لا نشكوه إلا إليك من الجهد وما بعده واقع بالعباد إلخ كما قرره شيخنا العشماوي قوله: (والبلاد) عطف البلاد على العباد من عطف المحل على الحال، ولعله احتراز من نحو أهل السماء. اهـ. ق ل قوله: (والخلق) لا حاجة إليه لأن لفظ العباد يغني عنه، قوله: (وأدر) أي اجعل الضرع دارا باللبن، والضرع الثدي. قوله: (أي نزل لبنها قبل النتاج) والمراد إكثار لبنها مطلقا قوله: (الشيخ أبو حيان) نسخة أبو حامد اهـ أج قوله: (وذلك) أي وحكمة ذلك أي تخصيص السماء والأرض بإنزال البركات منهما. قوله: (تجري مجرى الأب) فالمطر بمنزلة النطفة والأرض بمنزلة رحم المرأة، والمراد يجريان مجرى الأب والأم أي للخيرات

موصولا بالله سبحانه وتعالى يصلح للماضي والحال والمستقبل واذا كان موصولا بغير

الله تعالى يكون على خلاف هذا المعنى «فأرسل السماء» أي المظلة لأن المطر ينزل منها إلى السحاب أو السحاب نفسه أو المطر) «علينا مدرارا» بكسر الميم أي كثير الدر، والمعنى أرسل علينا ماء كثيرا

Mas'alah: What is the supplication of the ant mentioned in the context of the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=367)

قوله: (رافعة إلخ) وهي ملقاة على ظهرها وهي تدعو بقولها: اللهم إنا خلق من خلقك لا غنى بنا عن رزقك، فلا تهلكنا بذنوب بني آدم أو بغير ذلك من الأدعية.

Mas'alah: What does the word 'mughtihan' mean in the rain prayer supplication?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=368)

قوله: (مغيثا) هو في الأصل المنقذ من الشدة.

Mas'alah: What is the correct pronunciation of 'hani'an' in the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=368)

قوله: (هنيئا) بالمد والهمز كمريئا.

Mas'alah: What is the correct pronunciation and meaning of 'mari'an' in the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=368)

قوله: (مريعا بفتح الميم وكسر الراء) وبعدها مثناة تحتية قبل العين المهملة، وروي بضم الميم وسكون الراء، وبعدها موحدة مكسورة أو فوقية كذلك، وهما بمعنى ما قبلهما من أربع البعير أكل الربيع ورتعت الماشية أكلت ما شاءت.

Mas'alah: What does 'ya'ummuha' refer to in the rain prayer context?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=368)

قوله: (يعمها) أي بالنبات الناشئ عنه.

Mas'alah: What is the difference between 'sahha' and 'saha' in the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=368)

قوله: (بالمهملتين) أي مع تشديد الثانية، يقال سح إذا سال من أعلى إلى أسفل، وساح إذا سال على وجه

Mas'alah: What is the additional supplication mentioned in the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=369)

قوله (زيادة مذكورة إلخ) وهي اللهم إن بالعباد والبلاد من اللأواء، والجهد والضنك ما

لا نشكو بالنون، إلا إليك، اللهم أنبت لنا الزرع، وأدر لنا الضرع واسقنا من بركات السماء، وأنبت لنا من بركات الأرض، اللهم ارفع عنا الجهد والجوع والعري، واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك، واللأواء بالهمز والمد شدة الجوع، والجهد التعب والضنك شدة التعب.

Mas'alah: What supplication is recommended during the rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=369)

قول المتن: (ويبالغ في الدعاء) ويكون منه اللهم أنت أمرتنا بدعائك، ووعدتنا إجابتك، وقد دعوناك كما أمرتنا، فأجبنا كما وعدتنا. اللهم فامنن علينا بمغفرة ما قارفنا، وإجابتك في سقيانا، وسعة في رزقنا، ذكره في المحرر كما قاله الشارح فيما يأتي.

Mas'alah: What is the supplication for rain and forgiveness?

Source Book: I'anat al-Talibin 'ala Hall Alfaz Fath al-Mu'in (book_id=231, page=301)

اللهم فامنن علينا بمغفرة ما قارفنا وإجابتك في سقيانا وسعة أرزاقنا.

Mas'alah: What supplication is said during the rain prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2193)

قال: بدعاء رسول صلى الله عليه وسلم فيقول: "اللهم سقيا رحمة" أي: اسقنا سقيا

رحمة، وهو بضم السين، اسم من قولك: سقاه الله، وأسقاه، "ولا سقيا عذاب ولا محق" . المحق– بفتح الميم وإسكان الحاء–: قلة الخير، وقيل: الإتلاف وذهاب البركة. "ولا بلاء ولا هدم ولا غرق، اللهم على الظراب" أي: على الروابي الصغار، وهي بكسر الظاء المعجمة، وخصت بالذكر؛ لأنها أرفق للزراعة من رءوس الجبال. "ومنابت الشجر، اللهم حوالينا ولا علينا، اللهم اسقنا غيثا" أي مطرا؛ لأن الغيث المطر كما تقدم. "مغيثا" ، أي: للخلق بإنقاذهم مما استغاثوا منه. "مريئا" ، أي: حميد العاقبة، لا وباء فيه. وقيل: ما تطيب به النفس وهو بالهمز ممدود. "هنيئا" ، أي: طيبا لا ينغصه [شيء] ، وهو بالهمزة ممدود، ومعناه: منميا للحيوان من غير ضرر. "مريعا" ، أي: يأتي بالريع وهو الزيادة والنماء، وهو بضم الميم، وإن فتحها كان: الذي لا يترك الأماكن ريعه، أي: خصبه، وقد قيل: إنه كذلك مع ضم الميم أيضا، وهو في الحالتين بالياء آخر الحروف، ويروى بضم الميم وبالباء الموحدة أيضا، مأخوذ من قولهم: أربع البعير، يربع: إذا أكل الربيع و "مرتعا" ،

أي: ينبت ما ترتع فيه الماشية، وهو بالتاء ثالثة الحروف، مأخوذ من قولهم: رتعت الماشية، ترتع رتوعا: إذا أكلت ما شاءت، ويرتع إبله فرتعت، وأرتع الغيث: إذا أنبت فأرتع فيه الماشية. "غدقا" ، أي: كثير الكثير، وقيل: كبيره، وهو بفتح الغين والدال. "مجللا" ، أي: ساترا للأفق بعمومه، مأخوذ من جلال الفرس، وقال الأزهري: هو الذي يعم البلاد والعباد نفعه ويتغشاهم، وقيل: الذي يجلل الأرض بالنبات، وهو بكسر اللام. "سحا" ، السح: المطر الشديد الواقع على الأرض، يقال: سح الماء، يسح: إذا سال من فوق إلى أسفل، وساح الماء، يسيح: إذا خرج على وجه الأرض؛ فيكون معنى ما ذكره الشيخ اللهم اسقنا مطرا ساحا، وهو بفتح السين. "عاما طبقا" : أي مستوعبا للأرض مطبقا عليها. "دائما، اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين" ، أي: الآيسين؛ لأن

القنوط: الإياس. "اللهم إن بالعباد والبلاد [والبهائم] والخلق من اللأواء" أي: من شدة الجوع، وهو ممدود بالمد. "والجهد" : [الجهد:] المشقة وسوء الحال، وقيل: البلاء والنصب، وهو بفتح الجيم، وقيل يجوز ضمها.

"والضنك" : الضيق. "ما لا نشكو إلا إليك" : "ونشكو" : بالنون.

Mas'alah: What supplication is said for rain and blessings?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2195)

"اللهم أنبت لنا الزرع وأدر لنا الضرع، واسقنا من بركات السماء وأنبت لنا من بركات الأرض" . قال الأزهري: بركات السماء: كثرة مطرها مع الريع والنماء، وبركات الأرض: ما يخرج منها من زرع ومرعى. "اللهم ارفع عنا الجهد والجوع والعري، واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك، اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفارا؛ فأرسل السماء علينا مدرارا" أي السحاب، علينا مدرارا، أي: كثير المطر.

Mas'alah: What is the preferred supplication for rain according to al-Shafi'i?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2195)

وما ذكره الشيخ من استحباب الإتيان بهذا الدعاء على النحو المذكور، هو ظاهر كلام الشافعي؛ فإن البندنيجي قال: قال الشافعي: ولا وقت في الدعاء، غير أني أحب أن يدعو بما روى المطلب بن حنطب أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول عند المطر:

"اللهم سقيا رحمة لا سقيا عذاب ولا بلاء ولا هدم ولا غرق، اللهم على الظراب ومنابت الشجر، اللهم حوالينا ولا علينا" . وبما روى سالم عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا استسقى قال: "اللهم على الظراب ومنابت الشجر، اللهم حوالينا ولا علينا" . وبما روى سالم عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا استسقى قال: "اللهم اسقنا غيثا مغيثا .." إلى آخره. وهو مذكور في "المختصر" هكذا، وقد حكاه الماوردي أيضا، ولم يتعرض هو والبندنيجي إلى تقييده بحالة دون حالة، ويغلب على الظن أنهما لو لم يقولا

بإجرائه على ظاهره لقيداه، وأقوى من ذلك قول القاضي الحسين: وأما الدعاء في الاستسقاء فهو مذكور في "المختصر" ؛ فلا حاجة إلى ذكره هنا، لكن ابن الصباغ قال: إن الدعاء المذكور متبوع.

Mas'alah: What supplications of the prophets are recommended during rain prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2197)

وقد استحب الأصحاب له أن يدعو مع ذلك بدعاء الأنبياء- صلى الله على نبينا وعليهم- لأنه أسرع للإجابة، وهكذا فعل عمر بن عبد العزيز- رضي الله عنه- فإنه كتب إلى ميمون بن مهران قال: قد كتبت إلى البلدان أن يخرجوا إلى الاستسقاء إلى موضع كذا وكذا، وأمرتهم بالصدقة والصلاة، وأمرتهم أن يقولوا كما قال أبوهم آدم- عليه السلام-: {ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين} [الأعراف: 23] ويقولوا كما قال نوح- عليه السلام-: {وإلا تغفر لي وترحمني أكن

من الخاسرين} [هود: 47] ، ويقولوا كما قال يونس- عليه السلام-: {سبحانك إني كنت من الظالمين} [الأنبياء: 87] ويقولوا كما قال موسى- عليه السلام-: {إني ظلمت نفسي فاغفر لي فغفر له إنه هو الغفور الرحيم} [القصص: 16] . وأن يقول لكل من حضر ذلك أن يخطر بباله ما جرى له في عمره من قربة فعلها خالصا لله- عز وجل- ويسأل الله السقيا عندها؛ لما جاء في ذلك

من الحديث المعروف في الذين استد عليهم الغار، فذكروا مثل ذلك؛ فنجاهم الله- تعالى- قاله القاضي الحسين مبسوطا والإمام مختصرا، ونسبه إلى رواية الصيدلاني عن نص الشافعي في "الكبير" ،

Mas'alah: What private supplication is recommended during rain-seeking?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2198)

ويستحب أن يقول سرا: اللهم أمرتنا بدعائك، وقد وعدتنا إجابتك، وقد دعوناك كما أمرتنا فأجبنا كما وعدتنا، اللهم فامنن علينا بمغفرة ما قارفنا، وإجابتك في سقيانا، وسعة رزقنا "نص عليه. ثم يدعو بعد ذلك بما شاء من أمر الدين والدنيا."

Mas'alah: What is the supplication during the rain-seeking prayer?

Source Book: Mukhtasar al-Muzani (book_id=2110, page=37)

باب الدعاء في الاستسقاء] . باب الدعاء في الاستسقاء (قال الشافعي) : أخبرنا إبراهيم

بن محمد قال: حدثني خالد بن رباح عن المطلب بن حنطب «أن النبي – صلى الله عليه وسلم – كان إذا استسقى قال اللهم سقيا رحمة ولا سقيا عذاب ولا محق ولا بلاء ولا هدم ولا غرق اللهم على الظراب ومنابت الشجر اللهم حوالينا ولا علينا» (قال الشافعي) : وروي عن سالم عن أبيه «أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان إذا استسقى قال اللهم اسقنا غيثا مغيثا مريئا هنيئا مريعا غدقا مجللا عاما طبقا سحا دائما، اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين اللهم إن بالعباد والبلاد والبهائم والخلق من البلاء والجهد والضنك ما لا نشكو إلا إليك اللهم أنبت لنا الزرع وأدر لنا الضرع واسقنا من بركات السماء وأنبت لنا من بركات الأرض اللهم ارفع عنا الجهد والجوع والعرى واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفارا فأرسل السماء علينا مدرارا» ، وأحب أن يفعل هذا كله ولا وقت في الدعاء لا يجاوز]

Mas'alah: What is the intermediate form of seeking rain?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=393)

وأوسطها بالدعاء (خلف الصلوات) ولو نفلا (وفي خطبة الجمعة) ونحوها كعقب درس وأذان؛ لأنه في ذلك أقرب إلى الإجابة.

Mas'alah: What are the supplications for seeking rain in Shafi'i fiqh?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=396)

ومن الأدعية الواردة في ذلك ومنها: اللهم اسقنا غيثا مغيثا هنيئا مريئا مريعا –بضم أوله– غدقا مجللا سحا طبقا دائما، اللهم اسقنا الغيث والرحمة ولا تجعلنا من القانطين، اللهم إن بالعباد والبلاد والخلق من اللأواء والجهد والضنك ما لا نشكو إلا إليك، اللهم أنبت لنا الزرع، وادر لنا الضرع، واسقنا من بركات السماء، وأنبت لنا من بركات الأرض، اللهم ارفع عنا الجد والجوع والعري، واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك، اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفارا، فأرسل السماء علينا مدرارا.

Mas'alah: How does the imam supplicate during the rain prayer?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=397)

(وبالغ فيها) أي: الثانية حال استقباله (في الدعاء سرا وجهرا) فإذا أسر .. دعوا سرا، وإذا جهر .. أمنوا على دعائه، ويجعلون ظهور أكفهم في الدعاء إلى السماء ككل دعاء لرفع بلاء واقع أو متوقع.

Mas'alah: What is the meaning of terms in the rain supplication?

Source Book: Sharh Mushkil al-Wasit (book_id=2633, page=808)

"اللأواء" : شدة المجاعة [1]. و "الضنك" : الضيق [2] و "الجهد" بفتح الجيم قلة الخير [3]. و "بركات السماء" المطر الكثير النافع [4]. وترك المؤلف: وأنبت لنا من بركات الأرض. وهو في الدعاء كما ذكره غيره [5]. السماء ههنا السحاب [6]. "مدرارا" أي كثير الدر والمطر [7]. (1) انظر: المصباح المنير ص: 214. (2) انظر:

القاموس المحيط 3/ 424. (3) انظر: الصحاح 2/ 460، القاموس المحيط 1/ 396. (4) انظر: الزاهر والمجموع الموضع السابق. (5) فقد نص عليه الشافعي في الأم 1/ 417، والماوردي في الحاوي 2/ 523، والشيرازي في التنبيه ص: 48. (6) انظر: الزاهر ص: 86. (7) انظر: الزاهر الموضع السابق، المجموع 5/ 82.

Sub-topic – Repeating the Rain Prayer

Mas'alah: How many days should the rain-seeking prayer be repeated?

Source Book: Al-Hawi al-Kabir (book_id=5118, page=958)

(فصل) : (قال الشافعي) فإن سقاهم الله وإلا عادوا من الغد للصلاة والاستسقاء حتى يسقيهم الله (قال) وإذا حولوا أرديتهم أقروها محولة كما هي حتى ينزعوها متى نزعوها ". قال الماوردي: وذلك في الاختيار ثلاثة أيام متواليات والزيادة عليها حسن، لما روي عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أن الله تعالى يحب الملحين في الدعاء.

Mas'alah: What should the people do if the imam abandons the rain prayer?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=292)

وإن ترك الإمام الاستسقاء لم يتركه الناس) محافظة على السنة لكنهم لا يخرجون إلى الصحراء إذا كان الإمام أو نائبه بالبلد حتى يأذن لهم كما اقتضاه كلام الشافعي لخوف الفتنة نبه عليه الأذرعي وغيره (

Mas'alah: What should be done if rain does not come after the first prayer?

Source Book: Al-Tahdhib fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i (book_id=2393, page=893)

فإن سقاهم الله، وإلا عادوا من الغد بعده للصلاة والاستسقاء حتى يسقيهم الله؛ فإن الله يحب الملحين في الدعاء. فإن سقوا قبل أن يصلوا، صلوا شكرا وطلبا للزيادة.

Mas'alah: What is the ruling on going out to the desert for rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=739)

(وسن) لكل أحد (أن يبرز [حاشية الجمل] على عاتقه وهو ما بين المنكب والعنق يذكر ويؤنث وهو محل الرداء. اهـ. برماوي (قوله ويحصلان معا) المراد من هذه العبارة أن الطرف الأعلى يصير أسفل والطرف الأسفل يصير أعلى لأن الظهر يصير بطنا كما يعلم ذلك من اختبره ممن له أدنى تأمل اهـ. برماوي (قوله التفاؤل) في المختار الفأل أن يكون الرجل مريضا فيسمع آخر يقول يا سالم أو يكون طالبا فيسمع آخر يقول يا واجد يقال تفأل بكذا بالتشديد وفي الحديث «أنه كان يحب الفأل ويكره الطيرة» اهـ. وفيه أيضا والخصب ضد الجدب اهـ وقوله والسعة بفتح السين على الأفصح وبها جاء التنزيل والكسر لغة قليلة وقد نظم ذلك العلامة الدنوشري فقال وسعة بالفتح في الأوزان ... والكسر محكي عن الصاغاني اهـ. ع ش على م ر وفي المختار وسعه الشيء بالكسر يسعه بالفتح والوسع والسعة بالفتح الجدة والطاقة يقال {لينفق ذو سعة من سعته} [الطلاق: 7] أي على قدر سعته وأوسع الرجل صار ذا سعة وغنى ومنه قوله تعالى {والسماء بنيناها بأيد وإنا لموسعون} [الذاريات: 47] أي أغنياء قادرون ويقال أوسع الله عليك أي أغناك والتوسيع خلاف التضييق تقول وسع الشيء فاتسع واستوسع أي صار واسعا وتوسعوا في المجلس تفسحوا و (يسع) اسم من أسماء العجم وقد أدخل عليه الألف واللام وهما لا يدخلان على نظائره نحو يعمر ويزيد ويشكر إلا في

ضرورة الشعر وقرئ و (اليسع) والليسع بلامين اهـ. (قوله بتغير الحال) أي بتغييره سبحانه الحال فهو من إضافة المصدر إلى مفعوله. اهـ. ع ش (قوله قيل والتحويل خاص بالرجل) عبارة شرح م ر واستحباب التحويل خاص بالرجل دون المرأة والخنثى جزم به ابن كين وهو متجه وإن لم أقف على مأخذه اهـ. (قوله أيضا قيل والتحويل إلخ) قائله ابن كين وهو المعتمد اهـ. برماوي (قوله ويترك) بضم أوله الرداء أي رداء الخطيب والناس حتى تنزع الثياب أي عند رجوعهم إلى منازلهم اهـ. شرح م ر (قوله حتى تنزع الثياب) أي بالفعل أو بالعود إلى محل نزعها اهـ. برماوي (قوله ثم محل التنكيس إلخ) لعل مراده به المصحوب بالتحويل لأن الخالي عنه يتأتى في المثلث والمدور اهـ. وعبارة أصله مع شرح م ر ويحول رداءه إلى أن قال وينكسه في الجديد ثم قال والقديم لا يستحب ذلك أي التنكيس لأن النبي – صلى الله عليه وسلم – لم يفعله ثم قال والخلاف في الرداء المربع أما المدور والمثلث فليس فيهما إلا التحويل قطعا وكذا الطويل ومراد من عبر بعدم تأتي ذلك تعسره لا تعذره انتهت (قوله لا في المدور والمثلث) أي فإن المطلوب فيهما ليس إلا التحويل اهـ. ح ل (قوله ولو ترك الإمام الاستسقاء) أي أو لم يكن إمام ولا من يقوم مقامه كما مر اهـ. ق ل على الجلال (قوله فعله الناس) أي البالغون الكاملون أي جميع أهل البلد ممن ذكر لأنها سنة عين فلا يسقط طلبها بفعل بعضهم كما قاله ع ش وعبارته على شرح م ر قوله فعله الناس أي البالغون الكاملون لأنها سنة عين فلا يسقط طلبها بفعل بعضهم وإن كان بالغا عاقلا لأن ذلك إنما يقال في سنن الكفاية وهذه سنة عين انتهت (قوله لكنهم لا يخرجون إلخ) هل المراد يكره الخروج أم يحرم ويتجه أنه يكره ما لم يظنوا حصول الفتنة فيحرم فليتأمل قال الشيخ وذكر عن شرح الروض التصريح بالكراهة اهـ. شوبري وقضيته أنهم حيث فعلوها في البلد خطبوا ولو بلا إذن ولعله غير مراد بل متى خافوا الفتنة لم يخطبوا إلا بإذن اهـ. ع ش على م ر (فائدة) من متعلقات هذا الباب أنه يسن لكل من حضر

الاستسقاء أن يستشفع إلى الله تعالى سرا بخالص عمل يتذكره لخبر الذين أووا إلى الغار وبأهل الصلاح لا سيما من كان منهم من أقاربه – صلى الله عليه وسلم – اهـ شرح م ر وقوله «لخبر الذين أووا إلى الغار كانوا ثلاثة خرجوا يرتادون لأهلهم أي يطلبون لهم الكلأ ونحوه فأخذتهم السماء فأووا إلى كهف فانحطت صخرة وسدت بابه فقال أحدهم اذكروا، أيكم عمل حسنة؛ لعله سبحانه وتعالى يرحمنا ببركته فقال واحد منهم استعملت أجراء ذات يوم فجاء رجل وسط النهار وعمل في بقيته مثل عملهم فأعطيته مثل أجورهم فغضب أحدهم وترك أجره فوضعته في جانب البيت ثم مر بي بقر فاشتريت به فصيلة فبلغت ما شاء الله فرجع إلي بعد حين شيخا ضعيفا لا أعرفه وقال إن لي عندك حقا وذكره حتى عرفته فدفعه إليه جميعا اللهم إن كنت فعلت ذلك لوجهك فافرج عنا فانصدع الجبل حتى رأوا الضوء وقال

Mas'alah: What is the ruling on the imam leaving the rain-seeking prayer and the people performing it?

Source Book: 'Ujalat al-Muhtaj ila Tawjih al-Minhaj (book_id=97125, page=407)

محولا حتى ينزع الثياب، لأنه لم ينقل أنه عليه الصلاة والسلام غير رداءه بعد التحويل، ولو ترك الإمام الاستسقاء فعله الناس، إقامة لشعارها لكن قيده في الأم بخلو الأمصار من الولاة، ولو خطب قبل الصلاة جاز، للأتباع كما رواه أبو داود [777].

Sub-topic – Increasing Istighfar and Seeking Forgiveness

Mas'alah: What is the ruling on increasing supplication and seeking forgiveness in the rain-seeking sermon?

Source Book: Al-Iqna' fi Hall Alfaz Abi Shuja' (book_id=5107, page=192)

(ويكثر) في الخطبتين (من الدعاء) ويبالغ فيه سرا وجهرا ويرفع الحاضرون أيديهم بالدعاء مشيرين بظهور أكفهم إلى السماء للاتباع والحكمة فيه أن القصد رفع البلاء بخلاف القاصد حصول شيء (و) من (الاستغفار) والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم أيضا لأن ذلك أرجى لحصول المقصود

Mas'alah: What is the ruling on increasing istighfar during the rain prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2403)

" * ويستحب أن يكثر في الاستغفار من قوله تعالي (واستغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا) لما روى الشعبى أن عمر رضى الله عنه "خرج يستسقى فصعد المنبر فقال" استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا استغفروا ربكم انه كان غفارا ثم نزل فقيل يا أمير المؤمنين لو استسقيت فقال لقد طلبت بمجاديح السماء التى يستنزل بها القطر "" *

Mas'alah: What is the ruling on increasing istighfar during the rain prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2409)

قال الشافعي والأصحاب ويكثر من الاستغفار ومن قول (استغفروا ربكم انه كان عفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم انهارا) قال الشافعي ويكثر الاستغفار حتى يكون أكثر كلامه ثم روي عن عمر رضي الله عنه أنه استسقى "فكان أكثر دعائه الاستغفار" قال الشافعي فيكون أكثر دعائه الاستغفار يبدأ به دعاءه ويفصل به بين كلامه ويختم به ويكون هو أكثر كلامه حتى ينقطع الكلام

Mas'alah: What is the ruling on supplication during hardships?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=962)

باب الغار وخرجوا ". فيستحب مثل هذا في الشدائد ورفع الحوائج إلى الله تعالى."

Mas'alah: Why should the preacher seek forgiveness frequently during the rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=743)

قوله: (ويكثر الخطيب من الاستغفار) أي لأنه سبب في كثرة الرزق كما تدل عليه الآية التي ذكرها الشارح. وفي بعض النسخ وتقدمت صيغته أي في قوله: أستغفر الله العظيم الخ.

Mas'alah: What verse does the preacher recite to encourage seeking forgiveness during the rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=743)

قوله: (يقرأ قوله تعالى "استغفروا ربكم" الخ) أي حثا لهم على الاستغفار لمناسبته للحال.

Mas'alah: What is the ruling on seeking forgiveness and sending blessings on the Prophet during the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala al-Khatib = Tuhfat al-Habib 'ala Sharh al-Khatib (book_id=2694, page=707)

(و) من (الاستغفار) والصلاة على النبي – صلى الله عليه وسلم – أيضا لأن ذلك أرجى لحصول المقصود

Mas'alah: What is the recommended supplication and istighfar during the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=369)

قوله: (ويبالغ في الدعاء) قال الإمام الشافعي – رضي الله عنه: ويطلب لكل منهم أن يقول اللهم إنك أمرتنا بدعائك، ووعدتنا إجابتك وقد دعوناك كما أمرتنا، فأجبنا كما وعدتنا، اللهم فامنن علينا بمغفرة ما قارفنا وإجابتك في سقيانا، وسعة في رزقنا، ويندب لكل من حضر كثرة الاستغفار، والشفاعة إلى الله تعالى ورسوله، بخالص عمله وبأهل

الخير والصلاح.

Mas'alah: How should the imam and congregation supplicate earnestly during rain prayer?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=973)

(ويبالغ في الدعاء) حينئذ (سرا وجهرا) فيسر القوم أيضا حالة إسراره ويؤمنون على دعائه حالة جهره به قال تعالى {ادعوا ربكم تضرعا وخفية} [الأعراف: 55] ويرفعون أيديهم في الدعاء جاعلين ظهور أكفهم إلى السماء كداع لكل رفع بلاء ومن دعا بحصول شيء عكس ذلك، ويكره له رفع يد متنجسة، فإن كان عليها حائل احتمل عدم الكراهة قال إمامنا – رضي الله عنه: وينبغي أن يكون من دعائهم في هذه الحالة: اللهم إنك أمرتنا بدعائك ووعدتنا إجابتك وقد دعوناك كما أمرتنا فأجبنا كما وعدتنا اللهم فامنن علينا بمغفرة ما قارفنا وإجابتك في سقيانا وسعة في رزقنا [حاشية الشبراملسي] بضم الميم وسكون الباء الموحدة مخففة، وعبارة المختار: وأطبق الشيء غطاه اهـ. أو بضم الميم وفتح الطاء وتشديد الباء الموحدة المكسورة. قال في القاموس: وطبق الشيء تطبيقا عم، والسحاب الجو غشاه والماء وجه الأرض غطاء (قوله: إن بالعباد والبلاد) زاد حج والخلق (قوله: من اللأواء) هو بالمد والهمز شدة المجاعة اهـ حج (قوله: فإن استقبل له في الأولى) أي لا تطلب إعادته بل ينبغي كراهتها، وكذا ينبغي كراهة الاستقبال في الأولى وإن أجزأ فيها عن الاستقبال في الثانية. (قوله: ظهور أكفهم إلى السماء) ظاهره أنهم يفعلون ذلك حتى في قولهم اللهم اسقنا الغيث ونحوه لكون المقصود به رفع البلاء، ويخالفه ما مر له في القنوت وعبارته ويجعل فيه وفي غيره ظهر كفيه إلى السماء إن دعا لرفع بلاء ونحوه عكسه إن دعا لتحصيل شيء أخذا مما سيأتي

في الاستسقاء، ويمكن رد ما في القنوت إلى ما هنا بأن يقال: معنى قولهم إن طلب رفع شيء: أي إن طلب ما المقصود منه رفع شيء، ومعنى قوله إن دعا لتحصيل شيء أي إن دعا بطلب تحصيل شيء (قوله: فإن كان عليها حائل احتمل إلخ) عبارة الشارح فيما تقدم في القنوت بعد قول المصنف ويسن رفع يديه ويكره خارج الصلاة رفع اليد المتنجسة ولو بحائل فيما يظهر (قوله: ما قارفنا) أي ارتكبنا من الذنوب (قوله: وسعة في أرزاقنا) هو بفتح السين على الأفصح وبها جاء التنزيل، والكسر لغة قليلة، وقد نظم ذلك شيخنا العلامة الدنوشري فقال: وسعة بالفتح في الأوزان ... والكسر محكي عن الصغاني [حاشية الرشيدي] قوله: حينئذ) أي حين استقباله القبلة وإن أوهم سياقه خلافه ولو أخر قوله، فإن استقبل له في الأولى إلخ عن قول المصنف ويبالغ في الدعاء سرا وجهرا لكان أوضح (قوله: جاعلين ظهور أكفهم إلى السماء) ظاهره في جميع الدعاء وهو مشكل، إذ هو مشتمل على طلب الحصول كقوله اللهم اسقنا الغيث، وقد يقال: المطلوب رفع ما هو واقع من الجدب وإن طلب فيه ما ذكر

ذكره في المجموع وحذفه المصنف من المحرر اختصارا

Mas'alah: What are the times when supplication is answered?

Source Book: Sharh al-Mahalli 'ala al-Minhaj (book_id=55169, page=415)

(ويدعو بما شاء) لحديث البيهقي {يستجاب الدعاء في أربعة مواطن عند التقاء الصفوف ونزول الغيث وإقامة الصلاة ورؤية الكعبة} .

Mas'alah: What is the ruling on earnest supplication during the rain prayer?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1076)

(ويبالغ في الدعاء) حينئذ (سرا) ويسرون حينئذ (وجهرا) ويؤمنون حينئذ قال تعالى {ادعوا ربكم تضرعا وخفية} [الأعراف: 55] ويجعلون ظهور أكفهم إلى السماء كما ثبت في مسلم وكذا يسن ذلك لكل من دعا لرفع بلاء ولو في المستقبل ليناسب المقصود وهو الرفع بخلاف قاصد تحصيل شيء، فإنه يجعل بطن كفه إلى السماء [حاشية الشرواني] من عطف المحل على الحال وهما خبر إن مقدم وقوله ما لا نشكو إلخ اسمها مؤخر وقوله من الجهد إلخ بيان لما مقدم عليها شيخنا (قوله: أي بالمد إلخ) أي وفتح اللام شيخنا (قوله: والضنك) بفتح فسكون (قوله: «أنبت لنا» إلخ) أي أخرج لنا الزرع بسبب المطر (وقوله: «وأدر لنا الضرع») أي أكثر لنا دره وهو اللبن والضرع محل اللبن من البهيمة ومما جرب لإدرار اللبن أن يؤخذ الشمر الأخضر ويدق ويستخرج ماؤه ويضاف إليه قدره من عسل النحل ويسقى لمن قل لبنها من آدمي وغيره ثلاثة أيام فطورا على الريق، فإنه يكثر لبنها شيخنا (قوله: أي المطر إلخ) عبارة شيخنا أي خيراتها والمراد بها المطر وقوله من بركات الأرض أي خيراتها المراد بها النبات والثمار وذلك؛ لأن السماء تجري مجرى الأب والأرض تجري مجرى الأم ومنهما يحصل جميع الخيرات بخلق الله تعالى وتدبيره اهـ. (قوله: «والعري») بضم العين كلبس وفتحها كشمس قاموس (قوله: أي السحاب) أي بإرسال ما فيه سم عبارة النهاية والمغني أي المطر ويجوز أن يراد به هنا المطر مع السحاب اهـ. (قوله: أي كثيرا) عبارة النهاية والمغني أي درا كثيرا أي مطرا كثيرا اهـ عبارة شيخنا أي كثير الدر متواليا اهـ قول المتن. (ويستقبل القبلة إلخ) أي ندبا ولو استقبل في الأولى له أي

للدعاء لم يعده في الثانية كما نقله في البحر عن نص الأم مغني ونهاية قال ع ش قوله مر لم يعده إلخ أي لا تطلب إعادته بل ينبغي كراهتها وكذا ينبغي كراهة الاستقبال في الأولى، وإن أجزأ الاستقبال فيها عن الاستقبال في الثانية اهـ (قوله: أي نحو ثلثها) إلى قوله وبالصلاة في النهاية والمغني (قوله: ثم يستقبل إلخ) أي، وإذا فرغ من الدعاء استدبرها وأقبل على الناس كما في الشرحين والروضة نهاية زاد المغني لا كما يشعر به كلامه من بقاء الاستقبال إلى فراغها اهـ أي الخطبة قول المتن (ويبالغ في الدعاء إلخ) قال في شرح البهجة أما الأولى أي الخطبة الأولى فيسن فيها الدعاء بلا مبالغة فيدعو فيها جهرا اهـ أقول أشار الشارح لما في شرح البهجة بقوله حينئذ أي حين استقباله القبلة بعد صدر الخطبة الثانية سم (قوله: حينئذ) إلى قوله وفي كتابي في المغني إلا قوله ويكره تركه وإلى قول المتن ولو ترك في النهاية إلا ما ذكر وقوله وفي كتاب إلى المتن وقوله وينزع مبني للمفعول (قوله: ويجعلون ظهور أكفهم إلخ) ظاهره أنهم يفعلون ذلك حتى في قولهم: اللهم أسقنا الغيث ونحوه لكون المقصود به رفع البلاء وما قدمه في القنوت مما قد يخالفه يمكن رده إلى ما هنا بأن يقال معنى قولهم إن طلب رفع شيء إن طلب ما المقصود منه رفع شيء ومعنى قوله: وإذا دعا لتحصيل شيء إن دعا بطلب تحصيل شيء ع ش عبارة شيخنا ويسن أن يرفع يديه ويجعل ظهورهما إلى السماء ولو عند ألفاظ التحصيل على المعتمد كما قاله الحفني تبعا للحلبي والشبراملسي؛ لأن القصد رفع البلاء خلافا لما قاله القليوبي وتبعه المحشي برماوي من أنه يجعل بطونهما إلى السماء عند ألفاظ التحصيل وظهورهما عند ألفاظ الرفع كما في سائر الأدعية ولو في الصلاة وقد عرفت أن محل هذا التفصيل إذا لم يكن القصد رفع البلاء وإلا رفع الظهور مطلقا نظرا للقصد دون اللفظ اهـ. (قوله: وكذا يسن إلخ) ويكره له رفع يد متنجسة، فإن كان عليها حائل احتمل [حاشية ابن قاسم العبادي] حاصلة بذلك وأيضا فالاجتماع هنا ولو مع واحد قطعي التيسر عادة بخلاف إيجاب عقد النكاح له فليتأمل.

(قوله: أي السحاب) أي بإرسال ما فيه (قوله: في المتن ويستقبل القبلة بعد صدر الخطبة الثانية) قال في شرح البهجة، فإن استقبل له أي الدعاء في الأولى لم يعده في الثانية نقله في البحر عن نص الأم اهـ. (قوله: في المتن ويبالغ في الدعاء سرا وجهرا) قال في شرح البهجة أما الأولى أي الخطبة الأولى فيسن فيها الدعاء بلا مبالغة فيدعو فيها جهرا اهـ أقول أشار الشارح لما في شرح البهجة بقوله حينئذ أي حين استقبال القبلة بعد صدر الخطبة الثانية (قوله: بخلاف قاصد تحصيل شيء، فإنه يجعل بطن كفيه إلى السماء) وقع السؤال عما لو جمع في دعائه بين طلب رفع البلاء وطلب حصول شيء هل يجعل ظهر كفيه إلى السماء نظرا للأول أو بطن كفيه إليها نظرا للثاني فأجيب بالأول؛ لأن دفع المفاسد مقدم على جلب المصالح فأورد أنه لا تتصور المسألة إذ لا يتصور الجمع بينهما في لفظ واحد بل لا بد من تعدد اللفظ وترتبه نحو اللهم ارفع عني كذا وأعطني كذا وحينئذ فلكل منهما حكمه. (وأقول) بل تتصور المسألة كأن سمع إنسانا جمع بينهما في دعائه فيقول هو اللهم ارزقني مثل ذلك

؛ لأنه المناسب لحال الأخذ وينبغي أن يكون من دعائهم حينئذ كما في أصله اللهم أنت أمرتنا بدعائك ووعدتنا إجابتك وقد دعوناك كما أمرتنا فأجبنا كما وعدتنا اللهم فامنن علينا بمغفرة ما قارفناه وإجابتك في سقيانا وسعة في رزقنا

Sub-topic – Raising Hands During Rain Prayer Supplication

Mas'alah: What is the evidence for raising the hands during the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=1645)

فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو ورفع الناس أيديهم مع رسول صلى الله عليه وسلم يدعون فما خرجنا من المسجد حتى مطرنا فما زلنا بمطر حتى كانت الجمعة الأخرى وذكر تمام الحديث" وثبت رفع اليدين في الاستسقاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من رواية جماعة من الصحابة غير أنس وسيأتي بيانه إن شاء الله تعالى وعن أبي عثمان النهدي عن سلمان الفارسي رضي الله تعالى عنه "عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله حى كريم سخى إذا رفع الرجل يديه إليه أن يردهما صفرا خائبتين" رواه أبو داود وقال حديث حسن (والصفر) بكسر الصاد الخالي وعن أنس رضي الله تعالي عنه في قصة القراء الدين قتلوا قال "لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما صلى الغداة رفع يديه يدعو عليهم يعني على الذين قتلوهم" رواه البيهقي بإسناد صحيح حسن وقد سبق وعن عائشة رضي الله تعالى عنها في حديثها الطويل في خروج النبي صلى الله عليه وسلم في الليل إلى البقيع للدعاء لأهل البقيع والاستغفار لهم قالت "أتى البقيع فقال فأطال القيام ثم رفع يديه ثلاث مرات ثم انحرف قال إن جبريل عليه السلام أتاني فقال إن ربك يأمرك أن تأتي أهل البقيع وتستغفر لهم" رواه مسلم وعن عمر بن الخطاب رضى تعالى عنه قال "لما كان يوم بدر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المشركين وهم ألف وأصحابه ثلاثمائة وتسعة عشر رجلا فاستقبل نبى الله صلي لله عليه

وسلم القبلة ثم مد يديه فجعل يهتف بربه يقول اللهم أنجز لي ما وعدتني اللهم آت ما وعدتني فما زال يهتف بربه مادا يديه حتى سقط رداءه عن منكبيه" رواه مسلم (قوله) يهتف – بفتح أوله وكسر التاء المثناة فوق – يقال هتف يهتف إذا رفع صوته بالدعاء وغيره وعن ابن عمر رضي الله عنهما "أنه كان يرمى الجمرة سبع حصياة يكبر على أثر كل حصاة ثم يتقدم حتى يستقبل فيقوم مستقبل القبلة فيقوم طويلا ويدعو ويرفع يديه ثم يرمي الوسطى ثم يأخذ ذات الشمال" فيستقبل ويقوم طويلا ويدعو ويرفع يديه ثم يرمى جمرة ذات العقبة ولا يقف عندها ثم ينصرف فيقول هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله "رواه البخاري وعن أنس رضي الله عنه قال" صبح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر بكرة وقد خرجوا بالمساحى فرفع النبي صلي الله تعالي عليه وسلم يديه وقال الله أكبر خربت خيبر "رواه البخاري في آخر علامات النبوة من"

صحيحه وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال "لما فرع النبي صلى الله تعالي عليه وسلم من خبير بعث أبا عامر على جيش إلى أوطاس وذكر الحديث وأن أبا عامر رضي الله عنه استشهد فقال لابي موسي يا ابن أخى امرني النبي صلي الله تعالي عليه وسلم فقل له استغفر لي ومات أبو عامر قال أبو موسى فرجعت إلى النبي صلي الله تعالي عليه وسلم فأخبرته فدعا بماء فتوضأ ثم رفع يديه فقال اللهم اغفر لعبدك أبي عامر ورأيت بياض إبطيه ثم قال اللهم اجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك ومن الناس فقلت ولي فاستغفر فقال اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه وأدخله يوم القيامة مدخلا كريما" رواه البخاري ومسلم وعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه "أن النبي صلى الله تعالي عليه وسلم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام فأنى يستجاب لذلك" رواه مسلم وعن سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه "أن رسول الله صلي الله تعالى عليه وسلم ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم

فحانت الصلا فجاء المؤذن إلى أبي بكر رضي الله تعالى عنه فقال أتصلي بالناس فأقيم فقال نعم قال فصلى بهم أبو بكر رضي الله تعالى عنه فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس في الصلاة فتخلص حتى وقف في الصف فصفق الناس وكان أبو بكر لا يلتفت فالتفت أبو بكر رضي الله تعالى عنه فأشار إليه رسول الله صلى الله تعالي عليه وسلم أن أثبت مكانك فرفع أبو بكر يديه رضي الله عنه فحمد الله تعالى على ما أمره به رسول الله صلي الله تعالي عليه وسلم من ذلك" رواه البخاري ومسلم وعن عائشة رضي الله تعالط عنها أنها قالت "رأيت النبي صلى الله تعالي عليه وسلم يدعو رافعا يديه يقول إنما أنا بشر فلا تعاقبني أيما رجل من المؤمنين آذيته أو شتمته فلا تعاقبني فيه" وعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال "استقبل رسول الله صلي الله تعالى عليه" وسلم القبلة وتهيأ ورفع يديه وقال اللهم اهد أو ساو أت بهم "وعن جابر رضي الله تعال عنه" أن الطفيل بن عمرو قال للنبي صلى الله تعالي عليه وسلم هل لك في حصن حصين ومنعة وذكر الحديث في هجرته مع صاحب له وأن صاحبه مرض فجزع فجرح يديه فمات فرآه الطفيل في المنام فقال ما فعل الله بك فقال غفر لي بهجرتي إلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ما شأن يديك قال قيل لن يصلح منك ما أفسدت من نفسك فقصها الطفيلى على النبي صلي الله تعالي عليه وسلم فقال اللهم وليديه فاغفر

رفع يديه "وعن علي رضي الله تعالي عنه" قال جاءت امرأة الوليد إلى النبي صلي الله تعالى عليه وسلم تشكوا إليه زوجها أنه يضربها فقال اذهبي إليه فقولي له كيت وكيت أن النبي صلى الله تعالي عليه وسلم يقول فذهبت ثم عادت فقالت إنه عاد يضربني فقال اذهبي فقولي له كيت وكيت فقالت إنه يضربني فرفع رسول الله صلي الله تعالي عليه وسلم يده فقال اللهم عليك الوليد "وعن عائشة رضي الله تعالي عنها قالت" رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رافعا يديه حتى بدا ضبعاه يدعو لعود عثمان رضى الله

تعالي عنه "وعن محمد بن إبراهيم التيمي قال" أخبرني من رأى النبي صلي الله تعالي

عليه وسلم يدعو عند أحجار الزيت باسطا كفيه "وعن أبي عثمان قال" كان عمر رضي الله تعالي عنه يرفع يديه في القنوت "وعن الأسود أن ابن مسعود رضي الله تعالي عنه" كان يرفع يديه في القنوت "

Mas'alah: What is the ruling on raising the hands during supplication in the rain prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2403)

ويستحب أن يرفع اليد في الدعاء لما روى أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم" كان لا يرفع يده في شئ من الدعاء الا عند الاستسقاء فانه كان يرفع يديه حتى يرى بياض ابطيه "

Mas'alah: Did the Prophet raise his hands in supplication during istisqa'?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2406)

(وقوله) كان لا يرفع يده في شئ من الدعاء الا عند الاستقاء وقد ثبتت أحاديث كثيرة في الصحيحين وفي أحدهما أن النبي صلى الله عليه وسلم "رفع يديه في الدعاء"

Mas'alah: What is the ruling on raising hands during the rain prayer supplication?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=291)

ويرفعون) كلهم (أيديهم) في الدعاء لما مر في صفة الصلاة قال الروياني ويكره رفع اليد النجسة في الدعاء قال ويحتمل أن يقال لا يكره بحائل (

Mas'alah: How should one raise the hands when supplicating for the removal of calamity?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=291)

قال العلماء والسنة أن يشير بظهر كفيه إلى السماء في كل دعاء لرفع بلاء وببطنهما إن سأل شيئا) أي تحصيله «؛ لأنه – صلى الله عليه وسلم –

Mas'alah: How did the Prophet raise his hands during the rain-seeking supplication?

Source Book: Al-Tahdhib fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i (book_id=2393, page=893)

وروي عن أنس: أن النبي– صلى الله عليه وسلم– استسقى فأشار بظهر كفيه إلى السماء [والسنة هذا أنه إذا دعا لرفع البلاء يجعل ظهر كفيه إلى السماء] ، وإذا سأل الله شيئا جعل كفيه إلى السماء.

Mas'alah: What is the ruling on raising hands in supplication during the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=440)

وحينئذ يبالغ في الدعاء سرا وجهرا) قال تعالى {ادعوا ربكم تضرعا وخفية} [الأعراف: 55] ويرفع الحاضرون أيديهم في الدعاء مشيرين بظهور أكفهم إلى السماء للاتباع

رواه مسلم. والحكمة فيه أن القصد رفع البلاء بخلاف القاصد حصول شيء كما مر بيانه في صفة الصلاة)

Mas'alah: What is the ruling on raising hands and making supplication during the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=738)

(وحينئذ يبالغ في الدعاء سرا وجهرا) قال تعالى {ادعوا ربكم تضرعا وخفية} [الأعراف: 55] ويرفع الحاضرون أيديهم في الدعاء مشيرين بظهور أكفهم إلى السماء للاتباع رواه مسلم والحكمة فيه أن القصد رفع البلاء بخلاف القاصد حصول شيء كما مر بيانه في صفة الصلاة

Mas'alah: How should one raise the hands when supplicating for rain?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=369)

قوله: (بظهور أكفهم إلخ) حاصل الجمع بين التناقض فيه، إن الإشارة بظهر الكف في كل صيغة فيها، رفع نحو اكشف وارفع وببطنه في كل صيغة، فيها تحصيل نحو اسقنا وأنبت لنا وما في المنهج من اعتبار القصد ليس على إطلاقه، ولو اجتمع التحصيل والرفع، راعى الثاني كما لو سمع شخصا دعا بهما فقال: اللهم افعل لي مثل ذلك، ويكره رفع اليد النجسة في الدعاء ولو بحائل كداخل كمه.

Mas'alah: How does one raise the hands when supplicating for rain?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2192)

قال: ويرفع يديه ويدعو؛ لما روى مسلم عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم: كان لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في استسقاء حتى يرى بياض إبطيه، وروي عنه أيضا: أن النبي صلى الله عليه وسلم استسقى فأشار بظهر كفيه إلى السماء، وروى أبو داود عن مالك بن يسار: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا سألتم الله عز وجل- فاسألوه ببطون أكفكم، ولا تسألوه بظهورها" . قال عبد الحق: لكن إسناد مسلم أصح وأجل. ولاشك في قوله.

Mas'alah: How should hands be raised during the istisq ' supplication?

Source Book: Nihayat al-Zayn (book_id=5117, page=113)

ومقتضى ما ذكر أنه في الاستسقاء تجعل ظهور الأكف إلى السماء ولو كانت صيغة الدعاء بطلب تحصيل شيء نحو اللهم اسقنا الغيث اعتبارا بقصد المستسقين فإنهم قاصدون رفع البلاء وهذا ما اختاره العلامة الخطيب

Sub-topic – Seeking Intercession Through Righteous Deeds

Mas'alah: What are the hadiths about the supplication of the fasting person and seeking rain through righteous people?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2391)

{الشرح} حديث "دعوة الصائم لا ترد" رواه الترمذي من رواية أبي هريرة وقال هو حديث حسن ولفظه "ثلاثة لا ترد دعوتهم الصائم حتى يفطر والإمام العادل والمظلوم" ورواه البيهقي وغيره أيضا من رواية أنس وقال "دعوة الصائم والوالد والمسافر" وحديث استسقاء عمر بالعباس رضي الله عنهما رواه البخاري من رواية أنس أن عمر كان يفعله وحديث استسقاء معاوية بيزيد مشهور وحديث "لولا صبيان رضع" رواه البيهقي من رواية أبي هريرة وغيره وقال إسناده غير قوي ولفظه "مهلا عن الله مهلا فإنه لولا شباب خشع وبهائم رتع وشيوخ ركع وأطفال رضع لصب عليكم العذاب صبا" وأما حديث استسقاء النملة فرواه الحاكم أبو عبد الله في المستدرك على الصحيحين بمعناه فذكره بإسناده عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "خرج نبي من الأنبياء يستسقي فإذا هو بنملة رافعة بعض قوائمها إلى السماء فقال ارجعوا فقد استجيب لكم من أجل شأن النملة" قال الحاكم هذا حديث صحيح الإسناد (وأما) حديث ابن عباس فصحيح رواه أبو داود والترمذي وغيرهما قال الترمذي هو حديث حسن صحيح (وقوله) وعظ الإمام قال أهل اللغة الوعظ التخويف والعظة الاسم منه وقال الخليل هو التذكير بالخير فيما يرق له القلب وقال الجوهري هو النصح والتذكير بالعواقب يقال وعظته وعظا وعظة فاتعظ أي قبل الموعظة وقال الزبيدي الوعظ

والموعظة والعظة سواء (قوله) الخروج من المظالم والتوبة من المعاصي مراده بالمظالم حقوق العباد وبالمعاصي حقوق الله تعالى (قوله) لما روى أبو وائل عن عبد الله فأبو وائل هو شقيق بن سلمة الأسدي الكوفي وهو من فضلاء التابعين أدرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم

يره مات سنة تسع وتسعين وعبد الله هو ابن مسعود الصحابي رضي الله عنه (قوله) وقال مجاهد الي آخر هذا منقول عن مجاهد وعكرمة ورواه ابن ماجه في سننه في كتاب الفتن بإسناده عن البراء ابن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم وإسناده ضعيف وقيل في الآية قول ثان وهو ان اللاعنين كل شئ من حيوان وجماد إلا الجن والإنس وهو مروي عن ابن عباس والبراء بن عازب وقيل هم المؤمنون من الملائكة والإنس والجن وعن قتادة انهم الملائكة وقيل غيره (قوله) يقولون يمنع القطر كذا وقع في النسخ يقولون والأصل في الدواب تقول لأن الجمع بالواو والنون مختص بالذكور

العقلاء وكأنها لما أضيف اللعن إليها كما يضاف إلى العقلاء حسن إجراء لفظهم عليها كقوله تعالي (الهم رجل يمشون بها) الآية وكذا قوله تعالى (وكل في فلك يسبحون ورأيتهم لى ساجدين) ونظائره (قوله) قحطنا هو – بضم القاف وكسر الحاء – والقحط الجدوبة واحتباس المطر (وقوله) فتسقينا بفتح التاء وضمها لغتان كما سبق في أول الباب وكذا قوله فاسقنا بوصل الهمزة وقطعها قوله كاد الناس أن لا يبلغوا منازلهم كذا هو في النسخ أن لا يبلغوا وهي لغة قليلة والفصيح حذف أن عكس عسى فإن الفصيح فيها عسى زيد أن يقوم ويجوز عسى زيد يقوم (قوله) الصبيان بكسر الصاد وضمها – لغتان حكاهما بن دريد وغيره (أفصحهما وأشهرهما) الكسر ومثله قضبان ورضوان قوله شيوخ ركع قال القاضي حسين في تعليقه قيل هو جمع راكع أي المصلي قال وقيل

أراد به الشيوخ الذين انحنت ظهور هم من الشيخوخة (قوله) متبذلا أي في ثياب البذلة بكسر الباء – وهي التي تلبس في حال الشغل ومباشرة الخدمة وتصرف الإنسان في بيته والتخشع التذلل والتضرع والخضوع في الدعاء وإظهار الفقر (قوله) لأنها صلاة يسن لها الاجتماع والخطبة فشرع لها الغسل احتراز من الصلوات الخمس (قوله) لأنها صلاة يشرع لها الاجتماع والخطبة لا يسن لها الأذان والإقامة

احترز بقوله يشرع لها الاجتماع عن السنن الراتبة (بقوله) والخطبة عن المكتوبات وبقوله لا يسن لها الأذان والإقامة عن الجمعة (وقوله) كصلاة الكسوف إنما قاس عليها دون العيد لأن الكسوف فيها أحاديث صحيحة وليس في العيد حديث ثابت

Mas'alah: What is the recommended practice of going out to the desert for rain prayer?

Source Book: Fath al-Rahman bi-Sharh Zabad Ibn Raslan (book_id=44600, page=290)

[استحباب الخروج للصحراء بثياب بذلة]

Mas'alah: What is the description of going out for rain prayer in humble garments?

Source Book: Fath al-Rahman bi-Sharh Zabad Ibn Raslan (book_id=44600, page=290)

الثانية: يخرجون إلى الصحراء في الرابع صياما في ثياب بذلة، وتخشع في مشيهم وجلوسهم وغيرهما، قال ابن عباس: (خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى

الاستسقاء متبذلا متواضعا متضرعا حتى أتى المصلى، فلم يزل في الدعاء والتضرع والتكبير، ثم صلى ركعتين كما يصلى العيد) رواه الترمذي وقال: حسن صحيح، وقوله: (متبذلا) كما يؤخذ من "النهاية" : من تبذل؛ أي: لبس ثياب البذلة؛ بكسر الموحدة وسكون المعجمة: المهنة. قال في "المجموع" : وثياب البذلة: هي التي تلبس في حال الشغل ومباشرة الخدمة وتصرف الإنسان في بيته، فعلم أنهم لا يتزينون ولا يتطيبون، بل يتنظفون بالماء والسواك وقطع الروائح الكريهة، وفارق العيد بأنه يوم زينة وهذا يوم مسألة واستكانة. ويخرجون الأطفال الرضع، والبهائم الرتع، والمشايخ الركع؛ لأن دعاءهم أقرب إلى

الإجابة؛ إذ الشيخ أرق قلبا، والطفل لا ذنب له، وقال صلى الله عليه وسلم: "هل ترزقون وتنصرون إلا بضعفائكم" ، وأخرج أبو نعيم في "المعرفة" : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لولا عباد لله ركع، وصبية رضع، وبهائم رتع .. لصب عليكم العذاب صبا" ورواه البيهقي وابن عدى ومالك. وأخرج أبو نعيم عن أبي الزاهرية: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ما من يوم إلا وينادي مناد: مهلا أيها الناس مهلا؛ فإن لله سطوات، ولولا رجال خشع وصبيان رضع ودواب رتع .. لصب عليكم العذاب صبا، ثم رضضتم به رضا" . وقال صلى الله عليه وسلم: "خرج نبي من الأنبياء يستسقي؛ فإذا هو بنملة رافعة بعض قوائمها إلى السماء فقال: ارجعوا؛ فقد استجيب لكم من أجل شأن النملة" رواه الدارقطني والحاكم وقال: صحيح الإسناد. وفي "البيان" : أن هذا النبي هو سليمان عليه الصلاة والسلام، وأن النملة وقفت على ظهرها ورفعت يديها وقالت: (اللهم؛ أنت خلقتنا، فإن رزقتنا وإلا ... فأهلكنا) . قال: وروى أنها قالت: (اللهم؛ إنا خلق من خلقك لا غنى بنا عن رزقك، فلا تهلكنا بذنوب بنى آدم) .

Mas'alah: What acts of righteousness aid in the acceptance of supplication for rain?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=438)

وبر) كصدقة وتوبة؛؛ لأن لكل من ذلك أثرا في إجابة الدعاء وفي خبر حسنه الترمذي أن الصائم لا ترد دعوته

Mas'alah: What is the ruling on seeking intercession through good deeds during the rain prayer?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1077)

فرع) يسن لكل أحد ممن يستسقي أن يستشفع بما فعله من خير بأن يذكره في نفسه فيجعله شافعا؛ لأن ذلك لائق بالشدائد كما في خبر الثلاثة الذين أووا في الغار وأن يستشفع بأهل الصلاح؛ لأن دعاءهم أرجى للإجابة لا سيما أقارب النبي – صلى الله عليه وسلم – كما استشفع عمر – رضي الله تعالى عنه – بالعباس – رضي الله تعالى عنه – فقال: اللهم إنا كنا إذا قحطنا توسلنا إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا فسقوا رواه البخاري مغني ونهاية زاد الأسنى وكما استشفع معاوية بيزيد بن الأسود فقال اللهم إنا نستسقي بخيرنا وأفضلنا اللهم إنا نستسقي بيزيد بن الأسود يا يزيد ارفع يديك إلى الله تعالى فرفع يديه ورفع الناس أيديهم فثارت سحابة من المغرب كأنها ترس وهب لها ريح فسقوا حتى كاد الناس أن لا يبلغوا منازلهم اهـ. قول المتن (ولو ترك الإمام إلخ) أي أو لم يكن إمام ولا [حاشية ابن قاسم العبادي] إشارة إلى رفع البلاء وحصول النعمة المطلوبة على أنه قد يدعى أن العبرة بالعامل وهو واحد في نحو

اللهم ارزقني واعطني رفع كذا وحصول كذا فليتأمل (قوله: كما أفاده قوله مثله) في إفادته نظر؛ لأن المفهوم من المماثلة الواقعة قبل التحول مجرد صفة التحويل المذكورة في بيانه فتأمله (قوله: فساوى قول أصله) هذا عجيب (قوله:

Sub-topic – Congregation Following the Imam in Turning Cloaks

Mas'alah: Should the people also turn their cloaks during the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2403)

"ويستحب للناس أن يفعلوا مثل ذلك لما روي في حديث عبد الله بن زيد" أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حول رداءه وقلبه ظهر البطن وحول الناس معه

Mas'alah: Should the congregation also turn their cloaks like the imam in rain prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2410)

قال الشافعي والاصحاب ويفعل الناس باردیتهم كفعل الامام قالوا والحكمة في التحويل والنكس التفاؤل بتغير الحال إلى الخصب والسعة

Mas'alah: What is the ruling on the congregation turning their cloaks and the permissibility of the sermon before prayer?

Source Book: Al-Najm al-Wahhaj fi Sharh al-Minhaj (book_id=1802, page=1091)

ويحول الناس مثله. قلت: ويترك محولا حتى ينزع الثياب، ولو ترك الإمام الاستسقاء ..

فعله الناس، ولو خطب قبل الصلاة .. جاز، ـــــــ قال: (ويحول الناس مثله) أي: مثل تحويل الإمام؛ لمشاركتهم له في المعنى، وقد روى أحمد في (مسنده) [4/ 41] : (أن الناس حولوا مع النبي صلى الله عليه وسلم) . قال: (قلت: ويترك محولا حتى ينزع الثياب) ؛ لأنه لم ينقل أنه صلى الله عليه وسلم غيرها بعد التحويل. قال: (ولو ترك الإمام الاستسقاء .. فعله الناس) كغيره من السنن، ولأنهم أشد حاجة من الإمام، ولأن الناس قدموا أبا بكر رضي الله عنه حين ذهب النبي صلى الله عليه وسلم ليصلح بين بني عمرو بن عوف، و (قدموا عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه في غزوة تبوك حين تأخر النبي صلى الله عليه وسلم لحاجة) . قال الإمام الشافعي رضي الله عنه: وإذا كان ذلك في المكتوبة .. فغيرها أولى. والمصنف أطلق المسألة، والذي نص عليه الإمام الشافعي رضي الله عنه: أنهم عند وجود الوالي في المصر لا يستحب لهم فعل ذلك؛ لما فيه من خوف الفتنة. وقد سبق: أنهم في العيد في مثل هذه الحالة يصلون بلا خطبة. قال: (ولو خطب قبل الصلاة .. جاز) وكان تاركا للأكمل؛ لأن أكثر العلماء على استحباب التأخير، واستدلوا لجواز التقديم بحديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه قال: (خرج رسول الله صلى الله عليه سلم إلى المصلى فاستسقى، وحول رداءه حين استقبل القبلة، ثم صلى) رواه البخاري [1012] ومسلم [894] . وفي (سنن أبي داوود) [1166] – بإسناد صحيح– عن عائشة رضي الله عنها: (أن النبي صلى الله عليه وسلم قدم الخطبة) .

Mas'alah: What do the congregation do with their cloaks during the rain prayer?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=291)

ويفعلون جلوسا بأرديتهم مثله) أي مثل ما فعل الخطيب؛ لأن القيام لا يليق بهم هنا وإنما فعل ذلك (تفاؤلا بتغير الحال) إلى ما تقدم ولما مر في رواية أحمد وقول المصنف جلوسا من زيادته ونقله الأذرعي عن بعض أصحابنا قال وفي التتمة إشارة إليه)

Mas'alah: What is the ruling on the congregation following the imam in turning the cloak during the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=441)

ويفعل الناس) وهم جلوس (مثله) تبعا له وروى الإمام أحمد في مسنده «أن الناس حولوا مع النبي – صلى الله عليه وسلم –» وكل ذلك مندوب قيل: والتحويل خاص بالرجل وإذا فرغ الخطيب من الدعاء أقبل على الناس وأتى ببقية الخطبة)

Mas'alah: Do the people also turn their cloaks following the imam?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=739)

(ويفعل الناس) وهم جلوس (مثله) تبعا له وروى الإمام أحمد في مسنده «أن الناس حولوا مع النبي – صلى الله عليه وسلم –» وكل ذلك مندوب قيل والتحويل خاص بالرجل وإذا فرغ الخطيب من الدعاء أقبل على الناس وأتى ببقية الخطبة

Mas'alah: Should the congregation also turn their cloaks like the imam during the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=370)

الناس مثله) أي مثل تحويل الخطيب المشتمل على التنكيس. ففي الروضة كأصلها والمحرر، ويفعل الناس بأرديتهم كفعل الإمام. روى الإمام أحمد في حديث عبد الله بن زيد: «أنه – عليه الصلاة والسلام – حول رداءه وقلب ظهرا لبطن» ، وحول الناس معه.

Mas'alah: What is the ruling on the imam turning his cloak without the followers?

Source Book: Hilyat al-'Ulama' fi Ma'rifat Madhahib al-Fuqaha' — Tab. al-Risalah al-Hadithah (book_id=107453, page=653)

وحكى الطحاوي عن أبي يوسف أنه قال: يحول الإمام رداءه دون المأمومين.

Mas'alah: Do the people also turn their cloaks during rain-seeking?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2199)

قال: ويفعل الناس مثل ذلك؛ لمشاركتهم له في المعنى الذي لأجله شرع التحويل. وفي "المهذب" أن عبد الله بن زيد روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما حول رداءه حول الناس معه.

Mas'alah: Do the people also turn their cloaks during rain prayer?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=974)

(ويحول الناس) وينكسون وهم جلوس كما نقله الأذرعي عن بعض الأصحاب، ويدل عليه قوله مثله فهو مساو لقول أصله ويجعل على أنه في بعض النسخ عبر بعبارة أصله (مثله) تبعا له للاتباع

Mas'alah: Should the congregation also turn their cloaks like the imam during rain-seeking prayer?

Source Book: Sharh al-Mahalli 'ala al-Minhaj (book_id=55169, page=413)

الناس مثله) أي مثل تحويل الخطيب المشتمل على التنكيس. ففي الروضة كأصلها والمحرر، ويفعل الناس بأرديتهم كفعل الإمام. روى الإمام أحمد في حديث عبد الله بن زيد: {أنه عليه الصلاة والسلام حول رداءه وقلب ظهرا لبطن} ، وحول الناس معه.

Mas'alah: What is the ruling on the congregation turning their cloaks during the rain prayer?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1077)

(ويحول) مع التنكيس كما أفاده قوله مثله فساوى قول أصله ويجعل خلافا لمن اعترضه على أنه في بعض النسخ عبر بعبارة أصله (الناس) أي الذكور وهم جلوس (مثله) للاتباع أيضا

Mas'alah: What is the ruling on the congregation turning their cloaks during the rain-seeking prayer?

Source Book: 'Ujalat al-Muhtaj ila Tawjih al-Minhaj (book_id=97125, page=406)

ويحول الناس مثله، للاتباع كما رواه أحمد [776] وينكسوا أيضا. قلت: ويترك ص 251: عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان إذا استسقى قال: [الحديث] . (773) الأعراف / 55. {ادعوا ربكم تضرعا وخفية إنه لا يحب المعتدين} . (774) عن عبد الله بن زياد؛ قال: (أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خرج إلى المصلى يستسقي، وأنه كلما أراد أن يدعو استقبل القبلة وحول رداءه) . رواه أبو داود في السنن: كتاب الصلاة: الحديث (1166) . (775) عن عباد بن تميم عن عمه (وكان من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم -) قال: (استسقى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وعليه خميصة سوداء فأراد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يأخذ بأسفلها فيجعله أعلاها، فلما ثقلت عليه قلبها على عاتقه) . رواه ابن حبان في الإحسان: الحديث (2856) . والحاكم في المستدرك: كتاب الاستسقاء: الحديث (1221/ 7) ، وقال: قد اتفقا على إخراج حديث عباد بن تميم ولم يخرجاه بهذا اللفظ، وهو صحيح على شرط مسلم. ووافقه الذهبي. (776) عن عبد الله بن زيد قال: (رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حين استسقى لنا أطال الدعاء، وأكثر المسألة) . قال: (ثم تحول إلى القبله وحول رداءه فقلبه ظهرا لبطن وتحول الناس معه) . رواه الإمام أحمد في المسند: ج 4 ص 41 وإسناده صحيح.

Sub–topic – Duration of Keeping the Cloak Turned

Mas'alah: What is the ruling on leaving the cloak turned after the rain prayer?

Source Book: Al–Majmu' Sharh al–Muhadhdhab (book_id=2831, page=2403)

"قال الشافعي وإذا حولوا اردیتهم ترکوها؟ محولة لینزعوها مع الثیاب لانه لم ینقل أن النبي صلى الله علیه وسلم غیرها بعد التحویل

Mas'alah: How long should the cloak remain turned after the rain prayer?

Source Book: Al–Majmu' Sharh al–Muhadhdhab (book_id=2831, page=2410)

قال الشافعي والأصحاب ویترکونها محولة حتى ینزعوا الثیاب وقال جماعة یترکونها محولة حتى یرجعوا إلى منازلهم ولیس هذا اختلافا بل

Mas'alah: Is it recommended to keep the cloak turned until returning home after rain prayer?

Source Book: Al–Majmu' Sharh al–Muhadhdhab (book_id=2831, page=2411)

یستحب ترکها محولة حتى یرجعوا إلى منازلهم وتبقى کذلك في منازلهم حتى ینزعوا ثیابهم تلك سواء نزعوها أول وصولهم المنازل أم بعده * *

Mas'alah: When should the cloak be removed after turning it?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=291)

ولا ينزعه) أي رداءه كل من الخطيب وغيره (إلا مع الثياب) بعد وصوله منزله؛ لأنه لم ينقل أنه – صلى الله عليه وسلم – غير ردائه بعد التحويل وعبارة الأصل ويتركونها أي الأردية محولة إلى أن ينزعوا الثياب وعبارة المطلب ويدعون أرديتهم محولة حتى يرجعوا إلى منازلهم)

Mas'alah: What is the ruling on leaving the cloak turned and reversed until removing clothes?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=441)

ويترك) الرداء محولا ومنكسا (حتى ينزع الثياب) لأنه لم ينقل أنه – صلى الله عليه وسلم – غير رداءه بعد التحويل ثم محل التنكيس في الرداء المربع لا في المدور والمثلث)

Mas'alah: How long does the imam keep his cloak turned and reversed?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=739)

(ويترك الرداء محولا ومنكسا حتى ينزع الثياب) لأنه لم ينقل أنه – صلى الله عليه وسلم – غير ردائه بعد التحويل ثم محل التنكيس في الرداء المربع لا في المدور والمثلث

Mas'alah: When should the imam turn his cloak during the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=369)

قول المتن: (عند استقباله) انظر هل يفعل التحويل عند إرادة الاستقبال، أو معه أو عقبه.

Mas'alah: What is the ruling on leaving the cloak turned until removing clothes?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=370)

)

Mas'alah: What is the ruling on leaving the cloak turned until removing clothes?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=370)

قلت: ويترك محولا حتى ينزع الثياب) لأنه لم ينقل أنه - عليه الصلاة والسلام - غير رداءه بعد التحويل، ويترك وينزع مبنيان للمفعول ففي الروضة كأصلها ويتركونها أي الأردية محولة إلى أن ينزعوا الثياب، فإذا فرغ الخطيب من الدعاء مستقبلا أقبل على الناس بوجهه وحثهم على طاعة الله تعالى وصلى على النبي - صلى الله عليه وسلم - ودعا للمؤمنين والمؤمنات، وقرأ آية وآيتين وقال: أستغفر الله لي ولكم.

Mas'alah: How long should the cloak remain turned after rain prayer?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=974)

(قلت ويترك) بضم أوله أي رداء الخطيب والناس (محولا حتى ينزع الثياب) عند رجوعهم إلى منازلهم؛ لأنه لم ينقل عنه – صلى الله عليه وسلم – أنه غير رداءه قبل ذلك، واستحباب التحويل خاص بالرجل دون المرأة والخنثى جزم به ابن كبن وهو متجه وإن لم أقف على مأخذه

Mas'alah: How long should the cloak remain turned during the rain-seeking prayer?

Source Book: Sharh al-Mahalli 'ala al-Minhaj (book_id=55169, page=413)

(قلت: ويترك محولا حتى ينزع الثياب) لأنه لم ينقل أنه عليه الصلاة والسلام غير رداءه بعد التحويل، ويترك وينزع مبنيان للمفعول ففي الروضة كأصلها ويتركونها أي الأردية محولة إلى أن ينزعوا الثياب، فإذا فرغ الخطيب من الدعاء مستقبلا أقبل على الناس بوجهه وحثهم على طاعة الله تعالى وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ودعا للمؤمنين والمؤمنات، وقرأ آية وآيتين وقال: أستغفر الله لي ولكم.

Mas'alah: How long should the cloak remain turned and inverted during the rain prayer?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1077)

)

Mas'alah: How long should the cloak remain turned and inverted during the rain prayer?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani

wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1077)

قلت ويترك) الرداء (محولا) منكسا (حتى ينزع الثياب) بنحو البيت؛ لأنه لم ينقل أنه – صلى الله عليه وسلم – غير رداءه قبل ذلك ويترك وينزع مبنيان للمفعول ليعم ذلك الإمام وغيره.

Sub-topic – Facing the Qiblah During Supplication

Mas'alah: What is the recommended posture and manner of supplication during rain-seeking?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2408)

(الثالث) يستحب أن يكن في الخطبة الاولي صدر الثانية مستقبل الناس مستدبر القبلة ثم مستقبل القبلة ويبالغ في الدعاء سرا وجهرا وإذا أسر دعا الناس سرا وإذا جهر أمنوا ويرفعون كلهم أيديهم في الدعاء وثبت في صحيح مسلم عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم "استسقى فأشار بظهر كفيه إلى السماء" قال الرافعي وغيره قال العلماء السنة لكل من دعا لدفع بلاء أن يجعل ظهر كفيه إلى السماء وإن دعا لطلب شئ جعل بطن كفيه إلى السماء قال الشافعي وليكن من دعائهم

في هذه الحالة "اللهم أنت أمرتنا بدعائك ووعدتنا إجابتك وقد دعوناك كما أمرتنا فأجبنا كما وعدتنا اللهم امنن علينا بمغفرة ما قارفنا وإجابتك في سقيانا وسعة رزقنا"

Mas'alah: When does the imam face the qiblah during the second sermon of the rain prayer?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=291)

ثم يستقبل القبلة) للدعاء (في أثناء الخطبة الثانية) ، وهو نحو ثلثها كما قاله النووي في دقائقه فإن استقبل له في الأولى لم يعده في الثانية نقله في البحر عن نص الأم (

Mas'alah: What does the imam do after the supplication in the rain prayer?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=292)

ثم) بعد الدعاء (يقبل على الناس) بوجهه (ويحثهم على الطاعة ويصلي على النبي – صلى الله عليه وسلم – ويقرأ ما تيسر) عبارة أصله آية وآيتين (ويدعو للمؤمنين والمؤمنات ويختم بالاستغفار) ويقول أستغفر الله لي ولكم)

Mas'alah: What does the imam do after the rain prayer?

Source Book: Al-Tahdhib fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i (book_id=2393, page=893)

ثم يقبل بوجهه على الناس، فيحضهم على طاعة ربهم، ويصلي على النبي– صلى الله عليه وسلم– ويدعو للمؤمنين والمؤمنات، ويقرأ آية أو آيتين، ويقول؛ أستغفر الله لي ولكم ثم ينزل. ويدعون أرديتهم محولة حتى يرجعوا إلى منازلهم، فينزعونها مع سائر الثياب.

Mas'alah: What is the ruling on supplication and facing the qiblah in the rain-seeking prayer?

Source Book: Fath al-'Aziz bi-Sharh al-Wajiz = Al-Sharh al-Kabir lil-Rafi'i (book_id=905, page=2273)

الثانية مستقبلا للناس مستدبرا للقبلة كما في الجمعة والعيد ثم يستقبل القبلة ويبالغ في الدعاء سرا وجهرا قال لله تعالي جده (ادعوا ربكم تضرعا وخفية) وإذا أسر دعا الناس سرا ورفعوا أيديهم في الدعاء

Mas'alah: What is the etiquette of supplication and facing the qiblah during the rain-seeking sermon?

Source Book: Fath al-Rahman bi-Sharh Zabad Ibn Raslan (book_id=44600, page=293)

ويستقبل القبلة بعد صدر الخطبة الثانية، وهو نحو ثلثها كما قاله النووي في "دقائقه" ، ويبالغ في الدعاء حينئذ سرا وجهرا، فإذا أسر .. دعا الناس سرا، وإذا جهر .. أمنوا، ويرفعون كلهم أيديهم في الدعاء مشيرين بظهور أكفهم إلى السماء، والحكمة فيه: أن القصد رفع البلاء، بخلاف قاصد حصول شيء فيجعل باطن كفيه إلى السماء.

Mas'alah: When does the imam face the qiblah during the second sermon of the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=738)

(ويتوجه) للقبلة (من نحو ثلث) الخطبة (الثانية) وهو مراد الأصل بقوله بعد صدر الخطبة الثانية

Mas'alah: How should the imam face the people after standing?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=1288)

ثم إذا وثب أقبل على الناس بوجهه.

Mas'alah: Which direction should the imam lean after the supplication?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=1288)

واختلف أئمتنا في أنه من أي قطر يميل.

Mas'alah: How should the imam sit after the supplication in the rain prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=1288)

فمنهم من قال يفتل يده اليسرى [ويجلس] على الجانب الأيمن من المحراب.

Mas'alah: What is the Imam's view on the direction the imam should face after the supplication?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=1288)

وقال الإمام: إذا لم يصح في هذا نقل، فلست أرى في ذلك إلا التخيير، ثم ينصرف إلى أي جهة شاء.

Mas'alah: When does the imam face the qiblah during the rain-seeking sermon?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2198)

قال: ويستقبل القبلة في أثناء الخطبة الثانية، أي: ليدعو سرا وجهرا. قال الإمام: هكذا رواه عبد الله بن زيد الأنصاري صاحب الأذان وقد تقدم الحديث عن رواية مسلم في أول الباب.

Mas'alah: What is the order of facing the qiblah and turning the cloak during the rain-seeking prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2200)

واعلم أن ظاهر كلام الشيخ يقتضي أمرين: أحدهما: أنه مخير في تقديم الاستقبال على التحويل ونكسه؛ إذ الواو لا تقتضي ترتيبا، وإن قلت: إنها تقتضيه كان مقتضى ذلك: أنه يبدأ بالاستقبال ثم بالتحويل، وهو المذكور في "الوسيط" ، لكن المذكور في "الحاوي" أن المستحب أنه إذا أراد الاستقبال حول الرداء ونكسه. الثاني: أنه بعد أن يستقبل القبلة لا يستدبرها ويستقبل الناس؛ إذ لو كان يفعل ذلك لنبه عليه. والمنقول في "الحاوي" وغيره أن استقبال القبلة يكون في الدعاء، فإذا فرغ منه استقبل الناس، وأتى بباقي الخطبة ثم قال: استغفروا الله لي ولكم.

Mas'alah: When does the imam face the qiblah during the rain-seeking sermon?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=973)

(ويستقبل القبلة) استحبابا (بعد صدر الخطبة الثانية) وهو نحو ثلثها كما في الدقائق، فإن استقبل له في الأولى لم يعده في الثانية، نقله في البحر عن نص الأم، وإذا فرغ من الدعاء استدبرها وأقبل على الناس يحثهم على طاعة الله تعالى إلى فراغه كما في الشرحين والروضة

Mas'alah: How does the imam face the qiblah and supplicate during the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Mahalli 'ala al-Minhaj (book_id=55169, page=411)

(ويستقبل القبلة بعد صدر الخطبة الثانية) وهو نحو ثلثها كما قاله في الدقائق (ويبالغ في الدعاء) حينئذ (سرا وجهرا) {ادعوا ربكم تضرعا وخفية} فإذا أسر دعا الناس سرا وإذا جهر أمنوا ويرفعون كلهم أيديهم في الدعاء مشيرين بظهور أكفهم إلى السماء. روى مسلم عن أنس: {أنه صلى الله عليه وسلم استسقى فأشار بظهر كفيه إلى السماء} . والحكمة فيه أن القصد دفع البلاء بخلاف قاصد حصول شيء فيجعل بطن كفيه إلى السماء. وذكر في المحرر دعاء أسقطه المصنف اختصارا.

Mas'alah: What is the ruling on facing the qiblah during the rain-seeking sermon?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=397)

(و) تخالف الخطبة هنا خطبة العيد أيضا في أنه إذا خطب هنا (استقبل القبلة) بالدعاء (بعد) مضي (ثلث الخطبة الثانية) كما هو الأفضل إلى فراغ الدعاء فإن استقبل في الأولى .. جاز ولم يستقبل في الثانية، وإلا .. كره.

Mas'alah: What does the imam do after the supplication in the rain prayer?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=397)

(ثم) بعد فراغه من الدعاء (استقبل الناس) وحثهم على الطاعة، وصلى وسلم على النبي صلى الله عليه وسلم، وختم بأستغفر الله لي ولكم، وترك كل رداءه محولا حتى ينزع ثيابه، ويستشفع كل بخالص عمله، وبأهل الخير سيما أقاربه صلى الله عليه وسلم.

Mas'alah: What is the ruling on turning toward the qiblah and turning the cloak during the rain-seeking sermon?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1064)

وفي نحو خطبة الجمعة قال في الأنوار ويتحول فيها للقبلة عند الدعاء ويحول رداءه واعترض بأنه من تفرده مع أنه – صلى الله عليه وسلم – استسقى فيها ولم يفعله وأيضا استقبال القبلة فيها مكروه بل مبطل على وجه ثم رأيت بعضهم نقل عنه أنه عبر بيجوز وهو الذي رأيته في نسخة ثم قال بل الذي يتجه ندبه وحينئذ فالاعتراض إنما يتجه على الثاني وأكملها الاستسقاء بخطبتين وركعتين على الكيفية الآتية لثبوتها في الصحيحين وغيرهما وليس في القرآن ما ينفيها إذ ترتيب نزول المطر على الاستغفار المأمور به فيه على لسان نوح وهود صلى الله على نبينا وعليهما وسلم المراد به الإيمان وحقيقته لا ينفي ندب الاستسقاء لانقطاعه الثابت في الأحاديث التي كادت أن تتواتر على أن الأصح في الأصول أن شرع من قبلنا ليس بشرع لنا وبتسليمه فمحله ما لم يرد في شرعنا ما يخالفه

Sub–topic – Supplications for Excessive Rain

Mas'alah: What is the ruling on reviling the wind and what should be said when it blows?

Source Book: Al–Majmu' Sharh al–Muhadhdhab (book_id=2831, page=2421)

العرب تكره الإشارة إلى البرق والمطر قال الشافعي أخبرني الثقة أن مجاهدا كان يقول الرعد ملك والبرق أجنحته يسقن السحاب قال الشافعي ما أشبه ما قال مجاهد بظاهر القرآن (الثامنة) يكره سب الريح قال الشافعي في الأم ولا ينبغي لأحد أن يسب الرياح فإنها خلق لله تعالى مطيع وجند من أجناده يجعلها رحمة ونقمة إذا شاء * والسنة أن يقول عند هبوب الريح ما روت عائشة رضي الله عنها قالت "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا عصفت الريح قال اللهم إني أسألك خيرها وخير ما فيها وخير ما أرسلت به وأعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما أرسلت به) رواه مسلم في صحيحه وعن أبي هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول" الريح من روح الله تعالى تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب فإذا رأيتموها فلا تسبوها واسألوا الله خيرها واستعيذوا بالله من شرها) رواه أبو داود وابن ماجه بإسناد حسن (قوله) صلى الله عليه وسلم من روح الله بفتح الراء قال العلماء معناه من رحمة الله بعباده وعن أبي بن كعب رضي الله عنه قال "قال رسول الله"

Mas'alah: What supplications are reported from the Prophet regarding strong winds?

Source Book: Al–Majmu' Sharh al–Muhadhdhab (book_id=2831, page=2422)

صلي الله عليه وسلم لا نسبوا الريح فإذا رأيتم ما تكرهون فقولوا اللهم إنا نسألك من خير هذه الريح وخير ما فيها وخير ما أمرت به ونعوذ بك من شر هذه الريح وشر ما فيها وشر ما أمرت به) رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح قال وفي الباب عن عائشة وعثمان بن أبي العاصي وأبي هريرة وأنس وابن عباس وجابر وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اشتدت الريح يقول اللهم لقحا لا عقيما" رواه ابن السني باسناد صحيح ومعنى لفحا حامل للماء كالمقحة من الابل والعقيم التي لاماء فيبا كالعقيم من الحيوان لا ولد فيها وعن أنس عن رسول الله صلي لله عليه وسلم قال "إذا وقعت كبيرة أو هاجت ريح عظيمة فعليكم بالتكبير فإنه يجلي العجاج الأسود" رواه ابن السني وقال الشافعي في الام اخبرني من لا انهم وذكر إسناده إلى ابن عباس قال "ما هبت ريح إلا جثا النبي صلى الله عليه وسلم على ركبتيه وقال اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذابا اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا) قال ابن عباس في كتاب الله تعالى (انا أرسلنا عليهم ريحا صرصرا وأرسلنا عليهم الريح العقيم) وقال تعالى (وأرسلنا الرياح لواقح وأرسلنا الرياح مبشرات" وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نصرت بالصبا

Mas'alah: What is the ruling on supplicating for the removal of excessive rain?

Source Book: Fath al-Rahman bi-Sharh Zabad Ibn Raslan (book_id=44600, page=293)

ولو تضرروا بكثرة المطر .. سن سؤال رفعه بـ (اللهم؛ حوالينا ولا علينا) ، ولا يصلى له.

Mas'alah: What is recommended during earthquakes, strong winds, and similar phenomena?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala al-Khatib = Tuhfat al-Habib 'ala Sharh al-Khatib (book_id=2694, page=696)

تتمة: يسن لكل أحد أن يتضرع بالدعاء ونحوه عند الزلازل ونحوها، كالصواعق والريح الشديدة والخسف، وأن يصلي في بيته منفردا كما قاله ابن المقري لئلا يكون غافلا لأنه – صلى الله عليه وسلم – «كان إذا عصفت الريح قال: اللهم إني أسألك خيرها وخير ما فيها وخير ما أرسلت به وأعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما أرسلت به، اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا»

Mas'alah: What supplication is recommended when there is excessive rain?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=443)

وسن إن تضرروا بكثرة مطر) بتثليث الكاف (أن يقولوا) كما «قال – صلى الله عليه وسلم – لما شكي إليه ذلك اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الآكام والظراب وبطون الأودية ومنابت الشجر» رواه الشيخان أي اجعل المطر في الأودية والمراعي لا في الأبنية ونحوها والآكام بالمد جمع أكم بضمتين جمع إكام بوزن كتاب جمع أكم بفتحتين جمع أكمة وهي التل المرتفع من الأرض إذا لم يبلغ أن يكون جبلا والظراب جمع ظرب بفتح أوله وكسر ثانيه جبل صغير.

Mas'alah: When is the supplication for abundant rain recited?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2196)

قوله: "اللهم اسقنا غيثا مغيثا .." إلى آخره، يدعو به في الخطبة الأولى، وقوله: "اللهم سقيا رحمة" إلى قوله: "حوالينا ولا علينا" – يدعو به عند كثرة المطر واتصاله ومخافة هدم البنيان. وهذا ما أورده المتولي والشارحون [لهذا الكتاب] ، واستدل بعضهم عليه بأن الواقع من رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على هذا النحو؛ فإن مسلما: روى عن أنس أن رجلا دخل المسجد يوم الجمعة من باب كان نحو دار القضاء ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب، فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما ثم قال: يا رسول الله، هلكت الأموال، وانقطعت السبل؛ فادع الله يغثنا، قال: فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه، ثم قال: "اللهم أغثنا، اللهم أغثنا، اللهم أغثنا" قال أنس: ولا والله، ما نرى في السماء من سحاب ولا قزعة وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار، قال: وطلعت من ورائه سحابة مثل الترس، فلما توسطت السماء انتشرت ثم أمطرت، قال: فلا والله ما رأينا الشمس سبتا. قال: ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة

المقبلة ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب، فاستقبله قائما، فقال: يا رسول الله، هلكت الأموال، وانقطعت السبل، فادع الله يمسكها عنا، قال: فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال: "اللهم حوالينا ولا علينا، اللهم على الآكام والظراب وبطون الأودية ومنابت الشجر" [قال:] فانقطعت وخرجنا نمشي في الشمس. لكن ما اقتضاه ظاهر كلام الشافعي الذي أورده الشيخ هنا وإن لم يذكره في "المهذب" ، بل اقتصر على ذكر عجزه، وهو قوله: "اللهم اسقنا غيثا مغيثا .." إلى آخره، تبعا للقاضي أبي الطيب– لا يعكر عليه الخبر، بل هو شاهد له؛ لأنه إذا جاز أن يدعى بذلك بعد

نزول المطر فالدعاء به قبل نزوله؛ ليكون على وجه لا يحصل به ضرر أصلا– أولى، والله أعلم.

Mas'alah: What is recommended when rain becomes excessive and harmful?

Source Book: Nihayat al-Zayn (book_id=5117, page=113)

ولو نزل المطر وكثر وتضرروا بكثرته فالسنة أن يسألوا الله رفعه بأن يقولوا اللهم على الآكام والظراب ومنابت الأشجار وبطون الأودية اللهم حوالينا ولا علينا

Sub-topic – Supplications When It Rains

Mas'alah: What did the Prophet say upon seeing rain?

Source Book: Al-Tahdhib fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i (book_id=2393, page=894)

روي عن عائشة– رضي الله عنها– أن رسول الله– صلى الله عليه وسلم– كان إذا رأى المطر قال: "صيبا نافعا" .

Mas'alah: What is recommended when the first rain falls?

Source Book: Al-Tahdhib fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i (book_id=2393, page=895)

ويستحب أن يبرز لأول المطر.

Mas'alah: Why did the Prophet expose his body to the rain?

Source Book: Al-Tahdhib fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i (book_id=2393, page=895)

روي عن أنس قال: أصابنا ونحن مع رسول الله– صلى الله عليه وسلم– مطر فحسر رسول الله– صلى الله عليه وسلم– ثوبه حتى أصابه من المطر. فقلنا: يا رسول الله، لم صنعت هذا؟ قال: لأنه حديث عهد بربه ".

Mas'alah: What supplication is recommended when it rains?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=442)

و) أن (يقول عند مطر اللهم صيبا) بتشديد الياء أي مطرا (نافعا) للاتباع رواه البخاري (

Mas'alah: What supplications are recommended when it rains and what is disliked?

Source Book: Manhaj al-Tullab fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i (book_id=1172, page=33)

نافعا "1 ويدعو بما شاء وإثره مطرنا بفضل الله ورحمته وكره مطرنا بنوء كذا2 وسب ريح وسن إن تضرروا بكثرة مطر أن يقولوا: اللهم حوالينا ولا علينا بلا صلاة."

Mas'alah: What is the sunnah when seeing the first rain of the year?

Source Book: Sharh al-Mahalli 'ala al-Minhaj (book_id=55169, page=414)

(ويسن أن يبرز لأول مطر السنة ويكشف غير عورته ليصيبه) المطر روى مسلم عن أنس قال: {أصابنا مطر ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحسر ثوبه حتى أصابه المطر فقلنا: يا رسول الله لم صنعت هذا ؟ قال: لأنه حديث عهد بربه} . أي بتكوينه وتنزيله. ورواه الحاكم بلفظ: {كان إذا مطرت السماء حسر ثوبه عن ظهره حتى يصيبه المطر} الحديث. وفي الصحاح حسرت كمي عن ذراعي كشفت.

BAB 5

باب الاستسقاء بغير صلاة

Seeking rain without prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Sub-topic – Ruling on Seeking Rain Without Prayer

Mas'alah: What are the types of seeking rain in Shafi'i fiqh?

Source Book: Al-Bayan fi Madhhab al-Imam al-Shafi'i (book_id=2766, page=1118)

[فرع أنواع الاستسقاء] : قال الشافعي: (ويجوز أن يستسقى بغير صلاة) . قال أصحابنا: الاستسقاء على ثلاث أضرب: أحدها –وهو أفضلها–: أن يأمر الناس الإمام بالصيام، ويستسقي بالصلاة والخطبة، كما ذكرناه. والثاني: أن يستسقي بالدعاء لا غير، إما قبل الصلاة، أو بعدها، نفلا كانت أو فرضا؛ لما ذكرناه في أول الباب في الرجل الذي قال للنبي – صلى الله عليه وسلم – وهو على المنبر يوم الجمعة: «هلك الكراع والشاء، فدعا النبي – صلى الله عليه وسلم –» . والثالث: أن يجمع الناس، ويدعو؛ لما روي: أن عمر – رضي الله عنه – خرج يستسقي، فصعد المنبر، فلم يزد على الاستغفار، حتى نزل، فقيل له: لو استسقيت؟! فقال: (لقد استسقيت بمجاديح السماء التي يستنزل بها القطر) . قال أبو عبيد [في "الغريب" (3 259)] : (المجاديح) : واحدها مجدح ومجدح –بكسر الميم وضمها– وهو كل نجم من النجوم التي كانت العرب تمطر به في الأنواء، فجعل عمر الاستغفار هي المجاديح التي يستنزل بها القطر، لا الأنواء؛ لأن عمر – رضي الله عنه – ممن لا يرى بالأنواء، وإنما ذلك على طريق التشبيه على ما تقوله العرب من الأنواء.

Mas'alah: Can the rain-seeking prayer be performed without a formal prayer?

Source Book: Al-Hawi al-Kabir (book_id=5118, page=959)

(مسألة) : قال الشافعي رضي الله عنه: "ويستسقي حيث لا يجمع من بادية وقرية ويفعله المسافرون لأنه سنة وليس بإحالة فرض ويفعلون ما يفعل أهل الأمصار من صلاة وخطبة ويجزئ أن يستسقي الإمام بغير صلاة وخلف صلواته" . قال الماوردي: وهذا كما قال صلاة الاستسقاء في الحضر والسفر، والمسافر والمقيم، والحاضر والبادي، لاشتراك جميعهم في الإضرار بامتناع القطر ونزول الغيث، فلم يختص بذلك فريق دون فريق، ولا مكان دون مكان، فكان الناس فيه شركاء والبقاع فيه سواء، ويختار للإمام إذا رأى من الناس كسلا وافتراقا وقلة رغبة في الخروج أن يخرج بنفسه فيستسقي وحده، لأن الغرض فيه الدعاء والابتهال، فلو استسقى الإمام بغير صلاة ودعاء في أدبار الصلوات أجزأه، قد استسقى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في خطبة الجمعة ودعا فسقي.

Mas'alah: Is it recommended to seek rain through supplication without prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2416)

أما الأحكام ففيما ذكره مسائل إحداها يستحب الاستسقاء في الدعاء من غير صلاة بالاتفاق وقد سبق في أول الباب أن الاستسقاء ثلاثة أضرب هذا أحدها ودليل هذا حديث أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم "استسقى يوم الجمعة على المنبر بالدعاء من غير صلاة الاستسقاء" رواه البخاري ومسلم قال الشافعي وكذلك أمر بالدعاء لكل نازلة تنزل بأحد من المسلمين

Mas'alah: What is the ruling on seeking rain without prayer?

Source Book: Al-Umm — Tab. al-Wafa' (book_id=102696, page=536)

الله – صلى الله عليه وسلم – قد ذهب لحاجته ثم غبط رسول الله – صلى الله عليه وسلم – الناس بما صنعوا من تقديم عبد الرحمن بن عوف فإذا أجاز هذا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في المكتوبة غير الجمعة كانت الجمعة مكتوبة , وكان هذا في غير المكتوبة مما ذكرت أجوز . الاستسقاء بغير الصلاة . قال الشافعي : رحمه الله تعالى , ويستسقي الإمام بغير صلاة مثل أن يستسقي بصلاة وبعد خطبته وصلاته , وخلف صلاته , وقد رأيت من يقيم مؤذنا فيأمره بعد صلاة الصبح والمغرب أن يستسقي , ويحض الناس على الدعاء فما كرهت من صنع ذلك . الأذان لغير المكتوبة قال الشافعي : رحمه الله تعالى : ولا أذان , ولا إقامة إلا للمكتوبة , فأما الخسوف , والعيدان والاستسقاء , وجميع صلاة النافلة فبغير أذان ولا إقامة . كيف يبتدئ الاستسقاء قال الشافعي : رحمه الله تعالى , وبلغنا عن بعض الأئمة أنه كان إذا أراد أن يستسقي أمر الناس فصاموا ثلاثة أيام متتابعة , وتقربوا إلى الله عز وجل بما استطاعوا من خير ثم خرج في اليوم الرابع فاستسقى بهم , وأنا أحب ذلك لهم , وآمرهم أن يخرجوا في اليوم الرابع صياما من غير أن أوجب ذلك عليهم , ولا على إمامهم , ولا أرى بأسا أن يأمرهم بالخروج , ويخرج قبل أن يتقدم إليهم في الصوم , وأولى ما يتقربون إلى الله أداء ما يلزمهم من مظلمة في دم أو مال أو عوض ثم صلح المشاجر , والمهاجر ثم يتطوعون بصدقة , وصلاة , وذكر , وغيره من البر , وأحب كلما أراد الإمام العودة إلى الاستسقاء أن يأمر الناس أن يصوموا قبل عودته إليه ثلاثا@

Mas'alah: What is done if rain comes before the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Wasit fi al-Madhhab (book_id=5110, page=730)

قبل الاستسقاء خرجوا للشكر والموعظة وفي أداء الصلاة للشكر وجهان وكذا في أدائها للاستزادة في النعمة

Mas'alah: What is the Hanafi view on the rain prayer?

Source Book: Al-Tahdhib fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i (book_id=2393, page=893)

وقال أبو حنيفة: لا يصلي للاستسقاء، بل يخطب ويدعو، وإن كانت ناحية جدبة والأخرى خصبة، يستحب لأهل الخصبة أن يستسقوا لأهل الجدبة، وللمسلمين، ويسألوا لأنفسهم الزيادة.

Mas'alah: May the imam seek rain without a formal prayer?

Source Book: Al-Tahdhib fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i (book_id=2393, page=893)

ويجوز للإمام أن يستسقي بغير صلاة وخلف الصلوات، وفي خطبة الجمعة.

Mas'alah: Is it recommended to seek rain through righteous people?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=961)

فرع آخر يستحب أن يستسقى بمن يعرف أن له منزلة عند الله تعالى في الظاهر كما

فعل عمر رضي الله عنه فإنه استسقى بالعباس رضي الله عنه، وقال: "اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبيك وإنا نتوسل إليك اليوم بعم نبيك العباس" ، وروي أنه قال: "اللهم إن هذا عم نبيك فاحفظنا وعم نبيك لأنك تقول وقولك الحق: {وأما الجدار فكان لغلامين يتيمين في المدينة وكان تحته كنز لهما وكان أبوهما صالحا} [الكهف:82] فحفظتهما بصلاح أبيهما فاحفظنا بعم نبيك" . وروي أن معاوية رضي الله عنه "استسقى بيزيد بن الأسود وكان رجلا صالحا فقال:" اللهم إنا نستسقي إليك بخيرنا وأفضلنا. اللهم إنا نستسقي إليك بيزيد بن الأسود يا يزيد ارفع يديك إلى الله تعالى "فرفع يديه ورفع الناس أيديهم فثارت سحابة من المغرب كأنها ترس وهب لها ريح فسقوا حتى كان الناس [3 /أ 255] أن لا يبلغوا منازلهم" .

Mas'alah: What is the story of the three people trapped in a cave as an example of supplication?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=961)

وقال القفال: قال الشافعي: يذكر كل واحد في نفسه ما فعل من خير فيعرضه على ربه سرا، ثم يسأل الحاجة كما روي أن النبي – صلى الله عليه وسلم – "ذكر ثلاثة نفر من بني إسرائيل خرجوا لحاجة فآواهم المطر إلى غار، ثم انحدرت صخرة من الجبل فسدت عليهم باب الغار، فقالوا: ما ينجينا من هذا الغار إلا الله تعالى، فقام أحدهم، وقال: اللهم إنك تعلم أنه كانت لي بنت عم وكانت أحب الناس إلي، فدعوتها إلى نفسي فأبت إلا أن آتيها بمائة دينار، فاكتسبت مائة دينار وجئتها بها، فلما قعدت بين شعبها الأربع قالت لي: يا عبد الله اتق الله ولا تفض الخاتم إلا بحقه، فقمت وتركت الدنانير، اللهم إن كنت تعلم أني لم أفعل ذلك إلا خوفا منك فنجنا من هذا الغار

فانحدرت الصخرة حتى رأوا شعاع الشمس، ولم يروا السماء. فقام الآخر، وقال: اللهم إنك تعلم أنه كان لي أبوان وكانت لي غنم أرعاها فكنت لا أطعم ولا أشرب ما لم أشبعهما، فأبطأت عليهما ذات ليلة فوجدتهما قد ناما، فحلبت اللبن وقمت به على رأسهما وصبياني [255 ب/ 3] حولي جياعا فلم أشرب، ولم أسقهم ولم أوقظهما حتى استيقظا فشربا ثم شربت وسقيت أهلي، اللهم إن كنت تعلم أني فعلت ذلك لوجهك فنجنا فانحدرت الصخرة حتى رأوا السماء، فقام الثالث فقال: اللهم إنك تعلم أني استأجرت أجراء كل واحد منهم بصاع من أرز، فأبطأ أحدهم ذات يوم فجاء عند ارتفاع الضحى فدفعت إليه مثل ما لأصحابه فقال واحد منهم: لا أرض أن تسوي بيني وبينه، فإنه جاء بعدي فقلت له: هل نقصتك من أجرتك شيئا. قال لا، قلت: هو مالي أعطيه من أشاء فغضب وترك لي أجوه، وذهب فزرعت ذلك ثم حصدت، ثم زرعت ثم حصدت حتى اجتمع منه مال كثير، واشتريت به عبيدا أكرة له فأصابته خصاصة فعاد، وقال: أتعرفني؟ قلت من أنت؟، فقال: أنا الذي راجعتك في أجري ذلك اليوم، وقد مستني الحاجة إليه فأعطني حقي فأمبته تلك الليلة، فلما أصبحت طفت به على تلك الأموال، وقلت: هذه لك، فقال: لي يا عبد الله لا تسخر بي وأعطني حقي، فأخبرته بما فعلت وسلمت إليه الأموال. اللهم إن كنت تعلم أني فعلت ذلك لوجهك فنجنا. فانفتح [256 أ/3] "

Mas'alah: What is the story of Umar ibn Abd al-Aziz and the delegation during drought?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala al-Khatib = Tuhfat al-Habib 'ala Sharh al-Khatib (book_id=2694, page=702)

وقحط الناس في زمن عمر بن عبد العزيز فوفد عليه وفد فقام خطيبهم: فقال يا أمير

المؤمنين أتيناك عن ضرورة قد يبست جلودنا على أجسادنا لفقد الطعام، فإن كان هذا المال لله فالله غني عنه وإن كان لعباد الله فإنا إياهم، وإن كان لك فتصدق علينا إن الله يجزي المتصدقين، فبكى عمر وأمر بكفايتهم من بيت المال، ثم قال للخطيب: كما رفعت حاجتك إلينا فارفع إلى الله حاجتي، فرفع رأسه إلى السماء وقال: اللهم اصنع مع

Mas'alah: What is done when rain is given before the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=437)

فإن سقوا قبلها اجتمعوا لشكر ودعاء وصلوا) وخطب بهم الإمام شكرا لله تعالى وطلبا للمزيد قال تعالى {لئن شكرتم لأزيدنكم} [إبراهيم: 7]

Mas'alah: What is the ruling on seeking rain without prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=444)

بلا صلاة) لعدم ورودها فيه. (

Mas'alah: What is the story of the ant and the prophet seeking rain?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=733)

(فائدة) روي «أن نبيا من الأنبياء خرج يستسقي لقومه فإذا هو بنملة رافعة بعض قوائمها إلى السماء فقال ارجعوا فقد استجيب لكم من أجل شأن هذه النملة» قال في البيان وهذا النبي هو سليمان – عليه السلام – وأن هذه النملة وقعت على ظهرها ورفعت يديها إلى السماء وقالت اللهم أنت خلقتنا فإن رزقتنا وإلا فأهلكنا وروي «أنها قالت اللهم إنا خلق من خلقك لا غنى لنا عن رزقك فلا تهلكنا بذنوب بني آدم وكان اسمها جزما وقيل طاخية وقيل شاهدة» وقال الدميري اسمها يمحلون وكانت عرجاء اهـ. برماوي (قوله وهل ترزقون) استفهام إنكاري بمعنى النفي وقوله إلا

Mas'alah: Is it permissible to supplicate after prayers before going out for rain-seeking?

Source Book: I'anat al-Talibin 'ala Hall Alfaz Fath al-Mu'in (book_id=231, page=301)

ولا بأس بالدعاء أدبار الصلوات في الأيام الثلاثة قبل الخروج.

Mas'alah: What is the virtue of seeking forgiveness for rain?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2192)

قال القاضي الحسين: وقد روي أن عليا وابن عباس كانا جالسين، فجاء سائر وسأل عليا عن جدوبة الزمان وانقطاع المطر، فقال له علي- كرم الله وجهه-: استغفر الله. فجاء آخر وشكا قلة المال؛ فأمره بالاستغفار، فجاء آخر وقال: ادع الله لي حتى يرزق لي ولدا؛ فأمره بالاستغفار؛ فضحك ابن عباس، فقال: أجبت في مسائل بجواب واحد، فقال علي: لعلك أنسيت القرآن، قال الله- تعالى-: {استغفروا ربكم إنه كان غفارا}

[الآيات] [نوح: 10 – 12] .

Mas'alah: What is the etiquette of clothing and humility during istisqa'?

Source Book: 'Ujalat al-Muhtaj ila Tawjih al-Minhaj (book_id=97125, page=404)

في الرابع صياما، لأن دعاؤه لا يرد كما صححه ابن حبان [770]، في ثياب بذلة، وتخشع، لأنه عليه الصلاة والسلام خرج إلى الاستسقاء متبذلا متواضعا متضرعا، صححه الترمذي [771]، والبذلة: بكسر الباء وإسكان الذال المعجمة ثياب (769) الأم للشافعي: كتاب الاستسقاء: باب المطر قبل الاستسقاء: ج 1 ص 249. (770) عن أبى هريرة – رضي الله عنه –؛ قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: [ثلاثة لا ترد دعوتهم الصائم حتى يفطر، والإمام العادل، ودعوة المظلوم] . رواه ابن حبان في الإحسان: كتاب الصوم: باب فضل الصوم: الحديث (3419) . وعند الترمذي

Sub–topic – Attributing Rain to Stars and Reviling Wind

Mas'alah: What is the ruling on attributing rain to stars?

Source Book: Al–Bayan fi Madhhab al–Imam al–Shafi'i (book_id=2766, page=1122)

[فرع المطر من فضل الله تعالى] روى الشافعي في "الأم" [1 223] : «عن زيد بن خالد، قال: (صلى بنا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – الصبح بالحديبية في إثر سماء كانت من الليل، ثم قال: "أتدرون ما قال ربكم؟" ، قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: "قال: أصبح من عبادي مؤمن بي كافر بالكوكب، وكافر بي مؤمن بالكوكب، فمن قال: مطرنا بفضل الله ورحمته.. فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، ومن قال: مطرنا بنوء كذا.. فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب» ."

Mas'alah: What is the ruling on attributing rain to stars in Shafi'i fiqh?

Source Book: Al–Majmu' Sharh al–Muhadhdhab (book_id=2831, page=2420)

(الخامسة) ثبت في الصحيحين عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال" صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح بالحديبية على إثر سماء كانت من الليل فلما انصرف أقبل على الناس فقال هل تدرون ماذا قال ربكم قالوا الله ورسوله أعلم قال قال أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر فأما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي

كافر بالكوكب وأما من قال مطرنا بنوء كذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب "قال الشافعي في الأم وأصحابنا وغيرهم من العلماء إنما قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا لأنه كان في بلاد الكفار الملحدين في دين الله تعالى فأخبر أن العباد قسمان قالوا فيسن أن يقول في إثر المطر مطرنا بفضل الله ورحمته فإن قال مطرنا بنوء كذا وأراد أن النوء هو الفاعل حقيقة وليس لله فيه صنع فهو كافر مرتد خارج من الملة وإن أراد أن النوء وقت يوقع الله المطر فيه من غير أثر للنوء وإنما الفعل لله تعالى فليس بكافر كفر جحود بل هو لفظ مكروه وليس"

Mas'alah: What is the ruling on following shooting stars with one's gaze and on saying 'Amtarna'?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2423)

وأهلكت عاد بالدبور "رواه البخاري ومسلم (التاسعة) روى ابن السني بإسناد ليس بثابت عن ابن مسعود قال" أمرنا أن لا نتبع أبصارنا الكواكب إذا انقض وأن نقول عند ذلك ما شاء الله لا قوة إلا بالله "وروى الشافعي في الأم بإسناد ضعيف مرسل إن النبي صلى الله عليه وسلم قال" ما من ساعة من ليل ولانهار إلا والسماء تمطر فيها يصرفه الله حيث يشاء "وبإسناد له ضعيف عن كعب" أن السيول ستعظم في آخر الزمان) قال الشافعي اخبرنا سفيان عن عمر وبن دينار عن ابن المسيب عن أبيه عن جده قال "جاء مكة سيل طبق ما بين الجبلين" إسناد صحيح (العاشرة) قال صاحب الحاوي زعم بعضهم أنه يكره أن يقال اللهم أمطرنا لأن الله تعالى لم يذكر الإمطار في كتابه إلا للعذاب قال الله تعالى "وأمطرنا عليهم مطرا فساء مطر المنذرين) قال وهذا عندنا غير مكروه هذا كلام صاحب الحاوي والصواب أنه لا يكره كما اختاره فقد ثبت عن أنس

ابن مالك رضي الله عنه في حديثه المتقدم في المسألة الرابعة (قوله) ثم أمطرت هكذا هو أمطرت بالألف في صحيح مسلم وفي ثلاثة أبواب من صحيح البخاري في كتاب الاستسقاء (وأما) قول المخالف إنه لم يأت في كتاب الله تعالى أمطر إلا في العذاب فليس كما زعم بل قد جاء في القرآن العزيز أمطر في المطر الذي هو الغيث وهو قوله عز وجل (قالوا هذا عارض ممطرنا) وهو من أمطر ومعلوم أنهم أرادوا الغيث ولهذا رد الله تعالى قولهم فقال تعالى (بل هو ما استعجلتم به ريح فيها عذاب اليم) " *

Mas'alah: What is the ruling on reviling the wind?

Source Book: Al-Najm al-Wahhaj fi Sharh al-Minhaj (book_id=1802, page=1095)

وسب الريح، ـــــــ وإنما سميت أنواء؛ لأنه إذا سقط الساقط منها بالمغرب .. ناء الطالع بالمشرق أي: نهض وطلع. وكانت العرب تنسب إليها المطر وربما أخلفت كما قال الأول [من البسيط] : لا تعجبن لخير زل عن يده .... فالكوكب النحس يسقي الأرض أحيانا قال: (وسب الريح) ؛ لأنه خلق من خلق الله تعالى، وجند من أجناده. وفي (سنن أبي داوود) [5056] و (النسائي) [سي 931] و (المستدرك) [4/ 285] عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الريح من روح الله تعالى تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب، فإذا رأيتموها .. فلا تسبوها، وسلوا الله خيرها، واستعيذوا به من شرها) . قوله: (من روح الله) – بفتح الراء– معناه: من رحمة الله بعباده. وفي (أبي داوود) [4872] و (شعب البيهقي) [5236] – بإسناد جيد– عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رجلا نازعته الريح رداءه فلعنها، فقال عليه الصلاة والسلام: (لا تلعنها فإنها مأمورة، ومن لعن شيئا ليس له بأهل .. رجعت اللعنة عليه) . والرياح أربع: التي من تجاه الكعبة: الصبا، ومن ورائها: الدبور، ومن جهة يمينها: الجنوب، ومن جهة

شمالها: الشمال بفتح الشين وفيها خمس لغات. ولكل من هذه الرياح طبع ونفع كفصول السنة، ف (الصبا) : حارة يابسة،

Mas'alah: What did the Prophet say about belief in rain being from Allah?

Source Book: Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition (book_id=54899, page=277)

366 – أخبرنا مالك، عن صالح بن كيسان، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن زيد بن خالد الجهني، قال: صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح بالحديبية في أثر سماء كانت من الليل، فلما انصرف أقبل على الناس، فقال: هل تدرون ماذا قال ربكم؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (وعليه خميصة) ر ل33 / أ قال ابن الأثير: هي كساء أسود مربع لها [1] علمان، فإن لم يكن له معلما فليس بخميصة. (فأراد أن / يأخذ) إلى آخره. قال الرافعي: المعنى فيه التفاؤل بتحويل [2] الحال من الضيق إلى السعة. (بالحديبية) بتخفيف الياء: قرية ليست بالكبيرة، سميت ببئر هناك، ومنها إلى مكة مرحلة. وعن مالك: أنها من الحرم. [3] وقيل: إنها من الحل. وقيل: بعضها من الحل وبعضها من الحرم. [4] (في أثر سماء) أي: عقب مطر، سمي سماء لنزوله من السماء. [5] (1) = ذكر خروجه إلى المصلى. 5 – المعلى بن منصور، أخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (2/ 111) ، والبيهقي في الكبرى (3/ 351 / 6210) بمثله. 6و7 – نعيم بن حماد وإبراهيم بن حمزة، أخرجهما ابن خزيمة (2/ 335 / 1415) ، وأخرجه الحاكم في المستدرك عن إبراهيم (1/ 475 / 1221) بمثله، وقال: صحيح

على شرط مسلم. 8 – أبو الجماهر، أخرجه البيهقي في الكبرى (3/ 351 / 6210) بمثله. 9 – أبو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي، أخرجه الضياء في المختارة (9/ 361 – 362/ 348) بمثله. في ر: (له) ، وفي الشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 336) : (كساء أسود له علامان) . (2) في ر: (لتحويل) . (3) الحديبية بضم الحاء وفتح الدال وياء ساكنة وباء موحدة مكسورة وياء اختلفوا فيها: فمنهم من شددها، ومنهم من خففها. انظر: معجم البلدان (2/ 229 – 230) ، وتهذيب الأسماء (3/ 77) . (4) قال الشافعي: وبعض الحديبية في الحل وبعضها في الحرم. انظر: أحكام القرآن (1/ 131) . (5) انظر: النهاية (2/ 406) ، ولسان العرب (14/ 399) مادة سما.

بالكوكب وأما من قال: مطرنا بنوء كذا أو نوء كذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (بنوء كذا) قال الرافعي: النوء عند العرب: بسقوط نجم في المغرب وطلوع رقيبه، وهي ثمانية وعشرون نجما، معروفة المطالع في أزمنة السنة، وكانوا [1] يقولون: إذا سقط نجم وطلع آخر حدث مطر أو ريح، وكانوا يضيفون الحادث إليها فنهوا عن ذلك، وأمروا بالإضافة إلى فضل الله تعالى [2] ورحمته. ثم قال الشافعي وتابعه الأئمة: إنما غلظ النبي صلى الله عليه وسلم القول فيمن يحمل ذلك من فعل النجم ولا يرى السقيا من الله تعالى. [3] (فأما من قال: مطرنا بنوء كذا) وأراد أنهم مطروا في ذلك الوقت فهو كقوله: مطرنا في شهر كذا. [4] وقد روي عن عمر أنه قال يوم الجمعة – وهو على المنبر: كم [5] بقي من نوء [6] الثريا. فقام العباس، فقال: لم يبق منه شيء إلا العواء، فدعا ودعا الناس فمطروا. [7] وأراد [8] كم بقي من وقت الثريا؟ لأنهم جربوا الأوقات التي قدر الله فيها الأمطار، كأوقات الحر والبرد. انتهى. [9] (1) في م: (فكانوا) . (2) ساقطة من

ر. (3) انظر: الأم (1/ 252) ، ومشارق الأنوار (2/ 31) ، والنهاية (5/ 121) ، ولسان العرب (1/ 176 – 177) مادة نوأ (4) في م: (مطرنا بنوء كذا) ، وهو خطأ. (5) ساقطة من م. (6) في م: (نوع) ، وهو تحريف. (7) أخرجه الحميدي في المسند (2/ 432 / 979) ، والطبري في تفسيره (27/ 208) كلاهما بنحوه دون تحديد الجمعة وذكر العواء، والبيهقي في الكبرى وهذا لفظه (3/ 359 / 6247) عن سعيد بن المسيب قال: حدثني من لا أتهم: أنه شهد هذا المصلى من عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – وهو يستسقي بالناس عام الرمادة، قال: فدعا والناس طويلا واستسقى طويلا، وقال للعباس بن عبد المطلب: يا عباس! كم بقي من نوء الثريا؟ فقال له العباس – رضي الله عنه: يا أمير المؤمنين! إن أهل العلم بها يزعمون أنها تعترض بالأفق بعد وقوعها سبعا. قال: فوالله ما مضت تلك السبع حتى أغيث الناس. وسنده مرسل حسن إلى ابن المسيب. (8) الواوا ساقطة من م. (9) انظر: السنن الكبرى للبيهقي (3/ 358) .

Mas'alah: What is the ruling on saying 'we have been given rain by such-and-such star'?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=293)

ويكره أن يقول) بعد المطر (مطرنا بنوء كذا) بفتح النون وبالهمز أي بوقت النجم الفلاني على عادة العرب في إضافة الأمطار إلى الأنواء لإيهامه أن النوء ممطر حقيقة (

Mas'alah: What should one say after rain and what is the ruling on believing stars cause rain?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=293)

بل) يقول مطرنا (بفضل الله ورحمته، وإن اعتقد أن النوء ممطر) حقيقة (فمرتد) روى الشيخان «عن زيد بن خالد الجهني قال صلى بنا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – صلاة الصبح على أثر سحاب كانت من الليل فلما انصرف أقبل على الناس فقال أتدرون ماذا قال ربكم قالوا الله ورسوله أعلم قال قد أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر فأما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب ومن قال مطرنا بنوء كذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب» وأفاد تعليق الحكم بالباء أنه لو قال مطرنا في نوء كذا لم يكره، وهو ظاهر (

Mas'alah: What is the ruling on attributing rain to stars versus to Allah?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=966)

فرع آخر روى الشافعي في "الأم" عن مالك عن صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن زيد بن خالد الجهني قال: "صلى بنا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – صلاة الصبح بالحديبية في أثر سماء كانت من الليل فلما انصرف أقبل على الناس فقال: هل تدرون ماذا قال ربكم؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، فقال: قال الله تعالى: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال: مطرنا بفضل الله وبرحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا [260 أ/ 3] وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب" . قال الشافعي: ورسول الله – صلى الله عليه وسلم – بأبي وأمي عربي واسع اللسان يحتمل قوله هذا معان وإنما قال هذا؛ لأنهم مطروا بين ظهراني قوم أكثرهم مشركون، وكان هذا في غزوة الحديبية، ومعناه أن من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك إيمان بالله تعالى، ولأنه يعلم أنه لا يمطر ولا يعطي إلا الله

تعالى، ومن قال: مطرنا بنوء كذا على ما كان بعض أهل الشرك، يعتقد من إضافة المطر إلى أنه أمطره نوء كذا، فذلك كفر كما قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –؛ لأن النوء هو وقت، والوقت مخلوق لا يملك لنفسه ولا لغيره شيئا، ومن قال: مطرنا بنوء كذا أي وقت نوء كذا فإنما ذلك لقولهم: مطرنا في شهر كذا فلا يكون كفرا وغيره من الكلام أحب إلي منه وأحب أن يقول: مطرنا في وقت كذا. وقيل الأنواء: هي منازل القمر ثمانية وعشرون منزلا تطلع كل ثلاثة عشر يوما، فتنزل بالمشرف فإذا طلح غاب رقيبه من المغرب فسميت أنواء لهذا المعنى يقال: ناء إذا طلح وناء إذا غرب [260 ب/3] فهو من الأضداد، وقد أجرى الله تعالى العادة بالمطر عند طلوع كل نجم منها، كما أجرى العادة بالحر في الصيف والبرد في الشتاء، وروي عن عمر رضي الله عنه أنه قال: "يوم الجمعة على المنبر: كم بقي من نوء الثريا؟ فقال العباس رضي الله عنه لم يبق منه شيء إلا العراء فدعا الناس حتى نزل عن المنبر فمطرت مطرا أحيا الناس منه فاستجازوا، هذا القول والعراء في أحد المنازل فدل أنه لا بأس به على معنى ما ذكرنا، قال: وبلغني عن بعض أصحاب رسول الله رضي الله عنه أنه كان إذا أصبح وقد مطر الناس قال: مطرنا بنوء الفتح ثم يقرأ: {ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها} [فاطر:2] ".

Mas'alah: What is the ruling on winds and their relation to rain in Shafi'i fiqh?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=966)

فرع اعلم أن الرياح المعروفة هي أربع: الشمال، والجنوب، والقبول، والدبور،

فالجنوب أن تأتي عن يمين المتوجه إلى القبلة والشمال عكسها، والدبور هي من المغرب، والقبول عكسها والتي تدل على المطر هي الجنوب منها روي أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: "ما هبت جنوب قط إلا أسالت واديا" . وقال ابن مسعود [3/أ 261] رضي الله عنه: إن الله تعالى أرسل الرياح فتحمل الماء من السماء، ثم يمر به السحاب حتى يدر كما تدر اللقحة، ثم يمطر، ويستحب إذا هبت الرياح أن يصنع كما كان رسول الل – صلى الله عليه وسلم – يصنع، وهو أن يجثو على ركبتيه على ما قدمناه، ويقول ما قاله. ولا يجوز أن يسب الريح، لأنها من خلق الله تعالى وهي جند من أجناده يجعلها رحمة ونقمة إذا شاء، وقد شكى رجل إلى وسول الله – صلى الله عليه وسلم – الفقر فقال: "لعلك تسب الريح" وقال النبي – صلى الله عليه وسلم: "الريح من روح الله تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب، فلا تسبوها وسلوا الله خيرها وعودوا إذا أتت بحرية، ثم استحالت شامية، فهي أمطر لها" ، وروي "فهي غير غدقة" يعني كثيرة. ومعناه إذا نشأت من ناحية البحر وأخذت نواحي الشام دلت على المطر.

Mas'alah: What is the ruling on saying 'we were given rain by such-and-such star'?

Source Book: Mughni al-Muhtaj ila Ma'rifat Ma'ani Alfaz al-Minhaj (book_id=922, page=527)

مطرنا بفضل الله ورحمته، ويكره مطرنا بنوء كذا، وسب الريح، ولو تضرروا بكثرة المطر فالسنة أن يسألوا الله تعالى رفعه: اللهم حوالينا ولا علينا، ولا يصلى لذلك، والله أعلم. [مغني المحتاج] عن الشافعي والأصحاب، وليس المراد بعد انقطاعه كما هو ظاهر كلام المتن (مطرنا بفضل الله) علينا (ورحمته) لنا (ويكره) قول (مطرنا بنوء كذا) بفتح نونه وهمز آخره: أي بوقت النجم الفلاني على عادة العرب في إضافة الأمطار إلى

الأنواء لإيهامه أن النوء ممطر حقيقة، فإن اعتقد أنه الفاعل له حقيقة كفر، وعليه يحمل ما في الصحيحين حكاية عن الله تعالى أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر. فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته فذاك مؤمن بي كافر بالكوكب، ومن قال: مطرنا بنوء كذا فذاك كافر بي مؤمن بالكوكب وأفاد تعلق الحكم بالباء أنه لو قال مطرنا في نوء كذا لم يكره، وهو كما قال شيخنا ظاهر، ويستثنى من إطلاقه ما نقله الشافعي عن بعض أصحابه أنه كان يقول عند المطر: مطرنا بنوء الفتح، ثم يقرأ {ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها} [فاطر: 2] (و) يكره (سب الريح) وتجمع على رياح وأرواح، بل يسن الدعاء عندها لخبر «الريح من روح الله: أي رحمته تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب، فإذا رأيتموها فلا تسبوها واسألوا الله خيرها واستعيذوا بالله من شرها» رواه أبو داود وغيره بإسناد حسن (ولو تضرروا بكثرة المطر) وهي ضد القلة. قال المصنف في التحرير بفتح الكاف وكسرها. قال في المحكم وبضمها (فالسنة أن يسألوا الله تعالى رفعه) بأن يقولوا كما قال – صلى الله عليه وسلم – لما شكي إليه ذلك (اللهم) اجعل المطر (حوالينا) في الأودية والمراعي (ولا) تجعله (علينا) في الأبنية والبيوت: «اللهم على الآكام والظراب وبطون الأودية ومنابت الشجر» رواه الشيخان. والآكام بالمد جمع أكم بضمتين جمع إكام بوزن كتاب جمع أكم بفتحتين جمع أكمة، وهو التل المرتفع من الأرض إذا لم يبلغ أن يكون جبلا. والظراب بكسر الظاء المعجمة جمع ظرب بفتح أوله وكسر ثانيه جبل صغير (ولا يصلى لذلك، والله أعلم) لعدم ورود الصلاة له.

Mas'alah: Is it disliked to attribute rain to a star?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=977)

)

Mas'alah: What is the ruling on saying 'we were rained upon by such-and-such star'?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=977)

ويكره) تنزيها أن يقول (مطرنا بنوء كذا) بفتح نونه وهمز آخره: أي بوقت النجم الفلاني على عادة العرب في إضافة الأمطار إلى الأنواء لإيهامه أن النوء ممطر حقيقة، فإن اعتقد أنه الفاعل حقيقة كفر، وعليه يحمل ما في الصحيحين حكاية عن الله تعالى «أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكواكب، ومن قال مطرنا بنوء كذا فذلك كافر بي مؤمن بالكواكب» ، وأفاد تعليق الحكم بالباء أنه لو قال مطرنا في نوء كذا لم يكره وهو كما قاله الشيخ ظاهر ويستثنى من إطلاقه ما نقله الشافعي عن بعض الصحابة أنه كان يقول عند المطر مطرنا بنوء الفتح ثم يقرأ {ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها} [فاطر: 2] ويمكن أن يقال لا استثناء، إذ لا إيهام فيه أصلا، والنوء: سقوط نجم من المنازل في المغرب مع الفجر وطلوع رقيبه من المشرق مقابله من ساعته في كل ليلة إلى ثلاثة عشر يوما، وهكذا كل نجم إلى انقضاء السنة ما خلا الجبهة فإن لها أربعة عشر يوما

Mas'alah: What should one say after rain and what is the ruling on attributing rain to a star?

Source Book: Sharh al-Mahalli 'ala al-Minhaj (book_id=55169, page=415)

(و) يقول (بعده) أي بعد المطر أي في أثره كما عبر به في شرح المهذب عن

الأصحاب: (مطرنا بفضل الله ورحمته ويكره مطرنا بنوء كذا) بفتح النون وبالهمز آخره أي بوقت النجم الفلاني على عادة العرب في إضافة الأمطار إلى الأنواء فإن اعتقد أن النوء هو الفاعل للمطر حقيقة كفر وإن أراد أنه وقت أوقع الله فيه المطر فهو محل الكراهة لإيهامه الأول. روى الشيخان عن زيد بن خالد الجهني قال: {صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح على أثر سماء كانت من الليل فلما انصرف أقبل على الناس فقال أتدرون ماذا قال ربكم ؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، ومن قال: مطرنا بنوء كذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب} .

Sub-topic – Rulings on Earthquakes and Eclipses

Mas'alah: What is the first opinion on praying during an earthquake if the report is authentic?

Source Book: Al-Hawi al-Kabir (book_id=5118, page=950)

أحدهما: إن صح قلنا به في الزلزلة.

Mas'alah: What is the ruling on bringing out animals for rain prayer according to some scholars?

Source Book: Hilyat al-'Ulama' fi Ma'rifat Madhahib al-Fuqaha' — Tab. al-Risalah al-Hadithah (book_id=107453, page=651)

وقيل: يكره إخراج البهائم.

Mas'alah: What is the ruling on bringing animals out for the rain prayer?

Source Book: I'anat al-Talibin 'ala Hall Alfaz Fath al-Mu'in (book_id=231, page=301)

وقيل يستحب إخراج الدواب لمشاركتها في الحاجة، ولقوله – صلى الله عليه وسلم: لولا صبيان رضع ومشايخ ركع وبهائم رتع لصب عليكم العذاب صبا.

Mas'alah: Is it permissible to pray due to excessive rain or earthquakes?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=398)

ولا يصلي للتضرر بذلك كما في "المنهاج" قال (م ر) : (لأنه لم يرد، لكن

ذكروا: أنها تسن لنحو الزلزلة في بيته منفردا، وظاهر أن هذا مثله) اهـ قال (ب ج) : فينوي بها رفع المطر.

Sub-topic – Excessive Rain and Harm Prevention

Mas'alah: What should people do if they fear flooding or harm from excessive rain?

Source Book: Al-Hawi al-Kabir (book_id=5118, page=959)

قال الشافعي: "وإذا خافوا الغرق من سيل أو نهر، أو خافوا انهدام الدور دعوا الله عز وجل أن يكف الضرر عنهم، وأن يصرف المطر عما يضر إلى ما ينفع من رؤوس الجبال،"

ومنابت الشجر والآكام من غير صلاة، لأن النبي – صلى الله عليه وسلم – لما سأله الرجل أن يدعو بكف المطر عنهم قال اللهم حوالينا ولا علينا، فدعا ولم يصل "وقال: حوالينا يعني: الجبال ومنابت الشجر، حيث ينفع فيه دوام المطر، وكذلك نازلة تنزل بالمسلمين أو بواحد منهم، مثل تعذر الأقوات وغلاء الأسعار وضيق المكاسب، فينبغي لهم أن يدعو الله سبحانه بكشفها مجتمعين أو مفترقين، فقد روي أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال:" ألظوا في الدعاء بياذا الجلال والإكرام "."

Mas'alah: Is there a prescribed prayer for excessive rain in Shafi'i fiqh?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2419)

برفعها اللهم حوالينا ولا علينا قال الشافعي في الأم والأصحاب ولا يشرع لذلك صلاة

لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يصل لذلك ودليل هذه المسألة حديث أنس قال "دخل رجل المسجد يوم جمعة"

Mas'alah: What is the supplication for excessive rain or harm from clouds?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=292)

وإن تضرروا بكثرة المطر) بتثليث الكاف أو دام الغيم عليهم بلا مطر وانقطعت الشمس عنهم وتضرروا به (سألوا الله) تعالى ندبا (رفعه فيقولوا) ما «قاله – صلى الله عليه وسلم – لما شكي إليه ذلك اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الآكام والظراب وبطون الأودية ومنابت الشجر» رواه الشيخان (

Mas'alah: Is there a prescribed prayer for stopping excessive rain?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=292)

ولا تشرع لهذا صلاة) لعدم ورودها له لكن تقدم في الباب السابق أنها تسن لنحو الزلزلة في بيته منفردا وظاهر أن هذا نحوها فيحمل ذلك على أنه لا تشرع الهيئة المخصوصة (

Mas'alah: What is the ruling on supplicating for the removal of excessive rain?

Source Book: Bidayat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj (book_id=96982, page=429)

ولو تضرروا بكثرة المطر .. فالسنة: أن يسألوا الله تعالى رفعه: (اللهم؛ حوالينا ولا علينا) ، ولا يصلى لذلك، والله أعلم. === (ولو تضرروا بكثرة المطر .. فالسنة: أن يسألوا الله تعالى رفعه) فيقولوا: (اللهم؛ حوالينا ولا علينا) للاتباع متفق عليه [1] (ولا يصلى لذلك، والله أعلم) لأنه لم يؤثر غير الدعاء [2]. * * * (1) صحيح البخاري (933) ، صحيح مسلم (897) عن أنس بن مالك رضي الله عنه. (2) فرع: لو نذر صلاة الاستسقاء لأهل ناحية بلوا بالجدب، والناذر من أهل الخصب، فهل يلزمه الوفاء بالنذر؟ فيه تردد في كلام الأئمة، نقله ابن الملقن [1/ 408] عن حكاية العجلي. اهـ هامش (أ) .

Mas'alah: What does 'allahumma hawalayna' mean in the context of rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=745)

قوله: (اللهم حوالينا) أي انزل المطر حوالينا أي في الجهات التي تحيط بنا وحوالي جمع حول وإن كانت ظاهره التثنية. و

Mas'alah: What does 'wa la alayna' mean in the context of rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=745)

قوله: (ولا علينا) أي ولا تنزل علينا أو لئلا يكون علينا فتكون الواو للتعليل.

Mas'alah: What is the ruling on supplicating for rain to stop when it causes harm?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=371)

ولو تضرروا بكثرة المطر فالسنة أن يسألوا الله رفعه) بأن يقولوا كما [حاشية قليوبي] وحده، والمعتمد خلافه والمناسب فيه، أن يقول: سبحان من يريكم البرق خوفا وطمعا وفي الحديث «بعث الله السحاب فنطقت أحسن النطق، وضحكت أحسن الضحك، فالرعد نطقها والبرق ضحكها» ، وعن مجاهد أن الرعد ملك، والبرق لمعان أجنحته التي يسوق بها السحاب، قال الإسنوي: فيكون المسموع صوته أو صوت تسبيحه، أو صوت سوقه، ولا عبرة بقول الفلاسفة: إن الرعد صوت اصطكاك السحاب، والبرق ما يتقدم ذلك الاصطكاك، فقوله وذكر بالبناء للمفعول. قوله: (لمقارنته) قال العلامة البرلسي أي لا لكونه يشرع له، ذكر مستقل وقد علمت ما فيه. قوله: (الرعد المسموع) يفيد أن الأصم لا يسبح للرعد، إلا أن يراد ما شأنه السماع، فيشمله وهذا ظاهر كلام المصنف. قوله: (فلا يشير) شامل للإشارة بغير البصر فليراجع. قوله: (أو الودق إلخ) قال بعضهم: وكان السلف الصالح لا يشيرون إليه، ويقولون عنده لا إله إلا الله وحده لا شريك له، سبوح قدوس. قوله: (ويقول) أي ندبا وثلاثا. قوله: (صيبا) من صاب يصوب إذا نزل إلى أسفل، وفي رواية بالسين بمعنى العطاء. قوله: (بتشديد الياء) ويجوز تخفيفها، وهو الأنسب مع السين. قوله: (عند التقاء الصفوف) المراد بها المقارنة وبالصفوف الجهاد، وبإقامة الصلاة ألفاظها أو التوجه إليها. قوله: (ويكره إلخ) وإنما لم يحرم كما في الذبح لإبهام الفاعلين هناك، وانفراد النوء هنا. قوله: (بنوء) لو قال في نوء كذا، لم يكره وهو محتمل. قوله: (بوقت النجم الفلاني) أي بوقت سقوط منزلة من المنازل في الأفق الغربي المقارن، لطلوع نظيرتها من الأفق الشرقي، في مدة ثلاثة عشر يوما، وفي الحقيقة أن إضافة المطر والحر والبرد وغير ذلك، إنما هي

للطالعة، وإنما نسب للغاربة نظرا لاسم النوء الذي هو السقوط. قوله: (كفر) أي حقيقة كما في الحديث، لأن فيه اعتقاد التأثير من غير الله. قوله: (أثر) بكسر الهمزة وسكون المثلثة وبفتحهما. قوله: (لإيهامه الأول) أي إنه فاعل، وفيه نظر لأن الفاعل محذوف، ونائبه ضميره مطرنا وبنوء ظرف لغو إلا أن يقال: لإيهام السببية القريبة من الفاعلية . قوله: (ويكره سب الريح) قال شيخنا الرملي: ويطلب الدعاء عندها لما ورد، أنه – صلى الله عليه وسلم – كان يقول: عند هبوبها. اللهم إني أسألك خيرها، وخير ما فيها، وخير ما أرسلت به، وأعوذ بك من شرها، وشر ما فيها إلخ. قوله: (أي من رحمته) أي في الواقع ونسبة العذاب إليها، في الظاهر لا ينافيه، وقيل المراد مجموعها. قوله (بكثرة) بتثليث الكاف. قوله: (بأن يقولوا) أي ندبا لأن الدعاء برفع الضرر [حاشية عميرة] التخصيص، بل ظاهر الثاني العموم. قوله: (لمقارنته الرعد المسموع) يعني ذكر لأجل المقارنة لا لأنه يشرع لأجله تسبيح. قول المتن: (صيبا) قال الإسنوي: من صاب يصوب إذا نزل من علو إلى أسفل، وفي رواية لابن ماجه «اللهم سيبا» وهو العطاء. قوله: (كافر بي) أي حقيقة إن اعتقد التأثير أو كافر بنعم الله سبحانه وتعالى إن لم يعتقد التأثير . قول المتن: (وسب الريح) في صحيح مسلم «أنه – صلى الله عليه وسلم – كان إذا عصفت الريح قال: اللهم إني أسألك خيرها وخير ما فيها وخير ما أرسلت به، وأعوذ بك من

قال – صلى الله عليه وسلم – لما شكي إليه ذلك «اللهم حوالينا ولا علينا») رواه الشيخان أي اجعل المطر في الأودية والمراعي لا في الأبنية ونحوها. (

Mas'alah: What is recommended when excessive rain causes fear of harm?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2206)

وإذا زادت الأمطار وخشي منها انهدام البيوت ونحو ذلك، فيتسحب أن يدعو بما قدمه الشيخ من الدعاء كما نبهنا عليه، صرح به الأصحاب، ولا يشرع لذلك صلاة، نص عليه الشافعي، وتبعه الأصحاب، كما قال في "الروضة" .

Mas'alah: What is the sunnah when people are harmed by excessive rain?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=977)

)

Mas'alah: What is the sunnah when one is harmed by excessive rain?

Source Book: Sharh al-Mahalli 'ala al-Minhaj (book_id=55169, page=416)

(ولو تضرروا بكثرة المطر فالسنة أن يسألوا الله رفعه) بأن يقولوا كما

قال صلى الله عليه وسلم لما شكي إليه ذلك ({اللهم حوالينا ولا علينا}) رواه الشيخان أي اجعل المطر في الأودية والمراعي لا في الأبنية ونحوها.

Mas'alah: What is the ruling on supplication when excessive rain causes harm?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1080)

ولو تضرروا بكثرة المطر) بتثليث الكاف بأن خشي منه على نحو البيوت [حاشية

الشرواني] فيها عند ضحكها وعلى هذا فالمسموع نفس الرعد اهـ. (قوله: وقال) أي الشافعي (قوله: ما أشبهه إلخ) ما تعجبية وضمير النصب يرجع إلى ما قاله مجاهد أي تعجبت من مشابهة ما قاله مجاهد بظاهر القرآن كردي (قوله: صوته) أي صوت تسبيحه نهاية. (قوله: قال الإسنوي إلخ) عبارة المغني وعلى هذا فالمسموع إلخ (قوله: وأطلق الرعد إلخ) أي ولا عبرة بقول الفلسفي الرعد صوت اصطكاك أجرام السحاب والبرق ما ينقدح من اصطكاكها مغني (قوله: أو الرعد) محل تأمل، فإنه لا يقبل الإشارة (قوله: يكرهون الإشارة إلخ) أي ببصر وغيره ع ش (قوله: فيختار الاقتداء بهم إلخ) ويحصل سنة ذلك بمرة واحدة ولا بأس بالزيادة ع ش (قوله: أي مطرا) قال الإسنوي من صاب يصوب إذا نزل من علو إلى أسفل ع ش (قوله: عطاء ناقعا) بالقاف أي شافيا للعليل ومزيلا للعطش كما يؤخذ من مختار الصحاح ع ش والذي في نسخ التحفة والأسنى والمغني وغيرها بالفاء فليراجع (قوله: مرتين إلخ) من كلام الشارح وليس من الحديث فكان المناسب أن يؤخره عن قوله فيندب عبارة النهاية والمغني فيستحب الجمع بين الروايات الثلاث ويكرر ذلك مرتين أو ثلاثا اهـ. وفي الكردي على بافضل أي اللهم صيبا نافعا رواية البخاري «واللهم صيبا هنيئا» رواية أبي داود «واللهم سيبا نافعا» رواية ابن ماجه اهـ. (قوله: فيندب الجمع إلخ) أي بأن يقول اللهم صيبا هنيئا وسيبا نافعا بافضل أي مرتين أو ثلاثا قول المتن (ويدعو بما شاء) أي حال نزول المطر نهاية عبارة شرح بافضل وأن يكثر من الدعاء والشكر حال نزول المطر اهـ. (قوله: لخبر البيهقي) إلى قول المتن فالسنة في النهاية (قوله: عند التقاء الصفوف) المراد به المقاربة حال الجهد قليوبي اهـ بجيرمي (قوله: وعند إقامة الصلاة) ينبغي أن يأتي فيه ما تقدم له مر في الدعاء عند الخطبة من أن ذلك يكون بقلبه على ما ذكره البلقيني ثم وبين الإقامة والصلاة أو بين الكلمات التي يجيب بها على ما ذكره الحليمي ثم واعتمده الشارح مر – رحمه الله تعالى – وأنه لا يأتي به عند القول في العيد ونحوه الصلاة

جامعة؛ لأن هذه الأمور توقيفية ثم إذا دعا ينبغي له أن يتيقن حصول المطلوب لإخباره – صلى الله عليه وسلم – به، فإن لم يحصل نسب تخلفه إلى فساد نيته وفقد شروط الدعاء منه ع ش (قوله: ورؤية الكعبة) ظاهره، وإن تكرر دخوله أي في المسجد الحرام ورؤيته لها وكان الزمن قريبا ولا مانع منه ع ش (قوله: أي إثر نزوله) عبارة المغني أي بعد المطر أي في إثره كما عبر به في المجموع عن الشافعي والأصحاب وليس المراد بعد انقطاعه كما هو ظاهر كلام المتن اهـ قول المتن (مطرنا بنوء كذلك) بفتح نونه وهمز آخره أي بوقت النجم الفلاني على عادة العرب في إضافة الأمطار إلى الأنواء وأفاد تعليق الحكم بالباء أنه لو قال مطرنا في نوء كذا لم يكره وهو كما قال شيخنا ظاهر مغني زاد النهاية والنوء سقوط نجم من المنازل في المغرب مع الفجر وطلوع رقيبه من المشرق مقابله في ساعة في كل ليلة إلى الثلاثة عشر يوما وهكذا كل نجم إلى انقضاء السنة ما خلا الجبهة، فإن لها أربعة عشر يوما اهـ. (قوله: قيل إلخ) وافقه المغني. (قوله: ويكره سب الريح) أي سواء كانت معتادة أو غير معتادة لكن السب إنما يقع في العادة لغير المعتادة خصوصا إذا شوشت ظاهرا على الساب ولا تتقيد الكراهة بذلك لما قدمناه ع ش (قوله: ويكره) إلى قول المتن فالسنة في المغني (قوله: «من روح الله» إلخ) أي رحمته انظر هل المراد في الجملة فلا يلزم أن التي تأتي بالعذاب من رحمته أيضا سم على المنهج أو مطلقا؛ لأنها من حيث صدورها بخلق الله تعالى وإيجاده رحمة في ذاتها وإن كانت تأتي بالعذاب لمن أراد الله تعالى والأقرب الثاني ع ش ولعل الأولى؛ لأنها تأتي بالرحمة لبعض وإن أتت بالعذاب لبعض آخر (قوله: «واسألوا الله» إلخ) وتقدم ما كان يقوله – صلى الله عليه وسلم – إذا رأى الريح العاصفة ع ش (قوله: [حاشية ابن قاسم العبادي] إلخ) أخرجه أحمد والترمذي وصححه. (قوله: مرتين أو ثلاثا) عبارة العباب ويقول مرتين أو ثلاثا عند نزول المطر إلخ. (قوله: في المتن ويكره مطرنا بنوء كذا) يفرق بينه وبين ما يأتي في الصيد

والذبائح من تحريم بسم الله واسم محمد بأن الإيهام ثم أشد لاقتران القول بالفعل مع كون ذكر محمد على صورة ذكر الله المشروع عند الذبح ولا فرق كما هو ظاهر في الكراهة وعدم الحرمة بين الاقتصار على بنوء كذا والجمع بينه وبين بفضل الله

Mas'alah: What is the sunnah when asking Allah to remove excessive rain?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1081)

(فالسنة أن يسألوا الله) في نحو خطبة الجمعة، والقنوت؛ لأنه نازلة كما مر وأعقاب الصلوات ومن زعم ندب قول هذا في خطبة الاستسقاء فقد أبعد؛ لأن السنة لم ترد به ولا دخل حينئذ وقت الاحتياج إليه وعبارة الأم صريحة فيما قلناه وفي أنه لا يسن هنا خروج ولا صلاة ولا تحويل رداء (رفعه) فيقولوا ندبا ما رواه الشيخان «اللهم حوالينا») بفتح اللام «ولا علينا») أي اجعله في الأودية والمراعي التي لا يضرها لا الأبنية والطرق فالثاني بيان للمراد بالأول لشموله للطرق التي حواليهم اللهم على الآكام والظراب وبطون الأودية ومنابت الشجر، والآكام بالمد جمع أكم بضمتين جمع أكام ككتاب جمع أكم بفتحتين جمع أكمة وهي دون الجبل وفوق الرابية، والظراب بالظاء المشالة ووهم من قال بالضاد الساقط جمع ظرب بفتح فكسر الجبل الصغير وأفادت الواو أن طلب المطر حوالينا القصد منه بالذات وقاية أذاه ففيها معنى التعليل أي اجعله حوالينا لئلا يكون علينا وفيه تعليمنا لأدب هذا الدعاء حيث لم يدع برفعه مطلقا؛ لأنه قد يحتاج لاستمراره بالنسبة لبعض الأودية والمزارع فطلب منع ضرره وبقاء نفعه وإعلامنا بأنه ينبغي لمن وصلت إليه نعمة من ربه أن لا يتسخط بعارض قارنها بل يسأل الله رفعه وإبقاءها وبأن الدعاء برفع المضر لا ينافي التوكل والتفويض (ولا يصلي لذلك

والله أعلم) إذ لم يؤثر غير الدعاء وقياس ما مر قبيل الباب الصلاة لذلك فرادى

Sub-topic – Etiquette of Exposing to First Rain

Mas'alah: What is the recommended practice when rain first begins to fall?

Source Book: Al-Hawi al-Kabir (book_id=5118, page=962)

(فصل) : يختار للناس أن يستمطروا الغيث أول نزوله فيبرزون له حتى يصيب ثيابهم وأبدانهم لرواية أنس بن مالك أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان ينزع ثيابه في أول مطرة، إلا الإزار يئتزر به. وروي عن ابن عباس – رضي الله عنه – أنه أمر جاريته بإخراج رحله إلى المطر، وقال: إنه حديث عهد بربه عز وجل. وروي عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال "توقعوا الإجابة عند التقاء الجيوش، وإقامة الصلاة، ونزول الغيث، وكان السلف يكرهون الإشارة إلى الرعد، ويقولون عند ذاك لا إله إلا الله وحده سبوح قدوس، فيختار الاقتداء بهم في ذلك، والله أعلم."

Mas'alah: What are the sunnahs related to the first rain of the year and thunder?

Source Book: Al-Najm al-Wahhaj fi Sharh al-Minhaj (book_id=1802, page=1092)

ويسن أن يبرز لأول مطر السنة، ويكشف غير عورته ليصيبه. وأن يغتسل أو يتوضأ في السيل. ويسبح عند الرعد والبرق، ولا يتبع بصره البرق ـــــــ قال: (ويسن أن يبرز لأول مطر السنة، ويكشف غير عورته ليصيبه) ؛ لما روى مسلم [898] عن أنس رضي الله عنه قال: أصبنا مطر ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فحسر صلى الله عليه

وسلم ثوبه حتى أصابه المطر، فقلنا: يا رسول الله لم صنعت هذا؟ فقال: (إنه حديث عهد بربه) أي: حديث عهد بتكوينه وإنزاله. واتفقوا على أن ذلك إنما يكون في أول مطر السنة كما قاله المصنف. قال: (وأن يغتسل أو يتوضأ في السيل) ؛ لما روى الإمام الشافعي رضي الله عنه [أم 1/ 253] : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا سال السيل .. قال: (اخرجوا إلى هذا الذي جعله الله طهورا؛ نتطهر منه ونحمد الله عليه) . وتعبير المصنف بـ (أو) موافق لعبارة (الروضة) ، وعبر في (شرح المهذب) بـ (الواو) ثم قال: فإن لم يجمعهما .. توضأ. قال: (ويسبح عند الرعد والبرق) ؛ لما روى مالك [2/ 992] عن عبد الله بن الزبير: أنه كان إذا سمع الرعد .. ترك الحديث وقال: (سبحان الذي يسبح الرعد بحمده، والملائكة من خيفته) . وأما استحباب التسبيح عند البرق .. فذكره الشيخ في (التنبيه) ، وتابعه عليه في الكتاب وفي (الروضة) ، ولم يذكره في (المهذب) ولا في (شرحه) . قال: (ولا يتبع بصره البرق) ؛ لما روى الإمام الشافعي رضي الله عنه [شم 1/ 82] عمن لا يتهم عن عروة بن الزبير قال: (إذا رأى أحدكم البرق .. فلا يشير إليه) . وكان السلف يكرهون ذلك ويقولون عنده: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، سبوح قدوس. ونقل الإمام الشافعي رضي الله عنه في (الأم) [1/ 254] عن الثقة عن مجاهد: أن الرعد ملك، والبرق أجنحته، يسوق السحاب، ثم قال: وما أشبه ما قاله بظاهر القرآن وهو قوله سبحانه وتعالى: {ويسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته} .

Mas'alah: What is the sunnah regarding exposing oneself to the first rain of the year?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=292)

ويستحب) لكل أحد (أن يبرز لأول مطر السنة كاشفا) الأولى قول الروضة ويكشف (ما عدا عورته) ليصيبه المطر روى مسلم عن «أنس قال أصابنا مطر ونحن مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فحسر ثوبه حتى أصابه المطر فقلنا يا رسول الله لم صنعت هذا قال؛ لأنه حديث عهد بربه أي بتكوينه وتنزيله» ورواه الحاكم بلفظ «كان إذا مطرت السماء حسر ثوبه عن ظهره حتى يصيبه المطر» «وعن ابن عباس أنه سئل عن فعل ذلك فقال أوما قرأت {ونزلنا من السماء ماء مباركا} [ق: 9] فأحب أن ينالني من بركته» ويؤخذ من ذلك أنه لا فرق بين مطر أول السنة وغيره، وهو ظاهر لكنه في الأول الذي اقتصروا عليه آكد ثم رأيت الزركشي قال: وظاهر حديث رواه الحاكم فعله عند أول كل مطر ولكنه في الأول آكد (

Mas'alah: What is the etiquette of adornment and humility during rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala al-Khatib = Tuhfat al-Habib 'ala Sharh al-Khatib (book_id=2694, page=701)

، فعلم أنهم لا يتزينون ولا يتطيبون بالماء والسواك وقطع الروائح الكريهة. وفارق العيد بأنه يوم الزينة وهذا يوم مسألة اهـ خ ض قوله: (وفي استكانة) "في" بمعنى "مع" أو الظرفية مجازية، كأن الاستكانة محيطة بهم، ومثله يقال في قوله وفي تضرع.

Mas'alah: What is meant by humility and going barefoot in rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala al-Khatib = Tuhfat al-Habib 'ala Sharh al-Khatib (book_id=2694, page=701)

قوله: (ويراد به) أي بما ذكر من الاستكانة قوله: (لا حفاة) فلو خرجوا حفاة

Mas'alah: What is the sunnah regarding exposing oneself to the first rain of the year?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala al-Khatib = Tuhfat al-Habib 'ala Sharh al-Khatib (book_id=2694, page=710)

ويسن لكل أحد أن يظهر لأول مطر السنة ويكشف من جسده غير عورته ليصيبه شيء من المطر تبركا وللاتباع

Mas'alah: What is the ruling on exposing oneself to the first rain of the year?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=441)

وسن) لكل أحد (أن يبرز لأول مطر السنة ويكشف غير عورته) ليصيبه تبركا به وللاتباع رواه مسلم وظاهر أن ذلك آكد وإلا فمطر غير أول السنة كذلك كما أوضحته في شرح الروض)

Mas'alah: What is the ruling on exposing oneself to the first rain of the year?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=740)

لأول مطر السنة ويكشف غير عورته) ليصيبه تبركا به وللاتباع رواه مسلم وظاهر أن

ذلك آكد وإلا فمطر غير أول السنة كذلك كما أوضحته في شرح الروض

Mas'alah: What is the sunnah regarding exposing oneself to the first rain of the year?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=370)

ويسن أن يبرز لأول مطر السنة ويكشف غير عورته ليصيبه) المطر روى مسلم عن أنس قال: «أصابنا مطر ونحن مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فحسر ثوبه حتى أصابه المطر فقلنا: يا رسول الله لم صنعت هذا؟ قال: لأنه حديث عهد بربه» . أي بتكوينه وتنزيله. ورواه الحاكم بلفظ: «كان إذا مطرت السماء حسر ثوبه عن ظهره حتى يصيبه المطر» الحديث. وفي الصحاح حسرت كمي عن ذراعي كشفت.

Mas'alah: What are the names and rulings related to the first rain of the year?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=370)

قوله: (لأول مطر السنة) المراد به المطر الأول في ابتداء السنة، سواء أوله ووسطه وآخره وهذا من حيث الآكدية، وإلا فيندب لكل مطر، وأول كل مطر آكد ثم أوسطه وأسماء كل مطر خمسة فالأول الوسمي ثم الولي ثم الرسع، ثم الصيف ثم الحميم، وفي مطابقة الدليل للمدلول تأمل.

Mas'alah: What is the sunnah regarding exposing the body and performing wudu for the first rain?

Source Book: Ithmid al-'Aynayn fi Ba'd Ikhtilaf al-Shaykhayn (book_id=55252, page=62)

[مسألة] : سن أن يظهر غير عورته لمطر أول

السنة ويغتسل ويتوضأ في تحفة (حج) لا بد لهذا الوضوء من نية معتبرة، وفي الغسل نحو نيته للسيل، قال ب ج: ولا يحتاج فيهما من حيث التبرك إلى نية، وله نية السبب ونية غيره إن صادفه ويحصلان معه وهذا هو المعتمد، ثم قال: والقياس لا يحتاج إلى ترتيب، إذ المقصود وصول الماء إلى الأعضاء اهـ.

Mas'alah: What is the sunnah regarding exposing oneself to the first rain of the year?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=975)

ويسن) لكل أحد (أن يبرز) أي يظهر (لأول مطر السنة ويكشف) من جسده (غير عورته ليصيبه) شيء منه لخبر مسلم عن «أنس قال أصابنا مطر ونحن مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فحسر ثوبه حتى أصابه المطر، فقلنا: يا رسول الله لم صنعت هذا قال: لأنه حديث عهد بربه» أي بتكوينه وتنزيله، وإنما اقتصر المصنف على أول مطر السنة؛ لأنه آكد، وإلا فلا فرق بين مطر أول السنة وغيره كما صرح بذلك الزركشي: أي فهو لأول كل مطر أولى منه لآخره (

Mas'alah: What is the ruling on going out for the first rain of the year?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1078)

)

Mas'alah: What is the ruling on going out for the first rain of the year?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1078)

ويسن أن يبرز) أي يظهر (لأول مطر السنة) وغيره لكن الأول آكد وكان المراد بأوله أول واقع منه بعد طول العهد بعدمه؛ لأنه المتبادر من التعليل في الخبر بأنه حديث عهد بربه وبه يتجه أن البروز لكل مطر [حاشية الشرواني] من يقوم مقامه بجيرمي وتقدم عن العباب مثله بزيادة قول المتن (فعله الناس) أي البالغون الكاملون جميعهم؛ لأنها سنة عين فلا يسقط بفعل بعضهم، وإن كان بالغا عاقلا؛ لأن ذاك إنما يقال في سنن الكفاية وهذه سنة عين ع ش (قوله: حتى الخروج إلخ) عبارة شيخ الإسلام والمغني والنهاية لكنهم لا يخرجون إلى الصحراء إذا كان الوالي بالبلد حتى يأذن لهم كما اقتضاه كلام الشافعي لخوف الفتنة نبه عليه الأذرعي وغيره انتهى قال ع ش قوله مر لا يخرجون إلخ ويحرم ذلك إن ظنوا فتنة سم على المنهج وقضيته أنهم حيث فعلوها في البلد خطبوا ولو بلا إذن ولعله غير مراد بل متى خافوا الفتنة لم يخطبوا إلا بإذن اهـ. وفي سم بعد ذكره عن الأسنى ما مر آنفا، قوله لكنهم لا يخرجون إلخ أي يكره الخروج المذكور مر نعم إن أمنت الفتنة ولم يعتد الاستئذان فالمتجه عدم الكراهة وكذا في احتمال غير بعيد إن أمنت، وإن اعتيد الاستئذان ولم يستأذن اهـ عبارة الشوبري هل المراد يكره الخروج أو يحرم ويتجه أنه يكره ما لم يظنوا حصول الفتنة وإلا فيحرم اهـ. (قوله: من ذلك) أي من الخروج والخطبة كما هو ظاهر صنيع الشارح أو الخروج فقط كما هو قضية ما مر عن شيخ الإسلام وغيره ويحتمل أن الإشارة إلى فعل الناس (قوله: وبه إلخ) أي بقوله نعم إلخ (وقوله: في ذلك) أي في الخروج ويحتمل في فعل الناس. قول المتن (جاز) أي بخلاف العيد والكسوف، فإنه لم يرد أنه خطب قبلهما قال شيخنا الشوبري انظر ما

مانع الصحة في العيد والكسوف ولا يقال الاتباع؛ لأنه بمجرده لا يقتضي المنع لجواز القياس فيما لم يرد على ما ورد فليحرر انتهى اهـ ع ش وقد يقال: إن تقديم الخطبة خلاف القياس وما ورد على خلافه يقتصر على مورده. (قوله: لكنه خلاف الأفضل) أي في حقنا نهاية ومغني وأسنى. (قوله: الذي هو إلخ) عبارة الأسنى؛ لأن ما تقدم أي تأخير خطبة الاستسقاء عن صلاته أكثر رواة ومعتضد بالقياس على خطبة العيد والكسوف اهـ وقضيته عدم تعدد فعله – صلى الله عليه وسلم – صلاة الاستسقاء، وكلام الشارح كالنهاية والمغني كالصريح في التعدد فليراجع (قوله: من تأخير الخطبة إلخ) أي خطبة الاستسقاء بجيرمي. قول المتن. (ويسن إلخ) أي لكل أحد نهاية ومغني (قوله: أي يظهر) إلى قوله ولو قيل في النهاية إلا قوله وكان المراد إلى وأنه لأول وقوله وصح إلى المتن وكذا في المغني إلا قوله وأنه لأول إلى المتن قول المتن (لأول مطر السنة) وهو ما يحصل بعد انقطاع مدة طويلة لا بقيد كونه في المحرم أو غيره وينبغي أن مثله النيل فيبرز له ويفعل ما ذكر شكرا لله تعالى زيادي ويحتمل أن يفرق بينهما بأن ما يصل من الماء عند قطع الخلجان ونحوها أجزاء لما هو مجتمع في النهر فليس كالمطر، فإن نزوله الآن قريب عهد بالتكوين ولا كذلك ماء النيل. (

Mas'alah: What is the ruling on going out for the first rain of the year?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1079)

وأنه لأول كل مطر أولى منه لآخره (

Mas'alah: What is the ruling on uncovering part of the body to be hit by rain?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1079)

ويكشف غير عورته ليصيبه) لخبر مسلم «أنه – صلى الله عليه وسلم – حسر ثوبه حتى أصابه المطر وقال إنه حديث عهد بربه» أي بتكوينه وتنزيله وصح «كان إذا مطرت السماء حسر» الحديث)

Mas'alah: What are the recommended acts when seeing the first rain of the year?

Source Book: 'Ujalat al-Muhtaj ila Tawjih al-Minhaj (book_id=97125, page=407)

ويسن أن يبرز، أي يظهر، لأول مطر السنة ويكشف غير عورته ليصيبه، وأن يغتسل أو يتوضأ في السيل، للاتباع [778]، ويسبح عند الرعد والبرق، ولا يتبع بصره البرق، لأثر في ذلك خلا البرق فلم أر له مستندا [779]، ويقول عند المطر: اللهم صيبا نافعا، للاتباع [780]، ويدعو بما شاء، لأنه يستجاب الدعاء إذ ذاك، وبعده: مطرنا بفضل الله ورحمته، ويكره مطرنا بنوء كذا، للتوعد عليه في الصحيح [781]، ولا يكره في نو كذا، وسب الريح، (777) هو حديث ابن عباس المتقدم في الرقم (771) : رواه أبو داود في السنن: كتاب الصلاة: باب جماع أبواب صلاة الاستسقاء: الحديث (1165) . (778) لحديث أنس – رضي الله عنه – قال: (أصابنا مطر ونحن مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فحسر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ثوبه حتى أصابه المطر فقلنا: يا رسول الله لم صنعت هذا؟ قال: [لأنه حديث عهد بربه]) . رواه مسلم في الصحيح: الحديث (13/ 898) . (779) * أما التسبيح؛ فلحديث عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما، أنه كان إذا سمع الرعد ترك الحديث وقال: (سبحان

الذي يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته) . رواه الإمام مالك في الموطأ: في كتاب الكلام: باب القول إذا سمعت الرعد: الحديث (26) من الكتاب: ج 2 ص 922 وإسناده صحيح. * أما لا يتبع بصره البرق؛ فلحديث عروة بن الزبير رضي الله عنهما، قال: (إذا رأى أحدكم البرق أو الودق فلا يشر إليه وليصف ولينعت) . رواه الإمام الشافعي في الأم: باب الإشارة إلى المطر: ج 1 ص 253. (780) لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: إن النبى – صلى الله عليه وسلم – إذا رأى المطر قال: [اللهم صيبا نافعا] . رواه البخاري في الصحيح: كتاب الاستسقاء: الحديث (1032) . (781) عن زيد بن خالد الجهني أنه قال: صلى لنا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – صلاة الصبح بالحديبية على أثر سماء كانت من الليل، فلما انصرف النبي – صلى الله عليه وسلم – أقبل على الناس؛ فقال: [هل =

Sub-topic – Ruling on Fasting and Charity for Istisqa'

Mas'alah: Is fasting obligatory when the imam commands it for istisqa'?

Source Book: Al-Iqna' fi Hall Alfaz Abi Shuja' (book_id=5107, page=191)

واختار الأذرعي عدم وجوب الصوم كما لو أمرهم بالعتق وصدقة التطوع قال الغزي وفي القياس نظر لأن ذلك إخراج مال وقد قالوا إذا أمرهم بالاستسقاء في الجدب وجبت طاعته فيقاس الصوم على الصلاة فيؤخذ من كلامهما أن الأمر بالعتق والصدقة لا يجب امتثاله وهذا هو الظاهر وإن كان كلامهم في الإمامة شاملا لذلك إذ نفس وجوب الصوم منازع فيه فما بالك بإخراج المال الشاق على أكثر الناس وإذا قيل بوجوب الصوم وجب فيه تبييت النية كما قاله الأسنوي وإن اختار الأذرعي عدم الوجوب وقال يبعد عدم صحة صوم من لم ينو ليلا كل البعد

Mas'alah: What is the effect of repentance and charity on rain?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala al-Khatib = Tuhfat al-Habib 'ala Sharh al-Khatib (book_id=2694, page=700)

من هذه المذكورات أثرا في إجابة الدعاء قال تعالى {ويا قوم استغفروا ربكم ثم توبوا إليه يرسل السماء عليكم مدرارا} [هود: 52] وقد يكون منع الغيث بترك ذلك، فقد روى البيهقي: «ولا منع قوم الزكاة إلا حبس عنهم المطر» وفي خبر الترمذي «ثلاثة لا

ترد دعوتهم الصائم حتى يفطر والإمام العادل والمظلوم» وروى البيهقي «دعوة الصائم والوالد والمسافر» وإذا أمرهم الإمام بالصوم لزمهم امتثال أمره كما أفتى به النووي وسبقه إلى ذلك ابن عبد السلام {يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله} [النساء: 59] الآية قال الإسنوي: والقياس طرده في جميع المأمور به هنا انتهى ويدل له قولهم في باب الإمامة العظمى تجب طاعة الإمام في أمره ونهيه ما لم يخالف حكم الشرع واختار الأذرعي عدم [حاشية البجيرمي] ينو نهارا لا يجب قضاؤه لو فات إذ وجوبه ليس لعينه وإنما هو لعارض، وهو أمر الإمام والقصد منه الفعل في الوقت لا مطلقا؛ نعم إن أمر الإمام بالقضاء وجب. قوله: (فوق ثلاث) وأما إذا كان الهجران لله بأن كان لأمر ديني فإنه لا يحرم وإن زاد على الثلاث، قال الشاعر: ياها جرى فوق الثلاث بلا سبب ... خالفت قول نبينا أزكى العرب هجر الفتى فوق الثلاث محرم ... ما لم يكن فيه لمولانا غضب قوله: (ويصوم معهم) أي ندبا عند م ر ووجوبا عند حج. وعبارة ق ل على التحرير: ولا يجب الصوم على الإمام الآمر به لبعد إيجاب الشخص شيئا على نفسه. وخالف حج فيه والمعتمد عدم وجوبه مطلقا سواء كان بصيغة الأمر منه أو الإخبار؛ وإن قلنا المتكلم يدخل في عموم كلامه لأنا إنما أوجبنا الصوم على غيره بأمره بذلا لطاعته. وهذا المعنى لا يتصور فيه، إذ لا يتصور بذل طاعة الشخص لنفسه اهـ. ولو أمر الإمام أولياء الصبيان المطيقين أن يأمروهم فالمتجه الوجوب سم أج قوله: (لأن لكل هذه المذكورات أثرا إلخ) وأيضا فالصوم له أثر في استقامة القلب. وقد قال الإمام القشيري في رسالته: اعلم أن الاستقامة توجب استدامة الكرامة، قال الله تعالى: {وأن لو استقاموا على الطريقة لأسقيناهم ماء غدقا} [الجن: 16] ولم يقل "سقيناهم" بل "أسقيناهم" إشارة إلى الدوام. قوله: (بترك ذلك) أي الاستغفار والتوبة قوله: (والمظلوم) وما أحسن ما قاله بعضهم: لا تظلمن إذا ما كنت مقتدرا ... فالظلم آخره يأتيك بالندم نامت جفونك والمظلوم منتبه ... يدعو عليك وعين الله لم تنم وللشيخ حسن البدري: وسبعة

لا يرد الله دعوتهم ... مظلوم والد ذو صوم وذو مرض ودعوة لأخ بالغيب ثم نبي ... لأمة ثم ذو حج بذاك قضي قوله: (وإذا أمرهم الإمام) أو نائبه، ويظهر أن منه القاضي العام الولاية لا نحو والي الشوكة، وأن البلاد التي لا إمام فيها يعتبر ذو الشوكة المطاع فيها، شوبري. وأمره بذلك يعم من حضر ومن لم يحضر وصححه م ر قوله: (لزمهم امتثال أمره) ولو مسافرين على المعتمد وظاهره ولو في النصف الثاني من شعبان لأنه لسبب أج. وحاصله أنه إذا أمر بواجب تأكد وجوبه، وإن أمر بمندوب وجب، وإن أمر بمباح فإن كان فيه مصلحة عامة كترك شرب الدخان وجب، بخلاف ما إذا أمر بمحرم أو مكروه أو مباح لا مصلحة فيه عامة م د قوله: (والقياس طرده) أي تعميمه أي الإيجاب وشموله للجميع إلخ. وهذا هو المعتمد قوله: (تجب طاعة الإمام) اعتمده م ر.

Mas'alah: What is the ruling on fasting during drought days?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=438)

وبإخراج صبيان [حاشية البجيرمي] الإمام بالصوم فسقوا قبل استكمال الصوم قال م ر لزمهم صوم بقية الأيام وكذا لو سقوا قبل الشروع ويحتمل عدم الوجوب لأنه كان لأمر وقد حصل وهو الأقرب كما في ع ش على م ر ولو صام في هذه الأيام المأمور بها عن نذر عليه أو قضاء أو كفارة، ومثله الاثنين والخميس اكتفي به لأن المقصود وجود صوم فيها كما أفتى به م ر ز ي (قوله: وصوم هذه الأيام) ظاهره ولو على المسافر وهو واضح حيث لم يتضرر به أفتى والد شيخنا بوجوبه عليه مطلقا وهو ربما يقرب إن أريد بالضرر ما لا يحتمل عادة لا ما يبيح التيمم ولا يجب الصوم على الإمام لأنه إنما وجب على غيره بأمره بذلك لطاعته ولا يتصور بذل الطاعة لنفسه (قوله: واجب بأمر الإمام)

ظاهر كلامهم وجوبه ولو على النساء وعليه ليس للزوج المنع حينئذ شوبري لأنه ربما كان سببا في المزيد اهـ، ولو كانت حائضا أو نفساء وقت أمر الإمام ثم طهرت فإنه يجب عليها الصوم لأنها من أهل الخطاب وقت أمر الإمام ومثل ذلك ما لو أسلم الكافر بعد أمر الإمام والظاهر أن منهيه كمأموره فيمتنع ارتكابه ولو مباحا، وقال ز ي ولا عبرة بأمر المباح نفيا وإثباتا ولو رجع الإمام عن أمره هل يسقط الوجوب أو لا يظهر الثاني كما قاله الشوبري (قوله: كما في فتاوى النووي) وعليه فيجب تبييت النية والتعيين كأن يقول عن الاستسقاء ولكن لا يجب قضاؤه. اهـ. ح ل. ويفرق بين المسافر هنا وبينه في صوم رمضان بأن الصوم ثم يتدارك بالقضاء بخلافه هنا ولا يلزم الولي أمر الصبي بالصوم وإن أطاقه. اهـ. حج وقال سم: يتجه الوجوب إن أمر الإمام بصوم الصبيان اهـ ولو أمرهم بالصوم بعد انتصاف شعبان فالظاهر الوجوب لأن الذي يمتنع صومه بعد النصف الأول هو الذي لا سبب له ع ش ولو حضر بعد أمر الإمام من كان مسافرا فإن كان من أهل ولايته وجب عليه صوم ما بقي منها وإلا فلا ولو بلغ الصبي أو أفاق المجنون بعد أمر الإمام لم يجب عليهما الصوم لعدم تكليفهما حال النداء برماوي. (قوله: كصدقة) وهي واجبة بأمر الإمام لكن على من تجب عليه زكاة الفطر لا مطلقا والواجب في التصدق أقل متمول إن لم يعين الإمام قدرا وقد زاد على ما يجب في زكاة الفطر وإلا تعين إن فضل ذلك القدر عن كفاية العمر الغالب ح ل. (قوله: إلى صحراء) أي ولو في مكة والمدينة وبيت المقدس لأنهم يخرجون الصبيان والبهائم والمسجد منزه عنهم كما في البرماوي (قوله: في ثياب بذلة) بكسر الموحدة وسكون المعجمة أي مهنة أي ما يلبس من الثياب في وقت الخدمة لأنه اللائق بحالهم وهو يوم مسألة واستكانة وبه فارق العيد اهـ شرح م ر (قوله: وفي تخشع) معطوف على ثياب كما أشار إليه بإعادة العامل وليس معطوفا على بذلة كما قيل لأنه حينئذ لم يكن فيه تعرض لصفتهم في أنفسهم وهي المقصودة كما في البرماوي، وقد يقال بصحة عطفه

على بذلة أيضا إذ ثياب التخشع غير ثياب الكبر والفخر والخيلاء كنحو طول أكمامها وأذيالها وإن كانت ثياب عمل، وحينئذ فإذا أمروا بإظهار التخشع في ملبوسهم ففي ذواتهم من باب أولى اهـ شرح م ر بحروفه. (قوله: وغيرهما) كالوقوف (قوله: للاتباع) ومن ثم لم يكره خروجهم حفاة مكشوفة رءوسهم على الأوجه لما فيه من إظهار التواضع ويكره العري وسن لهم الخروج من طريق والرجوع في أخرى اهـ برماوي (قوله: وبإخراج صبيان) أي ذكورا وإناثا ولو غير مميزين ويتجه الوجوب إذا أمر الإمام به والذي يتجه أن مؤنة حملهم في مال الولي كمؤنة حجهم بل أولى حج والذي اقتضاه كلام الإسنوي أنه في مال الصبيان واعتمده في شرحه شيخنا م ر ويفرق بأن مصلحة الاستسقاء ضرورية أي وتعود عليهم كما في تعليم الواجبات وفيه أنها غير مختصة بهم فلو قيل إنها في بيت المال كان أوجه. اهـ. ع ش وقال سم والذي يتجه أنه إن كان القوم الذين منهم الصبيان يستسقون لأنفسهم فالمؤنة في مال الصبيان لأنهم محتاجون وإن كانوا يستسقون لغيرهم فمؤنة إخراجهم في مال الولي المخرج لهم اهـ

Mas'alah: Why is fasting recommended on the day of rain-seeking prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2180)

قال: في اليوم الرابع، أي: وهم صيام؛ لأن دعاء الصائم أقرب إلى الإجابة، قال صلى الله عليه وسلم: "صمت الصائم تسبيح، ونومه عبادة، ودعاؤه مستجاب، وعمله مضاعف" .

Sub–topic – Supplications and Actions When Seeing Rain

Mas'alah: What are the recommended supplications and actions when seeing rain?

Source Book: Al–Majmu' Sharh al–Muhadhdhab (book_id=2831, page=2415)

ويجوز الاستسقاء بالدعاء من غير صلاة لحديث عمر رضي الله عنه ويستحب لاهل الخصب أن يدعوا لاهل الجدب ويستحب إذا جاء المطران يقولوا اللهم صيبا هنيئا لما روت عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم "كان إذا رأى المطر قال ذلك" ويستحب أن يتمطر لاول مطر لما روى أنس رضي الله عنه قال "أصابنا مطر ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحسر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أصابه المطر فقلنا يا رسول الله لم صنعت هذا فقال أنه حديث عهد بر به" ويستحب إذا سال الوادي أن يغتسل فيه ويتوضأ منه لما روى أنه جرى الوادي فقال النبي صلى الله عليه وسلم "أخرجوا بنا إلى هذا الذى سماه الله طهورا حتى نتوضأ منه ونحمد الله عليه" ويستحب لمن سمع الرعد أن يسبح لما روى ابن عباس قال "كنا مع عمر رضي الله عنه في سفر فأصابنا رعد وبرق وبرد فقال لنا كعب من قال حين يسمع الرعد سبحان من يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته ثلاثا عوفي من ذلك فقلنا فعوفينا" } * {الشرح} حديث عمر سبق وحديث عائشة رواه البخاري وحديث أنس رواه مسلم وحديث الوادي رواه الشافعي في الأم بإسناد منقطع ضعيف مرسلا والخصب – بكسر الخاء – والجدب – بإسكان الدال المهملة – وهو القحط (قوله) اللهم صيبا هو بفتح الصاد – وبعدها ياء مشاة من تحت مكسورة ثم باء موحدة – هكذا صوابه وهكذا هو

في صحيح البخاري وغيره من كتب الحديث ووقع في المهذب اللهم صبا بحذف المثناة وبباء موحدة مشددة ولكل واحد منهما وجه فالصيب الذي في البخاري وغيره هو المطر قاله البخاري عن ابن عباس وقال الواحدي الصيب المطر الشديد من قولهم صاب يصوب إذا نزل من علو إلى سفل وقيل الصيب السحاب وأما الذي في المهذب فمعناه اللهم صبه علينا صبا وجاء في رواية لابن ماجه اللهم سيبا نافعا مرتين أو ثلاثا ذكره في كتاب الدعاء والسيب – بفتح السين وإسكان الياء – وهو العطاء (وقوله) يتمطر يتفعل من المطر ومعناه يتطلب ويتحرى نزول المطر عليه ببروزه عليه وقوله حسر – بفتح الحاء والسين المهملتين – والسين مخففة أي كشف وفيه محذوف أي حسر بعض بدنه (وقوله) صلى الله عليه وسلم حديث عهد

بربه أي بتكوين ربه أو تنزيله والحديث القريب وقوله رعد وبرق وبرد فالبرد هنا – بفتح الباء والراء – وهو معروف وإنما ذكرته لئلا يصحف ببرد بإسكان الراء *

Mas'alah: What should be said when it rains and what is disliked?

Source Book: Al-Najm al-Wahhaj fi Sharh al-Minhaj (book_id=1802, page=1093)

ويقول عند المطر: (اللهم؛ صيبا نافعا) ، ويدعو بما شاء، وبعده: (مطرنا بفضل الله ورحمته) . ويكره: مطرنا بنوء كذا، ـــــــ وروى أنه صلى الله عليه وسلم قال: (بعث الله السحاب فنطقت أحسن النطق، وضحكت أحسن الضحك، فالرعد نطقها، والبرق ضحكها) . وأما الصواعق .. فيستعاذ بالله منها؛ لأنها ربما أهلكت. قال: (ويقول عند المطر: (اللهم؛ صيبا نافعا)) ؛ لما روى البخاري [1032] عن عائشة رضي الله عنها

أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا رأى المطر قال ذلك. و (صيبا) بفتح الصاد المهملة، وتشديد الياء المكسورة. وفي (سنن ابن ماجه) [3889] : (اللهم؛ سيبا) بالسين، فيستحب الجمع بينهما. روى الإمام الشافعي رضي الله عنه في (الأم) [1/ 254] أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ما من ساعة من ليل ولا نهار إلا والسماء تمطر فيها، يصرفه الله حيث يشاء) . قال: (ويدعو بما شاء) ؛ لأنه وقت يستجاب فيه الدعاء. روى البيهقي [3/ 360] : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (تفتح أبواب السماء ويستجاب الدعاء في أربعة مواطن: عند التقاء الصفوف، وعند نزول الغيث، وعند إقامة الصلاة، وعند رؤية الكعبة) . وقال الإمام الشافعي رضي الله عنه [أم 1/ 253] : حفظت عن غير واحد طلب الإجابة عند نزول الغيث، وإقامة الصلاة. قال: (وبعده: (مطرنا بفضل الله ورحمته) ، ويكره: مطرنا بنوء كذا)؛ لما روى الشيخان [خ846 – م7] عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال: صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح على إثر سماء كانت من الليل، فلما انصرف .. أقبل على الناس قال: (أتدرون ماذا قال ربكم؟) قالوا: الله ورسوله

. . . . . ـــــــ أعلم، قال: (قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته .. فذلك مؤمن بي وكافر بالكوكب، ومن قال: مطرنا بنوء كذا .. فذلك كافر بي مؤمن: الكوكب) متفق عليه. وأفاد الحافظ الدمياطي: أن قوله ذلك كان في السنة السادسة من الهجرة، ومحل هذه الكراهة: إن اعتقد أن هذه الأنواء لا فعل لها في المطر، وإنما أجرى الله عادته بإنزاله في هذا الوقت، أما إذا اعتقد أنها فعالة .. فهو كفر. وفي (الموطأ) [1/ 192] قال: بلغني أن أبا هريرة رضي الله عنه كان يقول: (إذا أصبح وقد مطر الناس .. مطرنا بنوء الفتح، ثم يقرأ: {ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها}

الآية. و (الأنواء) هي: منازل البروج، وهي ثمانية وعشرون نجما يطلع كل ثلاثة عشر يوما واحد منها، ويغيب مقابلة، ينزل القمر كل ليلة في واحد منها لا يتقاصر عنه على تقدير مستو ولا يتفاوت، ويسير فيها من ليلة المستهل إلى الثامنة والعشرين، ثم يستتر ليلتين، أو ليلة إذا نقص الشهر. وهذه المنازل هي مواقع النجوم، وهي: الشرطان، والبطين، والثريا، والدبران، والهقعة، والهنعة، والذراع، والنثرة، والطرف، والجبهة، والحرثان، والصرفة، والعواء، والسماك، والغفر، والزبانا، والإكليل، والقلب، والشولة، والنعائم، والبلدة، وسعد الذابح، وسعد بلع، وسعد السعود، وسعد الأخبية، والفرغ المقدم، والفرغ المؤخر- بالغين المعجمة- وبطن الحوت

Mas'alah: What supplication is recommended when rain falls?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=293)

وأن يقول في) حالة نزول (المطر اللهم صيبا) أي مطرا (نافعا) للاتباع رواه البخاري (

Mas'alah: What is the alternative wording for the supplication during rain?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=293)

وفي رواية) لابن ماجه (سيبا) بفتح السين وإسكان الياء أي عطاء (نافعا مرتين أو ثلاثا

Mas'alah: Is it recommended to combine different narrations of the rain supplication?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=293)

ويستحب) الأولى ما في أكثر نسخ الروضة فيستحب (الجمع بينهما) أي بين الروايتين وفي رواية لأبي داود وابن حبان صيبا هنيئا فيستحب الجمع بين الثلاث ووقع في المجموع نسبة هذه الرواية إلى البخاري وليست فيه (

Mas'alah: Is it recommended to supplicate during rain and thank Allah after it?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=293)

ويستحب الدعاء في) حال (المطر والشكر لله) تعالى (بعده) روى الشافعي خبر اطلبوا استجابة الدعاء عند التقاء الجيوش وإقامة الصلاة ونزول الغيث وروى البيهقي خبر تفتح أبواب السماء ويستجاب الدعاء في أربعة مواطن التقاء الصفوف وعند نزول الغيث وعند إقامة الصلاة وعند رؤية الكعبة وقول المصنف بعده من زيادته ولا حاجة إليه بل قد يوهم خلاف المراد وعبارة الأصل ويستحب الدعاء عند نزول المطر ويشكر الله تعالى عليه.

Mas'alah: What are the recommended acts related to seeking rain and rainfall?

Source Book: Al-Tanbih fi al-Fiqh al-Shafi'i (book_id=97142, page=66)

ويستحب الاستسقاء خلف الصلوات بالدعاء، ويستحب لأهل الخصب أن يدعو لأهل [1] الجدب، ويستحب أن يقف في أول المطر [2] ليصيبه، وأن يغتسل في الوادي إذا سال، ويسبح للرعد والبرق. (1) كلمة (لأهل) ساقطة من المطبوعة، والتصويب من كفاية النبيه. [معده للشاملة] . (2) في المطبوعة: (مطر) ، والتصويب من كفاية النبيه.

[معده للشاملة] .

Mas'alah: What is recommended when rain falls?

Source Book: Fath al-Rahman bi-Sharh Zabad Ibn Raslan (book_id=44600, page=293)

[ما يستحب عند نزول المطر]

Mas'alah: What is recommended to do when rain first falls and during thunder and lightning?

Source Book: Fath al-Rahman bi-Sharh Zabad Ibn Raslan (book_id=44600, page=293)

ويسن أن يبرز لأول مطر السنة، ويكشف غير عورته ليصيبه، وأن يغتسل في السيل أو يتوضأ، وأن يسبح للرعد والبرق بقوله: (سبحان الذي يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته) ، وروى عن ابن عباس أنه قال: (من قال عند الرعد: "سبحان الذي يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته وهو على كل شيء قدير" فأصابته صاعقة .. فعلى ديته) . ونقل الشافعي عن مجاهد: أن الرعد ملك والبرق أجنحته.

Mas'alah: What does 'ghayth' mean in the context of rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=745)

قوله: (غيثا) أي مطرا يقال: غاث الغيث الأرض أي أصابها, وغاث الله البلاد يغيثها غيثا

أي أنزل بها الغيث. و

Mas'alah: What does 'mughtith' mean in the context of rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=745)

قوله: (مغيثا) أي منقذا من الشدة, يقال: أغاثه إذا أنقذه من الشدة. و

Mas'alah: What is the ruling on pointing at rain?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2207)

الإشارة إليه وإلى البرق، وشاهده: ما رواه أبو داود مرسلا عن أبي حسين أنه- عليه السلام- نهى أن يشار إلى المطر.

Mas'alah: What should one say when it rains?

Source Book: Sharh al-Mahalli 'ala al-Minhaj (book_id=55169, page=415)

(ويقول عند المطر اللهم صيبا) بتشديد الياء أي مطرا (نافعا) روى البخاري عن عائشة {أنه صلى الله عليه وسلم كان إذا رأى المطر قال ذلك} .

Mas'alah: What supplication is recommended when it rains?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1080)

ويقولون عند ذلك لا إله إلا الله وحده لا شريك له سبوح قدوس فيختار الاقتداء بهم في ذلك (ويقول) ندبا (عند المطر اللهم صيبا) بتشديد الياء أي مطرا وقيل مطرا كثيرا (نافعا) للاتباع رواه البخاري وفي رواية «صيبا هنيئا» وفي أخرى «سيبا» أي بفتح فسكون «عطاء نافعا مرتين أو ثلاثا» فيندب الجمع بين ذلك (

Sub-topic – Rulings on Obeying Imam's Orders for Istisqa'

Mas'alah: What should the imam do before going out for the rain prayer?

Source Book: Al-Muhadhdhab fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i (book_id=1062, page=256)

فصل: إذا أراد الإمام الخروج إلى الاستسقاء وعظ الناس وأمرهم بالخروج من المظالم والتوبة من المعاصي قبل أن يخرج لأن المظالم والمعاصي تمنع المطر والدليل عليه ما روى أبو وائل عن عبد الله أنه قال: "إذا بخس المكيال حبس القطر" وقال مجاهد في قوله عز وجل {ويلعنهم اللاعنون} [البقرة:159] قال دواب الأرض تلعنهم تقول تمنع القطر خطاياهم ويأمرهم بصوم ثلاثة أيام قبل الخروج ويخرجون في اليوم الرابع وهم صيام لقوله صلى الله عليه وسلم "دعوة الصائم لا ترد" ويأمرهم بالصدقة لأنه أرجى للإجابة ويستسقى بالخيار من أقرباء رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن عمر رضي الله عنه استسقى بالعباس وقال: اللهم إنا كنا إذا قحطنا توسلنا إليك بنبينا فتسقينا وإنا نتوسل إليك اليوم بعم نبينا فاسقنا فسقوا ويستسقى بأهل الصلاح لما روي أن معاوية استسقى بيزيد بن الأسود فقال: اللهم إنا نستسقي إليك بخيرنا وأفضلنا اللهم إنا نستسقي إليك بيزيد بن الأسود يا يزيد إرفع يديك إلى الله عز وجل فرفع يديه ورفع الناس أيديهم فثارت سحابة من المغرب كأنها ترش وهبت لها ريح فسقوا حتى كاد الناس أن لا يبلغوا منازلهم ويستسقى بالشيوخ والصبيان لقوله صلى الله عليه وسلم: "لولا صبيان رضع وبهائم رتع وعباد لله ركع لصب عليهم العذاب صبا" قال في الأم: ولا آمر بإخراج البهائم وقال أبو إسحاق: استحب إخراج البهائم لعل الله يرحمهما لما

روي أن سليمان عليه السلام خرج يستسقي فرأى نملة تستسقي فقال ارجعوا فإن الله تعالى سقاكم بغيركم ويكره إخرج الكفار للاستسقاء لأنهم أعداء الله فلا يجوز أن يتوسل بهم إليه فإن حضروا وتميزوا لم يمنعوا لأنهم جاؤوا في طلب الرزق والمستحب أن يتنظف للاستسقاء بغسل وسواك لأنها صلاة يسن لها الاجتماع

Mas'alah: What should the imam command the people to do before rain-seeking prayer?

Source Book: Fath al-Rahman bi-Sharh Zabad Ibn Raslan (book_id=44600, page=289)

[استحباب أمر الإمام بالتوبة ورد المظالم والصوم] الأولى: يسن للإمام أن يأمر الناس بالتوبة من المعاصي، والرد للمظالم في الدم والعرض والمال؛ لأنه أرجى للإجابة، قال الله تعالى: {ويا قوم استغفروا ربكم ثم توبوا إليه يرسل السماء عليكم مدرارا} ، ومعلوم أن التوبة واجبة أمر بها الإمام أم لا، وذكر الرد للمظالم اهتماما بشأنه، وإلا .. فهو داخل في التوبة، وبالبر، وهو اسم جامع لكل خير، ومنه الإعتاق والصيام، ولكونهما أرجى للإجابة، صرح بهما وبالإعتاق للرقاب؛ لأن المعاصي سبب للجدب، والطاعات سبب للبركات كما قال تعالى: {ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض} ، وبصوم ثلاثة أيام قبل خروجهم؛ أي: وبصوم الرابع وهو يوم خروجهم؛ لأنه معين على رياضة النفس وخشوع القلب، وروى الترمذي عن أبي هريرة خبر:

"

Mas'alah: What is the ruling on obeying the imam's command for voluntary acts during rain-seeking?

Source Book: Fath al-Rahman bi-Sharh Zabad Ibn Raslan (book_id=44600, page=290)

نعم؛ يتأكد امتثال ما أمر به كما يفهمه كلام الجمهور، وهو القياس؛ كما لو أمرهم بالعتق وصدقة التطوع وغيرهما من القرب المندوبة، بخلاف ما لو أمرهم بالاستسقاء للجدب؛ فتجب طاعته بخلاف التتمات، ويبعد تأثيم من لم يصم.

Mas'alah: What is the ruling on obeying the imam's command regarding charity and fasting for istisqa?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala al-Khatib = Tuhfat al-Habib 'ala Sharh al-Khatib (book_id=2694, page=701)

[حاشية البجيرمي] قوله: (وقد قالوا إلخ) تأييد لقوله: "وفي القياس نظر" لأنه قياس مع الفارق، فكان الأولى للأذرعي أن يقيس الصوم على الصلاة في الوجوب بأمر الإمام لأن كلا منهما عبادة قوله: (في الجدب) بالدال المهملة وهو القحط قوله: (لا يجب امتثاله) المعتمد وجوب جميع ما أمر به الإمام ما لم يكن محرما أو مكروها وعلى المعتمد من وجوب الصدقة بأمر الإمام فوجوبها على من تجب عليه زكاة الفطر لا مطلقا، والواجب في التصدق أقل متمول إن لم يعين الإمام قدرا وقد زاد على ما يجب في زكاة الفطر وإلا تعين إذا فضل ذلك القدر عن كفاية العمر الغالب. اهـ. ح ل قوله: (شاملا لذلك) أي لوجوب الصدقة والعتق قوله: (وجب فيه تبييت النية) والتعيين، وإذا لم يبيت ونوى نهارا صح صومه ووقع نفلا وقام مقام الواجب؛ لكنه يأثم بترك النية. وظاهره وإن كان الإمام حنفيا يرى الاكتفاء بالنية نهارا اكتفاء بعقيدة الفاعل مدابغي قوله: (وإن اختار

الأذرعي عدم الوجوب) "أي للتبييت؛ وهو ضعيف قوله: (عدم صحة صوم من لم ينو ليلا) فيه أن القائلين بوجوب النية ليلا لا يقولون بعدم صحة صوم من لم ينو ليلا حتى يحسن أن يكون هذا مقابلا له وردا عليه. ولعل هذا هو نكتة إسناد هذا للأذرعي حيث قال الشارح: قال ويبعد إلخ."

Mas'alah: What is the ruling on charity commanded by the imam for rain-seeking?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=732)

(قوله كصدقة) والأوجه أن المتوجه عليه وجوب الصدقة بالأمر المذكور من يخاطب بزكاة الفطر فمن فضل عنه شيء عما يعتبر ثم لزمه التصدق منه بأقل متمول هذا إذا لم يعين له الإمام قدرا فإن عين ذلك على كل إنسان فالأنسب بعموم كلامهم لزوم ذلك القدر المعين لكن يظهر تقييده بما إذا فضل ذلك المعين عن كفاية العمر الغالب ويحتمل أن يقال إن كان المعين يقارب الواجب في زكاة الفطر قدر بها أو في أحد خصال الكفارة قدر به أي بالعمر الغالب وإن زاد على ذلك لم تجب موافقته وأما العتق فيحتمل أن يعتبر بالحج والكفارة فحيث لزمه بيعه في أحدهما لزمه عتقه إذا أمره به الإمام اهـ. شرح م ر

Mas'alah: What is the ruling on charity commanded by the imam for rain-seeking?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=967)

يقتضي التعدي إلى كل ما يأمرهم به من صدقة وغيرها، قال في شرح هذا الكتاب: وهو

القياس اهـ. وهو المعتمد فقد صرح بالتعدي الرافعي في باب قتال البغاة، وعلى هذا فالأوجه أن المتوجه عليه وجوب الصدقة بالأمر المذكور من يخاطب بزكاة الفطر، فمن فضل عنه شيء مما يعتبر، ثم لزمه التصدق بأقل متمول، هذا إن لم يعين له الإمام قدرا، فإن عين ذلك على كل إنسان فالأنسب بعموم كلامهم لزوم ذلك المقدار المعين لكن يظهر تقييده بما إذا فضل ذلك المعين عن كفاية العمر الغالب، ويحتمل أن يقال إن كان المعين يقارب الواجب في زكاة الفطر قدر بها، أو في أحد خصال الكفارة قدر به وإن زاد على ذلك لم يجب، وأما العتق فيحتمل أن يعتبر بالحج والكفارة فحيث لزمه بيعه في أحدهما لزمه عتقه إذا أمر به الإمام

Mas'alah: What is the ruling on obeying the imam's command regarding fasting for rain?

Source Book: Nihayat al-Zayn (book_id=5117, page=112)

ومنها امتثال أمر الإمام في جميع ما ذكر ولو مسافرين ولو في النصف الثاني من شعبان لأن هذا الصوم لسبب وإنما وجب امتثال أمره في ذلك لأنه إذا أمر بواجب تأكد وجوبه وإذا أمر بمندوب وجب وإن أمر بمباح فإن كان فيه مصلحة عامة كترك شرب الدخان وجب بخلاف ما إذا أمر بمحرم أو مكروه أو مباح لا مصلحة فيه عامة ويجب تبييت النية في هذا الصوم لأنه واجب

Sub-topic – Rulings on Travelers and Istisqa'

Mas'alah: What is the evidence for bringing out animals during istisqa'?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=1281)

أحدها: أن ما ادعاه من حكاية الإمام لوجهين ليس كذلك، بل إنما حكاهما قولين صريحين، فإنه عبر بقوله: وفي استحباب إخراج البهائم تردد في النص. وكذا عبر به أيضا الغزالي في "البسيط" ، ولا شك أن الشافعي قد نص في "الأم" وغيرها على كراهة إخراجهم كما سيأتي إيضاحه. ونقل القفال عن النص أنه يستحب إخراجهم فتبعه على ما نقله تلميذه القاضي الحسين، ثم إمام الحرمين على عادته، وهذا النص غير معروف، حتى أن الروياني في "البحر" لما نقله عنه أنكره مع أن الروياني مشهور بين أهل المذهب بكثرة الاطلاع على نصوص الشافعي حتى حكوا عنه أنه قال: لو ضاعت نصوص الشافعي لأمليتها من صدري. والقفال –رحمه الله– وكثير من أنظاره مع جلالة قدرهم لم يكونوا في النصوص بهذه المثابة إلا صاحب "التقريب" فإنه أعظم من الروياني في ذلك كما تقدم إيضاحه في مقدمة الكتاب. (1) أخرجه الطبراني في "الكبير" (22/ 309) حديث (785) و "الأوسط" (6539) ، والبيهقي في "الشعب" (9820) وفي "الكبرى" (6184) وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (965) وابن عدي في "الكامل" (4/ 314) من حديث مالك بن عبيدة الدئلي عن أبيه عن جده، وسنده ضعيف، ضعفه الحافظ، والألباني –رحمهما الله تعالى–.

Mas'alah: Who should be brought out for the rain prayer?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=954)

وهذا كما قال: ويستحب أن يخرج الصبيان والشيوخ والعجائز، ومن لا هيئة له من غير العجائز ليكثر الجمع، والاستحباب في خروج الشيوخ والصبيان أشد لقوله – صلى الله عليه وسلم – "لولا رجال ركع" ، وروي "شيوخ ركع" وروي "صبيان رضع وبهائم رته لصب عليكم العذاب صبا" وروي ثم يرص رصا؛ ولأن الصبيان لا ذنب لهم وفي الشيوخ قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "إذا بلغ الرجل ثمانين سنة غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر" ، وروي أن عمر رضي الله عنه "استسقى بالعباس" على ما ذكرنا. قال "248 أ/3" ويستحب لسيد العبد أن يخرجه ويخرج الأمة العجوز ليكثر التضرع والدعاء، ولا يجب ذلك على السيد؛ لأن الرقيق مستحق الخدمة.

Mas'alah: Is it recommended to bring out animals for the rain prayer?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=955)

قال: ولا آمر بإخراج البهائم وأراد لا يستحب ذلك ولا أكرهه؛ لأن بحضورها أثرا في الرحمة، وروي أن قوم يونس – صلى الله عليه وسلم – لما أظلهم العذاب وطلبوا يونس – صلى الله عليه وسلم – ليسلموا هرب منهم فخرجوا إلى الصحراء وفرقوا بين النساء وأولادهن وبين البهائم وأولادها، فضجت الأمهات وضج الأولاد وكثر الدعاء فرفع الله تعالى عنهم العذاب، وإنما قلنا: لا يستحب، لأن النبي – صلى الله عليه وسلم – لم يخرجها في الاستسقاء. وقال أبو إسحاق: يستحب إخراج البهائم لعل الله تعالى أن يرحمها ولا يؤاخذها بذنوب بني ءادم، لأنها تستضر بالجدب أيضا كبني ءادم، ومن

قال بهذا قال: تأويل ما قال في "الأم" ، "ولا آمر بأخراج البهائم كما آمر بإخراج الصبيان والشيوخ" فجعل حضورهم آكد وأفضل.

Mas'alah: What is the ruling on bringing out animals for the rain prayer?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=955)

وحكى القفال عن الشافعي أنه قال: أحب إخراج البهائم وإيقافها في جانب بين الناس للخبر الذي ذكرنا وهذا غريب.

Mas'alah: What is the ruling if the imam abandons the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=441)

ولو ترك) الإمام (الاستسقاء فعله الناس) محافظة على السنة لكنهم لا يخرجون إلى الصحراء إذا كان الوالي بالبلد حتى يأذن لهم كما اقتضاه كلام الشافعي لخوف الفتنة (

Mas'alah: What is the ruling on a traveller, child, or insane person who becomes present after the imam's command to fast for rain?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=731)

(فائدة) أخرى لو حضر بعد أمر الإمام من كان مسافرا فهل يجب عليه الصوم أم لا فيه

نظر والأقرب أنه إن كان من أهل ولايته وجب عليه صوم ما بقي وإلا فلا ولو بلغ الصبي أو أفاق المجنون بعد أمر الإمام لم يجب عليهما الصوم لعدم تكليفهما حال النداء وبقي أيضا ما لو أمرهم بالصوم بعد انتصاف شعبان هل يجب أم لا فيه نظر والظاهر الوجوب لأن الذي يمتنع صومه بعد النصف هو الذي لا سبب له وهذا سببه الاحتياج فليس الأمر به أمرا بمعصية بل بطاعة وبقي أيضا ما لو كانت حائضا أو نفساء وقت أمر الإمام ثم طهرت هل يجب عليها الصوم أم لا فيه نظر والأقرب الأول لأنها كانت أهلا للخطاب وقت الأمر وبقي أيضا ما لو أسلم الكافر بعد الأمر فهل يجب عليه الصوم أم لا فيه نظر والأقرب الأول اهـ. ع ش على م ر

Mas'alah: What if the imam omits the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=370)

)

Mas'alah: What if the imam omits the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=370)

ولو ترك الإمام الاستسقاء فعله الناس) محافظة على السنة

Mas'alah: What is the ruling on completing the commanded fast if rain comes before its completion?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=965)

[فرع] أمرهم الإمام بالصوم فسقوا قبل استكمال الصوم، قال م ر: لزمهم صوم بقية الأيام اهـ. أقول: يوجه بأن هذا الصوم كالشيء الواحد وفائدته لم تنقطع لأنه ربما كان سببا في المزيد اهـ سم على منهج. وبقي ما لو أمرهم بالصوم فسقوا قبل الشروع فيه هل يجب أم لا؟ فيه نظر، والأقرب الأول أخذا مما علل به سم، ويحتمل الثاني؛ لأنه كان لأمر وقد فات وهو الأقرب، وبقي ما لو أمرهم بالصيام ثم خرج بهم بعد اليوم الأول فهل يجب عليهم إتمام بقية الأيام أم لا؟ فيه نظر، والأقرب الثاني.

Mas'alah: What if the imam omits the rain-seeking prayer?

Source Book: Sharh al-Mahalli 'ala al-Minhaj (book_id=55169, page=414)

(ولو ترك الإمام الاستسقاء فعله الناس) محافظة على السنة

Mas'alah: What is the ruling on a traveler arriving after the imam's order to fast for istisqa?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1066)

فائدة) أخرى لو حضر بعد أمر الإمام من كان مسافرا فهل يجب عليه الصوم أم لا فيه نظر والأقرب أنه إن كان من أهل ولايته وجب صوم ما بقي وإلا فلا ولو بلغ الصبي أو أفاق المجنون بعد أمر الإمام لم يجب عليهما الصوم لعدم تكليفهما حال النداء وبقي أيضا ما لو أمرهم بالصوم بعد انتصاف شعبان هل يجب أم لا فيه نظر والظاهر الوجوب؛ لأن الذي يمتنع صومه بعد النصف هو الذي لا سبب له وهذا سببه الاحتياج فليس الأمر به أمرا بمعصية بل بطاعة وبقي أيضا ما لو كانت حائضا أو نفساء وقت أمر [حاشية ابن

قاسم العبادي] قوله: أو بعدها) معطوف على قول المتن قبلها (قوله: لم يخرجوا) أي إن كانوا لم يخرجوا لكن ينبغي أن يخطبوا. (قوله ويأمرهم الإمام أو المطاع فيهم) ظاهره ولو مع وجود الإمام وفيه نظر. (قوله ويصوم معهم) لكن لا يلزمه الصوم كما هو ظاهر؛ لأنه إنما لزم غيره امتثالا لأمره وهو وهذا مفقود فيه، فإن قيل: بل ينبغي أن يلزمه؛ لأنه للمصلحة العامة وهي تقتضي صومه أيضا قلنا يرده أنه لو لم يأمر لم يلزم أحدا صوم، وإن اقتضت المصلحة العامة الصوم كما هو ظاهر فليتأمل (قوله: وبأمره بالثلاثة أو الأربعة يلزمهم الصوم) عللوه بالامتثال لأمره وقضيته أنه لو أمر من هو خارج عن ولايته لم يلزمه فلو أمر من في ولايته وشرع في الصوم ثم خرج من ولايته فهل يستمر الوجوب اعتبارا بالابتداء لا يبعد الاستمرار (قوله: يلزمهم الصوم

Sub–topic – Rulings on Thunder and Lightning

Mas'alah: What are the recommended acts related to rain and thunder?

Source Book: Al–Muqaddimah al–Hadramiyyah (book_id=5109, page=97)

فصل في توابع ما مر ويسن أن يظهر غير عورته لأول مطر السنة ويغتسل ويتوضأ في السيل فإن لم يجمعهما فليتوضأ ويسبح للرعد والبرق ولا يتبعه بصره ويقول عند نزول المطر اللهم صيبا هنيئا وسيبا نافعا وبعده مطرنا بفضل الله ورحمته ويقول عند التضرر بكثرة المطر اللهم حوالينا ولا علينا ويكره سب الريح

Mas'alah: How did the Prophet react to thunder and lightning?

Source Book: Al–Shafi al–'Ayy 'ala Musnad al–Shafi'i — other edition (book_id=54899, page=279)

367 – أخبرنا من لا أتهم، أخبرني خالد بن رباح، عن المطلب بن حنطب، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا برقت السماء أو رعدت عرف ذلك في وجهه، فإذا أمطرت سري ذلك عنه.

Mas'alah: What is the ruling on pointing at or looking at lightning and rain?

Source Book: Asna al–Matalib fi Sharh Rawd al–Talib (book_id=929, page=292)

و) أن (لا يتبعه بصره) روى الشافعي في الأم عن عروة بن الزبير قال إذا رأى أحدكم البرق أو الودق فلا يشير إليه والودق بالمهملة المطر وفيه زيادة المطر وزاد الماوردي الرعد فقال وكان السلف الصالح يكرهون الإشارة إلى الرعد والبرق ويقولون عند ذلك لا إله –

Mas'alah: What is the ruling on pointing at lightning and thunder?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=967)

فرع آخر إذا شاهد البرق أو الودق لا يشير إليه قال الشافعي: لم أزل أسمع عددا من العرب يكره الإشارة إليه، فإذا رأي البرق فينبغي أن يفزع منه وكذلك الرعد، فإن النبي – صلى الله عليه وسلم – كان إذا رعدت السماء أو برقت عرف ذلك في وجهه، فإذا أمطرت سري عنه، فسأل عن ذلك فقال: إني لا أدري بم أرسلت بعذاب أو برحمة "." قال الشافعي: وقال مجاهد: الرعد ملك والبرق أجنحة الملك تشقق السحاب. قال: ما أشبه ما قال بظاهر القرآن وهو قوله تعالى: ويسبح الرعد

بحمده والملائكة من خيفته [الرعد:13] وروي عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال: "إن الله تعالى بعث الحاب فنطقت أحسن المنطق وضحكت أحسن الضحك" فالرعد نطقها والبرق ضحكها. والمستحب: إذا سمع حنين الرعد أن يقول: سبحان من يسبح له الرعد بحمده. قال الشافعي: قال ابن عيينة: قلت لابن طاوس ما كان أبوك يقول: إذا سمح الرعد فقال: كان يقول: سبحان من سبحت له [262 أ/ 3] ، قال الشافعي: ذهب إلى قول الله تعالى {ويسبح الرعد بحمده} [الرعد:13] فثبت أن الرعد

ملك يسبح به، فأما الصواعق فنستعيذ بالله منها، فإنها ربما أهلكت وأحرقت وقتلت قاله مجاهد، وقال: هي غير هذا يعني غير البرق والرعد، وروي عن ابن عباس قال: كنا مع عمر رضي الله عنه في سفر فأصابنا رعد وبرق وبرد، فقال لنا كعب: من قال حين سمع الرعد: سبحان من سبح الرعد بحماه والملائكة من خيفته ثلاثا. عوفي من ذلك الرعد فقلنا فعرفنا.

Mas'alah: What are the recommended supplications and etiquettes during thunder, lightning, and rain?

Source Book: Bidayat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj (book_id=96982, page=428)

ويسبح عند الرعد والبرق، ولا يتبع بصره البرق، ويقول عند المطر: (اللهم؛ صيبا نافعا) ، ويدعو بما شاء، وبعده: (مطرنا بفضل الله ورحمته) ، ويكره: (مطرنا بنوء كذا) ، وسب الريح، === (ويسبح عند الرعد والبرق) أما الرعد .. فصح في "الموطأ" : أن عبد الله بن الزبير كان إذا سمع الرعد .. ترك الحديث وقال: سبحان من يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته [1]، وأما التسبيح عند البرق .. فلم يذكروا له مستندا. (ولا يتبع بصره البرق) لأن الشافعي روى عن عروة بن الزبير النهي عنه [2]. (ويقول عند المطر: اللهم؛ صيبا نافعا) للاتباع، كما رواه البخاري [3]. والصيب بتشديد الياء: هو المطر؛ كما في "البخاري" عن ابن عباس [4]. (ويدعو بما شاء) لأن الدعاء مستجاب عند نزول الغيث؛ كما رواه البيهقي [5]. (وبعده: مطرنا بفضل الله ورحمته، ويكره: مطرنا بنوء كذا) لما في "الصحيحين" : حكاية عن الله تعالى: (أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال: مطرنا بفضل الله تعالى ورحمته .. فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، ومن قال: مطرنا بنوء كذا .. فذاك كافر بي مؤمن بالكوكب) [6]. ومحل

الكراهة: إذا اعتقد أن النوء وقت يوقع الله فيه المطر من غير أثر وإنما الفعل لله تعالى؛ فإن اعتقد أن النوء هو الفاعل حقيقة، وليس لله فيه صنع .. فهو كافر، وعليه يحمل الحديث. (وسب الريح) للنهي عنه، صححه ابن حبان [7]. (1) موطأ مالك (2/ 992) . (2) الأم (2/ 557) . (3) صحيح البخاري (1032) عن عائشة رضي الله عنها. (4) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب: ما يقال إذا أمطرت. (5) سنن البيهقي (3/ 360) عن سهل بن سعد رضي الله عنه. (6) صحيح البخاري (846) ، صحيح مسلم (71) عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه. (7) صحيح ابن حبان (5732) ، وأخرجه الحاكم (4/ 285) ، وأبو داوود (5097) ، وابن ماجه (3727) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

Mas'alah: What is the ruling on looking at lightning and what to say when it rains?

Source Book: Fath al-Rahman bi-Sharh Zabad Ibn Raslan (book_id=44600, page=293)

ولا يتبع بصره البرق، ويقول عند المطر: (اللهم؛ صيبا نافعا) .

Mas'alah: What is the sunnah regarding looking at lightning?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=442)

و) أن (لا يتبعه) أي البرق (بصره) قال تعالى {يكاد سنا برقه يذهب بالأبصار} [النور: 43] . روى الشافعي عن عروة بن الزبير أنه قال: إذا رأى أحدكم البرق أو الودق أي

المطر فلا يشير إليه)

Mas'alah: What is the recommended reaction upon seeing lightning and hearing thunder?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2207)

وإذا رأى البرق ينبغي أني فزع منه، وكذلك الرعد؛ فإنه- عليه السلام- كان إذا رعدت السماء أو برقت، عرف ذلك في وجهه، فإذا أمطرت سري عنه.

Mas'alah: What are the sunnahs related to rain and thunder in Shafi'i fiqh?

Source Book: Mughni al-Muhtaj ila Ma'rifat Ma'ani Alfaz al-Minhaj (book_id=922, page=526)

ولو خطب قبل الصلاة جاز، ويسن أن يبرز لأول مطر السنة ويكشف غير عورته ليصيبه، وأن يغتسل أو يتوضأ في السيل، ويسبح عند الرعد والبرق، ولا يتبع بصره البرق، ويقول عند المطر: اللهم صيبا نافعا، ويدعو بما شاء، وبعده: [مغني المحتاج] (ولو خطب) له (قبل الصلاة جاز) للحديث الصحيح في سنن أبي داود وغيره أنه – صلى الله عليه وسلم – خطب ثم صلى وفي الصحيحين نحوه أيضا، لكن في حقنا خلاف الأفضل، لأن فعل الخطبتين بعد الصلاة هو الأكثر من فعله – صلى الله عليه وسلم – (ويسن) لكل أحد (أن يبرز) أي يظهر (لأول مطر السنة ويكشف) من جسده (غير عورته ليصيبه) شيء من المطر تبركا، وللاتباع، روى مسلم «أنه – صلى الله عليه وسلم – حسر عن ثوبه حتى أصابه المطر، وقال إنه حديث عهد بربه» أي بخلقه وتنزيله، بل يسن عند أول كل مطر، كما قال الزركشي لظاهر خبر، رواه الحاكم.

ولكنه في الأول آكد (وأن يغتسل أو يتوضأ في) ماء (السيل) لما روى الشافعي – رضي الله تعالى عنه – في الأم، لكن بإسناد منقطع. «أنه – صلى الله عليه وسلم – كان إذا سال السيل قال: اخرجوا بنا إلى هذا الذي جعله الله طهورا فنتطهر به ونحمد الله عليه» . والتعبير بأو يفيد استحباب أحدهما بالمنطوق، وكليهما بمفهوم الأول فهو أفضل كما جزم به في المجموع، فقال: يستحب أن يتوضأ منه ويغتسل فإن لم يجمعهما فليتوضأ، والمتجه كما في المهمات الجمع، ثم الاقتصار على الغسل، ثم على الوضوء،، والغسل والوضوء لا تشترط فيهما النية، وإن قال الإسنوي فيه نظر إلا أن يصادف وقت وضوء أو غسل، لأن الحكمة فيه هي الحكمة في كشف البدن لينال أول مطر السنة وبركته (ويسبح عند الرعد والبرق) فيقول: سبحان من يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته، كما رواه مالك في الموطإ عن عبد الله بن الزبير. وقيس بالرعد البرق، والمناسب أن يقول عنده سبحان من {يريكم البرق خوفا وطمعا} [الرعد: 12] ونقل الشافعي – رضي الله تعالى عنه – في الأم عن الثقة عن مجاهد: أن الرعد ملك والبرق أجنحته يسوق بها السحاب، وعلى هذا المسموع صوته أو صوت سوقه على اختلاف فيه، وإطلاق ذلك على الرعد مجاز، ولا عبرة بقول الفلسفي: الرعد صوت اصطكاك أجرام السحاب، والبرق ما ينقدح من اصطكاكها، وروي أنه – صلى الله عليه وسلم – قال «بعث الله السحاب فنطقت أحسن النطق وضحكت أحسن الضحك، فالرعد نطقها والبرق ضحكها» (و) أن (لا يتبع بصره البرق) لأن السلف الصالح كانوا يكرهون الإشارة إلى الرعد والبرق ويقولون عند ذلك: لا إله إلا الله وحده لا شريك له سبوح قدوس. قال الماوردي: فيختار الاقتداء بهم في ذلك (و) أن (يقول عند) نزول (المطر) كما في البخاري (اللهم صيبا) بصاد مهملة وتشديد المثناة التحتية: أي مطرا شديدا (نافعا) وفي رواية لابن ماجه سيبا بفتح السين وسكون الياء: أي عطاء نافعا، وفي رواية لأبي داود وابن ماجه: صيبا هنيئا فيستحب الجمع بين الروايات الثلاث، ويكرر

ذلك مرتين أو ثلاثا (و) أن (يدعو بما شاء) لما روى البيهقي أن الدعاء يستجاب في أربعة مواطن: عند التقاء الصفوف ونزول الغيث وإقامة الصلاة ورؤية الكعبة (و) أن يقول (بعده) أي بعد المطر: أي في أثره كما عبر به في المجموع

Mas'alah: What is the ruling on following lightning with one's gaze?

Source Book: Sharh al-Mahalli 'ala al-Minhaj (book_id=55169, page=415)

(ولا يتبع بصره البرق) روى الشافعي في الأم عن عروة بن الزبير أنه قال: إذا رأى أحدكم البرق أو الودق فلا يشير إليه. الودق بالمهملة المطر.

Mas'alah: What is the ruling on looking at lightning and thunder?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1080)

وقال ما أشبهه بظاهر القرآن قال الإسنوي فالمسموع هو صوته أو صوت سوقه على اختلاف فيه وأطلق الرعد عليه مجازا (ولا يتبع بصره البرق) أو المطر أو الرعد قال الماوردي؛ لأن السلف الصالح كانوا يكرهون الإشارة إلى الرعد والبرق

Sub-topic – Rulings on Non-Muslims in Istisqa'

Mas'alah: What is the ruling on non-Muslims going out separately to seek rain?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=290)

فلو تميزوا عن المسلمين لم يمنعوا) من الخروج فيخرجون لطلب الرزق وفضل الله واسع وقد يجيبهم استدراجا لهم قال تعالى {سنستدرجهم من حيث لا يعلمون} [الأعراف: 182])

Mas'alah: Is it permissible to bring out non-Muslims for the rain prayer?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=955)

مسألة: قال: وأكره إخراج من خالف الإسلام للاستسقاء في موضع مستسقى المسلمسن وأمنعهم من ذلك.

Mas'alah: What is the ruling on commanding or forbidding dhimmis from rain-seeking prayer?

Source Book: Hilyat al-'Ulama' fi Ma'rifat Madhahib al-Fuqaha' — Tab. al-Risalah al-Hadithah (book_id=107453, page=652)

وقال إسحاق: لا يأمرهم به ولا ينهاهم عنه.

Mas'alah: Should dhimmis go out for rain-seeking on a separate day?

Source Book: Ithmid al-'Aynayn fi Ba'd Ikhtilaf al-Shaykhayn (book_id=55252, page=62)

[مسألة] : سن أن لا ينفرد أهل الذمة إذا خرجوا بيوم عند (حج) في تحفته وشرحيه على الإرشاد، وفي الإيعاب سن أن يحرص الإمام على أن يكون خروجهم في غير يوم خروجنا، وعند (م ر) في شرحي الزبد والبهجة: ولا يمنعون في يومنا ولا غيره.

Mas'alah: What is the ruling on the imam ensuring non-Muslims go out on a different day for rain prayer?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=395)

وفي "الايعاب" : ينبغي أن يحرص الإمام على أن يكون خروجهم في غير يوم خروجنا.

Sub-topic – Rulings on Bathing in Rainwater

Mas'alah: What is the ruling on bathing or performing ablution in a valley when it flows?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala al-Khatib = Tuhfat al-Habib 'ala Sharh al-Khatib (book_id=2694, page=710)

(ويغتسل) أو يتوضأ ندبا كل أحد (في الوادي) ومر تفسيره (إذا سال) ماؤه، والأفضل أن يجمع بين الغسل والوضوء، قال في المجموع: فإن لم يجمع فليتوضأ، والمتجه كما في المهمات الجمع ثم الاقتصار على الغسل ثم على الوضوء والغسل والوضوء لا يشترط فيهما النية وإن قال الإسنوي: فيه نظر إلا أن يصادف وقت وضوء أو غسل، لأن الحكمة فيه هي الحكمة في كشف البدن لينال أول مطر السنة وبركته

Mas'alah: What is the ruling on performing ablution or bathing for rain?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=370)

قوله: (أو يتوضأ) هي مانعة خلو فجمعها أفضل ثم الغسل، وحده ثم الوضوء وحده، ولا يحتاج فيهما من حيث التبرك إلى نية، وله نية السبب فيهما، ونية غيرهما، إن صادفه ويحصل معه كما في التحية، وهذا المعتمد، والنيل كالسيل فيسن الغسل فيه كل يوم في أيام الزيادة، كما قاله شيخنا للحكمة المذكورة في الحديث.

Sub–topic – Rulings on Supplication for Clear Skies

Mas'alah: What is the ruling on supplications for excessive rain and seeking clear skies?

Source Book: Tahrir al–Fatawa (book_id=96932, page=410)

936 – قوله: (فيقول: اللهم؛ سقيا رحمة) إلى قوله: (حوالينا ولا علينا) [5] ذكره هذا في أدعية الاستسقاء مردود، وإنما يستحب هذا للاستصحاء، وهو إذا كثرت الأمطار وأضرت، ولا يشرع لذلك صلاة ولا خطبة، وقد صرح به "المنهاج" [6].

BAB Generated

General / Unclassified

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Sub-topic – Ruling and Timing of Rain Prayer

Mas'alah: What is the ruling on performing the rain-seeking prayer during prohibited times?

Source Book: Al-Bayan fi Madhhab al-Imam al-Shafi'i (book_id=2766, page=792)

وهل يجوز أن يصلي الاستسقاء في هذه الأوقات؟ فيه وجهان: أحدهما: يجوز؛ لأنها صلاة لها سبب. والثاني: لا يجوز؛ لأنه لا يخاف فوتها.

Mas'alah: What is the ruling on performing the rain-seeking prayer during a state of fear?

Source Book: Al-Bayan fi Madhhab al-Imam al-Shafi'i (book_id=2766, page=956)

[فرع صلاة الاستسقاء ونحوها] : فأما صلاة الاستسقاء في الخوف: قال الشافعي في "الأم" [1/201] : (لا بأس أن يدع الاستسقاء، إلا أن يكون في عدد كثير ممتنع، فلا بأس أن يستسقي، ويصلي، كما يصلي في المكتوبات، وإن كان في شدة الخوف.. لم يصل الاستسقاء، ويصلي الخسوف والعيدين؛ لأنه لا يصلح تأخيرهما) . ومعنى ذلك: أن صلاة الاستسقاء لا يتحقق فواتها، وصلاة العيدين والخسوفين يتحقق فواتهما بخروج الوقت والتجلي.

Mas'alah: What is the time for the rain prayer?

Source Book: Al-Hawi al-Kabir (book_id=5118, page=956)

(فصل: القول في وقت صلاة الاستسقاء) فإذا ثبت ما ذكرنا من صفة الصلاة فوقتها في الاختيار كوقت صلاة العيد، لاجتماعهما في الصفة، فإن صلاها في غير وقت صلاة العيد إما قبل طلوع الشمس أو بعد زوالها أجزأه، بخلاف العيد، لاستواء الوقتين في المعنى المقصود بالصلاة، فإذا أراد أن يصلي، نادى الصلاة جامعة بلا أذان ولا إقامة، ثم صلى على ما وصفت في صلاة العيد بتكبير زائد. وقال مالك يصلي بغير تكبير زائد، والرواية عن ابن عباس عن النبي – صلى الله عليه وسلم – تدفع قوله. قال أصحابنا ولو قرأ في الثانية بسورة نوح كان حسنا، لما تضمنها من الاستغفار ونزول الغيث، فلو قرأ بغير ما ذكرنا، أو اقتصر على الفاتحة، أو زاد في التكبير، أو نقص منه جاز، لا سجود للسهو عليه.

Mas'alah: What is the ruling on the rain-seeking prayer being a communal obligation?

Source Book: Al-Hidayah ila Awham al-Kifayah (book_id=1926, page=182)

قوله: وقال الجيلي هنا: إن القفال ذكر في ((الخصال)) أن الاستسقاء فرض على الكفاية. انتهى. وتعبيره بـ ((القفال)) : تحريف، وصوابه: الخفاف، وهو الذي ذكره الجيلي– أيضا– وقد راجعت كتاب ((الخصال)) للمذكور، فرأيت الأمر فيه كما نقله عنه الجيلي، وهو الجزم بأنها فرض.

Mas'alah: Should people in fertile lands pray for those in drought-stricken lands?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2416)

(الثانية) يستحب لأهل الخصب أن يدعوا لأهل الجدب نص عليه الشافعي واتفق عليه الأصحاب وهكذا عبارة الأصحاب يستحب لأهل الخصب أن يدعوا لأهل الجدب ولم يتعرضوا للصلاة وظاهر كلامهم أنه لاتشرع الصلاة وقال في الأم يستسقي أهل الخصب لاهل الجدب

Mas'alah: What are the scholarly opinions on the ruling of the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2424)

(فرع) في مذاهب العلماء في صلاة الاستسقاء قد ذكرنا أن مذهبنا أنها سنة متأكدة وبهذا قال الأئمة كافة إلا أبا حنيفة فإنه قال ليس في الاستسقاء صلاة قال القاضي أبو الطيب وغيره قال أصحاب أبي حنيفة مراده ليس فيه صلاة مسنونة كما قال ليس سجود الشكر بشئ أي ليس مسنونا وكما قال دعا النسا ليلة عرفة بالامصار وليس بشئ * واحتج له بقوله تعالى (استغفرا ربكم انه كان غفارا) ولم يذكر صلاة ولحديث أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم "استسقى يوم الجمعة على المنبر) وبأن عمر بن الخطاب رضي الله عنه" استسقى بالعباس رضي الله عنه ولم يذكر صلاة "وبالقياس على الزلازل ونحوها" * دليلنا الأحاديث الصحيحة المشهورة في الصحيحين وغيرهما أن النبي صلى الله عليه وسلم "صلى في الاستسقاء ركعتين" منها حديث عباد بن تميم عن عمه عبد الله بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم "خرج إلى المصلى فاستسقى وصلى ركعتين" رواه البخاري ومسلم وفي رواية للبخاري "خرج النبي صلى الله عليه وسلم يستسقي فتوجه إلى القبلة يدعو وحول رداءه ثم صلى ركعتين جهر فيهما بالقراءة" وعن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم "شكوا إليه قحوط المطر فذكرت الحديث إلى قولها فخطب ثم

أقبل على الناس ونزل فصلى ركعتين وذكرت الحديث" رواه أبو داود بإسناد صحيح وعن ابن عباس قال "خرج النبي صلى الله عليه وسلم متواضعا متبذلا متخشعا متضرعا"

فصلى ركعتين كما يصلي في العيد "رواه أبو داود والترمذي والنسائي بأسانيد صحيحة قال الترمذي حديث حسن صحيح وفي المسألة أحاديث كثيرة غير هذه (وعن) القياس أنه معنى سن له الا جتماع والخطبة فسن له الصلاة كالعيد والكسوف (والجواب) عن الآية من وجهين" (أحدهما) ليس فيها

نفي الصلاة وإنما فيها الاستغفار ونحن نقول بالاستغفار وبالصلاة بالأحاديث الصحيحة فلم نخالف الآية (الثاني) أن الآية إخبار عن شرع من قبلنا وللأصوليين من أصحابنا وغيرهم خلاف في الاحتجاج به إذا لم يردشر عنا بمخالفته أما إذا ورد بخلافه فلا حجة فيه بالاتفاق وقد ثبتت الأحاديث الصحيحة بالصلاة (والجواب) عن الحديث وفعل عمر رضي الله عنه أنه لبيان الجواز وفعل لأحد أنواع الاستسقاء الثلاثة التي قدمنا بيانها وليس فيه نفي للصلاة ففي هذا بيان نوع وفيما ذكرناه بيان نوع آخر فلا تعارض وقد روي عن عمر أيضا الصلاة (والجواب) عن قياسهم على الزلازل أنها لم يسن لها الاجتماع والخطبة بخلاف الاستسقاء فإنهم أجمعوا على أنه يسن فيه الاجتماع والخطبة ولأن السنة بينت في الصلاة في الاستسقاء دون الزلازل فوجب اعتمادها دون القياس والله أعلم *

Mas'alah: Is the rain-seeking prayer disliked in Shafi'i fiqh?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=771)

قوله: ومنها صلاة الاستسقاء وفيها وجهان:

Mas'alah: What is the first opinion on the dislike of the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=771)

أحدهما: تكره وهو الذي ذكره صاحب "التهذيب" وآخرون.

Mas'alah: What is the ruling on performing the rain prayer for seeking more rain when rain has not stopped?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=1114)

إن الخلاف يجري فيما لو لم ينقطع الغيث، وأراد الصلاة للاستزادة.

Mas'alah: What is the majority view on returning for rain prayer?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=1279)

أحدهما: أن الجمهور على الطريقة الأولى، وهي الحمل علي الحالتين، كذا ذكره في "شرح المهذب" في آخر كلامه على المسألة فتفطن له.

وأما تصحيح الرافعي و "الروضة" ونقل "المختصر" فهو تفريع على طريقة إثبات الخلاف فتأمل ذلك، وتفطن له.

Mas'alah: What is the time for the rain-seeking prayer according to Shafi'i scholars?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=1284)

قوله: واختلفوا في وقتها فقيل: تختص بوقت العيد، وقيل: تبقى ما لم يصلي العصر، وقيل: لا تختص بوقت. وقد قدمنا عن الأئمة وجهين في كراهتها في الأوقات المكروهة، ومعلوم أن الأوقات المكروهة غير داخلة في وقت صلاة العيد، ولا مع انضمام ما بين الزوال والعصر إليه فيلزم أن لا يكون وقت الاستسقاء منحصرا في ذلك. انتهى.

Mas'alah: What is the correct view on the time for the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=1284)

فيه أمران: أحدهما: أنه لم يصرح بتصحيح هنا، وقد صرح به في "الشرح الصغير" فقال ما نصه: وأشبههما أن جميع الليل والنهار وقت لها.

Mas'alah: What is the correct view on the time for the rain-seeking prayer according to al-Rawdah?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833,

page=1284)

وقال في "الروضة" : إنه الصحيح الذي نص عليه الشافعي وقطع به الأكثرون، وصححه الرافعي في "المحرر" وما نقله عن تصحيح "المحرر" ليس كذلك، فإنه قال: والأشبه أن وقتها لا ينحصر في وقت صلاة العيد. هذه عبارته.

Mas'alah: Does the rain-seeking prayer have a specific time?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=1284)

ولا يلزم من عدم اختصاصها بوقت صلاة العيد أن لا تختص بوقت، فإن وراء ذلك وجهين آخرين كما تقدم.

Mas'alah: What is the view that the rain-seeking prayer's time extends until asr?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=1284)

أحدهما: لا تختص بوقت ويبقى وقتها ما لم يصل العصر، بل مقتضى نقل الرافعي أن القائلين بالأخير أكثر عددا من القائلين بأنها لا تختص.

Mas'alah: What is the ruling and description of the rain-seeking prayer in Shafi'i fiqh?

Source Book: Al-Muqaddimah al-Hadramiyyah (book_id=5109, page=96)

باب صلاة الاستسقاء – صلى الله عليه وسلم – ويسن الاستسقاء بالدعاء خلف الصلاة ولو في خطبة الجمعة والأفضل أن يأمر الإمام الناس بالبر وصوم ثلاثة ويخرجون في الرابع صياما إلى الصحراء بثياب البذلة متخشعين وبالمشايخ والصبيان والبهائم بعد غسل وتنظيف ويصلون ركعتين كالعيد بتكبيراته ويخطب خطبتين أو واحدة وبعدها أفضل وأستغفر الله بدل التكبير ويدعو في الأولى جهرا ويستقبل القبلة بعد ثلث الخطبة الثانية وحول الإمام والناس ثيابهم حينئذ وبالغ فيها في الدعاء سرا وجهرا ثم استقبل الناس

Mas'alah: What is the ruling on performing rain prayer, Eid prayer, and eclipse prayer during fear?

Source Book: Al-Umm — Tab. al-Wafa' (book_id=102696, page=472)

قال الشافعي : وإذا أجدب , وهو محارب فلا بأس أن يدع الاستسقاء وإن كان في عدد كثير ممتنع فلا بأس أن يستسقي , ويصلي في الاستسقاء صلاة الخوف في المكتوبات , وإن كانت شدة الخوف لم يصل في الاستسقاء لأنه يصلح له تأخيره , ويصلي في العيدين , والخسوف لأنه لا يصلح له تأخيرهما , وإذا كان الخوف خارجا من المصر في صحراء له تأخيره , ويصلي في العيدين , والخسوف لأنه لا يصلح له تأخيرهما , وإذا كان الخوف خارجا من المصر في صحراء تقصر فيها الصلاة أو لا تقصر فلا يصلون الجمعة , ويصلونها ظهرا وكذلك لا أحضهم على صلاة العيدين , وإن فعلوا لم أكرهه لهم , ولهم أن يستسقوا , ولا أرخص لهم في ترك صلاة الكسوف وإنما أمرتهم بصلاة الكسوف لأنه يصليها السفر , ولم أكره لهم صلاة العيدين لأنه يجوز أن يصليها المنفرد , وكذلك أيضا صلاة الاستسقاء فأما الجمعة فلا تجوز لأنها

إحالة مكتوبة إلى مكتوبة إلا في مصر , وجماعة .@

Mas'alah: Is it recommended to perform rain-seeking prayer on Friday?

Source Book: Al-Umm — Tab. al-Wafa' (book_id=102696, page=513)

قال الشافعي : ولا أحب أن يستسقي في يوم الجمعة إلا على المنبر لأن الجمعة أوجب من الاستسقاء , والاستسقاء يمنع من بعد منزله قليلا من الجمعة أو يشق عليه

Mas'alah: When should the imam perform the rain-seeking prayer and can he ask for rain to stop?

Source Book: Al-Umm — Tab. al-Wafa' (book_id=102696, page=533)

كتاب الاستسقاء متى يستسقي الإمام , وهل يسأل الإمام رفع المطر إذا خاف ضرره؟ أخبرنا الربيع قال أخبرنا الشافعي قال أخبرنا مالك بن أنس قال: {جاء رجل إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -. فقال: يا رسول الله هلكت المواشي , وتقطعت السبل فادع الله فدعا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فمطرنا من جمعة إلى جمعة قال فجاء رجل إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال يا رسول الله تهدمت البيوت وتقطعت السبيل , وهلكت المواشي فقام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: اللهم على رءوس الجبال والآكام , وبطون الأودية , ومنابت الشجر فانجابت عن المدينة انجياب الثوب}

Mas'alah: What is the ruling on the imam performing the rain-seeking prayer during drought?

Source Book: Al-Umm — Tab. al-Wafa' (book_id=102696, page=533)

قال الشافعي: فإذا كان جدب أو قلة ماء في نهر أو عين أو بئر في حاضر أو باد من المسلمين لم أحب للإمام أن يتخلف عن أن يعمل عمل الاستسقاء , وإن تخلف عن ذلك لم تكن عليه كفارة ولا قضاء , وقد أساء في تخلفه عنه , وترك سنة فيه , وإن لم تكن واجبة , وموضع فضل , فإن قال قائل: فكيف لا يكون واجبا عليه أن يعمل عمل الاستسقاء من صلاة وخطبة؟ قيل لا فرض من@

Mas'alah: When does the imam go out for the rain prayer and what does he use for the sermon?

Source Book: Al-Umm — Tab. al-Wafa' (book_id=102696, page=538)

الوقت الذي يخرج فيه الإمام للاستسقاء , وما يخطب عليه . قال الشافعي : رحمه الله تعالى , ويخرج الإمام للاستسقاء في الوقت الذي يصل فيه@

Mas'alah: What is the ruling on the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Najm al-Wahhaj fi Sharh al-Minhaj (book_id=1802, page=1106)

باب صلاة الاستسقاء 569

Mas'alah: What is the ruling and description of the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Tadhkirah fi al-Fiqh al-Shafi'i li-Ibn al-Mulaqqin (book_id=2655, page=34)

(فصل، الإستسقاء) وصلاة الإستسقاء متأكدة عند الحاجة إليها أمر الإمام بالخروج من المظالم والصيام ثلاثا، ويخرج بهم في الرابع صياما في ثياب بذلة واستكانة،

ويصلي ركعتين كالعيد، ويخطب، ويحول رداءه وينكس، ويكثر من الدعاء والاستغفار.

Mas'alah: What is the ruling on the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Zabad fi al-Fiqh al-Shafi'i (book_id=2852, page=130)

ى فرض بوقت وسعه ...

Mas'alah: What is the ruling on performing the rain-seeking prayer during intense fear?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=891)

فرع وإن كانت شدة الخوف لم يصل الاستسقاء لأنه يمكن تأخيرها ويصلي للخسوف

والعيدين؛ لأنه لا يصح له تأخيرها يريد بذلك أن صلاة الاستسقاء لا يتحقق فواتها وصلاة العيدين والخسوف يتحقق قراءتهما هذه بخروج وقتها وهذه بالتجلي.

Mas'alah: What is the ruling on performing the rain-seeking prayer during prohibited times?

Source Book: Fath al-'Aziz bi-Sharh al-Wajiz = Al-Sharh al-Kabir lil-Rafi'i (book_id=905, page=1113)

ومنها صلاة الاستسقاء وفيها وجهان عبر عنهما المنصف بالتردد أحدهما إنما يكره لان الغرض منها الدعاء والسؤال وهو لا يفوت بالتأخير فأشبهت صلاة الاستخراة وهذا هو الذى ذكره صاحب التهذيب وآخرون وأظهرهما انها لا تكره لان الحاجة الداعية ايها موجودة في الوقت ومن قال بهذا قد يمنع الكراهة في صلاة الاستخارة أيضا

Mas'alah: What is the ruling on the rain-seeking prayer?

Source Book: Fath al-'Aziz bi-Sharh al-Wajiz = Al-Sharh al-Kabir lil-Rafi'i (book_id=905, page=2259)

قال (وهى سنة عند انقطاع المياه ولو انقطع عن طائفة من المسلمين استحب لغيرهم أيضا هذه الصلاة ولا باس بتكريرها إذا تأخرت الاجابة وان سقينا قبل الصلاة خرجنا للشكر والدعاء والوعظ وهل تصلي للشكر فيه خلاف) *

Mas'alah: What is the time for performing the rain prayer?

Source Book: Fath al-'Aziz bi-Sharh al-Wajiz = Al-Sharh al-Kabir lil-Rafi'i (book_id=905, page=2270)

(واما) وقت اقامة هذه الصلاة فمنهم من قال هي كصلاة العيد في الوقت لان النبي صلي الله عليه وسلم (صلاها في هذا الوقت) وهذا ما ذكره صاحب التهذيب وحكاه الامام عن الشيخ ابى علي واستغر به وذكر الروياني وآخرون ان وقتها يبقي بعد الزوال ما لم يصل العصر ولك ان تقول قدمنا وجهين ذكر هما الائمة في أن صلاة الاستسقاء هل تكره في أوقات الكراهية أم لا ومعلوم أن الاوقات المكروهة غير داخلة في وقت

صلاة العيد ولا فيه مع انضمام ما بين الزوال والعصر إليه فيلزم أن لا يكون وقت الاستسقاء منحصرا في ذلك وليس لحامل أن يحمل الوجهين في أوقات الكراهية على قضائها فان صلاة الاستسقاء لا تقضي وقد صرح صاحب التتمة بان صلاة الاستسقاء لا تختص بوقت دون وقت بل أي وقت صلاها من ليل أو نهار جاز

Mas'alah: What is the ruling on the rain-seeking prayer in Shafi'i fiqh?

Source Book: Ghayat al-Bayan Sharh Zabad Ibn Raslan (book_id=5114, page=78)

الأصح عند الجمهور انهما بمعنى واحد ثم صلاة الاستسقاء لطلب الجماعة فيها كالفريضة ثم شرع في بيان القسم الذي لا تسن الجماعة فيه فقال)

Mas'alah: What is the ruling on the rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=400)

قوله (والاستسقاء) أي طلب السقيا.

Mas'alah: What is the chapter on the rulings of rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=732)

فصل: في أحكام صلاة الاستسقاء وما يتعلق بها

Mas'alah: What is the definition of rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=733)

قوله: (أي طلب السقيا من الله) طهذا تفسير لمعناه الشرعي لكن حذف منه شيئا, فإنه شرعا طلب سقيا العباد من الله تعالى عند حاحتهم إليه. وأما معناه المعنوي: فهو طلب السقيا مطلقا من الله أو من غيره ولو احتاجت إليه طائفة من المسلمين سن لغيرهم أن يستسقوا لهم ويسألوا الزيادة لأنفسهم للاتباع ولأن المسلمين كالعضو الواحد إذا اشتكى بعضه اشتكى كله إلا أن تكون تلك الطائفة فاسقة أو مبتدعة على ما بحثه الأذرعي لئلا يتوهم الناس حسن طريقتهم. و

Mas'alah: What is the ruling on the rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=733)

قوله: (وصلاة الاستسقاء مسنونة) أي مؤكدة، وإنما لم يقل الشارح: مؤكدة لعلم ذلك من طلب الجماعة فيها, وفي بعض النسخ سنة مؤكدة, ومحل كونها سنة مؤكدة مالك يأمر بها الإمام وإلا وجبت فيحرم بها بنية صلاة الاستسقاء ويدخل وقتها للمنفرد بإرادة فعلها وللجماعة باجتماع غالبهم كما مر.

Mas'alah: What are the reasons for performing the rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=733)

قوله: (من انقطاع) أي من أجل انقطاع, فمن تعليلية للحاجة وليست بيانية لأن الحاجة ليست هي الانقطاع. وقوله: (غيث) أي مطر. وقوله: (أو عين ماء) عطف على غيث فالانقطاع مسلط عليه. وقوله: (ونحو ذلك) أي كملوحة ماء بعد عذوبته وقلته بعد كثرته, وثوقف النيل في أيام زيادته.

Mas'alah: What are the types and rulings of rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala al-Khatib = Tuhfat al-Habib 'ala Sharh al-Khatib (book_id=2694, page=697)

مسنونة) مؤكدة لما مر وإنما لم تجب لخبر: «هل علي غيرها» وينقسم أي الاستسقاء على ثلاثة أنواع: أدناها يكون بالدعاء مطلقا عما يأتي فرادى أو مجتمعين، وأوسطها يكون بالدعاء خلف الصلوات فرضها كما في شرح مسلم ونفلها كما في البيان وفي خطبة الجمعة ونحو ذلك، والأفضل أن يكون بالصلاة والخطبة ويأتي بيانهما، ولا فرق في ذلك بين المقيم ولو بقرية أو بادية، والمسافر ولو سفر قصر لاستواء الكل في الحاجة، وإنما تصلى لحاجة من انقطاع الماء أو قلته بحيث لا يكفي أو ملوحته ولاستزادة بها نفع بخلاف ما لا يحتاج إليه ولا نفع به في ذلك الوقت وشمل ما ذكر ما لو انقطع عن طائفة من المسلمين واحتاجت إليه فيسن لغيرهم أيضا أن يستسقوا لهم ويسألوا الزيادة النافعة لأنفسهم، وتكرر الصلاة مع الخطبتين حتى يسقوا، فإن سقوا قبلها اجتمعوا لشكر ودعاء وصلوا وخطب بهم الإمام شكرا لله تعالى وطلبا للمزيد قال تعالى {لئن شكرتم لأزيدنكم} [إبراهيم: 7] وإذا أرادوا الخروج للصلاة (فيأمرهم الإمام) [حاشية البجيرمي] وسكت الشيخ عن إعادة الخطبة وصرح في الحكاية بإعادة الصلاة والخطبة اهـ. قوله: (ويستأنس) لم يقل ويستدل؛ لأن هذا شرع موسى – عليه

السلام – وشرع من قبلنا ليس شرعا لنا وإن ورد في شرعنا ما يقرره أي دليل يوافقه، والذي من خصائصنا كونها بهذه الكيفية المخصوصة فلا ينافي ما ذكروه من أن العيدين والكسوفين والاستسقاء من الخصوصيات. قوله: (مسنونة) أي ما لم يأمر بها الإمام وإلا وجبت قياسا على غيرها. قوله: (لما مر) أي من الاتباع، وهو دليل للسنة لا للتأكيد ودليله المواظبة. قوله: (وينقسم أي الاستسقاء) راجع للمعنى الشرعي لأنه المنقسم إلى ذلك وليس راجعا لكلام المتن. وكان الأولى ذكره عند ذكر المعنى الشرعي. وكلها ثابتة بالأخبار الصحيحة. قوله: (ونفلها كما في البيان) أي وغيره عن الأصحاب، وذكره صاحب البهجة بقوله: سن للاستسقاء إكثار الدعا ... وبعد ما صلى ولو تطوعا وخالف أبو حنيفة في الصلاة فقال: إنها بدعة. وكأن أبا حنيفة لم تبلغه الأحاديث الصحيحة أنه – صلى الله عليه وسلم – كان يفعلها كما في الصحيحين وغيرهما، ومن ثم خالفه صاحباه وأجمع الصحابة عليها فإن عمر – رضي الله عنه – استسقى بالعباس وصلى عام الرمادة ولم ينكره أحد. قوله: (ونحو ذلك) كخطبة العيدين. قوله: (وإنما تصلى لحاجة) مرتبط بكلام المتن. قوله: (من انقطاع) من تعليلية أي من أجل انقطاع إلخ لا بيانية؛ لأن الانقطاع ليس نفس الحاجة وإنما هو سببها كما قرره شيخنا العشماوي. قوله: (ولاستزادة) عطف على لحاجة مع أنه من جملتها، إلا أن يقال: إنه من عطف الخاص على العام. قوله: (وشمل ما ذكر) أي قوله لحاجة فإنه يشمل حاجة المستسقي وغيره. قوله: (عن طائفة) أي لم يكونوا أهل بدعة أو بغي، وإلا لم يسن لئلا يظن حسن طريقتهم اهـ ح ل. قوله: (من المسلمين) ومثلهم أهل الذمة إذا سألونا عن السقيا لهم وفاء بذمتهم، ولا يتوهم مع ذلك أن فعلنا ذلك لحسن حالهم لأن كفرهم محقق ع ش باختصار. قوله: (وتكرر الصلاة) أي ثانيا وثالثا وأكثر كما في المجموع، فإن الله تعالى: يحب الملحين في الدعاء، والمرة الأولى آكد في الاستحباب، ثم إذا عادوا من الغد أو بعده فيندب أن يكونوا صائمين. فإن قلت: هل يتوقف خروجهم ثانيا على صوم ثلاثة

أيام قبله أو لا يتوقف على ذلك؟ قلت: قال م ر: للشافعي في المسألة نصان، فنص مرة على تقدم صوم الثلاث ومرة أخرى على عدم ذلك، ولا خلاف لأنهما كما في المجموع منزلان على حالين: الأول على ما إذا اقتضى الحال التأخير فحينئذ يصومون، والثاني: على خلافه؛ وهذا هو الأصح وإن جمع بينهما بغير ذلك اهـ أج. قوله: (ودعاء) أي بالزيادة حيث لم يتضرروا بها م ر. قوله: (وصلوا) أي صلاة الاستسقاء ولا ينافيه قوله شكرا اهـ. أي لأن العبادة تفعل شكرا لله. قوله: (فيأمرهم الإمام) أي ندبا أج. قال في المنهج وشرحه: ولو ترك الإمام الاستسقاء فعله

Mas'alah: Why is rain-seeking prayer given preference over witr prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=282)

قوله: ثم استسقاء) وجه تقديمها على الوتر؛ لطلب الجماعة فيها كالفريضة. اهـ. ز ي. (

Mas'alah: What is the definition of istisqa' in Shafi'i fiqh?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=436)

(درس) (باب) في الاستسقاء وهو لغة طلب السقيا وشرعا طلب سقيا العباد من الله عند حاجتهم إليها.

Mas'alah: What are the three types of istisqa' and their rulings?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=436)

وهو ثلاثة أنواع أدناها الدعاء وأوسطها الدعاء خلف الصلوات وفي خطبة جمعة ونحوها وأفضلها ما ذكرته بقوله (صلاة الاستسقاء سنة) مؤكدة [حاشية البجيرمي] الخطبة أيضا ويحتمل خلافه لأنها لا تفوت بالانجلاء وأيضا فقولهم يقتصر على الفاتحة يرشد إلى ذلك ثم رأيت في تحرير العراقي نقلا عن التنبيه أنه يصلي الكسوف ثم الفرض ثم يخطب عميرة ز ي. (قوله: متعرضا له) أي للكسوف أي لما يقال في خطبته (قوله: ولا يجوز أن يقصده معها في الخطبة) أي فلا بد من قصد الخطبة للجمعة حينئذ ولا يكفي الإطلاق لوجود الصارف كما قاله ح ل وعبارة شرح م ر وع ش عليه قوله: متعرضا له أي لما يقال في خطبته كأن يقول حديث «إن الشمس والقمر آيتان» إلخ ولا فرق بين أن يتعرض لذلك في أول الخطبة أو في آخرها أو خلالها فإن لم يتعرض له أصلا لم تكف الخطبة عنه، ويحترز وجوبا عن التطويل الموجب للفصل بين الأركان أي تطويل ما يتعرض به للكسوف (قوله: لأنه تشريك بين فرض ونفل) أي مقصود، قد يرد عليه ما تقدم في الجمعة من أنه إذا نوى رفع الجنابة وغسل الجمعة حصلا مع التشريك المذكور. ويمكن الجواب بأن الغسل لما كان وسيلة لغيره لا مقصودا لذاته اغتفر التشريك فيه أو بأن المقصود منهما واحد وهو تعميم البدن بالماء مع كون أظهر مقاصد غسل الجمعة التنظيف، وهو حاصل مع ضم غيره إليه فاغتفر ذلك فيه ع ش على م ر (قوله: وإن اجتمع كسوف ووتر) فيه أن كسوف الشمس لا يجتمع مع الوتر. وأجيب بأنه أطلق الكسوف على خسوف القمر كما عبر به أولا (قوله: أيضا) أي كما خيف فوت الكسوف. (قوله: لأنها آكد) أي لمشروعية الجماعة فيها ز ي وهلا قيل بآكدية الوتر أيضا للقول بوجوبه تأمل، ثم رأيت ع ش قال قوله: لأنها آكد ووجهه مشروعية

الجماعة فيها وإن شرعت في الوتر في رمضان لأنه نادر في السنة (قوله: فكالكسوف مع الفرض فيما مر) أي فيقدم الفرض إن ضاق وقته أي ولم يخش تغير الميت وإلا قدمت وإن خيف فوت وقت الفريضة قاله ابن عبد السلام في قواعده شرح م ر ويقدم العيد في الثانية إن ضاق وقته وإلا فالكسوف لتعرض فواته بالانجلاء (قوله: لأنهما) أي لأن خطبتهما كما يدل عليه ما بعده (قوله: والقصد منهما واحد) وهو الوعظ (قوله: تابعان للمقصود) والظاهر أنه يراعي العيد فيكبر في الخطبة لأن التكبير حينئذ لا ينافي الكسوف لأنه غير مطلوب في خطبته لا أنه ممتنع كذا ظهر ووافق عليه شيخنا ز ي شوبري (قوله: وبهذا) أي بقوله مع أنهما تابعان للمقصود (قوله: استشكال ذلك) أي قصد العيد والكسوف بخطبة واحدة (قوله: بنية صلاة واحدة) في هذا دفع الإشكال أيضا إذ هو في الصلاة وما نحن فيه في الخطبة وحينئذ فالأولى حذف قوله صلاة تأمل.

[باب في الاستسقاء] (باب: في الاستسقاء) يقال سقاه وأسقاه بمعنى ويقال سقاه للخير قال تعالى {وسقاهم ربهم شرابا طهورا} [الإنسان: 21] وقال تعالى {لأسقيناهم ماء غدقا} [الجن: 16] والمراد في الاستسقاء وما يتبع ذلك من سن الأمر بالصوم والصدقة وسن البروز لأول مطر السنة والغسل أو التوضؤ في الوادي إذا سال ولم يذكر في الترجمة لفظ صلاة لأجل قوله بعد وهو ثلاثة أنواع. وشرعت في رمضان سنة ست من الهجرة ويظهر أنها من خصائص هذه الأمة شوبري مع زيادة من ق ل (قوله: طلب السقيا) أي من الله أو من غيره فالسين والتاء للطلب أي ولو بلا حاجة برماوي (قوله: طلب سقيا العباد) أي كلا أو بعضا والسقيا إعطاء الماء (قوله: وهو ثلاثة أنواع) وكلها سنة مؤكدة ولو نذر الاستسقاء فلا يخرج عن عهدة النذر إلا بالكيفية الكاملة لأن إطلاق الاستسقاء على الدعاء بنوعيه صار كالاستعمال المهجور ع ش على م ر (قوله: أدناها الدعاء) أي الدعاء بنزول الغيث ونحوه (قوله: خلف الصلوات) ولو نافلة (قوله: سنة مؤكدة) ومحل كونها سنة مؤكدة إن لم يأمرهم الإمام بها وإلا وجبت

كالصوم ويظهر وجوب التعيين ونية الفرضية قياسا على الصوم ولم أر من

Mas'alah: What are the valid reasons for performing istisqa'?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=437)

ولو لمسافر ومنفرد للاتباع رواه الشيخان (لحاجة) من انقطاع الماء أو قلته بحيث لا يكفي أو ملوحته (ولاستزادة) بها نفع، وهذا من زيادتي بخلاف ما لا يحتاج إليه ولا نفع فيه في ذلك الوقت.

Mas'alah: Is it recommended to pray for rain for a Muslim community in need?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=437)

وشمل ما ذكر ما لو انقطع عن طائفة من المسلمين واحتاجت إليه فيسن لغيرهم أيضا أن يستسقوا لهم ويسألوا الزيادة لأنفسهم

Mas'alah: What is the ruling on performing the rain-seeking prayer at night?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=359)

(قوله والاستسقاء) أي: سواء كانت ليلا أو نهارا بدليل الإطلاق فيها والتقييد في ركعتي

الطواف ا هـ ابن شرف.

Mas'alah: Is istisqa a confirmed sunnah or a communal obligation in Shafi'i fiqh?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=729)

(قوله سنة مؤكدة) وفي الكفاية وجه أنها فرض كفاية اهـ. برماوي

Mas'alah: What is the ruling on istisqa when the imam commands it?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=729)

(قوله أيضا سنة مؤكدة) أي إن لم يأمرهم الإمام بها وإلا وجبت كالصوم ويظهر وجوب التعيين ونية الفرضية لأنها تصير فرضا بأمر الإمام إن أمر قياسا على الصوم ولم أر من تعرض لذلك ثم ظهر أنه يكتفي بنية السبب فليحرر ثم رأيت في عبارة الجزم بعدم وجوب نية الفرضية ونقله الشيخ في حواشي شرح الروض اهـ. شوبري

Mas'alah: When does the time for the rain prayer begin for one praying alone?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=729)

(قوله ومنفرد) ويدخل وقتها للمنفرد بإرادته للجماعة باجتماع غالبهم اهـ. برماوي

Mas'alah: What is meant by 'for a need' in the context of rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=729)

(قوله لحاجة) أي ناجزة اهـ.

Mas'alah: What are the valid reasons for performing the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=730)

من انقطاع الماء أو قلته بحيث لا يكفي أو ملوحته (ولاستزادة) بها نفع وهذا من زيادتي بخلاف ما لا يحتاج إليه ولا نفع به في ذلك الوقت وشمل ما ذكر ما لو انقطع عن طائفة من المسلمين واحتاجت إليه فيسن لغيرهم أيضا أن يستسقوا لهم ويسألوا الزيادة لأنفسهم

Mas'alah: What is the ruling on praying for rain for a group of Muslims in need?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=730)

(قوله وشمل ما ذكر إلخ) عبارة شرح م ر وشمل إطلاقه الحاجة ما لوا احتاجت طائفة من المسلمين إلى الماء فيستحب لغيرهم أن يصلوا ويستسقوا لهم ويسألوا الزيادة لأنفسهم للاتباع رواه ابن ماجه ولأن المؤمنين كالعضو الواحد إذا اشتكى بعضه اشتكى

كله وقد صح «دعوة المرء لأخيه بظهر الغيب مستجابة عند رأسه ملك موكل كلما دعا لأخيه قال الملك الموكل به أمين ولك بمثل المدعو به ولو بحضوره» انتهت

Mas'alah: What is the ruling on praying for rain for a heretical group?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=730)

(قوله عن طائفة من المسلمين) وهو مقيد كما قاله الأذرعي بأن لا تكون تلك الطائفة ذات بدعة وضلالة وبغي وإلا لم يندب زجرا وتأديبا ولأن العامة تظن بالاستسقاء لهم حسن طريقتهم والرضاء بها وفيها مفاسد اهـ. شرح م ر وقوله (ذات بدعة) أي وإن لم يكفر بها بل وإن لم يفسق بها وبقي ما لو احتاجت طائفة من أهل الذمة وسألوا المسلمين في ذلك فهل تنبغي إجابتهم أم لا فيه نظر والأقرب الأول وفاء بذمتهم ولا يتوهم مع ذلك إن فعلنا ذلك لحسن حالهم لأن كفرهم محقق معلوم وتحمل إجابتنا لهم على الرحمة بهم من حيث كونهم من ذي الروح بخلاف الفسقة والمبتدعة اهـ. ع ش عليه

Mas'alah: What is the ruling on praying for rain for others without them performing the prayer?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=730)

(قوله أن يستسقوا لهم) أي وإن لم يصلوها هم اهـ. ع ش وظاهره أنهم يستسقون بعد صوم وخطبة وصلاة اهـ. شوبري

Mas'alah: What is the ruling when Eid and rain-seeking prayer coincide?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=357)

[حاشية عميرة] فرع) لو اتفق الخروج للاستسقاء والعيد ترك التزين فيما يظهر. قوله: (وألحق به بيت المقدس إلخ) استظهره الأذرعي ونقله عن البغوي وغيره قال: وليس بظاهر بيت المقدس بقعة في سعة مسجدها بل جبال وأوعار. قوله: (أما مسجد المدينة إلخ) عبارة الإسنوي – رحمه الله –، ولم يلحقوا مسجد المدينة يعني بالمسجد الحرام في نفي الخلاف مع وجود العلة وهي الشرف للحديث السابق يعني ما يأتي في كلام الشارح – رحمه الله –. قول المتن: (ويذهب في طريق) أي أطول. قوله: (تكثيرا للأجر) قضية هذه العلة عدم الأجر في الرجوع ويخالفه ما ثبت في مسلم في قصة الرجل الذي سأل في شراء حمار يركبه في الظلماء والرمضاء كما أسلفناه في باب الجمعة، هذا معنى ما في الإسنوي، ولك أن تقول: الذهاب أفضل من الرجوع، فلا تكون العلة المذكورة مانعة من الأجر في الرجوع. قال السبكي: وقول الإمام إن الرجوع ليس بقربة غلط، بل يثاب في رجوعه اهـ. قول المتن: (قلت ويأكل إلخ) ويكره تركه كما نقله في المجموع عن النص، وينبغي أن يقاس حكم الإمساك في النحر

والحاكم، وحكمته امتياز يوم العيد عما قبله بالمبادرة بالأكل أو تأخيره.

Mas'alah: What is the ruling on the rain-seeking prayer being a confirmed sunnah?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=366)

قوله: (وسيأتي إلخ) هو بيان لمرجع الضمير بقوله هي سنة أي مؤكدة.

Mas'alah: What are the reasons for performing the rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=366)

قوله: (لانقطاع ماء) وكذا لملوحته، ونحوها والزرع ليس قيدا فالوجه إسقاطه.

Mas'alah: What is the ruling on repeating the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=366)

قوله: (وتعاد) ولو لمنفرد فلا تتقيد إعادتها بجماعة، ولا بثلاث مرات بل حتى يحصل المقصود ثم إن اشتدت الحاجة لم تتوقف إعادتها على صوم وإلا فمعه كما في الابتداء.

Mas'alah: Why is the rain prayer performed even after its cause is missed?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=366)

قوله: (ويصلون) أي بالهيئة الآتية مع الخطبة وإنما لم تمتنع بفوات سببها كما مر في الكسوف لأنه لا غنى للناس عن وجود الغيث مرة بعد أخرى، إذ لا يخلو عمن

Mas'alah: What is Malik's view on the rain-seeking prayer?

Source Book: Hilyat al-'Ulama' fi Ma'rifat Madhahib al-Fuqaha' — Tab. al-Risalah al-Hadithah (book_id=107453, page=652)

وقال مالك: يصلي ركعتين من غير تكبير زائد، وهي الرواية الثانية عن أحمد.

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on the rain-seeking prayer?

Source Book: Hilyat al-'Ulama' fi Ma'rifat Madhahib al-Fuqaha' — Tab. al-Risalah al-Hadithah (book_id=107453, page=652)

وقال أبو حنيفة: لا يصلي للإستسقاء.

Mas'alah: Are there two opinions on any issue in the rain prayer?

Source Book: Hilyat al-'Ulama' fi Ma'rifat Madhahib al-Fuqaha' — Tab. al-Risalah al-Hadithah (book_id=107453, page=654)

فمن أصحابنا من قال: فيه قولان.

Mas'alah: What did Ibn al-Qattan say about the rulings on rain-seeking?

Source Book: Hilyat al-'Ulama' fi Ma'rifat Madhahib al-Fuqaha' — Tab. al-Risalah al-Hadithah (book_id=107453, page=654)

قال ابن القطان (2) : ليس في الاستسقاء مسألة فيها قولان، سوى هذه المسألة.

Mas'alah: What is the legal definition of istisqa?

Source Book: I'anat al-Talibin 'ala Hall Alfaz Fath al-Mu'in (book_id=231, page=300)

وشرعا: طلب سقيا العباد من الله عند حاجتهم إليه.

Mas'alah: What is the ruling on the rain-seeking prayer in Shafi'i fiqh?

Source Book: I'anat al-Talibin 'ala Hall Alfaz Fath al-Mu'in (book_id=231, page=306)

قال في فتح الجواد: وسنها فيما لو سقوا قبلها إنما هو لطلب الاستزادة لا للقضاء. اه.

Mas'alah: What is the ruling on the timing of the rain-seeking sermon?

Source Book: I'anat al-Talibin 'ala Hall Alfaz Fath al-Mu'in (book_id=231, page=384)

وما عدا خطبة الاستسقاء، فتجوز قبل الصلاة وبعدها، وكلها ثنتان، إلا الثلاثة الباقية في الحج، ففرادى.

Mas'alah: What is the section heading on rain-seeking prayer?

Source Book: Ithmid al-'Aynayn fi Ba'd Ikhtilaf al-Shaykhayn (book_id=55252, page=62)

(فصل): في الاستسقاء

Mas'alah: What is the chapter heading on rain prayer?

Source Book: Khaba'ya al-Zawaya (book_id=5112, page=91)

باب الاستسقاء – صلى الله عليه وسلم –

Mas'alah: What is the ruling on the second and third rain prayers?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2201)

قال الشافعي: والدفعة الثانية والثالثة أقل استحبابا من الدفعة الأولى؛ لأنه لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى واستسقى غير مرة.

Mas'alah: What is the ruling on repeating the rain prayer only once?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2201)

وعن ابن كج حكاية وجه عن بعض الأصحاب أنها لا تفعل إلا مرة واحدة؛ لما ذكرناه.

Mas'alah: What is the meaning of returning to the rain prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2201)

والمذهب: الأول، والمراد بالعود: العود إلى الصلاة والخطبتين على النحو السابق.

Mas'alah: What is the ruling on the timing of the second rain prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2201)

لكن هل يكون العود الثاني بعد صيام ثلاثة أيام في اليوم الرابع، أو يكون في غد اليوم الذي وقعت فيه الصلاة الأولى والخطبتان؟ فيه اختلاف نص حكاه أبو الطيب: الذي نقله المزني عنه: الثاني، وهو المحكي عن "الأم" و "البويطي" أيضا. والذي قاله في القديم الأول. واختلف الأصحاب بعد ذلك: فقال أبو الحسين بن القطان: المسألة على قولين، وليس في الاستسقاء مسألة [فيها] قولان إلا هذه.

Mas'alah: What is the ruling on the timing of the second rain-seeking prayer according to al-Mawardi and al-Qadi al-Husayn?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2202)

واقتصر الماوردي والقاضي الحسين على إيراد الجديد.

Mas'alah: What is the ruling on the permissibility of either option in the rain-seeking prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2202)

وقال في "التتمة" : أي الأمرين فعل جاز، وهذا يدل على استوائهما في نظره، والحكم في المرة الثالثة كالحكم في المرة [الأولى و] الثانية، والله أعلم.

Mas'alah: What are the three types of rain-seeking in Shafi'i fiqh?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2203)

وهذا هو النوع الثاني من أنواع الاستسقاء، وقد بقي منها نوع ثالث لم يذكره الشيخ،

وهو الاستسقاء بالدعاء بغير صلاة ولا خلف صلاة ولا في خطبة الجمعة ونحو ذلك، سواء في ذلك حالة الاجتماع وحالة الانفراد، وهو أدنى أنواعه، وأكمله ما ذكره الشيخ أولا، وأوسطه الوسط، وقد ادعى الرافعي أن كل ذلك وردت به الأخبار، واستدل القاضي أبو الطيب للأخير– مع أنه مجمع عليه– بأن عمر بن الخطاب– رضي الله عنه– فعل ذلك حين استسقى بالعباس، رضي الله عنه.

Mas'alah: What are the rulings on the rain-seeking prayer in Shafi'i fiqh?

Source Book: Nazm Nihayat al-Tadrib fi al-Fiqh al-Shafi'i (book_id=103153, page=31)

باب صلاة الإستسقاء 289 – يسن عند قلة الأمطار ... صلاة الإستسقاء في الأقطار 290 – فليجهر الإمام قبل بالندا ... يأمرهم بأن يصالحوا العدا 291 – وتوبة من كل ذنب موبق ... وكثرة الخيرات والتصدق 292 – وصومهم ثلاثة أياما ... وليخرجوا في رابع صياما 293 – إلى المصلى مظهري التخشع ... بأخشن الثياب والتخضع 294 – وخطبتان بعدها كالعيد ... في القول والأفعال والتأكيد 295 – لكن هنا يسن للخطيب ... زيادة الترغيب والترهيب 296 – كذا الدعا بالجهر والإسرار ... ويبدل التكبير باستغفار 297 – وليدع أيضا بالدعا المأثور ... عن النبي بلفظه المنثور 298 – وليجعلن أعلى الرداء أسفله ... كذا اليسار لليمين حوله 299 – وليفعلوا كفعله وإن دعا ... سرا دعوا وأمنوا إن أسمعا 300 – وسبحوا للرعد أو برق يرى ... واغتسلوا في سيل واد إن جرى 301 – ويستحب بعد أن يكرروا ... صلاة الإستسقا إذ لم يمطروا

Mas'alah: What is the chapter on the rain-seeking prayer?

Source Book: Nihayat al-Matlab fi Dirayat al-Madhhab (book_id=6951, page=1555)

باب صلاة الاستسقاء

Mas'alah: What is the time and repetition of the rain prayer?

Source Book: Nihayat al-Matlab fi Dirayat al-Madhhab (book_id=6951, page=1556)

1627 - ثم صلاة الاستسقاء في كل المعاني كصلاة العيد، وقال الشيخ أبو علي في الشرح: يدخل وقتها بطلوع الشمس وينقضي بزوالها، كما ذكرناه في صلاة العيد، وهذا وإن كان وفاء بالتشبيه على الكمال، ولكني لم أره لغيره من الأئمة، ثم صلاة العيد إذا فاتت، ففي قضائها كلام مفصل تقدم، ولا يفرض مثل ذلك في صلاة الاستسقاء؛ فإنه لا يتعين بالشرع فيها يوم، وإنما التعيين عند وقوع الجدب إلى الوالي، فإذا لم تتفق إقامة الصلاة في ذلك اليوم؛ فإنهم يقيمونها في غيره أداء، ثم إن سقي الناس يوم خروجهم، فذاك، وإن لم يسقوا، خرجوا مرة أخرى، وصلوا، وليس في هذا ضبط ما استمر الجدب. ولكن الوالي صاحب الأمر يرعى في ذلك مقدار الضرروة، ويلتفت على ما ينال الناس من المشقة في اجتماعهم، ويجري على ما يليق بالمصلحة في ذلك.

(1) "كما" بمعنى "عندما" . (2) حديث ابن عباس: "خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم للاستسقاء ..." رواه أحمد والأربعة، وأبو عوانة، وابن حبان، والحاكم، والدارقطني، والبيهقي، وصححه الألباني (ر. الترمذي: كتاب أبواب الصلاة، باب ما

جاء في صلاة الاستسقاء، ح 559، وأبو داود: صلاة الاستسقاء، باب جماع أبواب صلاة الاستسقاء وتفريعها، ح 1165، وصحيح أبي داود: 1/ 215 ح 1032، والنسائي: الاستسقاء، باب الحال التي يستحب للإمام أن يكون عليها، ح 1506، وابن ماجة: إقامة الصلوات، باب ما جاء في صلاة الاستسقاء، ح 1266، وخلاصة البدر المنير: 1/ 248 ح 855) .

Mas'alah: What are the rulings on repeating the rain-seeking prayer and fasting before it?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=964)

ما لو احتاجت طائفة من المسلمين إلى الماء فيستحب لغيرهم أن يصلوا ويستسقوا لهم ويسألوا الزيادة لأنفسهم للاتباع، رواه ابن ماجه؛ ولأن المؤمنين كالعضو الواحد إذا اشتكى بعضه اشتكى كله وصح «دعوة المرء لأخيه بظهر الغيب مستجابة عند رأسه ملك موكل، كلما دعا لأخيه قال الملك الموكل به: آمين ولك بمثل» وهو مقيد كما قاله الأذرعي بأن لا يكون ذلك الغير ذا بدعة وضلالة وبغي وإلا لم يندب زجرا له وتأديبا؛ ولأن العامة تظن بالاستسقاء لهم حسن طريقتهم والرضا بها وفيها مفاسد. ويسن أيضا الاستسقاء لطلب زيادة فيها نفع لهم (وتعاد) الصلاة مع الخطبتين كما صرح به ابن الرفعة وغيره (ثانيا وثالثا) وأكثر كما في المجموع، فإن الله تعالى يحب الملحين في الدعاء والمرة الأولى آكد في الاستحباب، ثم إذا عادوا من الغد، أو بعده يندب أن يكونوا صائمين فيه، وقد نص الشافعي مرة على توقف كل خروج على صوم ثلاثة أيام قبله ومرة أخرى على عدم ذلك، ولا خلاف؛ لأنهما كما في المجموع عن الجمهور منزلان على حالين: الأول على ما إذا اقتضى الحال التأخير كانقطاع

مصالحهم فحينئذ يصومون. والثاني على خلافه، وهذا هو الأصح وإن جمع بينهما بغير ذلك (إن لم يسقوا) حتى يسقيهم الله تعالى (فإن تأهبوا للصلاة فسقوا قبلها، اجتمعوا للشكر) لله تعالى على تعجيل ما عزموا على طلبه، قال تعالى {لئن شكرتم لأزيدنكم} [إبراهيم: 7] (والدعاء) بالزيادة إن لم يتضرروا بكثرة المطر (ويصلون) صلاة الاستسقاء المقررة شكرا لله [حاشية الشبراملسي] والأوجه عدم الإلحاق بل هو من قسم الزلازل والصواعق الآتي فتسن له الصلاة فرادى على الوجه الآتي (قوله: فيستحب لغيرهم) أي وإن لم يصلوهم (قوله: بظهر الغيب) لفظ ظهر مقحمة والباء بمعنى في، قيل والمراد بظهر الغيب: أن يدعو لا عن وجه يرجو معه بلوغ الدعاء للمدعو له (قوله: ملك موكل) أي به (قوله ولك بمثل) أي بمثله ثم رأيت في نسخة صحيحة بمثله (قوله: وهو مقيد) أي قوله وشمل إطلاقه إلخ (قوله: ذا بدعة) أي وإن لم يكفر بها بل وإن لم يفسق بها وبقي ما لو احتاجت طائفة من أهل الذمة وسألوا المسلمين في ذلك، فهل ينبغي إجابتهم أم لا؟ فيه نظر، والأقرب الأول وفاء بذمتهم، ولا يتوهم مع ذلك إن فعلنا ذلك لحسن حالهم؛ لأن كفرهم محقق معلوم، وتحمل إجابتنا لهم على الرحمة بهم من حيث كونهم من ذوي الروح، بخلاف الفسقة والمبتدعة. (قوله: فإن الله تعالى يحب الملحين) عبارة حج لخبر «إن الله يحب الملحين في الدعاء» وإن ضعف. [فرع] أخبر معصوم بالقطع باستجابة دعاء شخص في الحال واضطر الناس للسقيا فهل يجب عليه الدعاء أم لا؟ اهـ سم على حج، والأقرب الثاني؛ لأن ما كان خارقا للعادة لا ترتب عليه الأحكام الشرعية، سيما ومن وصل إلى تلك الحالة من الأولياء حالهم التسليم إلى الله في أفعاله وعدم التعرض له في شيء مما يفعله سبحانه وتعالى. وقال شيخنا العلامة الشوبري: أقول: قد يتجه تفصيل وهو أنه إن جوز إجابة غيره مع عدم حصول ضرر لم يجب وإن تعين طريقا لدفع الضرر فلا يبعد الوجوب فليتأمل اهـ (قوله بغير ذلك) أي ومن الغير اشتداد الحاجة (قوله اجتمعوا

للشكر) لك أن تقول ما الفرق بين الاستسقاء حيث طلب فيه هذه الأمور بعد السقيا قبل الصلاة شكرا وبين الكسوف حيث لا يطلب فيه هذه الأمور بعد زواله قبل الصلاة مع جريان التوجيه الأول فيه إلا أن يجاب بأن التوجيه مجموع الأمرين الشكر وطلب المزيد، أو بأن الحاجة للسقيا أشد فليتأمل ثم رأيت الفرق بنحو الثاني [حاشية الرشيدي] قوله: اجتمعوا للشكر) لعل الفرق بينه وبين الكسوف حيث لا يصلى له بعد الانجلاء أن ما هنا حصول نعمة وما هناك اندفاع نقمة، وأيضا فإن ما هنا بقي أثره إلى وقت الصلاة بخلاف ما هناك، ولعل هذا أوجه مما فرق به الشهاب سم مما يعلم بمراجعته.

Mas'alah: What is the ruling on going out to the desert and fasting for rain prayer?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=968)

(ويخرجون) أي الناس مع الإمام (إلى الصحراء) بلا عذر تأسيا به – صلى الله عليه وسلم –؛ ولأن الناس يكثرون فلا يسعهم المسجد غالبا، وظاهر كلامهم أنه لا فرق بين مكة وغيرها وإن استثنى بعضهم مكة وبيت المقدس لفضل البقعة وسعتها؛ لأنا مأمورون بإحضار الصبيان ومأمورون بأنا نجنبهم المساجد (في الرابع) من ابتداء صومهم (صياما) لخبر: «ثلاثة لا ترد دعوتهم وعد منهم الصائم» ، ولأن الصوم معين على الرياضة والخشوع، وينبغي له تخفيف أكله وشربه تلك الليلة ما أمكن، وفارق ما هنا صوم يوم عرفة حيث لا يسن للحاج بأنه يجتمع عليه مشقة الصوم والسفر، وبأن محل الدعاء ثم آخر النهار، والمشقة المذكورة مضعفة حينئذ بخلافه هنا، وقضية الفرقين أنهم لو كانوا هنا مسافرين وصلوا آخر النهار لا صوم عليهم، بل قضية الأول ذلك أيضا وإن صلوا

أول النهار. وأجيب بأن الإمام لما أمر هنا صار واجبا، قال الشيخ: وقد يقال ينبغي أن يتقيد وجوبه بما إذا لم يتضرر به المسافر، فإن تضرر به فلا وجوب؛ لأن الأمر به حينئذ غير مطلوب لكون الفطر أفضل، ورده الوالد – رحمه الله تعالى – فقال: إن المعتمد طلب الصوم مطلقا كما اقتضاه كلام الأصحاب لما مر «إن دعوة الصائم لا ترد»

Mas'alah: Is it recommended to pray for rain on behalf of others?

Source Book: Nihayat al-Zayn (book_id=5117, page=112)

ما لو انقطع الماء عن طائفة من المسلمين واحتاجت إليه يسن لغيرهم أن يستسقوا لهم ويسألوا الزيادة النافعة لأنفسهم

Mas'alah: Is it permissible to delay the rain-seeking prayer?

Source Book: Sharh Mushkil al-Wasit (book_id=2633, page=447)

وقوله: "و [6] في الاستسقاء تردد؛ لأن تأخيره ممكن" [7] هذا إذا نقض بالفائتة أجبنا: بأن الفائتة تأخيرها خطر، ويخشى منه فتور الداعية، ولا كذلك (1) الجامع الصحيح للترمذى 2/ 286. وقال النووي: ضعيف في إسناده انقطاع. التنقيح ل 86/ ب. لكن رواه ابن حبان في صحيحه – انظر الإحسان 4/ 429 – 430 رقم (1563) ، والحاكم في المستدرك 1/ 275 وقال: "صحيح على شرطهما" ، ووافقه الذهبي، وذلك من طريق ليس فيها انقطاع كما قال ابن الملقن في تذكرة الأخيار ل 47/ أ. (2) هو قيس بن قهد الأنصاري الخزرجي الصحابي شهد بدرا وما بعدها، توفي

في خلافة عثمان. قال النووي: "بهذا ذكره الفقهاء وبعض المحدثين، ورواه أكثر المحدثين: قيس بن عمرو, ولم يذكر أبو داود وآخرون من أهل السنن فيه إلا قيس بن عمرو ... وهو الصحيح" . قال ابن حجر: "وذكر العسكري أن قهدا لقب عمرو والد قيس، وبهذا يجمع الخلاف في اسم أبيه" . انظر: الاستيعاب 9/ 188، تهذيب الأسماء 2/ 63، الإصابة 8/ 207، التلخيص الحبير 3/ 117، تقريب التهذيب ص: 457. (3) في (أ) : كراهتي. (4) قال الغزالي: "وأما ركعتا الإحرام فيكره؛ لأن سببهما الإحرام وهو عذر متأخر عنهما" . الوسيط 2/ 560. (5) انظر: التنقيح ل 86/ ب – ل 87/ أ، المطلب العالي 3/ ل 100/ ب. هذا ولم يثبت عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه خصص الإحرام بصلاة خاصة بها، وإنما كان إحرامه في حجة الوداع بعد صلاة الظهر والله أعلم. انظر: زاد المعاد 2/ 159. (6) سقط من (أ) . (7) الوسيط 2/ 560.

الاستسقاء؛ فإنه يجتمع له الناس بأبلغ رغبة ورهبة، فلا يخشى من تأخيرها عن الوقت المكروه – مع قصره – فتور وفوت، والمسألة فيها وجهان لفريقين من الأصحاب، كل منهما جازم بقوله غير متردد [1]، فتعبير المصنف عن ذلك بالتردد غير مرضي، وله من ذلك الكثير، وقد اعتذرت له [2] بأن كل واحد من الوجهين مخرج على أصل المذهب، فينشأ منهما تردد بالنسبة إلى أصل المذهب، والله أعلم.

Mas'alah: What is the ruling on repeating the rain-seeking prayer according to the imam's discretion?

Source Book: Sharh Mushkil al-Wasit (book_id=2633, page=793)

قوله في تكريرها: "كما يراه الإمام" [2] أي ناظرا في مقدار ضرورتهم [3]، وما ينالهم من المشقة في الاجتماع، عاملا بحسب المصلحة.

Mas'alah: What did Ibn al-Qattan say about the two opinions on repeating the rain prayer?

Source Book: Sharh Mushkil al-Wasit (book_id=2633, page=793)

وجعل أبو الحسين ابن القطان [9] المسألة على قولين، وقال: (1) في الصفحة الآتية. (2) الوسيط 2/ 799. وقبله: ثم إن سقوا يوم الخروج فذاك، وإن تمادى تكرر ثانيا وثالثا كما يراه ... إلخ. (3) في (د) : صورتهم، والمثبت من (أ) و (ب) . (4) سقط من (ب) . (5) ففي الأم 1/ 412: "وأحب كلما أراد الإمام العودة إلى الاستسقاء أن يأمر الناس أن يصوموا قبل عودته إليه ثلاثا" . وفي مختصر المزني ص: 39: "فإن سقاهم الله وإلا عادوا من الغد للصلاة والاستسقاء حتى يسقيهم الله" . أهـ (6) نقله النووي في المجموع 5/ 88 عن الشيخ أبي حامد الأسفراييني، والمحاملي, والبندنيجي. وانظر فتح العزيز 5/ 90. (7) سقط من (ب) . (8) قوله: (نقل ... ثلاثة أيام) سقط من (أ) . (9) هو أبو الحسين أحمد بن محمد بن أحمد بن القطان البغدادي، أحد أئمة الشافعية، وأحد أصحاب الوجوه، وصنف في أصول الفقه وفروعه، تفقه على ابن سريج، توفي سنة 359 هـ. انظر ترجمته في: تهذيب الأسماء 2/ 214، السير 16/ 159، طبقات الأسنوي 2/ 298، البداية والنهاية 11/ 286.

Mas'alah: What is the only issue with two opinions in the chapter of rain prayer?

Source Book: Sharh Mushkil al-Wasit (book_id=2633, page=794)

"ليس في باب الاستسقاء مسألة فيها قولان إلا هذه" [1]، وعلى هذا فالأظهر أنهم يخرجون من الغد [2].

Mas'alah: What is the ruling on performing the rain prayer for seeking increase in blessings?

Source Book: Sharh Mushkil al-Wasit (book_id=2633, page=794)

قوله: "وكذا في أدائها للاستزادة في النعمة" [6] أي إذا لم يبتلوا بالجدب وأرادوا الاستسقاء طلبا للزيادة، وهو في هذا أبعد؛ لأن ذلك لم يعهد عمن سلف، والأصح والمشهور، والمنصوص أنهم لا يصلون للشكر أيضا [7]؛ لأن (1) انظر النقل عنه في: حلية العلماء 2/ 326. (2) انظر: فتح العزيز 5/ 90، المجموع 5/ 88. (3) ذكرها ابن الصلاح هنا تعريضا بقول ابن القطان السابق. (4) سقط من (ب) . (5) انظر: حلية العلماء 2/ 326 حيث قال: "وقيل: إنها ليست على قولين، وإنما جوز هذا وهذا" . أهـ (6) الوسيط 2/ 799. وقبله: فإن سقوا قبل الاستسقاء خرجوا للشكر والموعظة، وفي أداء الصلاة للشكر وجهان، وكذا في أدائها .... إلخ. (7) وفي كلامه هذا نظر – من حيث المذهب الشافعي –؛ إذ قال النووي: "والصواب الجزم بالصلاة – أي للشكر – كما نص عليه الشافعي، والمصنف، والأصحاب، ولا تغتر بما وقع في كلام بعض المتأخرين – وكأنه يعرض بابن الصلاح – من أن الأشهر ترك الصلاة؛ فإنه غلط فاحش وسبق قلم، أو غباوة، وإلا فكتب الأصحاب متظاهرة على استحباب الصلاة، وممن ذكرها الشافعي، والشيخ أبو حامد، والماوردي، والمحاملي في كتبه، والقاضي أبو الطيب، وسليم الرازي، وصاحب العدة، والبغوي، والشيخ نصر المقدسي في كتبه، وخلائق لا يحصون ..." المجموع 5/ 90 – 91، وانظر الحاوي 2/ 521، التعليقة

للقاضي أبي الطيب 2/ ل181/ أ – ب، المهذب 1/ 125، التهذيب ص: 758.

صلاة الاستسقاء الواردة وقعت لاستدفاع الجدوبة، وهذا دونها في المعنى فلا يقاس عليها.

Mas'alah: What is the time for the rain prayer according to some scholars?

Source Book: Sharh Mushkil al-Wasit (book_id=2633, page=795)

قال: "ووقتها وقتها" [1] هذا حكاه شيخه [2]، وهو في "البسيط" أيضا [3] عن الشيخ أبي علي [4] وحده، قال شيخه: "وهذا وإن كان وفاء [5] بالتشبيه على الكمال – يعني [6] بصلاة العيد – ولكني [7] لم أره لغيره من الأئمة" .

Mas'alah: What is the ruling on the time of the rain prayer being like the Eid prayer?

Source Book: Sharh Mushkil al-Wasit (book_id=2633, page=795)

قلت: قد قاله غيره وهو الشيخ أبو حامد الأسفراييني [8]، وهو مع هذا شذوذ في المذهب بعيد، ويا ليته لم يورده في هذا الكتاب هكذا [9] مقطوعا به بل كان يورده كما أورده في "البسيط" [10]، وكما أورده [11] شيخه الإمام، وعنه نقل ذلك [12]، وأحسبه لما أراد الاقتصار اقتصر عليه من حيث إنه رأي أنه المنقول لا غير، من (1) الوسيط 2/ 799. وقبله: ثم أقل هذه الصلاة كأقل صلاة العيد. ووقتها ... إلخ. (2) انظر: نهاية المطلب 2/ 121/ ب. (3) 1/ ل 162/ ب. (4) وهو السنجي كما

في (أ) و (ب) . (5) في (د) : وقتا، والمثبت من (أ) و (ب) . (6) سقط من (ب) . (7) في (ب) : ولكن. (8) انظر النقل عنه في: المجموع 5/ 76. (9) في (ب) : هذا. (10) 1/ ل 162/ ب حيث قال: "قال الشيخ أبو علي يدخل وقتها بطلوع الشمس، ويخرج بالزوال كما في العيد، وهذا وفاء بكمال التشبيه، ولكن لم ير هذا لغيره" . أهـ (11) في (ب) : أورد. (12) سقط من (ب) .

جهة أن قول شيخه: "لم أره لغيره من الأئمة" ليس دالا على نقل خلافه عن [1] أحد من الأئمة كما لا يخفى، فاقتصر لذلك [2] على ما رآه المنقول.

Mas'alah: Is the time for the rain prayer restricted like the Eid prayer?

Source Book: Sharh Mushkil al-Wasit (book_id=2633, page=796)

ثم إن المصير إلى أن وقتها وقت صلاة العيد لا مستند له يصح من حيث إن مقاصد الاستسقاء لا تتقيد بوقت دون وقت، وما اعتمد عليه من التشبيه بالعيد مندفع؛ فإنه لا يختص الاستسقاء بيوم، وإن اختص العيد بيوم، فكذلك لا يختص بوقت من اليوم وإن اختص به العيد، وهذا واضح بين، وعدم اختصاصها بوقت هو الذي ذكره صاحب "الحاوي" [3]، وصاحب "الشامل" [4]، وصاحب "التتمة" [5]، وقد نص الشافعي عليه، نقله عنه صاحب "جمع الجوامع لمنصوصاته" [6]، وفي هذا الكتاب أيضا ما يشعر بعدم الاختصاص عند الأصحاب وهو ما سبق من نقله اختلافهم في كراهة [7] صلاة الاستسقاء في الأوقات المكروهة [8]، إذ ليس [9] في وقت صلاة العيد وقت يكره فعلها فيه. (1) في (ب) : من. (2) في (أ) : كذلك. (3) انظر: الحاوي 2/

518. (4) انظر النقل عنه في: المجموع 5/ 76. (5) انظر النقل عنه في: فتح العزيز 5/ 98. (6) انظر النقل عنه في: الموضع السابق من المجموع. (7) في (أ) و (ب) : كراهية. (8) انظر: الوسيط 2/ 560. (9) في (د) : ليست، والمثبت من (أ) و (ب) .

Mas'alah: What are the different types of rain-seeking prayer in Shafi'i fiqh?

Source Book: Tahrir al-Fatawa (book_id=96932, page=408)

924 – هو أنواع، اقتصر "المنهاج" على أفضلها، وهو: الاستسقاء بخطبتين وركعتين على وجه مخصوص [1]، وذكر "التنبيه" مع ذلك: الدعاء خلف الصلوات [2]، وفي معناه: الدعاء في خطبة الجمعة، وأدناها: الدعاء مطلقا، وذكر "الحاوي" الأنواع كلها، فقال [ص 199] : (سن للاستسقاء الدعاء وخلف الصلاة وفي خطبة الجمعة) ثم ذكر الأفضل، وأطلقوا الصلاة، وقيدها في "شرح مسلم" بالمفروضة [3]، وقال ابن الوردي ناظم "الحاوي" : (وبعد ما صلى ولو تطوعا) [4]، وهو في كلام البارزي أيضا.

Mas'alah: When is istisqa' prayer performed and can it be done for abundance?

Source Book: Tahrir al-Fatawa (book_id=96932, page=408)

925 – قول "التنبيه" [ص 47] : (إذا أجدبت الأرض وانقطع الغيث وانقطع ماء العين) أي: في وقت الحاجة إليه، ولذلك قال "المنهاج" [ص 145] : (هي سنة عند الحاجة) وهو مفهوم من قول "التنبيه" : (أجدبت الأرض) وكلامهما يفهم أنه لا يستسقى بالصلاة لاستزادة النعمة في الخصب، والأصح: خلافه، وقول "الحاوي" [ص 199] :

(والأفضل أن يصلي المحتاج وغيره) يحتمل أن يريد به: الصلاة لاستزادة النعمة بلا حاجة، ويحتمل أن يريد به: أن غير المحتاج يسن له الاستسقاء للمحتاج، فإذا بلغ أهل بلدة أن غيرهم في قحط .. سن لهم أن يستسقوا لهم، ولا يلزم من كون المستسقي غير محتاج ألا يكون هناك حاجة، فالحاجة موجودة ولكن لغيره، وقول "التنبيه" [ص 48] : (ويستحب لأهل الخصب أن يدعوا لأهل الجدب) يفهم أنه لا يستحب أن يستسقوا لهم بالصلاة، وليس كذلك.

Mas'alah: Can istisqa' be repeated more than three times?

Source Book: Tahrir al-Fatawa (book_id=96932, page=408)

926 – قولهما: (وتعاد ثانيا وثالثا إن لم يسقوا) [5] يفهم أنه لا يزاد على ثلاث، لكن في "شرح المهذب" تبعا للماوردي وغيره: أنه لا يتقيد بالثلاث [6]، وهو مفهوم من قول "الروضة" : حتى يسقيهم الله تعالى وإن كان قد عبر بقوله: (ثانيا وثالثا) [7] ولذلك قال "الحاوي" [ص 199] : (وكرر إن تأخر) ولم يقيد التكرير بثلاث.

Mas'alah: What is the time for the rain prayer in Shafi'i fiqh?

Source Book: Tahrir al-Fatawa (book_id=96932, page=409)

932 – قولهم: (ويصلي بهم ركعتين كصلاة العيد) [6] يفهم أن وقتها كالعيد، وبه قال الشيخ أبو حامد وجماعة، لكن الأصح: أن كل وقت وقتها حتى وقت الكراهة؛ ولذلك قال "المنهاج" [ص 145] : (ولا يختص بوقت العيد في الأصح) ، وفي

"الروضة" : إنه الصحيح الذي نص عليه الشافعي وقطع به الأكثرون [7]. (1) الحاوي (ص 199) ، المنهاج (ص 145) . (2) فتاوى النووي (ص 64) . (3) الحاوي (ص 199) . (4) الحاوي (ص 199) ، المنهاج (ص 145) . (5) الأم (1/ 248) . (6) انظر "التنبيه" (ص 47) ، و "الحاوي" (ص 199) ، و "المنهاج" (ص 145) . (7) الروضة (2/ 93) .

Mas'alah: What is the analogy between the obligation of fasting for rain and the imam's command?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1584)

تنبيه) مر وجوب صوم الاستسقاء بأمر الإمام أو منصوبه وقياسه وجوب ما يأمر به أحدهما هنا بجامع أنه مسنون أمر به فيهما وقد يفرق بأن في الصوم ثم عود مصلحة عامة على المسلمين؛ لأنه قد يكون السبب في الغيث بخلافه [حاشية الشرواني] عندها أفضل مطلقا وعليه فالكون ببابها حيث لا منبر عندها أفضل بصري أقول والأظهر أن أو لمجرد الإضراب والترقي وحيث إلخ متعلقة بالكون الأول لفظا وبهما معا معنى فيفيد الكلام حينئذ المعنى الأول بلا تكلف (قوله: قال الماوردي) إلى قوله وما وقع في النهاية إلا قوله غريب وقوله يظهر إلى المتن وقوله لتوجههم لابتداء النسك وكذا في المغني إلا قوله وبحث المحب إلى المتن (قوله: قال الماوردي إلخ) جزم به النهاية عبارته ويسن أن يكون محرما اهـ. (قوله: إنه محتمل) بكسر الميم بقرينة ما بعده (قوله: ويفتتحها المحرم إلخ) لم يبين مقدار ما يفتتح به من تلبية أو تكبير سم عبارة الونائي ويفتتحها بالتلبية إن كان محرما، وهو أفضل وإلا فبالتكبير ويحمد الله ويثني عليه ثم

يقول أما بعد، فإنكم جئتم من آفاق شتى وفودا إلى الله تعالى فحق على الله أن يكرم وفده فمن كان جاء يطلب ما عند الله، فإن طالب الله لا يخيب فصدقوا قولكم بفعل، فإن ملاك القول العمل والنية نية القلوب الله الله في أيامكم هذه، فإنها أيام تغفر فيها الذنوب جئتم من آفاق شتى في غير تجارة ولا طلب مال ولا دنيا ترجونها ثم يلبي أي إن كان محرما ويعلمهم فيها المناسك إلخ اهـ. (قوله: وبحث المحب إلخ) أقره النهاية عبارته ولو توجهوا للموقف قبل دخول مكة استحب لإمامهم أن يفعل كما يفعل إمام مكة قاله المحب الطبري قال الأذرعي ولم أره لغيره اهـ قال ع ش قوله م ر أن يفعل كما يفعل إلخ أي بأن يخطب في سابع ذي الحجة إلى آخر ما يأتي اهـ. (قوله: أو الجمعة) أي إن كان يومها نهاية (قوله: ويظهر تقييد ندبها إلخ) عبارة الونائي، وإن لم يصلوها كما بحثه في الحاشية وقال في التحفة ويظهر إلخ اهـ قال باعشن قوله كما بحثه إلخ اعتمده عبد الرءوف وابن الجمال اهـ. (قوله: فلا يفعل إلخ) أقرب فيما يظهر ندب فعلها ولو قبل الشروع في السير لحصول المقصود بها من إخبارهم بما أمامهم من المناسك نعم الأكمل فعلها فيما ذكر بصري وسم (قوله: فيما بعد ذلك) أي بعد فوات أداء الظهر قول المتن (خطبة فردة) ولا تكفي عنها خطبة الجمعة؛ لأن السنة فيه التأخير عن الصلاة كما تقرر ولأن القصد بها التعليم لا الوعظ والتخويف فلم تشارك خطبة الجمعة بخلاف خطبة الكسوف نهاية ومغني (قوله: لأنه إلخ) أي هذا الطواف ع ش (قوله: لتوجههم لابتداء النسك) محل تأمل ثم رأيت المحشي قال يتأمل معنى ذلك بصري وقد يجاب بأن المراد بالنسك هنا ما عدا الإحرام ولو مندوبا ومعلوم أن الأوليين لم يسبق على توجههم شيء غير الإحرام والأخيرين سبق على توجههم أيضا السفر إلى مكة نحو طواف القدوم (قوله: دون المفردين والقارنين) أي الآفاقيين سم قال السيد عمر الظاهر أن مثلهم من أحرم بالحج من مكة ولو متعديا بمجاوزة الميقات اهـ. وفيه نظر (قوله: لتوجههم لإتمامه) عبارة الأسنى والنهاية والمغني بخلاف المفرد والقارن

الآفاقيين لا يؤمران بطواف الوداع؛ لأنهما لم يتحللا من مناسكهما وليست مكة محل إقامتهما اهـ. (قوله: وجميع الحجاج) عطف على المتمتعين (قوله: إذ ذاك إلخ) أي وأما اليوم فالماء كثير فيها بجيرمي قول المتن (إلى منى) بكسر الميم بالصرف وعدمه وتذكر، وهو الأغلب وقد تؤنث وتخفيف نونها أشهر من تشديدها سميت بذلك لكثرة ما يمنى أي يراق فيها من الدماء نهاية ومغني (قوله: وعلى الأول) أي المعتمد (قوله: إلا إن عذر) لم يظهر وجه استثناء المعذور بعد فرض الكلام فيمن تلزمه الجمعة بصري (قوله: أو أقيمت صحيحة بمنى) أي بأن أحدث بها قرية استوطنها أربعون كاملون نهاية ومغني (قوله: وقياسه وجوب ما يأمر به أحدهما إلخ) يحتمل أن مرادهم بالأمر في هذا المقام الإخبار بأنهم مأمورون بذلك من جهة الشرع، فإن [حاشية ابن قاسم العبادي] قوله: ويفتتحها المحرم بالتلبية إلخ) لم يبين مقدار ما يفتتح به من تلبية أو تكبير (قوله: فلا تفعل فيما بعد ذلك) لو قال تفعل فيما بعد ذلك كان متجها لحصول المقصود (قوله: دون المفردين) أي الآفاقيين (قوله: لتوجههم لابتداء النسك) قد يقال هذا موجود في القارن إذ المفرد والقارن متحدان في العمل (قوله: والقارنين) أي الآفاقيين (قوله: لتوجههم لإتمامه) يتأمل معنى ذلك وتخصيص القارن به مع استواء المفرد والقارن في العمل، وعبارة شرح الروض وبذلك علم أن المفرد والقارن الآفاقيين لا يؤمران بطواف الوداع؛ لأنهما لم يتحللا من مناسكهما وليست مكة محل إقامتهما اهـ. (قوله: وقياسه وجوب ما يؤمر به أحدهما إلخ) يحتمل أن مرادهم بالأمر في هذا المقام الإخبار بأنهم مأمورون بذلك من جهة

هنا نعم م ر ثم ما يعلم منه أن ما فيه مصلحة عامة يصير بأمره واجبا باطنا أيضا بخلاف ما ليس فيه تلك المصلحة لا يجب إلا ظاهرا فقط فكذا يقال هنا لا يجب إلا ظاهرا ومر ثم أيضا ما يعلم منه أن ولاية القضاء تشمل ذلك وحينئذ فهل الخطيب الذي ولاه الإمام

الخطابة لا غير كذلك، أو يفرق بأن من شأن القضاء النظر في المصالح العامة بخلاف الخطابة)

Sub-topic – Leadership and Participants in Rain Prayer

Mas'alah: Who should lead the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Bayan fi Madhhab al-Imam al-Shafi'i (book_id=2766, page=1110)

ويستحب أن يستسقي بأهل الصلاح من أقرباء رسول الله – صلى الله عليه وسلم –؛ لما روي: (أن عمر استسقى بالعباس بن عبد المطلب، وقال: اللهم إنا كنا إذا قحطنا.. توسلنا إليك بنبيك، فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبيك، فاسقنا، فسقوا) . فإن لم يكن هناك أحد من أهل الصلاح من أقرباء النبي – صلى الله عليه وسلم –.. استسقى بأهل الصلاح من غيرهم؛ لما روي: (أن معاوية استسقى بيزيد بن الأسود، وقال: اللهم إنا نستسقي إليك بخيرنا وأفضلنا، اللهم وإنا نستسقي إليك بيزيد بن الأسود، يا يزيد، ارفع يديك، فرفع يزيد يديه، ورفع الناس أيديهم، فثارت سحابة من المغرب كأنها ترس، وهبت لها ريح، فسقوا حتى كاد الناس أن لا يبلغوا منازلهم) .

Mas'alah: Who should be brought out for the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Bayan fi Madhhab al-Imam al-Shafi'i (book_id=2766, page=1110)

ويستحب إخراج المشايخ، والصبيان، ومن لا هيئة لها من النساء؛ لقوله – صلى الله عليه وسلم: «يقول الله تعالى: لولا مشايخ ركع، وصبيان رضع، وبهائم رتع.. لصببت

عليكم العذاب صبا» .

ولأن الإنسان إذا كبرت سنه.. تساقطت ذنوبه. والدليل عليه: ما روي أن: النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: «إذا بلغ العبد ثمانين عاما.. غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر» . ذكره الشيخ أبو حامد، وابن الصباغ، ومن لا ذنب له ترجى إجابة دعوته، ولهذا روي: (أن موسى – صلى الله عليه وسلم – خرج يستسقي، فأوحى الله إليه: قل لبني إسرائيل: من كان له ذنب.. فليرجع، فنادى موسى فيهم بذلك، فرجع الناس كلهم حتى لم يبقى منهم معه إلا رجل أعور، فقال له موسى: أما سمعت النداء؟! فقال: بلى، قال: أما لك ذنب؟ قال: لا، نظرت بهذه العين مرة إلى امرأة، فقلعتها، فدعا موسى، وأمن الأعور على دعائه، فسقوا) .

Mas'alah: Should children and elderly women be brought out for the rain prayer?

Source Book: Al-Hawi al-Kabir (book_id=5118, page=953)

(مسألة) : قال الشافعي رضي الله عنه: "وأحب أن تخرج الصبيان ويتنظفوا للاستسقاء وكبار النساء ومن لا هيئة لها منهن" . قال الماوردي: لما روي عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال لولا مشايخ ركع وأطفال رضع، وبهائم رتع، لصب عليكم العذاب صبا "ولأن الصبيان أحق بالرحمة، وأقرب إلى إجابة"

الدعوة، وقلة ذنوبهم، وروي أن موسى عليه السلام خرج يستسقي لقومه فما أسقي، فقال من أذنب ذنبا فليرجع فانصرفوا كلهم، إلا رجلا واحدا، فالتفت فرآه أعور، فقا

Mas'alah: Who should be taken out for rain prayer?

Source Book: Al-Iqna' fi Hall Alfaz Abi Shuja' (book_id=5107, page=191)

ويخرجون معهم ندبا الصبيان والشيوخ والعجائز ومن لا هيئة له من النساء والخنثى القبيح المنظر كما قاله بعض المتأخرين لأن دعاءهم أقرب إلى الإجابة إذ الكبير أرق قلبا والصغير لا ذنب عليه ولقوله صلى الله عليه وسلم وهل ترزقون وتنصرون إلا بضعفائكم رواه البخاري وروي بسند ضعيف لولا شباب خشع وبهائم رتع وشيوخ ركع وأطفال رضع لصب عليكم العذاب صبا ونظم بعضهم ذلك فقال لولا عباد للإله ركع وصبية من اليتامى رضع ومهملات في الفلاة رتع صب عليكم العذاب الأوجع والمراد بالركع الذين انحنت ظهورهم من الكبر وقيل من العبادة

Mas'alah: Who is recommended to be taken out for the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2394)

(الأدب الثاني) يستحب أن يستسقى بالخيار من أقارب رسول الله صلى الله عليه وسلم وبأهل الصلاح من غيرهم وبالشيوخ والضعفاء والصبيان والعجائز وغير ذوات الهيئات من النساء ودليله ما ذكره المصنف وأيضا ففي الصحيح أن رسول الله صلي لله عليه وسلم قال "وهل تنصرون"

Mas'alah: What is the definition of the congregation for the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=667)

الثاني: إذا قدرنا صحة ما قاله من اشتراط الاجتماع فما ضابط الناس المجتمعين لها وهل يعتبر فيهم الإمام أم لا؟

Mas'alah: Who should perform the rain-seeking prayer and what is the ruling for different regions?

Source Book: Al-Umm — Tab. al-Wafa' (book_id=102696, page=535)

النبي – صلى الله عليه وسلم – بكف الضرر عن البيوت أن تهدمت , وكذلك يدعو بكف الضرر من المطر عن المنازل , وأن يجعل حيث ينفع , ولا يضر البيوت من الشجر والجبال والصحاري إذا دعا بكف الضرر , ولم آمر بصلاة جماعة , وأمرت الإمام , والعامة يدعون في خطبة الجمعة , وبعد الصلوات , ويدعو في كل نازلة نزلت بأحد من المسلمين , وإذا كانت ناحية مخصبة , وأخرى مجدبة فحسن أن يستسقي إمام الناحية المخصبة لأهل الناحية المجدبة ولجماعة المسلمين , ويسأل الله الزيادة لمن أخصب مع استسقائه لمن أجدب فإن ما عند الله واسع , ولا أحضه على الاستسقاء لمن ليس بين ظهرانيه كما أحضه على الاستسقاء لمن هو بين ظهرانيه ممن قاربه , ويكتب إلى الذي يقوم بأمر المجدبين أن يستسقي لهم أو أقرب الأئمة بهم , فإن لم يفعل أحببت أن يستسقي لهم رجل من بين ظهرانيهم .

Mas'alah: Who performs the rain-seeking prayer with prayer?

Source Book: Al-Umm — Tab. al-Wafa' (book_id=102696, page=535)

من يستسقي بصلاة

Mas'alah: Who is qualified to lead the rain-seeking prayer and where can it be performed?

Source Book: Al-Umm — Tab. al-Wafa' (book_id=102696, page=535)

قال الشافعي : رحمه الله تعالى , وكل إمام صلى الجمعة , وصلى العيدين استسقى , وصلى الخسوف , ولا يصلي الجمعة إلا حيث تجب لأنها ظهر فإذا صليت جمعة قصرت منها ركعتان , ويجوز أن يستسقي وأستحب أن يصلي العيدين والخسوف حيث لا يجمع من بادية وقرية صغيرة , ويفعله مسافرون في البدو لأنها ليست بإحالة شيء من فرض وهي سنة ونافلة خير , ولا أحب تركه بحال , وإن كان أمري به , واستحبابه حيث لا يجمع ليس هو كاستحبابه حيث يجمع , وليس كأمري به من يجمع من الأئمة والناس , وإنما أمرت به كما وصفت لأنها سنة , ولم ينه عنه أحد يلزم أمره , وإذا استسقى الجماعة بالبادية فعلوا ما يفعلونه في الأمصار من صلاة أو خطبة , وإذا خلت الأمصار من الولاة قدموا أحدهم للجمعة والعيدين , والخسوف , والاستسقاء كما قد قدم الناس أبا بكر , وعبد الرحمن بن عوف للصلاة مكتوبة , ورسول الله – صلى الله عليه وسلم – يصلح بين بني عمر بن عوف , وعبد الرحمن في غزوة تبوك , ورسول@

Mas'alah: Who is recommended to go out for rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Wasit fi al-Madhhab (book_id=5110, page=731)

ويستحب إخراج الصبيان وفي إخراج البهائم قصدا تردد ولا بأس بخروج أهل الذمة ويحازون إلى جانب

Mas'alah: What is the ruling on bringing animals and the elderly to the rain prayer?

Source Book: Al-Najm al-Wahhaj fi Sharh al-Minhaj (book_id=1802, page=1084)

وكذا البهائم في الأصح، ـــــــ وبهائم رتع، وشيوخ ركع، وأطفال رضع .. لصب عليكم العذاب صبا). والمراد بـ (الركع) : الذين انحنت ظهورهم من الكبر، وقيل: العباد ويؤيده أنه جاء: (وعباد ركع) . و (الشيخ) : من جاور الأربعين. قال في (الأم) : وأحب أن تخرج كبار السن، ومن لا هيئة لها منهن. والخنثى القبيح المنظر يشبه أن يلحق بالعجائز. قال: (وكذا البهائم في الأصح) ؛ لأن الجدب أصابها وضمن الله رزقها، وصحح الحاكم [1/ 325] أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (خرج نبي من الأنبياء يستسقي، فإذا هو بنملة رافعة بعض قوائمها إلى السماء فقال: ارجعوا فقد استجيب لكم من أجل شأن النملة) . والنبي المذكور: سليمان بن داوود عليهما الصلاة والسلام. وعلى هذا: توقف معزولة عن الناس. والثاني: لا يستحب ولا يكره؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعله، ولا نهى عنه. والثالث: يكره؛ لأن فيه إتعابها، وربما شوشت على الناس بأصواتها، وبهذا قال الطبري الشيخ أبو محمد والصميري وأبو علي البندنيجي والمحاملي والدارمي وأبو خلف الطبري وسليم والقاضي أبو الطيب وصاحب (المهذب) وابن الصباغ والمتولي وصاحب (العدة) والروياني والشاشي والجرجاني والخوارزمي والعمراني والشيخ نصر. والذي صححه المصنف والرافعي خلاف المعروف في المذهب. والمسألة ذات قولين شهيرين، فالتعبير بـ (الأصح) وهم أيضا.

Mas'alah: Who should be brought out for the rain-seeking prayer?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=289)

ويستحب إخراج المشايخ والصبيان) ؛ لأن دعاءهم أرجى للإجابة إذ الشيخ أرق قلبا والصبي لا ذنب عليه «وقال – صلى الله عليه وسلم – وهل ترزقون وتنصرون إلا بضعفائكم» رواه البخاري قال الإسنوي فإن احتيج في حمل الصبيان ونحوهم إلى مؤنة فهل تحسب من مالهم فيه نظر، وهو قريب مما إذا سافرت المرأة بإذن الزوج لحاجتها وحاجته هل تجب لها النفقة انتهى وقضيته ترجيح أنها تحسب من مالهم ويستحب إخراج الأرقاء بإذن سادتهم (

Mas'alah: Which women and others should go out for the rain-seeking prayer?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=289)

وغير ذوات الهيئات من النساء) والخناثى؛ لأن الجدب قد أصابهم ولا مانع من الخروج بخلاف ذوات الهيئات (

Mas'alah: Should animals be brought out for the rain-seeking prayer?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=289)

وكذا) تخرج (البهائم) «قال – صلى الله عليه وسلم – خرج نبي من الأنبياء يستسقي فإذا هو بنملة رافعة بعض قوائمها إلى السماء فقال ارجعوا فقد استجيب لكم من أجل شأن النملة» رواه الدارقطني والحاكم وقال صحيح الإسناد وفي البيان وغيره إن هذا النبي هو سليمان – عليه الصلاة والسلام – وأن النملة وقعت على ظهرها ورفعت يديها وقالت اللهم أنت خلقتنا فإن رزقتنا وإلا فأهلكنا قال وروي إنها قالت اللهم إنا خلق من

خلقك لا غنى بنا عن رزقك فلا تهلكنا بذنوب بني آدم وقيل لا يسن إخراجها وقيل يكره ونقله في المجموع عن الجمهور والثاني عن نص الأم مع تصحيحه كالرافعي وغيره الأول وتوقف معزولة عن الناس (

Mas'alah: What is the ruling on the imam performing the rain-seeking prayer in Shafi'i fiqh?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=954)

ما يكون من الآيات، ولا خلاف بين المسلمين فيه. فإذا تقرر هذا فقد قال في "الأم" : إذا انقطعت الأمطار وقت الحاجة إليها وغارت العيون والأنهار أو جفت الآبار أو ملحت في بعض المواضع مياه الأنهار لا أحب للإمام أن يتأخر عن الاستسقاء، فإن تخلف عنه فقد أساء بترك السنة ولا قضاء عليه ولا كفارة، وإن لم يفعلها الإمام فعلها الرعية والمستحب أن يستسقي الإمام مع الناس في الصحراء؛ لأن المستحب أن يخرج له الرجال والنساء والصبيان، فالصحراء هي أوسع وأرفق وروى عباد بن تميم عن عمه عبد الله بن زيد أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خرج بالناس إلى المصلى يستسقي، ولأن في الصحراء يوقف على سحابة إن نشأت أو نقط من المطر فيستبشرون به، ولأن المطر يصيبهم في الصحراء والبروز للمطر مستحب.

Mas'alah: What is the ruling on children going out for the rain-seeking prayer?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=954)

مسألة: قال: وأحب أن يخرج الصبيان ويتنظفوا للاستسقاء. الفصل

Mas'alah: Who is obligated to perform the rain-seeking prayer?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=963)

مسألة: قال: ويستسقي حيث لا يجمع من بادية وقرية. وهذا كما قال. صلاة الاستسقاء مسنونة لكل مكلف ذكرا كان أو أنثى، حرا كان أو عبدا، مقيما كان أو مسافرا، حضريا كان أو بدويا، وأهل القرى والأمصار فيه سواء، لأن كلهم مشتركون في الاستضرار بالقحط والجدب، وقول الشافعي: لأنه سنة وليس بإحالة فرض أي: ليس كالجمعة التي أحيلت من الظهر إليها بشرائط، ويفعل هؤلاء ما يفعل أهل الأمصار عن الخطبة والصلاة، ومن أصحابنا من خرج فيه قولا آخر: إنها لا تقام إلا في موضع تصلى فيه الجمعة وليس بشيء. [257 أ/3]

Mas'alah: Who is recommended to perform the rain-seeking prayer?

Source Book: Fath al-'Aziz bi-Sharh al-Wajiz = Al-Sharh al-Kabir lil-Rafi'i (book_id=905, page=2261)

في استحباب الاستسقاء بين أهل القرى والبوادى والامصار ولا بين المقيمين والمسافرين ويسن لهم جميعا الصلاة والخطبة له لاستواء الكل في الحاجة

Mas'alah: Who should be brought out for the rain prayer?

Source Book: Fath al-'Aziz bi-Sharh al-Wajiz = Al-Sharh al-Kabir lil-Rafi'i (book_id=905, page=2265)

(ومنها) يستحب اخراج الصبيان والمشايخ لان دعاء هم إلى الاجابة أقرب وكذلك اخراج من لا هيئة له من النساء

Mas'alah: Who is the rain-seeking prayer recommended for?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=733)

قوله: (لمقيم و مسافر) أي حر ورقيق وبالغ وغيره وذكر و أنثى وجماعة وقرادى.

Mas'alah: Who is included in 'and the like' regarding the one who commands the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=734)

قوله: (ونحوه) أي كالقاضي العام الولاية وذي الشوكة المطاع في البلاد التي لا إمام فيها, فلذلك قال: ونحوه, ولم يقل: نائبه. وبهذا يجاب عن قول بعضهم: لو قال نائبه لكان أولى و أظهر.

Mas'alah: Should children and animals be brought out for the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=737)

قوله: (ويخرجون مغهم الصبيان) لأنهم لا ذنب عليهم ذكورا أو إناثا ولو غير مميزين

وأجرة خروجهم في مالهم عند العلامة الرملي وفي مال من عليه نفقتهم عند العلامة ابن حجر. وقال ابن قاسم: إن كان الاستسقاء فهي من مالهم وإن كان لغيرهم فهي على أوليائهم, ويصح أن يكون هذا جمعا بين القولين, وقوله: والبهائم: جمع بهيمة من البهم وهو عدم النطق ويفرقون بينها وبين أولادها ليكثر الصياح والضجيج. وفي الحديث: "لولا بهائم رتع وشيوخ ركع وأطفال رضع لصب عليكم العذاب صبا" وقد نظم بعضهم معنى الحديث فقال: لولا شيوخ للإله ركع ... وصبية من اليتامى رضع ومهملات في الفلاة رتع ... لصب عليكم العذاب الأوجع

Mas'alah: Who leads the istisqa prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=739)

قوله: (ويصلى بهم الإمام أو نائبه) ومثله ذو الشوكة المطاع في البلاد التي لا إمام بها.

Mas'alah: What is the ruling on bringing out children for rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=438)

)

Mas'alah: Who should be brought out for rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=439)

وشيوخ وغير ذوات هيئات وبهائم) لأنهم مسترزقون ولخبر «وهل ترزقون وتنصرون إلا بضعفائكم» رواه البخاري. والتصريح بسن أمر الإمام بالصوم والبر وبأمره بالباقي مع ذكر متنظفين وغير ذوات هيئات من زيادتي (

Mas'alah: Who is included in the obligation of istisqa in Shafi'i fiqh?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=729)

(قوله ولو لمسافر ومنفرد) أي وامرأة وعبد وصبي وسكت عن ذكرهم هنا لطلب خروجهم فيما يأتي أو لأن الكاملين هم المقصودون بالأصالة وفي الصلاة والخطبة لهم ما مر في العيد والكسوف اهـ. ق ل على الجلال

Mas'alah: Who should be brought out for the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=733)

وغيرهما للاتباع رواه الترمذي وقال حسن صحيح (متنظفين) بالماء والسواك وقطع الروائح الكريهة (وبإخراج صبيان وشيوخ وغير ذوات هيئات وبهائم) لأنهم مسترزقون ولخبر «وهل ترزقون وتنصرون إلا بضعفائكم» رواه البخاري والتصريح بسن أمر الإمام بالصوم والبر وبأمره بالباقي مع ذكر متنظفين وغير ذوات هيئات من زيادتي. [حاشية الجمل] لها وقد يقال بصحة عطفه على بذلة أيضا إذ ثياب التخشع غير ثياب الكبر والفخر والخيلاء كنحو طول أكمامها وأذيالها وإن كانت ثياب عمل وحينئذ فإذا أمروا

بإظهار التخشع في ملبوسهم ففي ذواتهم من باب أولى اهـ. شرح م ر لكن الشارح دفع ذلك بإعادة الجار فهو صريح في عطفه على ثياب

Mas'alah: Whose wealth covers the expenses of bringing children to the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=733)

(قوله وبإخراج صبيان) قضية كلام الإسنوي أن المؤنة التي يحتاج إليها في حمل الصبيان تحسب من مالهم وهو كذلك اهـ. شرح م ر وقوله تحسب من مالهم أي لأن لهم مصلحة في ذلك ولعل الفرق بين هذا وما في لحج أن هذه حاجة ناجزة بخلاف تلك فلو لم يكن لهم مال هل يخرج ما يحتاجون إليه من بيت المال أم لا فيه نظر والأقرب الثاني لأنه إنما يخرج منه الأمور الضرورية وللاستغناء عنهم بغيرهم قال سم على المنهج والذي يتجه أنه إن كان القوم الذين منهم الصبيان يستسقون لأنفسهم فالمؤنة في مال الصبيان وإن كانوا يستسقون لغيرهم فمؤنة إخراجهم في مال الولي المخرج لهم ولو خرجت الزوجة للاستسقاء فإن كان بإذن الزوج وهي معه فلا إشكال في وجوب نفقتها أو بغير إذنه فلا إشكال في عدم الوجوب أو بإذنه وهي وحدها فهل يعد ذلك خروجا لحاجتهما كما قد يفهمه كلام الإسنوي حتى تجب نفقتها أو لا لأن مصلحة الاستسقاء لا تخص الزوج ولم نندبها لها ولا احتياج إليها في تحصيلها وغيرها يقوم بذلك ولا تعد بذلك أنها في حاجة الزوج فيه نظر والقلب إلى الثاني أميل لأنها إنما خرجت لغرضها غاية الأمر أنه قد يعود على الزوج نفع بواسطة خروجها لكنه لم يبعثها إليها ولا طلبه منها وأما مؤنة خروجها الزائدة على نفقة التخلف فأولى بعدم الوجوب فليتأمل اهـ. ع ش عليه

Mas'alah: Who is considered a righteous group for the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=366)

قوله: (عن طائفة) أي غير أهل بدعة أو بغي.

Mas'alah: Who should go out for the rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=366)

قوله: (والمسافرون) وكذا النساء والعبيد والصبيان، وسكت عن ذكرهم هنا لطلب خروجهم فيما يأتي أو لأن الكاملين هم المقصودون بالأصالة، وفي صلاتهم والخطبة لهم ما مر في العيد والكسوف.

Mas'alah: Why are children and the elderly brought out for the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=367)

(ويخرجون الصبيان والشيوخ) لأن دعاءهم أقرب إلى الإجابة.

Mas'alah: Who should be brought out for the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=367)

قوله: (ويخرجون الصبيان) ومؤنة إخراجهم في مالهم فإن لم يكن لهم مال فعلى من تلزمهم مؤنتهم، ومثلهم النساء غير ذوات الهيئات، ولا بد من إذن حليل ذات الحليل.

وكذا العبيد بإذن ساداتهم لا المجانين وإن أمنت ضراوتهم خلافا لابن حجر.

Mas'alah: What is the ruling on people performing the rain-seeking prayer without the imam's order?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=370)

قوله: (فعله الناس) أي ندبا ولو بالهيئة السابقة من الخروج إلى الصحراء أو غيره. نعم يكره ذلك بغير أمره، ويحرم إن خافوا فتنة منه.

Mas'alah: What is the ruling on the imam commanding fasting for rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=490)

قوله: (في الجملة) أي عند السبب، ومنه أمر الإمام بصوم الاستسقاء كما مر.

Mas'alah: What is the ruling on bringing out animals for rain prayer according to Abu Ishaq?

Source Book: Hilyat al-'Ulama' fi Ma'rifat Madhahib al-Fuqaha' — Tab. al-Risalah al-Hadithah (book_id=107453, page=651)

وقال أبو إسحاق: (أستحب) (1) إخراجها لعل الله يرحمها (2) .

Mas'alah: What is the ruling on the imam and others regarding rain-seeking prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2178)

وقال البندنيجي: إنه إن كان إماما لزمه أن يأمرهم بالاستسقاء ويسعى فيه، ولا يلزمهم [ذلك] . وإن كان غير إمام لزمه أني ستسقي بنفسه، وليس عليه أن يخرج الناس، ويستحب أن يخرج من يطيعه من أهله وولده وغيرهم.

Mas'alah: Who are the recommended people to accompany the imam for the rain prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2182)

قال: ويخرج معه الشيوخ والعجائز والصبيان. أراد بهذا بيان أن خروج هؤلاء أشد استحبابا من خروج غيرهم، كما صرح به البندنيجي وغيره؛ لأن دعاءهم مرجو الإجابة؛ فإن الشيوخ أرق قلوبا، وكذا العجائز والأطفال ليسوا من أهل الذنوب.

Mas'alah: What is the ruling on women attending the rain prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2184)

وإخراج النساء ذوات الهيئات والشباب مكروه؛ مخافة الفتنان بهن.

Mas'alah: What is the ruling on bringing animals to the rain prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2184)

قال: وإن أخرجوا البهائم لم يكره؛ لأنها مما عمه الجدب وضمن الله له الرزق، إلا أنه لا يستحب؛ لأنه- عليه السلام- لم يخرجها. وهذا ما أورده البندنيجي والمتولي،

وحكاه القاضي أبو الطيب عن الأصحاب وعن نصه في "الأم" حيث قال: ولا آمر بإخراج البهائم؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يخرجها، فإن أخرجت فلا بأس.

Mas'alah: What is the preferred view on bringing animals to the rain prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2184)

ونسب القاضي أبو الطيب وابن الصباغ القول بالاستحباب إلى أبي إسحاق، وحكاه القاضي الحسين عن القفال أيضا؛ تمسكا بالخبر السالف ولم يحك غيره، وهو الذي صححه الرافعي، وأشار الإمام إلى أن الخلاف في المسألة قولان؛ فإنه قال: وفي إخراج البهائم قصدا تردد في النص.

Mas'alah: What is the ruling on bringing animals to istisqa'?

Source Book: Mughni al-Muhtaj ila Ma'rifat Ma'ani Alfaz al-Minhaj (book_id=922, page=522)

وكذا البهائم في الأصح.

Mas'alah: Who should be brought out for the rain prayer?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=969)

(ويخرجون) معهم استحبابا (الصبيان والشيوخ) والعجائز والخنثى القبيح المنظر كما قاله بعض المتأخرين لأن دعاءهم أرجى للإجابة، إذ الشيخ أرق قلبا والصبي لا ذنب

عليه، وصح «هل ترزقون وتنصرون إلا بضعفائكم» وقضية كلام الإسنوي أن المؤنة التي يحتاج إليها في حمل الصبيان تحسب من مالهم وهو كذلك، ويندب إخراج الأرقاء بإذن ساداتهم

Mas'alah: Who should be brought out for the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Mahalli 'ala al-Minhaj (book_id=55169, page=408)

(ويخرجون الصبيان والشيوخ) لأن دعاءهم أقرب إلى الإجابة.

Mas'alah: Who should be brought out for the rain prayer?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=395)

(و) يخرجون (بالمشايخ والصبيان) ولو غير مميزين؛ لأن دعاءهم أقرب إلى الإجابة، وبالمجانين الذين لا يخاف منهم عند (حج) (والبهائم) ؛ لأن الجميع طالبون فضله تعالى؛ ولخبر: "لولا شباب خشع، وبهائم رتع، وشيوخ ركع، وأطفال رضع .. لصب عليكم العذاب صبا" .

Mas'alah: What is the ruling on performing the rain-seeking prayer for others?

Source Book: Sharh Mushkil al-Wasit (book_id=2633, page=792)

ومن باب صلاة الاستسقاء قال: "ماء السماء و [1] العيون" [2] هكذا هو عندي

وعند غيري بالواو، والأجود "أو" على ما في بعض النسخ [3]، وكما هو في غير "الوسيط" [4]؛ لأن كل واحد منهما مستقل بالسببية، فالسبب حصول الضرر بانقطاع ماء السماء، أو العيون، أو الأنهار. والواو أيضا تتأول على ذلك، والله أعلم. قال: "فيسن لنا أن نستسقي لهم [5]" [6] هذا قد نص الشافعي عليه [7]، وسياق كلامه وكلام غير واحد من أصحابه [8] يدل على أنه استسقاء بالصلاة، ولفظ شيخنا الغزالي في "البسيط" [9] من أدلها على ذلك، والشيخ أبو إسحاق يقول: "ويستحب لأهل الخصب أن يدعوا لأهل الجدب" [10]، وهذا يوهم (1) سقط من (ب) . (2) الوسيط 2/ 799. وقبله: وهي سنة عرفت من فعل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ... وسببها أن ينقطع ماء السماء ... إلخ (3) وهو المثبت في طبعة الوسيط. (4) كالبسيط 1/ ل162/ أ. (5) سقط من (ب) . (6) الوسيط 2/ 799. وقبله: ولو أخبرنا أن طائفة من المسلمين ابتلوا به فيسن ... إلخ. (7) انظر: الأم 1/ 411، مختصر المزني ص: 39. (8) أشار إليه إمام الحرمين في نهاية المطلب 2/ ل121/ ب، والرافعي في فتح العزيز 5/ 89. قال النووي: ".. وهكذا عبارة الأصحاب: يستحب لأهل الخصب أن يدعوا لأهل الجدب، ولم يتعرضوا للصلاة، وظاهر كلامهم أنه لا تشرع الصلاة" . أهـ المجموع 5/ 92. (9) 1/ ل162/ أحيث قال: "... فيستحب عندنا صلاة الاستسقاء ولا يتقيد ذلك بالعموم، بل لو أخبرنا أن طائفة من المسلمين ابتلوا به فيسن لنا أن نستسقي لهم نص الشافعي عليه" . أهـ (10) المهذب 1/ 125.

Mas'alah: What is the ruling on seeking rain for others as an increase of blessing?

Source Book: Sharh Mushkil al-Wasit (book_id=2633, page=793)

خلاف ذلك والله أعلم. فأقول: يمكن تخريجه على خلاف من حيث إن النعمة حاصلة للمستسقي، واستسقاؤهم لغيرهم استزادة للنعمة، فهو كالصلاة لاستزادة النعمة، على ما يأتي [1]، ويمكن الفرق بينهما، والله أعلم.

Sub-topic – Recommended Acts and Etiquettes of Rain Prayer

Mas'alah: Should animals be brought out for the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Bayan fi Madhhab al-Imam al-Shafi'i (book_id=2766, page=1111)

[فرع لا يطلب إخراج البهائم] قال الشافعي: (ولا آمر بإخراج البهائم؛ لأن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لم يخرجها، فإن أخرجت.. فلا بأس) .

Mas'alah: What is recommended when rain falls?

Source Book: Al-Bayan fi Madhhab al-Imam al-Shafi'i (book_id=2766, page=1122)

فأحب أن ينالني من بركته) . وروي: أن النبي – صلى الله عليه وسلم – كان إذا سال الوادي.. قال لأصحابه: «اخرجوا بنا إلى هذا الذي سماه الله طهورا، فنتطهر منه، ونحمد الله عليه» . ويستحب أن يدعو عند نزول الغيث؛ لما روى الشافعي بإسناده: أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: «اطلبوا استجابة الدعاء عند ثلاث: عند التقاء الجيوش، وإقامة الصلاة، ونزول الغيث» .

Mas'alah: Should animals be brought out for the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Hawi al-Kabir (book_id=5118, page=954)

ل أما سمعت قولي، قال قد سمعت وإنه لا ذنب لي إلا واحد، نظرت إلى امرأة فقلعت عيني هذه، فاستسقى به فسقي. (فصل) : قال الشافعي – رضي الله عنه – "ولا آمر بإخراج البهائم إلى الصحراء للاستسقاء ولم يأمر به ولم ينه عنه، قال أبو إبراهيم: إخراجهم أولى من تركهم، وإن لم ترد السنة بإخراجهم، لأنهم ممن يتأذى بالجدب فكانوا كغيرهم، وقد روي أن سليمان بن داود عليه السلام خرج يستسقي، فرأى نملة قد وقعت على ظهرها، فرفعت يدها وهو تقول اللهم نحن من خلقك فارزقنا أو أهلكنا، فسقوا فقال للقوم ارجعوا فقد كفيتم بغيركم." وقال سائر أصحابنا الأولى ترك البهائم، وإخراجها مكروه، لما فيه من تعذيبهم، واشتغال الناس بأصواتهم، وأنهم من غير أهل التكليف.

Mas'alah: What should the imam command before the rain prayer?

Source Book: Al-Hawi al-Kabir (book_id=5118, page=955)

فإن قيل: هلا منعتموه من صيام يوم الرابع ليكون أقوى له على الدعاء كما منعتم من صيام عرفة، قلنا: لأن دعاء يوم عرفة في آخره، فربما أضعف الصيام عن الدعاء فيه، ودعاء هذا اليوم في أوله فلم يكن للصوم تأثير في إضعافه، ويأمرهم الإمام بالخروج من المظالم والإصلاح بين المهاجر والمشاجر، والتقرب إلى الله سبحانه بأداء الحقوق الواجبة، والتطوع بالبر والصدقة، وقد روي عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال: "حصنوا أموالكم بالزكاة، وداووا مرضاكم بالصدقة" .

Mas'alah: What does the imam command before going out for the rain prayer?

Source Book: Al-Iqna' fi Hall Alfaz Abi Shuja' (book_id=5107, page=190)

وإذا أرادوا الخروج للصلاة (فيأمرهم الإمام) الأعظم أو نائبه قبل الخروج إليها (بالتوبة) من جميع المعاصي الفعلية والقولية المتعلقة بحقوق الله تعالى بشروطها الثلاثة وهي الندم والإقلاع والعزم على أن لا يعود (و) بالإكثار (من الصدقة) على المحاويج (و) بالتوبة من حقوق الآدميين (و) هي المبادرة إلى (الخروج من المظالم) المتعلقة بهم من دم أو عرض أو مال مضافا ذلك إلى الشروط الثلاثة المذكورة (و) بالمبادرة إلى (مصالحة الأعداء) المتشاحنين لأمر دنيوي ولحظ نفس لتحريم الهجران حينئذ فوق ثلاث (و) بالمبادرة إلى (صيام ثلاثة أيام) متتابعة ويصوم معهم وذلك قبل ميعاد الخروج فهي به أربعة لأن لكل من هذه المذكورات أثرا في إجابة الدعاء قال تعالى {ويا قوم استغفروا ربكم ثم توبوا إليه يرسل السماء عليكم مدرارا} يكون منع الغيث بترك ذلك فقد روى البيهقي ولا منع قوم الزكاة إلا حبس عنهم المطر وفي خبر الترمذي ثلاثة لا ترد دعوتهم الصائم حتى يفطر والإمام العادل والمظلوم وروى البيهقي دعوة الصائم والوالد والمسافر وإذا أمرهم الإمام بالصوم لزمهم امتثال أمره كما أفتى به النووي وسبقه إلى ذلك ابن عبد السلام لقوله تعالى {يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله} الآية قال الإسنوي والقياس طرده في جميع

المأمور به هنا انتهى ويدل له قولهم في باب الإمامة العظمى تجب طاعة الإمام في أمره ونهيه ما لم يخالف حكم الشرع

Mas'alah: On which day of fasting do they go out for istisqa'?

Source Book: Al-Iqna' fi Hall Alfaz Abi Shuja' (book_id=5107, page=191)

(في) اليوم (الرابع) من صيامهم صياما لحديث ثلاثة لا ترد دعوتهم المتقدم

Mas'alah: What is the recommended etiquette for those going out for rain prayer?

Source Book: Al-Iqna' fi Hall Alfaz Abi Shuja' (book_id=5107, page=191)

وينبغي للخارج أن يخفف أكله وشربه تلك الليلة ما أمكن ويخرجون غير متطيبين ولا متزينين بل (في ثياب بذلة) بكسر الموحدة وسكون المعجمة أي مهنة وهو من إضافة الموصوف إلى صفته أي ما يلبس من الثياب في وقت الشغل ومباشرة الخدمة وتصرف الإنسان في بيته (و) في (استكانة) أي خشوع وهو حضور القلب وسكون الجوارح وخفض الصوت ويراد به أيضا التذلل (و) في (تضرع) إلى الله تعالى ويسن لهم التواضع في كلامهم ومشيهم وجلوسهم للاتباع ويتنظفون بالسواك وقطع الروائح الكريهة وجالغسل ويخرجون من طريق ويرجعون في أخرى مشاة في ذهابهم إن لم يشق عليهم لا حفاة مكشوفي الرؤوس

Mas'alah: What is the ruling on bringing animals out for rain prayer?

Source Book: Al-Iqna' fi Hall Alfaz Abi Shuja' (book_id=5107, page=191)

ويسن إخراج البهائم لأن الجدب قد أصابها أيضا وفي الحديث إن نبيا من الأنبياء خرج ليستسقي وإذا هو بنملة رافعة بعض قوائمها إلى السماء فقال ارجعوا فقد استجيب لكم من أجل شأن النملة رواه الدارقطني وفي البيان وغيره أن هذا النبي هو سليمان عليه السلام وأن النملة وقعت على ظهرها ورفعت يديها وقالت اللهم أنت خلقتنا فارزقنا

وإلا فأهلكنا قال وروي أنها قالت اللهم إنا خلق من خلقك لا غنى لنا عن رزقك فلا تهلكنا بذنوب بني آدم وتقف البهائم معزولة عن الناس ويفرق بين الأمهات والأولاد حتى يكثر الصياح والضجة والرقة فيكون أقرب إلى الإجابة

Mas'alah: What is the ruling on bringing animals out for the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2395)

(الثالث) قال الشافعي في الأم ولا آمر بإخراج البهائم هذا نصه وللأصحاب ثلاثة أوجه (أحدها) لا يستحب ولا يكره وهو ظاهر هذا النص وبه جزم سليم الرازي والمحاملي وآخرون" (والثانى) يكره اخراجها حكاه صاحب الحاوي عن جمهور أصحابنا

(والثالث) يستحب إخراجها وتوقف معزولة عن الناس لما ذكره المصنف وهذا الوجه قوله ابى اسحق حكاه أيضا صاحب الحاوي عن ابن أبي هريرة وبه قطع البغوي وصححه الرافعي

Mas'alah: What are the recommended acts of cleanliness and humility before the rain prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2396)

(الخامس) يستحب أن يتنظف للاستسقاء بغسل وسواك وقطع الرائحة الكريهة

ويستحب أن لا يتطيب وأن لا يخرج في زينة بل يخرج في ثياب بذلة - بكسر الباء - وهي ثياب المهنة وأن يخرج متواضعا خاشعا متذللا متضرعا ماشيا ولا يركب في شئ من طريق ذهابه الالعذر كمرض ونحوه ودليل هذه المسائل في الكتاب

Mas'alah: Should the people go out for rain-seeking the next day or prepare with fasting?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2412)

م يسقوا استحب أن يستسقوا ثانيا وثالثا وأكثر حتى يسقوا وهل يخرجون من الغد للاستسقاء أم يتأهبون بالصيام وغيره مرة أخرى فيه للشافعي نصان (أحدهما) نص عليه في مختصر المزني والبويطي يخرجون من الغد ويصلون ويستسقون وقال في القديم والأم يأمرهم الإمام بصيام ثلاثة أيام أخر ثم يخرج بهم إلى الاستسقاء ولفظه في الأم وأحب كلما أراد الإمام العود إلى الاستسقاء أن يأمر الناس أن يصوموا قبل عوده ثلاثا هذا نصه في الأم ذكره في باب كيف يبتدئ الاستسقاء وإنما نبهت عليه لأن الأكثرين يضيفون هذا النص إلى القديم فقط فهذا كلام الشافعي وللأصحاب فيه ثلاثة طرق (أحدها) نقله القاضي أبو الطيب في تعليقه وآخرون عن ابى الحسين ابن القطان في المسألة قولان (أصحهما) وهو الجديد يخرجون من الغد (والثاني) يتأهبون بالصيام ثلاثة أيام وغيره (والطريق الثاني) أن المسألة على حالين فإن لم يشق على الناس الخروج من الغد ولم ينقطعوا عن معايشهم خرج من الغد وإلا أخره وتأهبوا وبهذا قطع الشيخ أبو حامد الاسفرايني والمحاملي والبندنيجي وآخرون ونقله السرخسي في الأمالي عن الأصحاب مطلقا (والطريق الثالث)

نقله القاضي أبو الطيب في تعليقه عن عامة الأصحاب أن المسألة على قول واحد نقل المزني الجواز والقديم الاستحباب (واعلم) أن الشافعي وجماهير الأصحاب قطعوا باستحباب الاستسقاء ثانية وثالثة وأكثر حتى يسقوا لكن قال الشافعي والأصحاب الاستحباب في المرة الأولى آكد وحكى الرافعي وجها أنهم لا يفعلون ذلك إلا مرة وهذا الوجه غلط مخالف نص الشافعي والأصحاب والدليل (واعلم) أن ابن القطان قال

ليس في باب الاستسقاء مسألة فيها قولان غير هذه وأنكر عليه الأصحاب من وجهين (أحدهما) ما قاله الجمهور أن هذه المسألة ليست على قولين بل على حالين كما سبق (والثاني) أن للشافعي قولين في مسألة تحويل الرداء كما سبق والله أعلم)

Mas'alah: What is the sunnah supplication when rain falls?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2416)

(الثالثة) السنة أن يدعوا عند

Mas'alah: What is the sunnah regarding exposing oneself to the first rain of the year?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2417)

نزول المطر بما سبق في الحديث ويستحب أن يجمع بين روايتي البخاري وابن ماجه فيقول "اللهم صيبا هنيا وسيبا نافعا" ويكرره الرابعة السنة أن يكشف بعض بدنه ليصيبه أول المطر للحديث السابق والمراد أول مطر يقع في السنة كذا نص عليه الشافعي وقاله الأصحاب قال سليم الرازي والشيخ نصر المقدسي وصاحب العدة يستحب إذا جاء المطر في أول السنة أن يخرج الإنسان إليه ويكشف ما عدا عورته ليصيبه منه ولفظ الشافعي في اول مطرة وكذا لفظ المحاملي وصاحب الشامل والباقين وذكر الشافعي في الأم عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال لغلامه وقد مطرت السماء "أخرج فراشي ورحلي يصيبه المطر فقيل له لم تفعل هذا فقال أما تقرأ كتاب الله ونزلنا من السماء ماء مباركا فأحب أن تصيب البركة فراشي ورحلي"

Mas'alah: Is it recommended to supplicate when rain falls in Shafi'i fiqh?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2420)

(السادسة) يستحب الدعاء عند نزول المطر نص عليه الشافعي في الأم وروى فيه حديثا ضعيفا مرسلا إن النبي صلى الله عليه وسلم قال "اطلبوا استجابة الدعاء عند التقاء الجيوش وإقامة الصلاة ونزول الغيث" قال الشافعي وحفظت عن غير واحد طلب الإجابة عند نزول الغيث وإقامة الصلاة *

Mas'alah: What are the recommended acts for the rain-seeking prayer and sermon?

Source Book: Al-Muhadhdhab fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i (book_id=1062, page=257)

والخطبة فيشرع لها الغسل كصلاة الجمعة ولا يستحب أن يتطيب لها لأن الطيب للزينة وليس هذا وقت زينة ويخرج متواضعا متبذلا لما روى ابن عباس قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم متواضعا متبذلا متخشعا متضرعا ولا يؤذن لها ولا يقام لما روى أبو هريرة رضي الله عنه قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يستسقي فصلى بنا ركعتين بلا أذان ولا إقامة ثم خطبنا والمستحب أن ينادي لها الصلاة جامعة لأنها صلاة شرع لها الاجتماع والخطبة ولا يسن لها الأذان والإقامة فيسن لها الصلاة جامعة كصلاة الكسوف.

Mas'alah: Should the people return the next day or fast three days before going out for rain prayer?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833,

page=1279)

قوله في المسألة: وهل يعودون من الغد أم يصومون ثلاثة أيام قبل الخروج كما يفعلون في الخروج الأول؟ قال في "المختصر" : من الغد، وفي القديم: يصومون وقيل: قولان: أظهرهما: الأول. وقيل: على حالين، فإن لم يشق على الناس، ولم ينقطعوا عن مصالحهم عادوا غدا، وبعد غد، وإن اقتضى الحال التأخير أياما صاموا، زاد في "الروضة" فقال: نقل القاضي أبو الطيب عن عامة الأصحاب أن المسألة على قول واحد، فنقل المزني محمول على الجواز، والقديم على الإيجاب. انتهى.

Mas'alah: What is the ruling on the imam commanding people to fast before the rain prayer?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=1280)

قوله: منها أن يأمر الإمام الناس بصوم ثلاثة أيام قبل اليوم الذى ميعاد الخروج، وبالتقرب إلى الله تعالى بما يستطيعون من الخير، ثم يخرجون في اليوم الرابع صياما. انتهى. ومقتضى هذا الكلام أنهم مأمورون في الاستسقاء بصوم أربعة أيام، وهو كذلك، ولهذا عبر في "البحر" بقوله: ويأمر الناس قبل ذلك أن يصوموا ثلاثا، ثم يأمرهم أن يخرجوا في اليوم الرابع صياما، نص عليه الشافعي في "الأم" لا ما إذا استجبنا لهم أن يقدموا الصيام، فالأولى يوم المسألة. هذه عبارته. وذكر نحوه خلائق كثيرون منهم الشيخ في "المهذب" وأبو خلف الطبري في "شرح المفتاح" وأبو نصر البندنيجي في "المعتمد" ، وأوضحه الشيخ نصر المقدسي في كتابه المسمى "بالمقصود" قال: ويأمرهم أن يصوموا ثلاثة أيام، واليوم [الذي يستسقون] [1] فيه. هذه عبارته.

Mas'alah: Is the fast commanded by the imam for rain-seeking obligatory?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=1280)

ثم إن صيام هذه الأيام التي يأمرهم الإمام بها واجب، كذا ذكره النووي في "فتاويه" لقوله تعالى: {يأيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم} [2].

(1) سقط من أ. (2) سورة النساء (59) .

Mas'alah: What is the ruling on bringing out animals for the rain prayer?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=1281)

قوله: وفي إخراج البهائم قصدا وجهان ذكرهما الإمام أصحهما: أنه يستحب إخراجها لما روى أنها تستسقى، وعن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: "لولا رجال ركع وصبيان رضع وبهائم رتع لصب عليكم العذاب صبا" [1] انتهى.

Mas'alah: Which scholars held the view that bringing out animals for istisqa' is recommended?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=1282)

الأمر الثالث: أن تصحيح استحباب إخراج البهائم قد تابعه عليه النووي في "الروضة" والمنهاج، وجزم به في التأليف الذي جمعه في آداب الاستسقاء، وهذه المقالة قد

نقلت عن أبي إسحاق المروزي وابن أبي هريرة على كلام فيه يأتي، ورأيتها في تعليق القاضي الحسين وفي الكتاب المسمى "بالطريق السالم" لابن الصباغ، وصرح في هذا الموضع بحوالة فروع وأدعية على كتابه "الشامل" ، وفي "التهذيب" للبغوي، و "الوجيز" للغزالي و "الحلية" للروياني، و "الانتصار" لابن عصرون على اختلاف وقع أيضا في كلام ابن الصباغ والروياني ولم أر بعد الفحص من قال بهذه المقالة من المعتبرين غيرها، ولا الثمانية على كلام فيه وقع لثلاثة منهم كما تقدم، وسيأتي ذكره.

Mas'alah: What supplication is recommended when rain falls?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=1287)

قوله في الزوائد: والسنة أن يقول عند نزول المطر: "اللهم صيبا نافعا" . رواه البخاري في "صحيحه" [1].

Mas'alah: What is the recommended supplication when rain falls?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=1287)

وفي رواية ابن ماجة: "سيبا نافعا" [2] مرتين أو ثلاثا، فيستحب الجمع (1) حديث (985) من حديث عائشة -رضى الله عنها-. (2) أخرجه ابن ماجة (3889) .

بينهما. انتهى كلامه. الصيب: بصاد مفتوحة وبعدها ياء مثناة من تحت مكسورة ثم باء

موحدة هو المطر. كذا نقله البخاري في "صحيحه" [1] عن ابن عباس. وقال الواحدي: إنه المطر الشديد، وهو مأخوذ من قولهم: صاب يصوب إذا نزل من علو إلى أسفل، وقيل: الصيب: السحاب. والسيب: بسين مفتوحة وياء مثناة ساكنة بعدها باء موحدة هو العطاء. أو المراد بقوله: "يستحب الجمع بينهما" أى بين رواية البخاري وابن ماجة. كذا ذكره النووي في "شرح المهذب" .

Mas'alah: What is the recommended attire and demeanor for the rain prayer?

Source Book: Al-Umm — Tab. al-Wafa' (book_id=102696, page=537)

الهيئة للاستسقاء للعيدين . قال الشافعي : رحمه الله تعالى : { خرج رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في الجمعة , والعيدين بأحسن هيئة } , وروي أنه { خرج في الاستسقاء متواضعا } وأحسب الذي رواه قال متبذلا فأحب في العيدين أن يخرج بأحسن ما يجد من الثياب وأطيب الطيب , ويخرج في الاستسقاء متنظفا بالماء , وما يقطع تغير الرائحة من سواك وغيره , وفي ثياب تواضع , ويكون مشيه وجلوسه وكلامه كلام تواضع واستكانة , وما أحببت للإمام في الحالات من هذا أحببته للناس كافة وما لبس الناس , والإمام مما يحل لهم الصلاة فيه أجزأه وإياهم . خروج النساء , والصبيان في الاستسقاء قال الشافعي : رحمه الله تعالى , وأحب أن يخرج الصبيان ويتنظفوا للاستسقاء , وكبار النساء , ومن لا هيئة له منهن , ولا أحب خروج ذوات الهيئة ولا آمر بإخراج البهائم , وأكره إخراج من خالف الإسلام للاستسقاء مع المسلمين في موضع مستسقى المسلمين , وغيره , وآمر بمنعهم من ذلك فإن خرجوا متميزين على حدة لم نمنعهم ذلك , ونساؤهم فيما أكره من هذا كرجالهم , ولو تميز نساؤهم , لم

أكره من مخرجهم ما أكره من مخرج بالغيهم , ولو ترك سادات العبيد المسلمين العبيد يخرجون كان أحب إلي , وليس يلزمهم تركهم , والإماء مثل الحرائر , وأحب إلي لو ترك عجائزهن , ومن لا هيئة له منهن يخرج , ولا أحب ذلك في ذوات الهيئة منهن , ولا يجب على ساداتهن تركهن يخرجن . المطر قبل الاستسقاء قال الشافعي : رحمه الله تعالى : وإذا تهيأ الإمام للخروج فمطر الناس مطرا قليلا أو كثيرا , أحببت أن يمضي , والناس على الخروج فيشكروا الله على سقياه , ويسألوا الله زيادته , وعموم خلقه بالغيث , وأن لا يتخلفوا فإن فعلوا فلا كفارة , ولا قضاء عليهم ,@

Mas'alah: What is the practice of exposing oneself to the rain?

Source Book: Al-Umm — Tab. al-Wafa' (book_id=102696, page=549)

البروز للمطر قال الشافعي: رحمه الله تعالى بلغنا {أن النبي – صلى الله عليه وسلم – كان يتمطر في أول مطرة حتى يصيب جسده} , وروي عن ابن عباس أن السماء أمطرت فقال لغلامه: أخرج فراشي , ورحلي يصيبه المطر فقال أبو الجوزاء لابن عباس: لم تفعل هذا يرحمك الله؟ فقال أما تقرأ كتاب الله {, ونزلنا من السماء ماء مباركا} فأحب أن تصيب البركة فراشي ورحلي , أخبرنا إبراهيم عن ابن حرملة عن ابن المسيب أنه رآه في المسجد , ومطرت السماء , وهو في السقاية فخرج إلى رحبة المسجد ثم كشف عن ظهره للمطر حتى أصابه ثم رجع إلى مجلسه

Mas'alah: What does the imam command the people before the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Wasit fi al-Madhhab (book_id=5110, page=730)

وأكملها أن يأمر الإمام الناس بالتوبة والخروج من المظالم وأن يستحل بعضهم بعضا

Mas'alah: What are the recommended practices before going out for rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Wasit fi al-Madhhab (book_id=5110, page=731)

ويأمرهم بالصوم ثلاثة أيام ثم يخرجون في الرابع في ثياب بذلة وتخشع بخلاف العيد

Mas'alah: What is the ruling on the imam commanding fasting before the rain prayer?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=288)

فصل يستحب أن يأمرهم الإمام بصيام ثلاثة أيام) متتابعة مع يوم الخروج؛ لأنه معين على الرياضة والخشوع وروى الترمذي عن أبي هريرة خبر «ثلاثة لا ترد دعوتهم الصائم حتى يفطر والإمام العادل والمظلوم» وقال حديث حسن ورواه البيهقي عن أنس «وقال دعوة الصائم والوالد والمسافر» والصوم لازم بأمر الإمام امتثالا له كما أفتى به النووي لقوله تعالى {يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله} [النساء: 59] الآية قال في المهمات وهل يتعدى ذلك إلى كل ما يأمرهم به من الصدقة وغيرها لم يختص بالصوم فيه نظر انتهى وظاهر الآية وكلامهم في باب الإمامة يقتضي التعدي إلى ذلك وقال الإسنوي في شرحه إنه القياس وما قاله النووي أقره عليه جمع منهم السبكي والقمولي والإسنوي والبلقيني في موضع لكنه قال في آخر إنه مردود بقول الشافعي في الأم وبلغنا عن بعض الأئمة أنه كان إذا أراد أن يستسقي أمر الناس فصاموا ثلاثة أيام متتابعة وتقربوا إلى الله بما استطاعوا من خير ثم خرجوا في اليوم الرابع فاستسقى بهم وأنا أحب ذلك لهم وآمرهم

أن يخرجوا في اليوم الرابع صياما من غير أن أوجب ذلك عليهم ولا على إمامهم، وهو صريح في عدم إيجاب ذلك انتهى ويجاب بأن كونه صريحا مجرد دعوى وغاية الأمر أنه ظاهر وبتقدير صراحته فهو محمول بقرينة كلامه في باب البغاة على ما إذا لم يأمرهم الإمام بذلك ويدل له قولهم في باب الإمامة العظمى تجب طاعة الإمام في أمره ونهيه ما لم يخالف حكم الشرع (و) أن يأمرهم (بالتوبة والخروج من المظالم) في الدم والعرض والمال (وبفعل الخيرات) [حاشية الرملي الكبير] قوله أو ملحت) واحتاجوا إليها بفتح اللام وضمها (قوله وإلا فلا استسقاء) أي وإلا بأن انقطعت المياه ولم تمس الحاجة إليها في ذلك الوقت (قوله ويظهر تقييد ذلك بأن لا يكون إلخ) أشار إلى تصحيحه (قوله منزلان على حالين) أشار إلى تصحيحه [فرع تأهبوا للخروج لصلاة الاستسقاء فسقوا] (قوله أن يأمرهم الإمام) أي أو نائبه (قوله كما أفتى به النووي) أشار إلى تصحيحه وكتب عليه وسبقه إليه ابن عبد السلام في القواعد وقال الأذرعي إنه الأصح واختلف المتأخرون في وجوب التبييت إذا أوجبنا الصوم واختار الأذرعي عدم الوجوب قال ويبعد عدم صحة صوم من لم ينو ليلا كل البعد قال الغزي ويحسن تخريج وجوب التبييت على صوم الصبي رمضان أو على صوم النذر. اهـ. قال بدر الدين بن قاضي شهبة والظاهر عدم الوجوب؛ لأن صلاة الاستسقاء تجب بأمر الإمام ولم يقل أحد بوجوب نية الفرضية فيها؛ ولأن وجوب الصوم ليس هو لعينه بل لعارض، وهو أمر الإمام ولهذا لا يستقر في الذمة بخلاف المنذور؛ ولأن الإمام لو أسقط عنهم صلاة الاستسقاء سقط وجوب صومها قال شيخنا المعتمد وجوب التبييت (قوله وهل يتعدى ذلك إلى كل ما يأمرهم به) أشار إلى تصحيحه وكتب عليه لا يجب على الإنسان التصدق بما عدا الزكاة وقد «أمر النبي – صلى الله عليه وسلم – النسوة يوم العيد أن يتصدقن» وكان ذلك في حقهن سنة غير واجب (قوله وقال الإسنوي في شرحه إنه القياس) لما فيه من المصلحة العامة (قوله وبالتوبة إلخ) ؛ لأن المعاصي تضيق الرزق لقوله – صلى الله عليه

وسلم – «إن الرجل ليحرم بالذنب يصيبه» وقال مجاهد في قوله تعالى {ويلعنهم اللاعنون} [البقرة: 159] أي الدواب تقول منعنا المطر بخطاياهم

Mas'alah: What acts are recommended before the rain prayer to increase hope of response?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=289)

من عتق وصدقة وغيرهما؛ لأن ذلك أرجى للإجابة قال تعالى {ويا قوم استغفروا ربكم ثم توبوا إليه يرسل السماء عليكم مدرارا} [هود: 52] وقال {إلا قوم يونس لما آمنوا كشفنا عنهم عذاب الخزي} [يونس: 98] الآية وقال {ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا} [الأعراف: 96] الآية وظاهر أن الخروج من المظالم داخل في التوبة بل كل منهما داخل في فعل الخيرات لكن لعظم أمرهما أو كونهما أرجى للإجابة أفردا بالذكر)

Mas'alah: What clothing is appropriate for the rain prayer?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=289)

بغير طيب) ؛ لأنه اللائق بحالهم وفارق العبد بأنه يوم زينة، وهذا يوم مسألة واستكانة قال القمولي ولا يلبس الجديد من ثياب البذلة أيضا)

Mas'alah: What are the rulings and etiquette of the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Tahdhib fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i (book_id=2393, page=890)

صلاة الاستسقاء سنة عند جدوبة الزمان، وانقطاع الأمطار، أو غور العيون، وانبثاق الأنهار؛ فيخرج الإمام بالناس إلى حيث يصلي العيد؛ لأن النبي– صلى الله عليه وسلم– كان يخرج إلى الصحراء؛ ولأن الجمع يكثر فيه، فلا يسعهم إلا الصحراء. ويستحب أن يأمرهم قبل ذلك بصوم ثلاثة أيام، وبالتوبة، والخروج عن المظالم، والتقرب إلى الله– عز وجل– بما استطاعوا من الخير. ثم يخرج بهم في اليوم الرابع– وهم صيام– وإذا أرادوا الخروج يغتسلون، ويتنظفون بما يقطع الرائحة من سواك وغيره، ويخرجون في ثبات وتواضع متبذلا لأنه يوم الخشوع والتضرع ولا يتطيب؛ لأن الطيب للزينة، وليس هذا يوم الزينة، بخلاف يوم العيد. روي عن ابن عباس في الاستسقاء: قال: خرج النبي– صلى الله عليه وسلم– متبذلا متواضعا متضرعا.

Mas'alah: What is the recommended attire and demeanor for the rain-seeking prayer in Shafi'i fiqh?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=954)

وهذا كما قال في السنة: "247 ب/3" أن يخرج متنظفا بالماء، فإنه يغتسل ويستاك على ما سبق بيانه ويلبس ثيابا نظيفة غير جديدة ولا مطيبة، وهذا لئلا يتأذى بروائحه الكريهة، وقال في "الأم" : ولا يتطيب ويكون مشيه وجلوسه وكلامه كلام تواضع واستكانة، وكذلك سائر الناس، وهذا لأنه موضع مسألة وطلب بخلاف يوم العيد، فإنه يوم سرور وزينة، ولأن النبي – صلى الله عليه وسلم – تزين للعيد وخرج للاستسقاء متذللا متواضعا متضرعا.

Mas'alah: What should the imam command the people to do before the rain prayer?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=956)

مسألة: قال: ويأمر الإمام الناس قبل ذلك أن يصوموا ثلاثا. الفصل وهذا كما قال: إذا أراد الإمام الخروج للاستسقاء يستحب له أن يتقدم إلى الناس، بان يصوموا قبله ثلاثة أيام متتابعة، وأن يتقربوا إلى الله تعالى بأداء ما يلزمهم من المظالم من دم أو مال أو عرض؛ لأن القحط عقوبة المظالم. قال عبد الله بن مسعود: "إذا بخس المكيال، حبس القطر" ويأمر بالصلح مع المتشاحن والمهاجر وبالتطوع وبالتصدق والصلاة والذكر وغيرها من البر، والأصل فيها ما روي عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أنه قال: "الصدقة تطفئ غضب الرب والدعاء يرد البلاء" ، وروي أنه – صلى الله عليه وسلم – قال: "ثلاثة لا ترد دعوتهم الصائم والمريض والمظلوم" ، ثم يأمرهم أن يخرجوا في اليوم الرابع صياما نص عليه في "الأك" ؛ لأنا إذا استحببنا لهم أن يقدموا الصيام فالأولى يوم المسألى والدعاء. فإن قيل: أليس يستحب الفطر يوم عرفة ليتوفروا على الدعاء فقولوا: مثله هاهنا قلنا: هناك الغالب هناك "250 أ/3" السفر الطويل وأقلهم سفرا من يخرج من مكة، فإذا كان صائما ضعف عن الدعاء وهاهنا لا يوجد هذا المعنى. قال: ويخرج بهم إلى أوسع ما يجد يعني من الصحراء، وينادي الصلاة جامعة ثم يصلي بهم ركعتين كما يصلي في العيدين، ويقرأ فيهما ما يقرأ في العيدين في الركعة

الأولى بسورة ق وفي الركعة الثانية بسورة اقتربت، ومن أصحابنا من قال: يقرأ في الثانية سورة نوح لأنها بالحال أشبه كما في صلاة الجمعة الأول أولى لما روى ابن عباس رضي الله عنه عنه قال: "صنع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في صلاة الاستسقاء ما صنع في صلاة عيد الفطر والأضحى" ، ويجهر فيها بالقراءة ويصلون قبل الخطبة وبه قال مالك وأبو يوسف ومحمد، وهي أشهر الروايتين عن أحمد، وروى ذلك عمر بن عبد العزيز وسعيد بن المسيب، ومكحول رضي الله عنهم. وقال الزهري والأوزاعي وأبو حنيفة: لا يصلي الاستسقاء والصلاة فيه بدعة، وربما يقول أبو حنيفة

وأصحابه: إنها لا تكون بدعة ولا سنة، وحكي عن مالك أنه يصلي ركعتين بلا [250 ب/3] تكبير زائد وهي رواية عن أحمد. وقال الليث بن سعد: يخطب قبل الصلاة، ويروى هذا عن ابن الزبير وكذلك عن عمر بن عبد العزيز، وهذا غلط لما روي عن جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي – صلى الله عليه وسلم – وأبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانوا يصلون صلاة الاستسقاء يكبرون فيها سبعا وخمسا. وروي أنهم كانوا يخطبون بعد الصلاة ويقيس على صلاة العيد ووقت هذه الصلاة وقت صلاة العيدين ولا يزال وقتها قائما ما لم يصل العصر، فإذا صليت العصر، ظاهر كلامه في "الأم" أنها لا تفعل لأنه قال فيه: لو صلاها بغير طهارة أعاد في يومه بعد الظهر وقبل العصر، وليست كصلاة العيد التي يفوت وقتها بزوال الشمس، وهذا لأن وقتها موسع لا يخاف فوتها فلا يجوز أن يقصدها في الأوقات المنهية.

Mas'alah: What is the recommended practice when seeing clouds?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=967)

فرع إذا نشأت السحاب فالمستحب أن يصنع ما كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يصنع قالت عائشة: كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "إذا أبصر شيئا من السماء" يعني من السحاب "ترك عمله واستقبله، وقال:" اللهم إني [261 ب/3] أعوذ بك من شر ما فيه فإن كشفه حمد الله تعالى "وإن مطرت قال:" اللهم سقيا نافعا.

Mas'alah: What is the summary of the etiquette of seeking rain?

Source Book: Bidayat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj (book_id=96982, page=43)

– مختصر آداب الاستسقاء.

Mas'alah: What does the imam command before the rain prayer?

Source Book: Bidayat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj (book_id=96982, page=423)

ويأمرهم الإمام بصيام ثلاثة أيام أولا، والتوبة والتقرب إلى الله تعالى بوجوه البر، والخروج من المظالم، ويخرجون إلى الصحراء في الرابع صياما في ثياب بذلة وتخشع، ويخرجون الصبيان والشيوخ، === (ويأمرهم الإمام) ندبا (بصيام ثلاثة أيام أولا) أي: قبل ميعاد الخروج، ويصوم معهم؛ لأن الصوم معين على رياضة النفس وخشوع القلب، وإذا أمرهم الإمام بذلك .. وجب عليهم الصوم؛ كما قاله المصنف في "فتاويه" ؛ امتثالا لأمره [1]، وحكى ابن التلمساني خلافا في أن فرض الكفاية هل يتعين على من يعينه الإمام أم لا؟ وبناء عليه: مطالبته بالكفارة والنذر. (والتوبة والتقرب إلى الله تعالى بوجوه البر، والخروج من المظالم) لأن ذلك أرجى للإجابة، وقد يكون منع الغيث بسبب هذه الأمور، والخروج من المظالم من جملة التوبة، ونص عليها؛ لعظم شأنها. (ويخرجون إلى الصحراء) للاتباع [2]، واستثنى صاحب "الخصال" ما إذا كانوا بمكة أو بيت المقدس، قال الأذرعي: وهو صحيح، وعليه عمل السلف والخلف؛ لفضل البقعة وسعتها المفرطة. (في الرابع صياما) لأن الصائم لا ترد دعوته، كما صححه ابن حبان [3] (في ثياب بذلة وتخشع) تأسيا به صلى الله عليه وسلم؛ كما صححه الترمذي [4]. ولأنه أليق بحال السائل، ويتنظفون بالسواك، وقطع الروائح الكريهة، ويغتسلون، ولا يتطيبون. والبذلة بكسر الباء وإسكان الذال المعجمة: ثياب المهنة، والتخشع: التذلل. (ويخرجون الصبيان والشيوخ) والعجائز؛ لأن دعاءهم أقرب إلى الإجابة (1) فتاوى

الإمام النووي (ص 62 – 63) . (2) أخرجه البخاري (1012) ، ومسلم (894) عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه. (3) صحيح ابن حبان (3428) وأخرجه ابن خزيمة (1901) ، والترمذي (3598) ، وابن ماجه (1752) عن أبي هريرة رضي الله عنه. (4) سنن الترمذي (558) ، وأخرجه أبو داوود (1165) ، والنسائي (3/ 156) ، وابن ماجه (1266) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

Mas'alah: What are the rulings on the people turning their cloaks and other rain-related practices?

Source Book: Bidayat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj (book_id=96982, page=427)

ويحول الناس مثله. قلت: ويترك محولا حتى ينزع الثياب، ولو ترك الإمام الاستسقاء .. فعله الناس، ولو خطب قبل الصلاة .. جاز، ويسن أن يبرز لأول مطر السنة، ويكشف غير عورته ليصيبه، وأن يغتسل أو يتوضأ في السيل، === عاتقه الأيسر، والطرف الأسفل الذي على شقه الأيسر على عاتقه الأيمن .. فقد حصل التحويل والتنكيس جميعا. (ويحول الناس مثله) للاتباع؛ كما رواه الإمام أحمد [1]. ولو قال: (ويفعل الناس) ، بدل (يحول) كـ "المحرر" .. لكان أعم؛ لشموله التنكيس [2]. (قلت: ويترك محولا حتى ينزع الثياب) لأنه لم ينقل أنه عليه السلام غير رداءه بعد ذلك [3]. (ولو ترك الإمام الاستسقاء .. فعله الناس) كسائر السنن، ولأنهم محتاجون كما يحتاج الإمام، بل أشد [4]. (ولو خطب قبل الصلاة .. جاز) لما في "سنن أبي داوود" : (أنه عليه السلام خطب ثم صلى) [5]، والأفضل: أن يخطب بعد الصلاة؛ لأنه الأكثر من فعله عليه السلام. (ويسن أن يبرز) أي: يظهر (لأول مطر السنة، ويكشف غير عورته؛ ليصيبه) للاتباع، كما رواه مسلم [6]. (وأن يغتسل أو يتوضأ في السيل) لأنه روي: أنه

عليه الصلاة والسلام كان إذا سال الوادي .. قال: "اخرجوا بنا إلى هذا الذي جعله الله طهورا، فنتطهر منه ونحمد الله عليه" [7]. (1) مسند أحمد (4/ 41) عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه. (2) المحرر (ص 80) . (3) أي: بعد التحويل، وفي غير (أ) : (قبل ذلك) . (4) قال الغزي في "شرحه" بعد قول المصنف: فعله الناس؛ أي: فرادى؛ لأن اجتماعهم وخروجهم إلى الصحراء من وظيفة الإمام. انتهى، ولم أجد له سلفا في هذا التقييد. اهـ هامش (أ) . (5) سنن أبي داوود (1173) عن عائشة رضي الله عنها. (6) صحيح مسلم (898) عن أنس بن مالك رضي الله عنه. (7) أخرجه الشافعي في "الأم" (2/ 553) ، والبيهقي (3/ 359) مرسلا.

Mas'alah: What are the recommended preparations for the rain prayer?

Source Book: Fath al-'Aziz bi-Sharh al-Wajiz = Al-Sharh al-Kabir lil-Rafi'i (book_id=905, page=2263)

قال (والاحب أن يأمر الامام الناس قبل يوم الميعاد بصوم ثلاثة أيام وبالخروج من المظالم ثم يخرج بهم في ثياب بذلة وتخشع مع الصبيان والبهائم وأهل الذمة) *

Mas'alah: What are the etiquettes of the rain prayer regarding fasting and repentance?

Source Book: Fath al-'Aziz bi-Sharh al-Wajiz = Al-Sharh al-Kabir lil-Rafi'i (book_id=905, page=2263)

الفصل يشتمل علي آداب لهذا الصلاة (منها) أن يأمر الامام الناس بصوم ثلاثة أيام قبل اليوم الذى هو ميعاد الخروج وبالخروج عن المظالم في الدم والعرض والمال وبا

لتقرب الي الله تعالي

جده بما يستطيعون من الخير ثم يخرجون في اليوم الرابع صياما ولكل واحدة من هذه الامور أثرفى اجابة الدعاء علي ما ورد في الاخبار

Mas'alah: What clothing should be worn for the rain prayer?

Source Book: Fath al-'Aziz bi-Sharh al-Wajiz = Al-Sharh al-Kabir lil-Rafi'i (book_id=905, page=2264)

ومنها يخرج بهم في ثياب بذلة وتخشع ولا يتزينون ولا يتطيبون لما قدمناه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما لكن يتنظفون بالماء والسواك وما يقطع الروائح الكريهة ويخالف العيد لان ذلك يوم زينة وهذا وقت مسألة واستكانة فاللائق به التواضع ولبس

Mas'alah: Is it recommended to bring out animals for the rain prayer?

Source Book: Fath al-'Aziz bi-Sharh al-Wajiz = Al-Sharh al-Kabir lil-Rafi'i (book_id=905, page=2265)

وفي اخراج البهائم قصدا وجهان ذكرهما صاحب النهاية وغيره (أحدهما) لا يستحب إذ ليس لها سؤال وأهلية طلب لكن لو أخرجت فلا بأس (وأصحهما)

أنه يستحب اخراجها لما روى أنها تستسقى وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال (لولا رجال ركع وصبيان رضع وبهائم رتع لصب عليكم العذاب صبا) وقوله في

الكتاب والبهائم جواب علي

هذا الوجه وادراج له في حد الاحب وليكن معلما بالواو للوجه الاول

Mas'alah: What is the etiquette of recalling good deeds during the rain prayer?

Source Book: Fath al-'Aziz bi-Sharh al-Wajiz = Al-Sharh al-Kabir lil-Rafi'i (book_id=905, page=2268)

ومن الآداب أن يذكر كل واحد من القوم في نفسه ما فعل من خير فيجعله شافعا

Mas'alah: What is the etiquette of seeking rain through righteous people?

Source Book: Fath al-'Aziz bi-Sharh al-Wajiz = Al-Sharh al-Kabir lil-Rafi'i (book_id=905, page=2268)

ومن الآداب أن يستسقي بالاكابر واهل الصلاح سيما من اقارب رسول الله صلي الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on seeking rain through notable companions?

Source Book: Fath al-'Aziz bi-Sharh al-Wajiz = Al-Sharh al-Kabir lil-Rafi'i (book_id=905, page=2269)

(استسقي عمر بالعباس ومعاوية بيزيد بن الاسود رضي الله عنهم *

Mas'alah: What are the sunnah practices and supplications during the rain-seeking prayer?

Source Book: Fath al-Wahhab bi-Sharh Manhaj al-Tullab (book_id=1119, page=116)

وبإخراج صبيان وشيوخ وغير ذوات هيئات وبهائم ولا يمنع أهل ذمة حضورا ولا يختلطون بنا وهي كعيد لكنها لا تؤقت وتجزىء الخطبتان قبلها ويبدل تكبيرهما باستغفار ويقول في الأولى اللهم اسقنا غيثا مغيثا الخ ويتوجه من نحو ثلث الثانية وحينئذ يبالغ في الدعاء سرا وجهرا ويجعل يمين ردائه يساره وعكسه وأعلاه أسفله وعكسه ويفعل الناس مثله ويترك حتى ينزع الثياب ولو ترك الاستسقاء فعله الناس وسن أن يبرز لأول مطر السنة ويكشف غير. ـــــــ أثرا في إجابة الدعاء وفي خبر حسنه الترمذي أن الصائم لا ترد دعوته "وبخروجهم إلى صحراء" بلا عذر "في" اليوم "الرابع في ثياب بذلة" أي مهنة " و "في" تخشع " في مشيهم وجلوسهم وغيرهما للاتباع رواه الترمذي وقال حسن صحيح "متنظفين" بالماء والسواك وقطع الروائح الكريهة

"وبإخراج صبيان وشيوخ وغير ذوات هيئات وبهائم" لأنهم مسترزقون ولخبر وهل ترزقون وتنصرون إلا بضعفائكم رواه البخاري والتصريح بسن أمر الإمام بالصوم والبر وبأمره بالباقي مع ذكر متنظفين وغير ذوات هيئات من زيادتي. "ولا يمنع أهل ذمة حضورا" لأنهم مسترزقون وفضل الله واسع وقد يجيبهم استدراجالهم وفي الروضة عن النص كراهة لأنهما ربما كانوا سببا للقحط لأنهم ملعونون ويكره أمرهم بالخروج كما نص عليه في الأم "ولا يختلطون بنا" في مصلانا بل يتميزون عنا في مكان لذلك إذ قد يحل بهم عذاب بكفرهم فيصيبنا قال تعالى: {واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة} 1 "وهي كعيد" في أنها ركعتان وفي التكبير والجهر وخطبتيه وغيرها للاتباع رواه الترمذي وقال حسن صحيح "لكنها لا تؤقت" بوقت عيد ولا غيره فهو أولى من

قوله ولا تختص بوقت مع سببها "وتجزىء الخطبتان قبلها" للاتباع رواه أبو داود وغيره "ويبدل تكبيرهما باستغفار" أولهما فيقول أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه بدل كل تكبير ويكثر في أثناء الخطبتين من الاستغفار ومن قوله: {فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفارا، يرسل السماء عليكم مدرارا، ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا} 2. "ويقول في" الخطبة "الأولى اللهم اسقنا غيثا" أي مطرا "مغيثا" أي مرويا مشبعا "إلى آخره" وهو كما في الأصل هنيئا مريئا مريعا غدقا مجللا سحا طبقا دائما إلى يوم الدين أي إلى انتهاء الحاجة اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفارا فأرسل السماء أي المطر علينا مدرارا أي كثيرا للاتباع رواه الشافعي رضي الله عنه والهنيء الطيب الذي لا ينغصه شيء والمريء المحمود العاقبة والمريع ذو الريع أي النماء والغدق كثير الخير والمجلل ما يجلل الأرض أي يعمها كجل الفرس والسح شديد الوقع على الأرض والطبق ما يطبق الأرض فيصير كالطبق عليها "ويتوجه" للقبلة "من نحو ثلث" الخطبة "الثانية" وهو مراد الأصل بقوله بعد صدر الخطبة الثانية "وحينئذ يبالغ في الدعاء سرا وجهرا" قال تعالى: {ادعوا ربكم تضرعا وخفية} 3 ويرفع الحاضرون أيديهم في الدعاء مشيرين بظهور أكفهم إلى السماء للاتباع رواه مسلم والحكمة فيه أن القصد رفع البلاء بخلاف القاصد حصول شيء كما مر بيانه في صفة الصلاة "ويجعل يمين ردائه يساره وعكسه و" يجعل "أعلاه أسفله وعكسه" والأول تحويل والثاني تنكيس وذلك للاتباع في الأول رواه أبو داود وغيره ولهمه صلى الله عليه وسلم بالثاني فيه فإنه استسقى وعليه خميصة سوداء فأراد أن يأخذ بأسفلها فيجعله أعلاها فلما ثقلت عليه قلبها على عاتقه ويحصلان معا بجعل الطرف الأسفل الذي على شقه الأيسر على عاتقه الأيمن والطرف الأسفل الذي على شقه الأيمن على عاتقه الأيسر والحكمة فيهما التفاؤل بتغير الحال إلى الخصب والسعة. "ويفعل الناس" وهم جلوس "مثله" تبعا له وروى الإمام

أحمد في مسنده أن الناس حولوا مع النبي صلى الله عليه وسلم وكل ذلك مندوب قيل والتحويل خاص بالرجل وإذا فرغ الخطيب من الدعاء أقبل على الناس وأتى ببقية الخطبة "ويترك" الرداء محولا ومنكسا "حتى ينزع الثياب" لأنه لم ينقل أنه صلى الله عليه وسلم غير رداءه بعد التحويل ثم محل التنكيس في الرداء المربع لا في المدور والمثلث "ولو ترك" الإمام "الاستسقاء فعله الناس" محافظة على السنة لكنهم لا يخرجون إلى الصحراء إذا كان. 1 لأنفال: 25. 2 نوح: 10, 12. 3 لأعراف: 55.

Mas'alah: What are the sunnahs related to rain and thunder?

Source Book: Fath al-Wahhab bi-Sharh Manhaj al-Tullab (book_id=1119, page=117)

عورته ويغتسل أو يتوضأ في سيل ويسبح لرعد وبرق ولا يتبعه بصره ويقول عند مطر اللهم صيبا نافعا ويدعو بما شاء وإثره مطرنا بفضل الله ورحمته وكره مطرنا بنوء كذا وسب ريح وسن إن تضرروا بكثرة مطر أن يقولوا: اللهم حوالينا ولا علينا بلا صلاة. ـــــــ الوالي بالبلد حتى يأذن لهم كما اقتضاه كلام الشافعي لخوف الفتنة "وسن" لكل أحد "أن يبرز لأول مطر السنة ويكشف غير عورته" ليصيبه تبركا به وللاتباع رواه مسلم وظاهر أن ذلك آكد وإلا فمطر غير أو السنة كذلك كما أوضحته في شرح الروض "و" أن "يغتسل أو يتوضأ في سيل" روى الشافعي أنه صلى الله عليه وسلم كان إذا سال السيل قال اخرجوا بنا إلى هذا الذي جعله الله طهورا فنتطهر منه ونحمد الله عليه وتعبيري كالأصل والروضة بأو يفيد سن أحدهما بالمنطوق وكليهما بمفهوم الأولى وهو أفضل كما في المجموع وفيه فإن لم يجمعهما فليتوضأ وفي المهمات المتجه الجمع ثم الاقتصار على الغسل ثم على الوضوء وأنه لا نية فيه إذا لم يصادف وقت

وضوء ولا غسل انتهى واقتصر في التنبيه على الغسل. "و" أن "يسبح لرعد وبرق" روى مالك في الموطإ عن عبد الله بن الزبير أنه كان إذا سمع الرعد ترك الحديث وقال سبحان من يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته وقيس بالرعد البرق "و" أن "لا يتبعه" أي البرق "بصره" قال تعالى: {يكاد سنا برقه يذهب بالأبصار} 1 وروى الشافعي عن عروة بن الزبير أنه قال إذا رأى أحدكم البرق أو الودق أي المطر فلا يشر إليه "و" أن "يقول عند مطر اللهم صيبا" بتشديد الياء أي مطرا "نافعا" للاتباع رواه البخاري: "ويدعو بما شاء" لخبر البيهقي "يستجاب الدعاء في أربعة مواطن عند التقاء الصفوف ونزول الغيث وإقامة الصلاة" ورؤية الكعبة "و" يقول "أثره" أي في أثر المطر كما عبر به في المجموع عن الشافعي والأصحاب "مطرنا بفضل الله" علينا "ورحمته" لنا "وكره مطرنا بنوء كذا" بفتح نونه وهمز آخره أي بوقت النجم الفلاني على عادة العرب في إضافة الأمطار إلى الأنواء لإيهامه أن النوء فاعل المطر حقيقة فإن اعتقد أنه الفاعل له حقيقة كفر. "و" كره "سب ريح" لخبر: "الريح من روح الله أي رحمته تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب فإذا رأيتموها فلا تسبوها واسألوا الله خيرها واستعيذوا بالله من شرها" رواه أبو داود وغيره بإسناد حسن "وسن إن تضرروا بكثرة مطر" بتثليث الكاف "أن يقولو" كما قال صلى الله عليه وسلم لما شكي إليه ذلك "اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الآكام والظراب وبطون الأودية ومنابت الشجر" رواه الشيخان أي اجعل المطر في الأودية والمراعي لا في الأبنية ونحوها والآكام بالمد جمع أكم بضمتين جمع أكام بوزن كتاب جمع أكم بفتحتين جمع أكمة وهي التل المرتفع من الأرض إذا لم يبلغ أن يكون جبلا والظراب جمع ظرب بفتح أوله وكسر ثانيه جبل صغير "بلا صلاة" لعدم ورودها فيه. 1 النور: 43.

Mas'alah: What is the ruling on bathing for the rain-seeking prayer?

Source Book: Fath al-Rahman bi-Sharh Zabad Ibn Raslan (book_id=44600, page=94)

سابعها: الغسل لصلاة الاستسقاء؛ لما مر، قال في "الروضة" : قال أصحابنا: يستحب الغسل لكل اجتماع، وفي كل حال يغير رائحة البدن.

Mas'alah: What is the ruling on the recommended bath for the rain-seeking prayer?

Source Book: Ghayat al-Bayan Sharh Zabad Ibn Raslan (book_id=5114, page=59)

(الاستسقاء) أي يسن الغسل لصلاته لما مر قال في الروضة قال أصحابنا يسن الغسل لكل اجتماع وفي كل حال يغير رائحة البدن

Mas'alah: What is the ruling on the ghusl for the rain prayer (istisqa)?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=241)

قوله (والإستسقاء) أي وغسل الإستسقاء، ويدخل وقته لمن يريد الصلاة منفردا بإرادة الصلاة ولمن يريدها جماعة باجتماع الناس لها، ويخرج بالخروج من الصلاة. قوله (أي طلب السقيا) أشار بذلك إلى أن السين والتاء للطلب.

Mas'alah: What is the ruling on wearing perfume and adornment during istisqa?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=736)

قوله: (غير متطيبين ولا متزينين) فلا يسن تطيب ولا تزين،

Mas'alah: What is the ruling on being disheveled and dusty during istisqa?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=737)

بل يكون أشعث اغير لأنه أقرب للإجابة.

Mas'alah: What is the ruling on wearing humble clothes during istisqa?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=737)

قوله: (بل ويخرجون في ثياب بذلة) أي ثياب نتبذلة فهم من إضافة الموصوف إلى الصفة, وحامة ذلك أنها تشعر بالمسكنة والفاقة والطلب والاستعطاف, وذلك أقرب إلى الإجابة ويذهبون من طريق ويرجعون من طريق آخر مشاة في ذهابهم إن لم يشق عليهم لا حفاة ولا مكشوفين الرؤوس فإن ذلك مكروه كما يؤخذ من شرح كلام الرملي خلافا للزبادي وأما في رجوعهم فالمشي مثل الركوب.

Mas'alah: What is meant by 'thiyab al-mihnah' in the context of rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=737)

قوله: (من ثياب المهنة) أي الثياب الممتهنة وإن كانت نظيفة, والمهنة بفتح الميم وحلي كسرها الخدمة.

Mas'alah: What is the meaning of 'istikanah' in the context of rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=737)

قوله: (واستكانة) عطف على ثياب بذلة وكذلك قوله: وتضرع.

Mas'alah: What preparations are recommended before the rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala al-Khatib = Tuhfat al-Habib 'ala Sharh al-Khatib (book_id=2694, page=698)

الأعظم أو نائبه قبل الخروج إليها (بالتوبة) من جميع المعاصي الفعلية والقولية المتعلقة بحقوق الله تعالى بشروطها الثلاثة، وهي: الندم والإقلاع والعزم على أن لا يعود (و) بالإكثار (من الصدقة) على المحاويج (و) بالتوبة من حقوق الآدميين، وهي المبادرة إلى (الخروج من المظالم) المتعلقة بهم من دم أو عرض أو مال مضافا ذلك إلى الشروط [حاشية البجيرمي] الناس محافظة على السنة، لكنهم لا يخرجون إلى الصحراء إذا كان الوالي بالبلد حتى يأذن لهم كما اقتضاه كلام الشافعي لخوف الفتنة اهـ. وأمر الإمام بها

تأكيد لوجوبها الشرعي فلا يشكل أنها واجبة ولو من صغيرة وإن فعل ما يكفرها لأن هذا من أحكام الآخرة. قوله: (المتعلقة بحقوق الله) لو سكت عن هذا لكان مستقيما؛ لأن الشروط الثلاثة عامة. اهـ. ق ل. قوله: (بشروطها الثلاثة) وشرط صحتها صدورها قبل الغرغرة وقبل طلوع الشمس من مغربها، والحق أن من يوم الطلوع إلى يوم القيامة لا تقبل توبة أحد كما في حديث ابن عمر: «فمن يومئذ إلى يوم القيامة لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل» أخرجه الطبراني والحاكم، وهو نص في موضع النزاع؛ قاله الحافظ حج وهذا هو المعتمد. اهـ. عبد البر. قوله: (الندم) وهو ركنها الأعظم، لأنه الذي يطرد في كل توبة ولا يغني عنه غيره بخلاف الثلاثة الباقية، أما العزم أن لا يعود فيغني عنه الندم لأنه يستلزمه كما عرف من تعريف شيخ الإسلام للندم حيث عرفه بأنه تحزن وتوجع لما فعله وتمني كونه لم يفعل. ولا يجب عندنا استدامة الندم في جميع الأزمنة بل يكفي استصحاب الندم حكما، وأما الإقلاع فإنما يتأتى إذا كانت المعصية باقية، وأما رد المظالم فيسقط إن تعذر ذلك بموت المستحق ولا وارث له أو عدم معرفته مثلا؛ فالمطرد من أركان التوبة هو الندم لا غير، وتحقق التوبة بما ذكر محله في التوبة باطنا أما في الظاهر لتقبل شهادته وتعود ولايته فلا بد في تحققها مع ذلك في المعصية القولية من القول، كقوله في القذف: قذفي باطل وأنا نادم عليه ولا أعود إليه ولا بد في الفعلية كالزنا من استبرائه سنة، والمعتمد أنه لا بد من استبرائه سنة في القولية والفعلية. وعبارة ابن السبكي في جمع الجوامع مع شرحها للمحلي: وهي، أي التوبة، الندم على المعصية من حيث إنها معصية، فالندم على شرب الخمر لإضراره بالبدن ليس بتوبة وتتحقق بالإقلاع عن المعصية وعزم أن لا يعود إليها، وتدارك ممكن التدارك من الحق الناشئ كحق القذف فيتداركه بتمكين مستحقه من المقذوف أو؛ وارثه ليستوفيه أو يبرأ منه، فإن لم يمكن تدارك الحق كأن لم يكن مستحقه موجودا سقط هذا الشرط كما يسقط في توبة معصية لا ينشأ عنها حق لآدمي، وكذا يسقط

شرط الإقلاع في توبة معصية بعد الفراغ منها كشرب خمر؛ فالمراد بتحقق التوبة بهذه الأمور أنها لا تخرج فيما يتحقق بها عنها لا أنه لا بد منها في كل توبة اهـ بحروفه. وقوله: "وتتحقق بالإقلاع" فيه بحث إذ قد توجد هذه الأمور ولا يوجد الندم، فما معنى تحققها بهذه الأمور إلا أن يراد تحقق اعتبارها والاعتداد بها كما في الشعراني على جمع الجوامع. قوله: (والإقلاع) أي الخروج من التلبس بها، فلو تاب من الزنا وهو متلبس به لم يصح لعدم الإقلاع، والإقلاع يتعلق بالحال والندم بالماضي والعزم بالمستقبل ز ي. قوله (والعزم على أن لا يعود) إليها أي إلى المعصية أي إن تيسر منه وإلا كمجبوب بعد زناه لم يشترط فيه العزم على عدم العود له بالاتفاق، وتصح من سكران حال سكره إن تأتى منه الشروط التي منها الندم كإسلامه كما في شرح م ر. قوله: (وبالتوبة من حقوق الآدميين) اقتضى صنيعه أن كلام المتن على التوزيع أي بالتوبة من حقوق الله وبالخروج من المظالم في حقوق الآدميين، مع أن التوبة بمعنى الندم وغيره مما تقدم معتبرة في حقوق الآدميين. ومما يقوي الاعتراض عليه قوله مضافا ذلك إلى الشروط الثلاثة. قوله: (وهي المبادرة) لا يخفى أن هذه ليست هي التوبة ولا حقوق الآدميين ولا الشرط الرابع للتوبة ولا يصح رجوع اسم الإشارة بعده إليها، فلو قال: ويأمرهم بالخروج من المظالم مضافا إلخ، لوفى بالمراد ق ل. وعبارة حج في شرح الزواجر: قال الزركشي: ثم رأيت في منهاج العابدين للغزالي أن الذنوب التي بين العباد إما في المال فيجب رده عند المكنة. فإن عجز لفقر استحلله فإن عجز عن استحلاله لغيبته أو موته وأمكن التصدق عنه فعله، وإلا فليكثر من الحسنات ويرجع إلى الله تعالى ويتضرع إليه

Mas'alah: Is it obligatory to obey the imam's command to fast for istisqa?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala al-Khatib = Tuhfat al-Habib 'ala Sharh

al-Khatib (book_id=2694, page=701)

وجوب الصوم كما لو أمرهم بالعتق وصدقة التطوع قال الغزي: وفي القياس نظر لأن ذلك إخراج مال وقد قالوا: إذا أمرهم بالاستسقاء في الجدب وجبت طاعته فيقاس الصوم على الصلاة، فيؤخذ من كلامهما أن الأمر بالعتق والصدقة لا يجب امتثاله وهذا هو الظاهر، وإن كان كلامهم في الإمامة شاملا لذلك إذ نفس وجوب الصوم منازع فيه فما بالك بإخراج المال الشاق على أكثر الناس، وإذا قيل بوجوب الصوم وجب فيه تبييت النية كما قاله الإسنوي، وإن اختار الأذرعي عدم الوجوب وقال: يبعد عدم صحة صوم من لم ينو ليلا كل البعد

Mas'alah: What is the etiquette of going out to the desert for rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=438)

وبخروجهم إلى صحراء) بلا عذر (في) اليوم (الرابع في ثياب بذلة) أي مهنة (و) في (تخشع) في مشيهم وجلوسهم وغيرهما للاتباع رواه الترمذي وقال: حسن صحيح (متنظفين) بالماء والسواك وقطع الروائح الكريهة

Mas'alah: What is the ruling on the imam commanding fasting before rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=730)

)

Mas'alah: What is the ruling on the imam commanding fasting before rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=730)

وسن أن يأمرهم الإمام بصوم أربعة أيام) متتابعة [حاشية الجمل] برماوي

Mas'alah: Who should command the people to fast in istisqa?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=730)

(قوله وسن أن يأمرهم الإمام) أي أو نائبه ويظهر أن منه القاضي العام الولاية لا نحو والي الشوكة وأن البلاد التي لا إمام فيها يعتبر ذو الشوكة المطاع فيها اهـ. شوبري

Mas'alah: Is fasting obligatory if the imam commands more than four days in istisqa?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=730)

(قوله بصوم أربعة أيام) قال سم على حج يتجه لزوم الصوم أيضا إذا أمرهم بأكثر من أربعة اهـ.

Mas'alah: What if rain comes before completing the commanded fast in istisqa?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=730)

(فرع) أمرهم الإمام بالصوم فسقوا قبل استكمال الصوم قال م ر لزمهم صوم بقية الأيام. اهـ.

Mas'alah: What is the ruling on fasting for rain-seeking if rain comes before starting or after the first day?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=731)

وصوم هذه الأيام [حاشية الجمل] أقول يوجه بأن هذا الصوم كالشيء الواحد وفائدته لم تنقطع لأنه ربما كان سببا في المزيد اهـ سم على المنهج وبقي ما لو أمرهم بالصوم فسقوا قبل الشروع فيه فهل يجب أم لا فيه نظر والأقرب الأول أخذا مما علل به سم ويحتمل الثاني لأنه كان لأمر وقد فات وهو الأقرب وبقي ما لو أمرهم بالصيام ثم خرج بهم بعد اليوم الأول فهل يجب عليهم إتمام بقية الأيام أم لا فيه نظر والأقرب الثاني

Mas'alah: What is the ruling if the imam revokes his command to fast for rain and orders breaking the fast?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=731)

(فائدة) لو رجع الإمام عن الأمر وأمرهم بالفطر فهل يجوز لهم ذلك أم لا فيه نظر والأقرب الثاني أخذا من قولهم أنه واجب لذاته لا لشق العصا ونقل بالدرس عن شيخنا ح ل وشيخنا ز ي ما يوافق ذلك

Mas'alah: Is fasting for rain-seeking obligatory on a traveller and on women?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=731)

(قوله وصوم هذه الأيام واجب) ظاهره ولو على المسافر وهو واضح حيث لم يتضرر به وأفتى والد شيخنا بوجوبه عليه مطلقا وهو ربما يقرب إن أريد بالضرر ما لا يحتمل عادة لا ما يبيح التيمم اهـ. ح ل ويفرق بين المسافر هنا وبينه في صوم رمضان بأن الصوم ثم يتدارك بالقضاء بخلافه هنا اهـ. شيخنا وظاهر كلامهم وجوبه حتى على النساء وحينئذ ليس للزوج المنع منه

Mas'alah: Is the guardian obligated to command his ward to fast for rain-seeking?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=731)

(فرع) هل يجب على الولي أمر موليه بصوم الاستسقاء وجوبا في الواجب وندبا في المندوب أو في الأول فقط حرر اهـ. شوبري وفي ع ش على م ر ما نصه

Mas'alah: What acts of righteousness are recommended alongside rain-seeking fasting?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=732)

واجب بأمر الإمام كما في فتاوى النووي (وبر) كصدقة وتوبة لأن لكل من ذلك أثرا

في إجابة الدعاء وفي خبر حسنه الترمذي «أن الصائم لا ترد دعوته»

Mas'alah: What is the ruling on obeying the imam's command regarding rain-seeking?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=732)

(قوله واجب بأمر الإمام) وظاهر أن منهيه كمأموره فيمتنع ارتكابه ولو مباحا على التفصيل في المأمور اهـ. شوبري وكذا يجب كل ما أمر به حتى إخراج الصبيان والشيوخ والبهائم وفي حج أنه إن أمر بمباح وجب ظاهرا أو بمندوب أو ما فيه مصلحة عامة وجب ظاهرا وباطنا. اهـ. وخرج بالمباح المكروه كأن أمر بترك رواتب الفرائض فلا تجب طاعته في ذلك لا ظاهرا ولا باطنا ما لم تخش الفتنة ونقل بالدرس عن فتاوى الشارح ما يوافقه اهـ. ع ش على م ر. وعبارة البرماوي قوله واجب بأمر الإمام أي ولا يتقيد وجوب ذلك بالأمر بالاستسقاء بل كل ما ليس بمعصية يجب بأمره ولو مباحا ولا تجب طاعته في الأمر بالمعصية لكن يعزر من خالفه لشق العصا ولا يجب شيء على الإمام بأمره لأن المتكلم لا يدخل في عموم كلامه ويبعد إيجاب الشخص شيئا على نفسه انتهت

Mas'alah: What is the ruling on eating and drinking on the night before the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=732)

(قوله في اليوم الرابع) وينبغي لكل منهم تخفيف أكله وشربه تلك الليلة ما أمكن وفارق

ما هنا صوم يوم عرفة حيث لا يسن للحاج بأنه يجتمع عليه مشقة الصوم والسفر وبأن محل الدعاء ثم آخر النهار والمشقة المذكور مضعفة حينئذ بخلافه هنا وقضية الفرقين أنهم لو كانوا هنا مسافرين صلوا آخر النهار لا صوم عليهم بل قضية الأول ذلك أيضا وإن صلوا أول النهار وأجيب بأن الإمام لما أمر هنا صار واجبا وقال الشيخ وقد يقال ينبغي أن يتقيد وجوبه بما إذا لم يتضرر به المسافر فإن تضرر به فلا وجوب لأن الأمر به حينئذ غير مطلوب لكون الفطر أفضل ورده الوالد – رحمه الله تعالى – فقال أن المعتمد طلب الصوم مطلقا كما اقتضاه كلام الأصحاب لما مر من أن دعوة الصائم لا ترد اهـ. شرح م ر

Mas'alah: What clothing should be worn for the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=732)

(قوله في ثياب بذلة) بكسر الموحدة وسكون المعجمة أي مهنة أي ما يلبس من الثياب في وقت الشغل ومباشرة الخدمة وتصرف الإنسان في بيته لأنه اللائق بحالهم وهو يوم مسألة واستكانة وبه فارق العيد قال القمولي ولا يلبس الجديد من ثياب البذلة أيضا. اهـ. شرح م ر

Mas'alah: What is the meaning of humility in the context of the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=732)

(قوله وتخشع) معطوف على ثياب لا على بذلة كما قيل لأنه حينئذ لم يكن فيه تعرض لصفتهم في أنفسهم وهي المقصودة التي ثياب البذلة وصلة

Mas'alah: What is the recommended manner of going to the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=733)

(قوله وغيرهما) كالكلام بأن يكون ساكن القلب والجوارح ويستحب أن يذهبوا في طريق ويرجعوا في آخر مشاة في ذهابهم إن لم يشق عليهم لا حفاة مكشوفي الرءوس أي فإن ذلك مكروه خلافا للمتولي حيث قال بعدم كراهة ذلك لما فيه من إظهار التواضع اهـ ح ل

Mas'alah: What is the ruling on bringing animals to the istisqa prayer?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=733)

(قوله وبهائم) وتوقف معزولة عن الناس فقد ورد «لولا بهائم رتع وشيوخ ركع وأطفال رضع لصب عليكم العذاب صبا» والمراد بالركع من انحنت ظهورهم من الكبر وقيل من العبادة ويفرق بينها وبين أولادها ليكثر الصياح والضجة فيكون أقرب إلى الإجابة نقله الأذرعي عن جمع من المراوزة وأقره اهـ شرح م ر وقد نظم بعضهم معنى ذلك الحديث فقال لولا شيوخ للإله ركع ... وصبية من اليتامى رضع ومهملات في الفلاة رتع ... لصب عليكم العذاب الأوجع اهـ برماوي قال سم على حج ولو تركوا الخروج

فهل يسن إخراج البهائم وحدها لأنها قد تطلب ويستجاب لها أخذا من قضية النملة قد يتجه عدم سن ذلك لأن إخراجها إنما هو بالتبع وقضية النملة لا دلالة فيها إذ ليس فيها أنه أخرجها وإنما فيها الإخبار عن أمر وقع اتفاقا وهل المراد بالبهائم ما يشمل نحو الكلاب فيه نظر ولا يبعد الشمول لأنها مسترزقة أيضا وعليه فهل العقور منها كذلك لا يبعد أنه كذلك حيث تأخر قتله لأمر اقتضاه كأن اضطر إلى أكله وتزوده ليأكله طريا فليتأمل اهـ ع ش على م ر

Mas'alah: What is the recommended supplication to say when it rains?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=741)

(و) أن (يقول عند مطر اللهم صيبا) بتشديد الياء أي مطرا (نافعا) للاتباع رواه البخاري

Mas'alah: What should be said after rainfall?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=742)

(و) أن (يقول) في (أثره) أي في أثر المطر كما عبر به في المجموع عن الشافعي والأصحاب (مطرنا بفضل الله) علينا (ورحمته) لنا

Mas'alah: Is fasting required with the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=366)

قوله: (للصلاة) بلا صوم أو معه كما مر.

Mas'alah: What does the imam command before the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=367)

(ويأمرهم الإمام بصيام ثلاثة أيام أولا والتوبة والتقرب إلى الله تعالى بوجوه البر والخروج من المظالم) . في الدم والعرض والمال لأن لكل مما ذكر أثر في إجابة الدعاء.

Mas'alah: How do the people go out for the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=367)

(ويخرجون إلى الصحراء في الرابع صياما في ثياب بذلة وتخشع) قال ابن عباس: «خرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى الاستسقاء يصلي العيد» . قال الترمذي: حسن صحيح. وقوله: متبذلا هو كما يؤخذ من النهاية، من تبذل أي لبس ثياب البذلة والبذلة بكسر الموحدة وسكون المعجمة المهنة. قال في شرح المهذب: وثياب البذلة هي التي تلبس في حال الشغل ومباشرة الخدمة وتصرف الإنسان في بيته .

Mas'alah: What is the ruling on bringing out animals for the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=367)

(وكذا البهائم في الأصح) والثاني لا يستحب إخراجها إذ ليس لها أهلية دعاء، ورد بحديث: «خرج نبي من الأنبياء يستسقي فإذا هو بنملة رافعة بعض قوائمها إلى السماء، فقال: ارجعوا فقد استجيب لكم من أجل شأن النملة» رواه الدارقطني والحاكم وقال: صحيح الإسناد .

Mas'alah: What is the ruling on the imam's command to fast and other acts during rain-seeking?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=367)

قوله: (ويأمرهم الإمام) ومثله نائبه أو قاضي المحل أو مطاع فيه أو حاكم في بلد لا إمام فيه. وبأمره لهم يجب عليهم الصوم وغيره مما يأتي ويكفي فيه ما في النذر، ولا يتقيد وجوب ذلك بالأمر بالاستسقاء، بل كل ما ليس معصية يجب بأمره ولو مباحا، ولا تجب طاعته في الأمر بالمعصية، ولكن يعزر من خالفه لشق ولا يجب شيء على الإمام بأمره لأن المتكلم لا يدخل في عموم كلامه، ويبعد إيجاب الشخص شيئا على نفسه، ولا يسقط الوجوب برجوعه عن الأمر ولا بالسقيا في أثنائه، ويجب في الصوم تبييت النية ليلا ولا يقضي إذا فات. ويجزئ عنه صوم غيره ولو نفلا في هذه الأيام. ولا يجوز للمسافر فطره وإن تضرر بما لا يبيح التيمم. قاله شيخنا الرملي وخالفه شيخنا الزيادي كابن حجر فقالا: لا يجزئ عنه غيره. ويجوز فطره بما يجوز به فطر رمضان وهو الوجه.

Mas'alah: What is the ruling on the command to go out for rain-seeking?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=367)

قوله: (والخروج إلخ) والأمر به تأكيد لوجوبه الشرعي كما مر .

Mas'alah: What is the ruling on the imam commanding people to fast before rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=367)

قوله: (ويخرجون إلخ) ظاهر كلامه أن هذا وما عطف عليه ليس مما دخل في الأمر وإنما يسن فعله لهم في ذاته. وفي شرح شيخنا الرملي أنه يسن للإمام الأمر به كالصيام، لكن هل يجب بأمره بحث بعضهم أنه يجب لأنه أمر بمندوب كما مر، ونوزع فيه فليراجع.

Mas'alah: What is the recommended attire and demeanor for rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=367)

قوله: (وتخشع) عطف على ثياب، ويندب المشي والحفا لا كشف الرأس والعري.

Mas'alah: What is the ruling on bringing animals to the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=367)

قوله: (وكذا البهائم) وتبعد أولادها عنها ليكثر الصياح والضجيج.

Mas'alah: What is the ruling on the sunnah of exposing oneself to the first rain?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=370)

قوله: (ويسن) أي مؤكدا.

Mas'alah: Is it recommended to glorify Allah upon seeing lightning?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=370)

قوله: (وكان ذكره إلخ) ظاهره عدم ندب التسبيح للبرق

Mas'alah: What is the sunnah regarding going out to receive rain?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=370)

قول المتن: (ويسن أن يبرز إلخ) قال ابن عباس – رضي الله عنهما: قال الله تعالى: {ونزلنا من السماء ماء مباركا} [ق: 9] ، قال: فأنا أحب أن تصيب البركة رأسي ورجلي.

Mas'alah: What is the sunnah when seeing rain and lightning?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=371)

ولا يتبع بصره البرق) روى الشافعي في الأم عن عروة بن الزبير أنه قال: إذا رأى أحدكم البرق أو الودق فلا يشير إليه. الودق بالمهملة المطر. (ويقول عند المطر اللهم

صيبا) بتشديد الياء أي مطرا (نافعا) روى البخاري عن عائشة «أنه – صلى الله عليه وسلم – كان إذا رأى المطر قال ذلك» . (

Mas'alah: What is the sunnah for supplication during and after rain?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=371)

ويدعو بما شاء) لحديث البيهقي «يستجاب الدعاء في أربعة مواطن عند التقاء الصفوف ونزول الغيث وإقامة الصلاة ورؤية الكعبة» . (و) يقول (بعده) أي بعد المطر أي في أثره كما عبر به في شرح المهذب عن الأصحاب: (مطرنا بفضل الله ورحمته ويكره مطرنا بنوء كذا) بفتح النون وبالهمز آخره أي بوقت النجم الفلاني على عادة العرب في إضافة الأمطار إلى الأنواء فإن اعتقد أن النوء هو الفاعل للمطر حقيقة كفر وإن أراد أنه وقت أوقع الله فيه المطر فهو محل الكراهة لإيهامه الأول. روى الشيخان عن زيد بن خالد الجهني قال: «صلى بنا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – صلاة الصبح على أثر سماء كانت من الليل فلما انصرف أقبل على الناس فقال أتدرون ماذا قال ربكم؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، ومن قال: مطرنا بنوء كذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب» . (و) يكره (سب الريح) روى أبو داود وغيره بإسناد حسن عن أبي هريرة سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: «الريح من روح الله تعالى. أي من رحمته تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب فإذا رأيتموها فلا تسبوها واسألوا الله خيرها واستعيذوا بالله من شرها» . (

Mas'alah: What is the ruling on fasting before the rain prayer according to the old school?

Source Book: Hilyat al-'Ulama' fi Ma'rifat Madhahib al-Fuqaha' — Tab. al-Risalah al-Hadithah (book_id=107453, page=654)

وقال في القديم: يأمرهم الإمام أن يصوموا، ثلاثا ثم يعودون.

Mas'alah: What is the ruling on going out for the first rain of the year?

Source Book: Ithmid al-'Aynayn fi Ba'd Ikhtilaf al-Shaykhayn (book_id=55252, page=63)

[فائدة] : في التحفة مع متن المنهاج سن بروز لأول مطر السنة وغيره، لكن الأول آكد، وكان المراد بأوله أول واقع منه بعد طول العهد بقدومه، لأنه المتبادر من التعليل في الخبر بأنه حديث عهد بربه الخ. وقال السيد عمر البصري: المراد ما يتبادر من صريح اللفظ أنه أول واقع في تلك السنة، سواء كان مع بعد العهد أو لا، ولأن المراد بالسنة الشرعية التي أولها المحرم اهـ (د ي) ، وترددد (حج) في إيابه وعبارته هل العبرة هنا بالسنة الشرعية أو القبطية مثلا؟ أو هي الفصول الأربعة وأولها الشتاء أو الربيع محل نظر اهـ.

Mas'alah: How does going out for rain prayer differ from the day of Arafah regarding fasting?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2181)

وأيضا فالخروج في الاستسقاء أول النهار قبل تأثير الصوم فيه، بخلاف يوم عرفة.

Mas'alah: Is it permissible to go out for rain prayer while not fasting?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2181)

ولو خرجوا مفطرين جاز، لكن الأولى: الصوم.

Mas'alah: What is the recommended preparation before going out for rain prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2181)

قال: بعد غسل وتنظيف، أي: بالماء والسواك، وقطع الروائح الكريهة؛ لأنه محل شرع فيه الاجتماع؛ فسن فيه ذلك كالجمعة.

Mas'alah: What type of clothing is recommended for the rain prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2181)

قال: في ثياب البذلة؛ ليكون على هيئة السؤال، ويشهد لذلك الخبر الذي سنذكره.

Mas'alah: What is the recommended demeanor for the rain prayer based on the Prophet's example?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2181)

وكذا ينبغي أن يكون مشيهم وجلوسهم وكلامهم كلام متواضع واستكانة، نص عليه في "الأم" ، ووجهه: ما روى أبو داود عن عبد الله بن كنانة قال: أرسلني الوليد بن عتبة- وكان أمير المدينة- إلى ابن عباس أسأله عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في

الاستسقاء، فقال: "خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم متبذلا متواضعا"

Mas'alah: What is the description of the Prophet's state when going to the prayer ground for rain?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2182)

متضرعا، حتى أتى المصلى "."

Mas'alah: Is it permissible to apply perfume when going out for the rain prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2182)

وقد أفهم قول الشيخ: "في ثياب البذلة" أنه لا يتطيب؛ لأنه لا يليق بالبذلة التطيب؛ بل هو لائق بثياب التزين؛ لأنه من تتمة إظهار السرور فهو ضد ما نحن فيه، وبذلك صرح الأصحاب.

Mas'alah: Is it permissible to go bareheaded and barefoot for the rain prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2182)

وقال بعضهم: إنه لو خرج حاسر الرأس حافي الرجل فلا بأس به؛ لأن ذلك يليق بالحال، وهو ما أورده المتولي، واستبعده الشاشي.

Mas'alah: Is it recommended to seek rain through righteous people and relatives of the Prophet?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2183)

وقد أفهم ما ذكرناه من استحباب إخراج الشيوخ ونحوهم استحباب إخراج ذوي الصلاح والخير؛ لأن المعنى الذي لأجله استحببنا إخراج الشيوخ- وهو رجاء إجابة الدعاء- موجود فيهم، وكذا يستحب أن يستسقى بالخيار من أقرباء رسول الله صلى الله عليه وسلم وبأهل الصلاح؛ لما روي أن عمر استسقى بالعباس فأخذ بضبعيه وأشخصه قائما وأومأ نحو السماء وقال: "اللهم إنا كنا إذا قحطنا توسلنا إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا" . رواه البخاري.

Mas'alah: What is the ruling on fasting before the second rain prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2202)

وقال عامة أصحابنا: بل على قول واحد. وهو ما نقله المزني. والمذكور في القديم: الاستحباب، ويدل عليه قوله في "الأم" : إن لم يسقوا عادوا للصلاة والاستسقاء، وأحب أن يصوموا قبل ذلك، فإن لم يصوموا ووالوا بين الصلواتي وما بعد يوم أجزأ.

Mas'alah: What is the sunnah regarding standing in the first rain?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2204)

قال: ويستحب أن يقف في أول المطر ليصيبه؛ لما روى البخاري عن أنس: أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يزل على منبره حتى رأينا المطر يتحادر على لحيته، وروى

مسلم عنه قال: أصابنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مطر، قال: فحسر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوبه حتى أصابه من المطر، فقلنا: يا رسول الله، لم صنعت هذا؟ قال: "لأنه حديث [عهد] بربه عز وجل" ، وكان ابن عباس إذا مطرت السماء قال لغلامه: أخرج فراشي ورحلي يصيبه المطر، قال الله- تعالى-: {وأنزلنا من السماء ماء طهورا} [الفرقان: 48] .

Mas'alah: What supplication is recommended when rain falls?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2204)

ويستحب أن يقول حين نزوله: "اللهم صيبا نافعا" ، كما رواه البخاري، وفي

رواية ابن ماجه: "سيبا نافعا" مرتين أو ثلاثا، قاله في "الروضة" ، ويستحب الجمع بينهما، ويستحب أن يدعو حال وقوع المطر؛ فإنه حال توقع الإجابة؛ قال- عليه السلام-: "توقعوا الإجابة عند التقاء الجيوش، وإقامة الصلاة، ونزول الغيث" .

Mas'alah: What is the etiquette of going out for istisqa'?

Source Book: Mughni al-Muhtaj ila Ma'rifat Ma'ani Alfaz al-Minhaj (book_id=922, page=521)

ويخرجون إلى الصحراء في الرابع صياما في ثياب بذلة، وتخشع ويخرجون الصبيان والشيوخ، [مغني المحتاج] (والخروج من المظالم) المتعلقة بالعباد في الدم والعرض والمال، لأن ذلك أقرب إلى الإجابة، وقد يكون منع الغيث بترك ذلك، فقد روى

الحاكم والبيهقي «ولا منع قوم الزكاة إلا حبس عنهم المطر» وقال عبد الله بن مسعود: إذا بخس الناس المكيال منعوا قطر السماء. وقال مجاهد وعكرمة في قوله تعالى: {ويلعنهم اللاعنون} [البقرة: 159] تلعنهم دواب الأرض تقول: منع المطر بخطاياهم. والتوبة من الذنب واجبة على الفور أمر بها الإمام أم لا، وظاهر أن الخروج من المظالم داخل فيها، بل كل منهما داخل في التقرب إلى الله تعالى بوجوه البر. لكن لعظم أمرهما وكونهما أرجى للإجابة أفردا بالذكر فهما من عطف خاص على عام. (ويخرجون) أي الناس مع الإمام (إلى الصحراء) بلا عذر تأسيا به – صلى الله عليه وسلم – ولأن الناس يكثرون فلا يسعهم المسجد غالبا، وعبارة الأكثرين تبعا للنص إلى مصلى العيدين، وظاهر كلامهم أنه لا فرق بين مكة وغيرها وإن استثنى بعضهم مكة وبيت المقدس لفضل البقعة وسعتها لأنا مأمورون بإحضار الصبيان ومأمورون بأن نجنبهم المساجد (في الرابع) من صيامهم (صياما) لحديث «ثلاثة لا ترد دعوتهم» المتقدم، وينبغي للخارج أن يخفف أكله وشربه تلك الليلة ما أمكن. فإن قيل: لم لم يسن فطر يوم الخروج ليقوى على الدعاء كما يسن للحاج فطر يوم عرفة لذلك؟ . أجيب بأن الحاج يجتمع عليه مشقة الصوم والسفر، وبأن محل الدعاء ثم آخر النهار، والمشقة المذكورة مضعفة حينئذ، بخلافه هنا. فإن قيل: قضيته أنهم لو كانوا هنا مسافرين وصلوا آخر النهار أنه لا صوم عليهم. أجيب بأن الإمام لما أمر به صار واجبا، نعم إن تضرروا بذلك لا وجوب عليهم؛ لأن الأمر به حينئذ غير مطلوب لكون الفطر أفضل، ويخرجون غير متطيبين ولا متزينين بل (في ثياب بذلة) بكسر الموحدة وسكون المعجمة: أي مهنة، وهي من إضافة الموصوف إلى صفته: أي ما يلبس من الثياب في وقت الشغل، ومباشرة الخدمة وتصرف الإنسان في بيته (و) في (تخشع) وهو حضور القلب وسكون الجوارح ويراد به أيضا التذلل، وقد علم بما قدرته أن "تخشع" معطوف على "ثياب" لا على بذلة كما قيل لأنه حينئذ لم يكن فيه تعرض لصفتهم في أنفسهم وهي المقصودة التي ثياب البذلة

وصلة لها، ويسن لهم التواضع في كلامهم ومشيهم وجلوسهم للاتباع رواه الترمذي وقال حسن صحيح. ويتنظفون بالسواك، وقطع الروائح الكريهة وبالغسل، ويخرجون من طريق ويرجعون في آخر مشاة في ذهابهم إن لم يشق عليهم، لا حفاة مكشوفي الرءوس وقول المتولي: "لو خرج أي الإمام أو غيره حافيا مكشوف الرأس لم يكره لما فيه من إظهار التواضع" بعيد كما قاله الشاشي والأذرعي (ويخرجون) معهم ندبا (الصبيان والشيوخ) والعجائز ومن لا هيئة لها من النساء والخنثى القبيح المنظر كما قاله بعض المتأخرين لأن دعاءهم أقرب إلى الإجابة إذ الكبير أرق قلبا والصغير لا ذنب عليه، ولقوله – صلى الله عليه وسلم – «وهل ترزقون وتنصرون إلا بضعفائكم» رواه البخاري،

Mas'alah: What is recommended for attendees to recall during the rain prayer?

Source Book: Nihayat al-Matlab fi Dirayat al-Madhhab (book_id=6951, page=1557)

ثم حكى الصيدلاني عن النص في (الكبير) أن كل واحد من الحاضرين يستحب له أن يخطر بباله ما [جرى] (1) له في عمره من قربة رآها خالصة لله تعالى، ويسأل الله السقيا عند ذكرها، وذكر الحديث المعروف في الذين انسد عليهم فم الغار، فتذكروا مثل ذلك في الحديث، فنجاهم الله، ثم يكون هذا سرا من غير إظهار؛ فإن ذلك في الجمع الكبير عسير، لا يفي الوقت به تناوبا، وإن ذكروا معا، لم يفد ذلك إلا لغطا، والإسرار أجمل.

Mas'alah: What is the ruling on the imam commanding fasting before the rain-seeking prayer?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=965)

(ويأمرهم الإمام) استحبابا أو من يقوم مقامه (بصيام ثلاثة أيام) (أولا) متتابعة مع يوم الخروج؛ لأن الصوم معين على الرياضة والخشوع وصح «ثلاثة لا ترد دعوتهم: الصائم حتى يفطر، والإمام العادل، والمظلوم» والتقدير بالثلاثة مأخوذ من كفارة اليمين؛ لأنه أقل ما ورد في الكفارة، وبأمره يصير الصوم واجبا امتثالا له كما أفتى به النووي وسبقه إليه ابن عبد السلام في قواعده وأقره عليه جمع كالسبكي والقمولي والإسنوي وغيرهم وأفتى به [حاشية الشبراملسي] اهـ سم على منهج (قوله ولا ينافيه قولهم شكرا) أي؛ لأن الحامل على فعلها هو الشكر وهو يحصل بما يدل على التعظيم فلا ينافي ذلك نيتهم بها الاستسقاء. (قوله: بصيام ثلاثة أيام) قال سم على حج يتجه لزوم الصوم أيضا إذا أمرهم بأكثر من أربعة اهـ. [فائدة] الولي لا يلزمه أمر موليه الصغير بالصوم وإن أطاقه اهـ حج. وكتب عليه سم: يتجه الوجوب إن شمله أمر الإمام: أي بأن أمر بصيام الصبيان، وفيه أيضا: وقضية التعليل بامتثال أمر الإمام أنه لو أمر من هو خارج عن ولايته لم يلزمه، فلو أمر من في ولايته وشرع في الصوم ثم خرج من ولايته فهل يستمر الوجوب اعتبارا بالابتداء؟ لا يبعد الاستمرار (قوله: مع يوم الخروج) صرح به لأن قول المصنف الآتي: ويخرجون إلى الصحراء في الرابع قد يوهم أنه لا يطلب من الإمام أمرهم به ولكنه يطلب منهم الصوم لأنفسهم (قوله الصائم حتى يفطر) التعبير بما ذكر يشعر بأن النهار كله ظرف لإجابة الدعاء، وأنه بالفطر ينتهي وقت الإجابة (قوله: وبأمره يصير الصوم واجبا) قال حج: ظاهرا وباطنا اهـ. وفي سم على منهج: ولو أمر بالصوم لنحو طاعون ظهر في البلد واجب أيضا كما وافق عليه م ر وطب أخذا مما قرروه المذكور اهـ. وقوله واجبا: أي عليهم لا عليه، وإن قلنا إن المتكلم يدخل في عموم

خطابه، لأنا إنما أوجبنا الصوم على غيره بذلا لطاعته، وهذا المعنى لا يتصور فيه إذ لا يتصور بذل الطاعة لنفسه اهـ سم أيضا. وسيأتي مثله في كلام الشارح.

Mas'alah: What acts are recommended for seeking rain, including repentance and charity?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=967)

(والتوبة) بالإقلاع عن المعاصي والندم عليها والعزم على عدم العود إليها (والتقرب إلى الله تعالى بوجوب البر) من عتق وصدقة وغيرهما؛ لأن ذلك أرجى للإجابة، قال تعالى [حاشية الشبراملسي] ما قرره السابق أنه لو أمر بمباح وجب، وارتضاه م ر وفي وقت آخر قال: لا يجب في المباح، فقلت له: إلا أن تكون فيه مصلحة عامة، فوافق ومشى على أنه إذا أمر بالخروج إلى الصحراء للاستسقاء وجب اهـ. وفي حج أنه إن أمر بمباح وجب ظاهرا أو بمندوب أو ما فيه مصلحة عامة وجب ظاهرا وباطنا اهـ. وخرج بالمباح المكروه كأن أمر بترك رواتب الفرائض فلا تجب طاعته في ذلك لا ظاهرا ولا باطنا ما لم يخش الفتنة. ونقل بالدرس عن فتاوى الشارح ما يوافقه (قوله: قال في شرح هذا الكتاب) أي الإسنوي (قوله: وهو) أي التعدي (قوله: وعلى هذا) هو قوله وهو المعتمد (قوله: من يخاطب بزكاة الفطر) قضيته أنه لا يشترط أن يكون ما يتصدق به فاضلا عن دينه وهو المعتمد الآتي له (قوله: لزوم ذلك) أي الصدقة أو غيرها (قوله لكن يظهر تقييده بما إلخ) نقل عن سم على منهج عن الشارح ما نصه: وقال م ر: ينبغي في نحو الصدق والعتق أنه يجب أقل ما ينطق عليه الاسم بشرط فضله عما يحتاجه في الفطر، وأنه لو عين الإمام زائدا لغا التعيين ووجب الأقل المذكور اهـ. وبقي ما لو أمر الإمام بالصدقة وكان عليه كفارة يمين فأخرجها بقصد الكفارة هل يجزيه ذلك أم لا؟ فيه نظر،

والأقرب الثاني، ويفرق بينه وبين الصوم بأن الصوم عن الكفارة أو النذر في هذه الأيام وافق خصوص ما أمر به الإمام فسومح فيه، بخلاف الصدقة بالمنذور فإنه وإن وجد فيه مسمى الصدقة لكن لم يتعلق بخصوصه أمر الإمام، على أن المتبادر من لفظ الصدقة الصدقة المندوبة، وأن إطلاق الصدقة على الواجبة تجوز، فأمر الإمام مصروف لغير المنذورة ونحوها، وبقي ما لو أمره بالتصدق بدينار مثلا وكان لا يملك إلا نصفه فهل يلزمه التصدق به أم لا؟ فيه نظر، والأقرب الأول؛ لأن كل جزء من الدينار بخصوصه مطلوب في ضمن كله (قوله: أو في أحد خصال الكفارة) يشمل الإطعام والكسوة، وعبارة حج إنما يخاطب به: أي ما أمر به الموسرون بما يوجب العتق في الكفارة وبما يفضل عن يوم وليلة في الصدقة اهـ. وهذا يقرب من الاحتمال الثاني المذكور في كلام الشارح، وكتب أيضا قوله أو في أحد خصال الكفارة: أي غير العتق لما يأتي من قوله وأما العتق إلخ، ويجوز أن يبقى قوله أحد خصال الكفارة على عمومه، ويحمل قوله أما العتق على ما لو أمر الإمام بإعتاق معين من أرقائه فيقال: إن احتاج إليه بخصوصه لزمانة أو منصب أو نحوهما لا يجب إعتاقه وإلا وجب (قوله: قدر به) أي العمر الغالب، وقوله لم تجب: أي موافقته، وقوله وأما العتق فيحتمل أن يعتبر إلخ المتبادر من جعل هذا احتمالا لا مجردا أن المعتمد عنده ما قدمه من قوله لكن يظهر تقييده إلخ. [فرع] هل يشترط في العبد المعتق إجزاؤه في الكفارة أم لا؟ فيه نظر، والأقرب الثاني؛ لأنه يصدق عليه مسمى المأمور به (قوله: بالإقلاع عن المعاصي) ومنه رد المظالم إلى أهلها، وقوله إليها: أي إلى مثلها [حاشية الرشيدي] . . . . . .

. . . . . .

Mas'alah: What is the importance of repentance and resolving injustices when seeking rain?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=968)

{ويا قوم استغفروا ربكم ثم توبوا إليه يرسل السماء عليكم مدرارا} [هود: 52] وقال {إلا قوم يونس لما آمنوا كشفنا عنهم عذاب الخزي} [يونس: 98] الآية (والخروج من المظالم) نص عليه مع أنها من شروط التوبة إتماما بذكرها لعظم أمرها فهو من عطف الخاص على العام وسواء في المظالم المتعلقة بالعباد كانت دما أم عرضا أم لا؛ لأن ذلك أقرب للإجابة. وقد يكون الجدب بترك ذلك، فقد روى الحاكم والبيهقي «ولا منع قوم الزكاة إلا حبس عنهم المطر» . وقال عبد الله بن مسعود: إذا بخس الناس المكيال منعوا قطر السماء، وقال مجاهد وعكرمة في قوله تعالى {ويلعنهم اللاعنون} [البقرة: 159] تلعنهم دواب الأرض تقول: نمنع المطر بخطاياهم والتوبة من الذنب واجبة فورا أمر بهذا الإمام، أو لا

Mas'alah: What clothing should be worn when going out for rain prayer?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=968)

ويخرجون غير متطيبين ولا متزينين بل (في ثياب بذلة) بكسر الموحدة وسكون المعجمة: أي مهنة من إضافة الموصوف إلى صفته: أي ما يلبس من الثياب في وقت الشغل ومباشرة الخدمة وتصرف الإنسان في بيته لأنه اللائق بحالهم وهو يوم مسألة واستكانة وبه فارق العيد. قال القمولي: ولا يلبس الجديد من ثياب البذلة أيضا ويتنظفون بالماء والسواك وقطع [حاشية الشبراملسي] قوله: تقول نمنع إلخ) لعلها تذكر هذا لسبب اللعن وإلا فهذا بمجرده ليس لعنا (قوله وإن استثنى بعضهم) مراده حج (قوله؛ لأنا مأمورون) الأولى أن يقول ولأنا إلخ؛ لأنه معطوف على قوله لفضل البقعة (قوله وعد منهم الصائم) وقد تقدم ذكره قريبا في قوله ثلاثة لا ترد دعوتهم

(قوله: على الرياضة) هي طهارة الباطن (قوله: بل قضية الأول) هو قوله بأنه يجتمع عليه إلخ (قوله: طلب الصوم مطلقا) أي ولو مع ضرر يحتمل عادة (قوله ويخرجون غير متطيبين) شمل قوله ما لو كان ببدنه رائحة لا يزيلها إلا الطيب الذي تظهر رائحته في البدن، وقد يلتزم؛ لأن استعماله في نفسه ينافي ما هو مقصود للمستسقين من إظهار التبذل وعدم الترفه، وأما ما يحصل لغيره من الأذى بالرائحة الكريهة الحاصلة منه بترك التطيب قد يقال مثله في هذا المقام لا يضر؛ لأن اللائق فيه احتمال الأذى في جنب طلب المصلحة العامة (قوله: من إضافة الموصوف إلى صفته) والمعنى حينئذ في ثياب مبتذلة، ويمكن كون الإضافة حقيقية؛ لأنه يكفي في الإضافة أدنى ملابسة وهو الظاهر من قوله بعد: أي ما يلبس من الثياب في وقت الشغل إلخ (قوله: قال القمولي ولا يلبس الجديد) أي يطلب منه أن لا يلبس، فلو خالف وفعل كان مكروها [حاشية الرشيدي] قوله: وأجيب بأن الإمام لما أمر به هنا صار واجبا) قضيته أنه إذا لم يأمره به الإمام لا يستحب له صومه (قوله: من إضافة الموصوف إلى صفته) فيه نظر ظاهر، وما ذكره في تفسيره لا يناسب

Mas'alah: What is the ruling on removing unpleasant odors and showing humility during rain prayer?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=969)

الروائح الكريهة لئلا يتأذى بعضهم ببعض (و) في (تخشع) أي تذلل مع سكون القلب والجوارح في مشيهم وجلوسهم وكلامهم وغير ذلك للاتباع. وعلم مما تقرر أن تخشع معطوف على ثياب لا على بذلة كما قيل؛ لأنه حينئذ لم يكن فيه تعرض لصفتهم في أنفسهم والمقصودة التي ثياب البذلة وصلة لها، وقد يقال بصحة عطفه على بذلة أيضا

إذ ثياب التخشع غير ثياب الكبر والفخر والخيلاء لنحو طول أكمامها وأذيالها وإن كانت ثياب عمل وحينئذ فإذا أمروا بإظهار التخشع في ملبوسهم ففي ذواتهم من باب أولى. ويستحب لهم أخذا مما مر الخروج من طريق الرجوع في أخرى مشاة في ذهابهم إن لم يشق عليهم لا حفاة مكشوفي الرأس، وقول المتولي: لو خرج أي الإمام أو غيره حافيا مكشوف الرأس لم يكره لما فيه من إظهار التواضع بعيد كما قاله الشاشي والأذرعي.

Mas'alah: What is the ruling on bringing out animals for the rain prayer?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=969)

(وكذا البهائم) يسن إخراجها (في الأصح) كما قالاه، وإن نقل الإسنوي كراهته عن النص والأصحاب لما صح من قوله – صلى الله عليه وسلم – «خرج نبي من الأنبياء يستسقي بقومه، فإذا هو بنملة رافعة بعض قوائمها إلى السماء فقال: ارجعوا فقد استجيب لكم من أجل شأن هذه النملة» وفي البيان وغيره أن هذا النبي هو [حاشية الشبراملسي] قوله: لئلا يتأذى) أي ومع حصول التأذي لا يحرم ذلك؛ لأن مثله يحتمل سيما في هذه الحالة (قوله: لا حفاة) أي لا يسن بل يكره كما يفيده قوله بعيد إلخ، وحيث كان مكروها أسقط المروءة حيث لم يلق بمثله (قوله: كما قاله الشاشي والأذرعي) عبارة حج استبعده الشاشي قال الأذرعي: وهو كما قال اهـ. (قوله: ويخرجون الصبيان والشيوخ) أي المسلمين؛ لأنه سيأتي الكلام على صبيان الكفار (قوله: والعجائز والخنثى) نص عليهما؛ لأنه قد يتوهم عدم خروجهما للأنوثة المحققة في العجائز والمحتملة في الخناثى (قوله: هل ترزقون) هو في معنى النفي: أي لا

ترزقون وتنصرون إلخ (قوله: تحسب من مالهم) أي؛ لأن لهم مصلحة في ذلك، ولعل الفرق بين هذا وما في الحج أن هذه حاجة ناجزة، بخلاف تلك فلو لم يكن لهم مال هل يخرجون ما يحتاجون إليه من بيت المال أم لا؟ فيه نظر، والأقرب الثاني؛ لأنه إنما يخرج منه الأمور الضرورية والاستغناء عنهم بغيرهم قال سم على منهج بعد ما ذكر: ولو خرجت الزوجة للاستسقاء فإن كان بإذن الزوج وهي معه فلا إشكال في وجوب نفقتها. أو بغير إذنه فلا إشكال في عدم الوجوب، أو بإذنه وهي وحدها فهل يعد ذلك خروجا لحاجتهما كما قد يفهمه كلام الإسنوي المذكور حتى تجب نفقتها أو لا؛ لأن مصلحة الاستسقاء لا تخص الزوج ولم نندبها لها ولا احتياج إليها في تحصيلها وغيرها يقوم بذلك ولا تعد في ذلك أنها في حاجة الزوج؟ فيه نظر، والقلب إلى الثاني أميل؛ لأنها إنما خرجت لغرضها غاية الأمر أنه قد يعود على الزوج نفع بواسطة زوجها لكنه لم يبعثها إليه ولا طلبه منها وأما مؤنة خروجها الزاهدة على نفقة التخلف، فأولى بعدم الوجوب فليتأمل اهـ (قوله: وهو كذلك) خلافا لحج (قوله: وكذا البهائم) قال سم على حج: لو تركوا الخروج فهل يسن إخراج البهائم وحدها؛ لأنها قد تطلب ويستجاب لها أخذا من قضية النملة؟ قد يتجه عدم سن ذلك؛ لأن إخراجها إنما هو بالتبع، ولا دلالة في قضية النملة إذ ليس فيها أنه أخرجها، وإنما فيها الإخبار عن أمر وقع اتفاقا، وهل المراد بالبهائم ما يشمل نحو الكلاب؟ فيه نظر، ولا يبعد الشمول؛ لأنها مسترزقة أيضا، وعليه فهل العقور منها كذلك، ولا يبعد أنه كذلك حيث تأخر قتله لأمر اقتضاه كأن اضطر إلى أكله وتزوده ليأكله طريا فليتأمل اهـ (قوله: فإذا هو بنملة رافعة بعض قوائمها) قال الدميري: اسمها عيجلون اهـ. وببعض [حاشية الرشيدي] . . . . . .

. . . . . .

Mas'alah: What is the wisdom behind bringing animals to the rain prayer?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=970)

سليمان – عليه الصلاة والسلام –، وتوقف البهائم معزولة عن الناس، فقد ورد «لولا بهائم رتع وشيوخ ركع وأطفال رضع لصب عليكم العذاب صبا» والمراد بالركع من انحنت ظهورهم من الكبر، وقيل من العبادة. ويفرق بينها وبين أولادها ليكثر الصياح والضجة فيكون أقرب إلى الإجابة، نقله الأذرعي عن جمع من المراوزة وأقره ومقابل الأصح لا يسن إخراجها ولا يكره لأنه لم ينقل.

Mas'alah: What is the recommended supplication when rain falls?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=976)

و) أن (يقول عند) نزول (المطر) ندبا كما في البخاري (اللهم صيبا) بصاد مهملة وتحتية مشددة: أي عطاء (نافعا) وفي [حاشية الشبراملسي] الحكمة (قوله: الجمع بينهما) وينبغي تقديم الوضوء على الغسل لشرف أعضائه كما في غسل الجنابة (قوله: ولا يشترط فيهما نية) لعل المراد لحصول السنة. أما بالنسبة لكونه ممتثلا آتيا بما أمر به فلا يظهر إلا بنيته كأن يقول: نويت سنة الغسل من هذا السيل اهـ. ثم رأيت حج قال: ولو قيل ينوي سنة الغسل في السيل لم يبعد اهـ. والقياس أنه لا يجب فيه الترتيب؛ لأن المقصود منه وصول الماء لهذه الأعضاء، وهو حاصل بدون الترتيب وببعض الهوامش عن بعضهم أنه يسن الغسل في أيام زيادة النيل في كل يوم مدة أيام الزيادة اهـ وهو محتمل. (قوله: كما بحثه الشيخ) وعبارته في شرح المنهج وفي المهمات: المتجه الجمع ثم الاقتصار على الغسل ثم على الوضوء، وأنه لا نية فيه إذا لم يصادف وقت

وضوء ولا غسل اهـ. فليتأمل ما ذكره من قوله خلافا للإسنوي، وفي نسخة سقوط قوله: تبعا إلخ، عليها فعل المراد أن الشيخ بحثه في غير شرح منهجه، إلا أن يقال قوله بحثه: أي بحث الاشتراط فهو قيد للمنفي، وعليه فلا مخالفة بين ما هنا وشرح المنهج (قوله: لما رواه مالك) قال حج: ولأن الذكر عند الأمور المخوفة تؤمن به غائلتها (قوله: إذا سمع الرعد ترك الحديث) أي ما كان فيه، وظاهره ولو قرآنا، وهو ظاهر قياسا على إجابة المؤذن (قوله: فلا يشير إليه) أي لا ببصره ولا بغيره، وعبارة سم على منهج: شامل للإشارة بغير البصر فليحرر (قوله فيختار الاقتداء بهم) أي وتحصل سنة ذلك بمرة واحدة، ولا بأس بالزيادة [حاشية الرشيدي] قوله: «كان إذا سال السيل قال: اخرجوا بنا إلى هذا الذي جعله الله طهورا» إلخ) يستنبط من هذا الدليل أن ماء النيل كماء السيل، فإلحاقه به أولى مما نقل عن الزيادي من إلحاقه بأول مطر السنة المار كما هو ظاهر فليتأمل (قوله: وخلافا للإسنوي إلا إن صادف) يعني في قوله إلا إن صادف إذ هذا الاستثناء للإسنوي، ولعل لفظ في قوله الذي قدرناه أسقطه الكتبة من نسخ الشارح (قوله: وفيه) أي فيما روي عن عروة زيادة على ما أفاده المتن المطر فلا يتبعه البصر، وحينئذ فلا حاجة إلى قوله بلد ومثل ذلك المطر.

Mas'alah: What is the recommended supplication when rain falls?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=977)

و) أن (يدعو بما شاء) حال نزوله لخبر؟ «اطلبوا استجابة الدعاء عند التقاء الجيوش، وإقامة الصلاة، ونزول الغيث» ، وروى البيهقي خبر «تفتح أبواب السماء ويستجاب الدعاء في أربعة مواطن: التقاء الصفوف، وعند نزول الغيث، وعند إقامة الصلاة، وعند

رؤية الكعبة» (

Mas'alah: What is the recommended supplication after rain?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=977)

و) أن يقول (بعده) أي بعد المطر: أي في أثره كما في المجموع (مطرنا بفضل الله) علينا (ورحمته) لنا.

Mas'alah: What should the imam command before going out for the rain prayer?

Source Book: Nihayat al-Zayn (book_id=5117, page=112)

وقبل الخروج يسن للإمام أو نائبه أن يأمرهم بأشياء منها التوبة من جميع المعاصي القولية والفعلية منها المبادرة إلى مصالحة الأعداء المتشاحنين لأمر دنيوي أو لحظ نفس وإذا كان الهجران لله تعالى بأن كان لأمر ديني فلا

Mas'alah: How should the people go out for the rain prayer?

Source Book: Nihayat al-Zayn (book_id=5117, page=112)

ثم يخرج الإمام أو نائبه بالناس في اليوم الرابع من صيامهم إلى الصحراء وهم صيام غير متطيبين ولا متزينين بل في ثياب بذلة وفي استكانة أي خشوع وفي تضرع

Mas'alah: What are the recommended etiquettes for those going out for the rain prayer?

Source Book: Nihayat al-Zayn (book_id=5117, page=112)

ويسن لهم التواضع في مشيهم وكلامهم وجلوسهم لا حفاة ولا مكشوفي الرؤوس ويتنظفون بالسواك والغسل وقطع الروائح الكريهة ويخرجون من طريق ويعودون من آخر ويخرج ندبا معهم الصبيان ولو غير مميزين والشيوخ والعجائز ومن لا هيئة له من النساء لأن دعاءهم أقرب إلى الإجابة إذ الكبيرة أرق قلبا والصغير لا ذنب عليه ولقوله صلى الله عليه وسلم هل ترزقون وتنصرون إلا بضعفائكم

Mas'alah: What is the ruling on bringing animals out for the rain prayer?

Source Book: Nihayat al-Zayn (book_id=5117, page=112)

ويسن إخراج البهائم لأن الجدب قد أصابها أيضا وتقف البهائم معزولة عن الناس ويفرق بين الأمهات والأولاد حتى يكثر الصياح والضجة والرقة فيكون ذلك أقرب إلى الإجابة

Mas'alah: What are the recommended etiquettes before the rain prayer?

Source Book: Rawdat al-Talibin wa-'Umdat al-Muftin (book_id=103, page=491)

فصل في آداب هذه الصلاة منها: أن يأمر الإمام الناس بصوم ثلاثة أيام قبل يوم الخروج وبالخروج عن المظالم في الدم والعرض والمال، وبالتقرب إلى الله تعالى بما يستطيعون من الخير، ثم يخرجون في اليوم الرابع صياما، في ثياب بذلة وتخشع بلا زينة ولا طيب،

لكن يتنظفون بالماء والسواك وقطع الرائحة الكريهة. ويستحب إخراج الصبيان والمشايخ، ومن لا هيئة لها من النساء، ويستحب إخراج البهائم على

الأصح. وعلى الثاني: لا يستحب، فلو أخرجت، فلا بأس. وأما خروج أهل الذمة، فنص الشافعي – رحمه الله – على كراهيته والمنع منه إن حضروا مستسقى للمسلمين، وإن تميزوا ولم يختلطوا بالمسلمين، لم يمنعوا. وحكى الروياني وجها: أنهم يمنعون وإن تميزوا، إلا أن يخرجوا في غير يوم المسلمين. ومن الآداب أن يذكر كل واحد من القوم في نفسه ما فعل من خير فيجعله شافعا. ومنها: أن يستسقى بالأكابر وأهل الصلاح، لا سيما أقارب رسول الله – صلى الله عليه وسلم –.

Mas'alah: How do people go out for the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Mahalli 'ala al-Minhaj (book_id=55169, page=408)

(ويخرجون إلى الصحراء في الرابع صياما في ثياب بذلة وتخشع) قال ابن عباس: {خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الاستسقاء يصلي العيد} . قال الترمذي: حسن صحيح. وقوله: متبذلا هو كما يؤخذ من النهاية، من تبذل أي لبس ثياب البذلة والبذلة بكسر الموحدة وسكون المعجمة المهنة. قال في شرح المهذب: وثياب البذلة هي التي تلبس في حال الشغل ومباشرة الخدمة وتصرف الإنسان في بيته

Mas'alah: Should animals be brought out for the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Mahalli 'ala al-Minhaj (book_id=55169, page=408)

(وكذا البهائم في الأصح) والثاني لا يستحب إخراجها إذ ليس لها أهلية دعاء، ورد بحديث: {خرج نبي من الأنبياء يستسقي فإذا هو بنملة رافعة بعض قوائمها إلى السماء، فقال: ارجعوا فقد استجيب لكم من أجل شأن النملة} رواه الدارقطني والحاكم وقال: صحيح الإسناد

Mas'alah: What is the ruling on gathering for thanksgiving after rain has already fallen?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=394)

أو بعدها .. لم يجتمعوا لشكر ولا دعاء.

Mas'alah: What is the recommended etiquette for going out for rain prayer?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=395)

ويسن كون خروجهم (بعد غسل وتنظيف) بالماء والسواك وقطع الروائح الكريهة؛ لئلا يتأذى بعضهم ببعض، وخروج في طريق، ورجوع بأخرى.

Mas'alah: What is the recommended supplication when rain falls?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=398)

(ويقول عند نزول المطر اللهم صيبا) -بتحتية مشددة- المطر الكثير (هنيئا، وسيبا) أي: عطاء (نافعا) مرتين أو ثلاثا؛ للاتباع المأخوذ من أحاديث متفرقة.

Mas'alah: What is recommended during rainfall?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=398)

ويكثر الدعاء والشكر حال المطر

Mas'alah: What is the ruling on fasting before repeating the rain-seeking prayer?

Source Book: Sharh Mushkil al-Wasit (book_id=2633, page=793)

ثم هل يقدم على المرة الثانية أو الأخرى صيام ثلاثة أيام نقل [4] في ذلك نصان [5]: فمن الأصحاب من حملهما على اختلاف حالين وعلى ما يراه الإمام [6]: إن رأى الحال يقتضي التنجيز خرج بهم من الغد، و [7] إن اقتضت الحال التأخير صاموا ثلاثة أيام [8] قبل الخروج.

Mas'alah: What is the etiquette of clothing and humility for the rain prayer?

Source Book: Sharh Mushkil al-Wasit (book_id=2633, page=797)

قوله: "في ثياب بذلة وتخشع" [7] ينبغي أن يجعل: وتخشع [8] عطفا على ثياب لا على بذلة حتى يكون معناه: يخرجون في تخشع وثياب بذلة [9]، وعلى تقدير عكسه

لا يكون قد تعرض لصفتهم في أنفسهم وهي المقصودة [10]، التي الثياب البذلة وصلة إليها، وقد يكون الرجل في ثياب تخشع وبذلة، وهو (في) [11] تجبر [12] في نفسه، والله أعلم. (1) الوسيط 2/ 799. وقبله: وأكملها أن يأمر الناس بالتوبة، والخروج عن المظالم، وأن يستحل بعضهم بعضا، ويأمرهم بالصوم ثلاثة أيام، ثم يخرجون ... إلخ. (2) انظر: الحاوي 2/ 516. (3) انظر: المهذب 1/ 123. (4) انظر: الأم 1/ 412. (5) في هذه الصلاة: سقط من (ب) . (6) انظر: الحاوي 2/ 517، المجموع 5/ 70. (7) الوسيط 2/ 799. وقبله قوله السابق. (8) قوله: (ينبغي ... وتخشع) سقط من (ب) . (9) وهي ما يمتهن من الثياب في الخدمة. انظر: المصباح المنير ص: 16. (10) في (ب) : المقصود. (11) زيادة من (أ) و (ب) . (12) في تجبر: مكررة في (ب) .

Mas'alah: What is the wisdom behind separating animals from their young during the rain prayer?

Source Book: Sharh Mushkil al-Wasit (book_id=2633, page=798)

والاستحباب قول أبي إسحاق المروزي [6]، والله أعلم. ولذلك تأثير ظاهر إذا وجدت الكيفية التي فعلها قوم يونس – صلى الله عليه وسلم – حيث فرقوا بين البهائم وأولادها مع فعلهم مثله في أنفسهم [7]، وهو متجه بدون ذلك لما فيه من توافق فاقات المضطرين، وتظافر رغبات الراغبين [8] على اختلاف أنواعها وأنواعهم، والله أعلم.

Mas'alah: What is the relationship between tawbah and exiting from injustices in istisqa'?

Source Book: Tahrir al-Fatawa (book_id=96932, page=409)

928 – قول "المنهاج" [ص 145] : (والتوبة) ثم قال [ص 145] : (والخروج من المظالم) من ذكر الخاص بعد العام؛ لدخولها في اسم التوبة، وقول "التنبيه" [ص 47] : (وأمرهم بالخروج من المظالم، والتوبة من المعاصي) من ذكر العام بعد الخاص، وذكر "الحاوي" رد المظالم بعد ذكره البر من ذلك أيضا [3]؛ لأن البر اسم جامع للخير، وكل ذلك للاهتمام بمظالم العباد.

Mas'alah: What is the ruling on standing in the first rain of the year?

Source Book: Tahrir al-Fatawa (book_id=96932, page=411)

940 – قول "التنبيه" [ص 48] : (ويستحب أن يقف في أول المطر ليصيبه) أوضحه "المنهاج" بقوله [ص 146] : (ويسن أن يبرز لأول مطر السنة، ويكشف غير عورته ليصيبه) انتهى. فبين أن المراد: أول مطر السنة، لا أول كل مطر مطلقا، وأن المطلوب إصابة المطر له غير عورته.

Mas'alah: What is the ruling on gathering for gratitude and supplication if rain falls after the prayer?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1066)

أو بعدها لم يخرجوا لشكر ولا لدعاء

Mas'alah: What is the ruling on the imam commanding people to fast before the rain-seeking

prayer?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1066)

)

Mas'alah: What is the ruling on the imam commanding people to fast before the rain-seeking prayer?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1066)

ويأمرهم) أي الناس ندبا (الإمام) أو نائبه ويظهر أن منه القاضي العام الولاية لا نحو والي الشوكة وأن البلاد التي لا إمام بها يعتبر ذو الشوكة المطاع فيها ثم رأيت الأنوار صرح به فقال ويأمرهم الإمام أو المطاع (

Mas'alah: What is the ruling on fasting three or four days before istisqa?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1066)

بصيام ثلاثة أيام) متتابعة (أولا) أي قبل يوم الخروج وبصوم الرابع الآتي ويصوم معهم؛ لأن الصوم يعين على رياضة النفس وخشوع القلب وبأمره بالثلاثة أو الأربعة يلزمهم الصوم [حاشية الشرواني] يقال فليفعل بنظيره في الكسوف شكرا على نعمة إزالته اهـ أي فالمناسب أن يفرق بما تقدم آنفا عن الحواشي (قوله: أو بعدها) معطوف على قول

المتن قبلها سم عبارة النهاية والمغني واحترز بقوله قبلها عما إذا سقوا بعدها، فإنهم لا يخرجون لذلك ولو سقوا في أثنائها أتموها جزما كما أشعر به كلامهم اهـ. (قوله: لم يخرجوا) أي إن كانوا لم يخرجوا لكن ينبغي أن يخطبوا سم (قوله: ندبا) كذا في النهاية والمغني و (قوله: أو نائبه) عبارتهما أو من يقوم مقامه اهـ. (قوله: أن منه) أي من النائب (قوله: لا نحو والي الشوكة إلخ) يظهر أن المراد بوالي الشوكة متولي أمور السياسة من قبل الإمام لا ذو الشوكة الآتي؛ لأن ذاك خارج عن طاعة الإمام لا نائب عنه وكلامنا هنا في النائب بصري وقوله متولي أمور السياسة إلخ أي وتغلب على غيرها بشوكته (قوله: وأن البلاد إلخ) عطف على قوله أن منه إلخ (قوله: يعتبر ذو الشوكة إلخ) يظهر أن المراد بذي الشوكة ما ذكره في القضاء وهو المتغلب على جهة من غير عقد صحيح له بالإمامة وعليه فكان الأنسب تعبير الشارح بقوله لا إمام لها باللام لا بها بالباء الموحدة بصري (قوله: ويأمرهم الإمام أو المطاع) ظاهره ولو مع وجود الإمام وفيه نظر سم عبارة شيخنا قوله أو المطاع أي في البلاد التي لا إمام فيها اهـ. وفي العباب مع شرحه ولو عدم الولاة قدموا أي علماء ذلك المحل وصلحاؤه أحدهم أي من رأوا فيه صلاحا للجمعة والعيد والكسوف والاستسقاء اهـ قول المتن (بصيام ثلاثة إلخ) ويأمرهم أيضا بالصلح بين المتشاحنين مغني (قوله: متتابعة) إلى قوله كما شمله في المغني وإلى قوله وأنه لو نوى في النهاية. (قوله: ويصوم معهم) لكن لا يلزمه الصوم؛ لأنه إنما لزم غيره امتثالا لأمره هو وهذا مفقود فيه إذ لا يتصور بذل الطاعة لنفسه سم ونهاية وع ش (قوله: وبأمره بالثلاثة أو الأربعة إلخ) يتجه لزوم الصوم أيضا إذا أمرهم بأكثر من أربعة مر ويتجه لزوم الصوم أيضا إذا أمر به الإمام أو نائبه لنحو طاعون ظهر هناك سم على حج كما وافق عليه مر والطبلاوي ع ش (قوله: يلزمهم الصوم) عللوه بالامتثال لأمره وقضيته أنه لو أمر من هو خارج عن ولايته لم يلزمه فلو أمر من في ولايته وشرع في الصوم ثم خرج من ولايته فهل يستمر الوجوب اعتبارا بالابتداء لا يبعد الاستمرار سم

على حج.)

Mas'alah: What if the people are given water before completing the commanded fast for istisqa?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1066)

فرع) أمرهم الإمام بالصوم فسقوا قبل استكمال الصوم قال مر لزمهم صوم بقية الأيام انتهى أقول يوجه بأن هذا الصوم كالشيء الواحد وفائدته لم تنقطع؛ لأنه ربما صار سببا في المزيد سم على المنهج وبقي ما لو أمرهم بالصوم فسقوا قبل الشروع فيه هل يجب أم لا فيه نظر والأقرب الثاني؛ لأنه كان لأمر وقد فات وبقي ما لو أمرهم بالصيام ثم خرج بهم بعد اليوم الأول فهل يجب عليهم إتمام بقية الأيام أم لا فيه نظر والأقرب الثاني أخذا من قولهم إنه واجب لذاته لا لشق العصا ونقل بالدرس عن شيخنا الحلبي وشيخنا الزيادي ما يوافق ذلك.)

Mas'alah: What if the imam revokes his order to fast for istisqa?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1066)

فائدة) لو رجع الإمام عن الأمر وأمرهم بالفطر فهل يجوز لهم ذلك أم لا فيه نظر والأقرب الثاني.)

Mas'alah: What is the ruling on repentance and seeking forgiveness during drought?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1070)

والتوبة) لوجوبها فورا إجماعا، وإن لم يأمر بها (والتقرب إلى الله تعالى بوجوه البر، والخروج من المظالم) التي لله أو للعباد دما أو عرضا أو مالا وذكرها؛ لأنها أخص أركان التوبة؛ لأن ذلك أرجى للإجابة وقد يكون منع الغيث عقوبة لذلك لخبر الحاكم، والبيهقي «ولا منع قوم الزكاة إلا حبس الله عنهم المطر» وفي خبر ضعيف تفسير اللاعنين في الآية بدواب الأرض تقول نمنع القطر بخطاياهم. (

Mas'alah: What is the ruling on separating mothers and children during rain prayer?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1073)

ويفرق بين الأمهات، والأولاد حتى يكثر الضجيج والرقة فيكون أقرب إلى الإجابة ونازع فيه جمع بما لا يجدي.

Mas'alah: What are the sunnah practices of the rain prayer?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1078)

فعله الناس) حتى الخروج للصحراء، والخطبة كسائر السنن لا سيما مع شدة احتياجهم نعم إن خشوا من ذلك فتنة تركوه كما هو ظاهر وبه يجمع بين ما وقع للمصنف في

ذلك مما ظاهره التنافي

Mas'alah: What is the virtue of supplication during rain?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1080)

ويدعو بما شاء) لخبر البيهقي «أن الدعاء يستجاب في أربعة مواطن عند التقاء الصفوف ونزول الغيث وإقامة الصلاة ورؤية الكعبة» (و) يقول (بعده) أي إثر نزوله. (مطرنا بفضل الله ورحمته

Mas'alah: What are the etiquettes and recommended acts for the rain-seeking prayer?

Source Book: 'Ujalat al-Muhtaj ila Tawjih al-Minhaj (book_id=97125, page=405)

المهنة، والتخشع: التذلل، وفي آداب الاستسقاء التي أفردها المصنف بالتأليف أنه يحترز الخارج عن الأمور المهوشة، فيقضى أشغاله قبل خروجه، ويقرب طهارته من خروجه لئلا يعرض له مدافعة الحدث، وينبغي أن يخفف غذاءة وشرابه تلك الليلة، ويخرج من طريق ويرجع في أخرى وذكر أدابا آخر، ويخرجون الصبيان والشيوخ، لأن دعاءهم أسرع للإجابة، وكذا البهائم في الأصح، لأنها تستسقي كما ورد، والثاني: يكره إخراجها، لأنه لم ينقل، وحكاه الماوردي عن الجمهور، والثالث: لا يستحب ولا يكره وهو ظاهر نصه في الأم،

Sub-topic – Scriptural Basis and Historical Precedents for Rain Prayer

Mas'alah: What is the evidence for bringing out animals for the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Bayan fi Madhhab al-Imam al-Shafi'i (book_id=2766, page=1112)

وقال أبو إسحاق: يستحب إخراجها، لعل الله سبحانه أن يرحمهما، ولما روي: (أن قوم يونس لما أتاهم العذاب.. جاءوا إلى يونس، ففر منهم غيظا عليهم ففرقوا بين النساء وأطفالهن، وبين البهائم وأولادها، ودعوا، فكثر الضجيج، فصرف الله عنهم العذاب) . وروي: (أن سليمان – صلى الله عليه وسلم – خرج يستسقي، فرأى نملة واقفة على ظهرها، وقد رفعت يديها، وقالت: اللهم إنك خلقتنا، فارزقنا، وإلا فأهلكنا) . وروي: أنها قالت: (اللهم إنا خلق من خلقك لا غنى بنا عن رزقك، فلا تهلكنا بذنوب بني آدم، فقال سليمان – صلى الله عليه وسلم – لقومه: ارجعوا فقد كفيتم بغيركم، فسقوا) .

Mas'alah: What is the scriptural basis for seeking rain in Islam?

Source Book: Al-Hawi al-Kabir (book_id=5118, page=951)

قال الماوردي: الأصل في الاستسقاء قوله تعالى: {وهو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وينشر رحمته وهو الولي الحميد) الشورى: 42) وقال تعالى: وإذا استسقى

موسى لقومه فقلت اضرب بعصاك الحجر فانفجرت منه اثنتا عشرة عينا) البقرة: 60) وقال في موضع آخر فانبجست منه) الأعراف: 160) فقد قيل إن الانبجاس أضيق من الانفجار وقال تعالى: استغفر ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا} [نوح: 10، 11] وروي أجدبوا على عهد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال رجل من اليهود: إن بني إسرائيل أجدبوا فسألوا موسى أن يستسقي لهم فسقوا، فلو سألتم صاحبكم فدعا لكم استجيب له فقالوا يا رسول الله إنك ترى الجدب وما نزل بنا، فادع الله لنا، فقال – صلى الله عليه وسلم – أما إني كنت أردت السنة يعني الجدب لأن أستنصر به على أهل نجد، فأما إذا أبيتم فسأفعل فاستسقى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فسقوا كأفواه العزالي وروى شريك بن أبي نمر عن أنس قال بينما رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يخطب للجمعة إذ قام رجل فقال: هلكت المواشي وتقطعت السبل فادع الله تعالى لنا، فدعا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فمطرنا من الجمعة إلى الجمعة، فقام رجل فقال تهدمت البيوت، وتقطعت السبل فادع الله تعالى لنا، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – على رءوس الجبال

والآكام وبطون الأودية ومنابت الشجر قال فانجاب كانجباب الثوب وروى أبو مسلم الملائي عن أنس بن مالك قال: أتى أعرابي إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: يا رسول الله لقد أتيناك وما لنا بعير يثب ولا صبي يصيح ثم أنشد: (أتيناك والعذر يدمى لبانها ... وقد شغلت أم الصبي عن الطفل) (ولا شيء مما يأكل الناس عندنا ... سوى الحنظل العامي والعلهز الغسل) (وليس لنا إلا إليك قرارنا ... وأي قرار الناس إلا إلى الرسل) فقام رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يجر رداء حتى صعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه، وقال: اللهم اسقنا غيثا مغيثا، سحا طبقا غير رائث تنبت به الزرع، وتملأ به الضرع، وتحيي به الأرض بعد موتها، وكذلك تخرجون فما استتم الدعاء حتى ألقت

السماء بأبراقها فجاء أهل البادية فقالوا: يا رسول الله الغرق فقال – صلى الله عليه وسلم – حوالينا ولا علينا فانجاب السحاب عن المدينة كالإكليل، وضحك رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حتى بدت نواجذه وقال لله در أبي طالب لو كان حيا لقرت عيناه، من الذي ينشدنا شعره فقام علي بن أبي طالب فقال يا رسول الله كأنك أردت قوله: (وأبيض يستسقي الغمام بوجهه ... ثمال اليتامى عصمة للأرامل) (يلوذ به الهلال من آل هاشم ... فهم عنده في نعمة وفواضل) (كذبتم وبيت الله يبزي محمدا ... ولما نقاتل دونه ونناضل) (ونسلمه حتى نصرع حوله ... ونذهل عن أبنائنا والحلائل) فقام رجل من كنانة فأنشد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في ذلك: (لله الحمد والحمد من شكر ... سقينا بوجه النبي المطر) (دعا الله خالقه دعوة ... وأشخص معها إليه البصر) (فلم يك إلا كإلغاء الرواء ... وأسرع حتى رأينا الدرر) (رقاق العوالي جم العنان ... أغاث به الله عليا مضر) (وكان كما قاله عمه ... أبو طالب أبيض ذو غرر) (به الله يسقي صوب الغمام ... وهذا العيان لذاك الخبر)

فقال النبي – صلى الله عليه وسلم – إن يكن شاعرا يحسن فقد أحسنت. وروي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج يستسقي بالعباس فقال: اللهم إنا نتقرب إليك بعم نبيك – صلى الله عليه وسلم – وبقية آبائه وكبر رجاله فاحفظ اللهم نبيك – صلى الله عليه وسلم – في عمه، فقد دنونا إليك مستعفين إليك ومستغفرين، فقال العباس رضي الله عنه وعيناه تنضجان، اللهم أنت الراعي لا تهمل الضالة، فقد الضرع الصغير ودق الكبير، وارتفعت الشكوى، وأنت تعلم السر وأخفى، اللهم فأغثهم بغياثك من قبل أن يقنطوا فيهلك

Mas'alah: What is the story of the Prophet seeking rain through al-Abbas?

Source Book: Al-Hawi al-Kabir (book_id=5118, page=953)

وا فإنه لا ييأس من روح الله إلا القوم الكافرون، قال فنشأت السحاب وهطلت السماء فطبق الناس بالعباس يمسحون أركانه ويقولون هنيئا لك ساقي الحرمين فقال حسان بن ثابت: (سأل الإمام وقد تتابع جدبنا ... فسقى الإمام بغرة العباس) (عم النبي وصنو والده الذي ... ورث النبي بذاك دون الناس) (أحيي الإله به البلاد فأصبحت ... مخضرة الأجناب بعد اليأس) (فصل) : فإذا كان الجدب ومنع الناس القطر فينبغي للإمام أن يخرج للاستسقاء إلى الجبانة، وحيث يصلي للأعياد، اتباعا لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - واقتداء بخلفائه رضي الله عنهم، ولأن ذلك أوسع وأوفق بالناس، لكثرة جمعهم ويختار أن يتنظف بالماء، ويستاك، ويقطع تغيير الرائحة عن بدنه، ويخرج مبتذلا في ثياب تواضع واستكانة نظاف غير جددا، اقتداء برسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فقد روى ابن عباس أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يخرج للاستسقاء مبتذلا متواضعا ولأنه يوم اعتذار وتنصل وسؤال واستغاثة وترحم، فلا معنى للتعظيم في تحسين الهيئة، وخالف العيد لأنه يوم سرود وزينة، وما اخترناه للإمام من هذا اخترناه للناس كافة.

Mas'alah: What is the chapter heading for the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2387)

)

Mas'alah: What is the chapter heading for the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2387)

باب صلاة الاستسقاء * *

Mas'alah: What are the hadith sources for the rain prayer practices?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2404)

{الشرح} حديث عبد الله بن زيد في صحيحي البخاري ومسلم إلى قوله وحول رداءه وأما تمامه فرواه أبو داود بإسناد حسن وحديثه الآخر حديث الخميصة صحيح أو حسن رواه أبو داود والنسائي وغيرهما بأسانيد صحيحة أو حسنة قال الحاكم في المستدرك هو صحيح على شرط مسلم وحديثه الآخر وقوله وحول الناس معه رواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده * وحديث أنس رواه البخاري ومسلم وحديث الشعبي عن عمر رواه البيهقي

Mas'alah: How is the hadith of Anas about raising hands in istisqa' interpreted?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2407)

وهي قريب من ثلاثين حديثا سبق ذكر أكثرها في باب صفة الصلاة من هذا الشرح وحينئذ يتعين تأويل حديث أنس هذا وفيه تأويلان مشهوران (أحدهما) أن مراد أنس لم أره يرفع وقد رآه غيره يرفع والزيادة من الثقة مقبولة والإثبات مقدم على النفي (والثاني) معناه لم يرفع كما يرفع في الاستسقاء فإنه صلى الله عليه وسلم رفع فيه رفعا

بليغا وفي صحيح مسلم أنه صلى الله عليه وسلم "أشار بظهور كفيه إلى السماء" والله أعلم *

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's supplication for rain and stopping excessive rain?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2420)

ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب فقال يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت السبل فادع الله بغثنا فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال "اللهم أغثنا اللهم أغثنا اللهم أغثنا" قال أنس والله وما نرى في السماء من سحاب ولا قزعة ولا بيننا وبين سلع يعني الجبل المعروف بقرب المدينة من بيت ولا دار فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس فلما توسطت السماء انتشرت ثم أمطرت فلا والله ما رأينا الشمس سبتا ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة المقبلة ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب فقال يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت السبل فادع الله أن يمسكها عنا فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه فقال اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الآكام والظراب وبطون الأودية ومنابت الشجر فانقطعت وخرجنا نمشي في الشمس "رواه البخاري ومسلم وأما قول المصنف في التنبيه في أثناء دعاء الاستسقاء لطلب المطر اللهم حوالينا ولا علينا فمما أنكروه عليه وإنما يقال هذا عند كثرة الأمطار وحصول الضرر بها كما صرح به في الحديث ونص عليه الشافعي والأصحاب رحمهم الله

Mas'alah: What is the meaning of 'rukka' in the hadith about rain prayer?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833,

page=1284)

قال العلماء: والمراد "بالركع" في الحديث: هم الذين قد انحنت ظهورهم من الكبر، ولهذا ورد في رواية أخرى: "لولا شيوخ" بدلا عن "رجال" . وقد نظم بعضهم [1] هذا المعنى الوارد في الحديث فقال: لولا عباد للإله ركع ... وصبية من اليتامى رضع ومهملات في الفلاة رتع ... صب عليكم العذاب الأوجع

Mas'alah: What was the Prophet's demeanor upon seeing clouds and thunder?

Source Book: Al-Umm — Tab. al-Wafa' (book_id=102696, page=550)

القول في الإنصات عند رؤية السحاب , والريح . قال الشافعي : رحمه الله تعالى : أخبرني من لا أتهم قال حدثني خالد بن رباح عن @

المطلب بن حنطب { أن النبي – صلى الله عليه وسلم – كان إذا برقت السماء أو رعدت عرف ذلك في وجهه فإذا أمطرت سري عنه } قال الشافعي : أخبرني من لا أتهم قال : قال المقدام بن شريح عن أبيه عن عائشة قالت { كان النبي – صلى الله عليه وسلم – إذا أبصرنا شيئا في السماء يعني السحاب ترك عمله , واستقبل القبلة قال اللهم إني أعوذ بك من شر ما فيه فإن كشفه الله حمد الله تعالى , وإن مطرت قال : اللهم سقيا نافعا } قال الشافعي : وأخبرني من لا أتهم قال حدثني أبو حازم عن ابن المسيب { أن النبي – صلى الله عليه وسلم – كان إذا سمع حس الرعد عرف ذلك في وجهه فإذا أمطرت سري عنه فسئل عن ذلك فقال إني لا أدري بما أرسلت أبعذاب أم برحمة } قال الشافعي : أخبرني من لا أتهم قال حدثنا العلاء بن راشد@

عن عكرمة عن ابن عباس قال {ما هبت ريح إلا جثا النبي – صلى الله عليه وسلم – على ركبتيه , وقال اللهم اجعلها رحمة , ولا تجعلها عذابا اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا} قال: قال ابن عباس في كتاب الله عز وجل: ? إنا أرسلنا عليهم ريحا صرصرا , و {إذ أرسلنا عليهم الريح العقيم} , وقال {, وأرسلنا الرياح لواقح} {, وأرسلنا الرياح مبشرات} . قال الشافعي: أخبرني من لا أتهم قال أخبرنا صفوان بن سليم قال قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – {لا تسبوا الريح , وعوذوا بالله من شرها} قال الشافعي: ولا ينبغي لأحد أن يسب الريح فإنها خلق الله عز وجل مطيع وجند من أجناده يجعلها رحمة ونقمة إذا شاء قال الشافعي: أخبرنا محمد بن عباس قال {شكا رجل إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – الفقر فقال النبي – صلى الله عليه وسلم – لعلك تسب الريح؟} أخبرنا الثقة عن الزهري عن ثابت بن قيس عن أبي هريرة قال أخذت الناس ريح بطريق مكة , وعمر حاج فاشتدت فقال عمر رضي الله عنه لمن حوله: "ما @"

بلغكم في الريح ؟ "فلم يرجعوا إليه شيئا فبلغني الذي سأل عنه عمر من أمر الريح فاستحثت راحلتي حتى أدركت عمر , وكنت في مؤخر الناس فقلت يا أمير المؤمنين : أخبرت أنك سألت عن الريح , وإني سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول { الريح من روح الله تأتي بالرحمة , وتأتي بالعذاب فلا تسبوها , واسألوا الله من خيرها وعوذوا بالله من شرها } أخبرنا سفيان بن عيينة قال قلت لابن طاووس : ما كان أبوك يقول إذا سمع الرعد ؟ قال كان يقول : سبحان من سبحت له" قال الشافعي : كأنه يذهب إلى قول الله عز وجل : ? ويسبح الرعد بحمده .

Mas'alah: What is the book of the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Wasit fi al-Madhhab (book_id=5110, page=727)

= كتاب صلاة الاستسقاء=

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praying for rain?

Source Book: Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition (book_id=54899, page=273)

359 – أخبرنا مالك بن أنس، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن أنس بن مالك، قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، هلكت المواشي، وتقطعت السبل، فادع الله، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فمطرنا من جمعة إلى جمعة، فجاء رجل إلى رسول الله ـــــــ

Mas'alah: What did the Prophet do when seeing clouds?

Source Book: Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition (book_id=54899, page=279)

369 – أخبرنا من لا أتهم، قال: قال المقدام بن شريح، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أبصرنا شيئا في السماء، تعني السحاب، ترك عمله واستقبله، قال: اللهم إني أعوذ بك من شر ما فيه، فإن كشفه الله حمد الله، وإن مطرت، قال: اللهم سقيا نافعا.

Mas'alah: What is the definition of istisqa' (rain-seeking prayer)?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=287)

كتاب صلاة الاستسقاء) هو لغة طلب السقيا وشرعا طلب سقيا العباد من الله عند حاجتهم إليها يقال سقاه وأسقاه بمعنى قال تعالى {وسقاهم ربهم شرابا طهورا} [الإنسان: 21] وقال {لأسقيناهم ماء غدقا} [الجن: 16] وقد جمعهما لبيد في قوله سقى قومي بني مجد وأسقى ... نميرا والقبائل من هلال وقيل سقاه ناوله ليشرب وأسقاه جعل له سقيا وقيل سقاه لشفته وأسقاه لماشيته وأرضه وقيل سقاه لشفته [حاشية الرملي الكبير] [فرع ويكفي لعيد وكسوف اجتمعا خطبتان بعدهما] قوله فلا يجوز أن يقصدهما بها إلخ) قال النووي فيه نظر؛ لأن ما يحصل ضمنا لا يضر ذكره وأجيب عنه بأن خطبة الجمعة لا تتضمن خطبة الكسوف؛ لأنه إن لم يتعرض للكسوف لم تكف الخطبة عنه (قوله وكلامه كأصله يفهم أنه يجب قصدها) أشار إلى تصحيحه – (قوله ولا تصلى على هيئة الخسوف قولا واحدا) فكيفيتها كسائر الصلوات نص عليه في الأم فقال ولا آمر بصلاة جماعة في زلزلة ولا ظلمة ولا لصواعق ولا ريح ولا غير ذلك من الآيات وآمر بالصلاة منفردين كما يصلون منفردين سائر الصلوات. اهـ. (قوله قال العبادي) أشار إلى تصحيحه [كتاب صلاة الاستسقاء]

وأسقاه دله على الماء والأصل في الباب قبل الإجماع والاتباع رواه الشيخان وغيرهما (الاستسقاء) ثلاثة أنواع ثابتة بالأخبار الصحيحة أدناها (يكون بالدعاء مطلقا) عما يأتي فرادى أو مجتمعين (و) أوسطها يكون بالدعاء (خلف الصلوات) ولو نافلة كما في البيان وغيره عن الأصحاب خلافا لما وقع للنووي في شرح مسلم من تقييده بالفرائض (وفي خطبة الجمعة) ونحو ذلك (والأفضل أن يكون بالصلاة والخطبة) وسيأتي بيانهما

(وذلك) أي الاستسقاء (سنة) مؤكدة (للمقيمين) ولو بقرية أو بادية (والمسافرين) ولو سفر قصر لاستواء الكل في الحاجة وإنما لم يجب لما مر في العيد هذا (إن انقطعت المياه) أو ملحت واحتاجوا إليها (أو احتاجوا إلى الزيادة) وإلا فلا استسقاء

(ويستسقون) يعني غير المحتاجين بالصلاة وغيرها (لغيرهم أيضا ويسألون الزيادة لأنفسهم) ؛ لأن المؤمنين كالعضو الواحد إذا اشتكى بعضه اشتكى كله وروى مسلم خبر «دعوة المرء المسلم لأخيه بظهر الغيب مستجابة عند رأسه ملك موكل كلما دعا لأخيه قال الملك الموكل به آمين ولك بمثل» قال الأذرعي ويظهر تقييد ذلك بأن لا يكون الغير ذا بدعة وضلالة وبغي وإلا فلا يستسقون لهم تأديبا وزجرا؛ ولأن العامة تظن بالاستسقاء لهم حسن طريقتهم والرضا بهم وفيه مفاسد (فإن لم يسقوا) في اليوم الأول (صلوا) وخطب بهم الإمام (اليوم الثاني وما بعده) هذا أولى من اقتصار أصله على الثاني والثالث؛ لأن ما فوقهما كذلك (حتى يسقوا) فإن الله يحب الملحين في الدعاء (ولا يتوقفون) عن الخروج (للصيام) أي لصيام ثلاثة أيام قبله وقيل يتوقفون وهما نصان للشافعي فقيل قولان أظهرهما الأول وعليه اختصر المصنف كشيخنا الحجازي كلام الروضة أخذا بظاهر هذا الترجيح مع غفلة أنه مفرع على هذه الطريقة وقال الجمهور كما في المجموع منزلان على حالين الثاني على ما إذا اقتضى الحال التأخير كانقطاع مصالحهم والأول على خلافه ووافقهم المصنف في شرح الإرشاد وقيل لا خلاف بل الأول محمول على الجواز والثاني على الندب وعلى كل حال فالجمهور قطعوا باستحباب تكرير الاستسقاء كما ذكروا لمرة (الأولى آكد) في الاستحباب ثم إذا عادوا من الغد أو بعده يندب أن يكونوا صائمين فيه (

Mas'alah: What is the chapter on seeking rain (istisqa')?

Source Book: Al-Tahdhib fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i (book_id=2393, page=889)

باب: الاستسقاء روي عن عباد بن تميم، عن عمه؛ أن رسول الله- صلى الله عليه وسلم- خرج بالناس يستسقي؛ فصلى بهم ركعتين جهر بالقراءة فيهما- وحول رداءه، ورفع يديه فدعا واستسقى، واستقبل القبلة.

Mas'alah: What is the chapter on the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Zabad fi al-Fiqh al-Shafi'i (book_id=2852, page=130)

باب صلاة الاستسقاء

Mas'alah: What is the meaning and basis of the rain-seeking prayer?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=953)

وهذا كما قال. اعلم أن معنى الاتسقاء مسألة الله تعالى سقيا عبارة عن حاجتهم إليه وذلك هو سنة لا خلاف فيها، والأصل فيه الكتاب والسنة والإجماع.

Mas'alah: What Quranic evidence supports the rain-seeking prayer?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=953)

أما الكتاب: فقوله تعالى: {وإذ استسقى موسى لقومه فقلنا اضرب بعصاك الحجر} "البقرة: 60" الآية وقوله تعالى: {فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفارا (10) يرسل السماء عليكم مدرارا} "نوح: 10 و 11" .

Mas'alah: What prophetic traditions support the rain-seeking prayer?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=953)

وأما السنة: فما روي ابن عباس رضي الله عنه أنه خرج في الاستسقاء متبدلا متذللا متواضعا متضرعا حتى أتى المصلى، فدعا على المنبر ولم يخطب كخطبتكم هذه ولكن لم يزل في الدعاء والتضرع والتكبير، ثم صلى ركعتين كما صلى في العيدين. وروى أنس رضي الله عنه قال: أصاب أهل المدينة قحط فقام رجل إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو يخطب فقال: "هلك الكراع والشاء فاسأل الله أن يسقينا فمد يده ودعا" 246 ب/3 "فهاجت ريح، ثم أنشأت سحابا، ثم اجتمع فأرسلت السماء عزاليها، فخرجنا نخوض الماء حتى أتينا منازلنا، والعزالى: هي جمع العزلا، وهم فم المزادة وروى أنه لما قال الأعرابي هذا وهو في خطبة الجمعة كانت السماء كمثل الزجاجة فمد يده ودعا فلم تزل السماء تمطر إلى الجمعة الأخرى فقام إليه ذلك الرجل أو غيره؟ فقال يار سول الله: تهدمت البيوت فادع الله لنا أن يحبسه فتبسم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثم قال:" اللهم حوالينا ولا علينا "فنظرت إلى السحاب ينصدع حول المدينة كأنه إكليل، وهذا الخبر يدل على أنه يستحب الاستسقاء عند الجدب والدعاء على صرفه إذا خيف ضرره."

Mas'alah: What is the consensus evidence for the rain-seeking prayer?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=953)

وأما الإجماع: روى أن العباس عم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - استسقى، وروي أن عمررضي الله عنه استسقى بالناس عام الرمادة فأخذ بضبعي العباس وأشخصه قائما

وأرمى به نحو الشمال. وقال: "اللهم إنا جئناك نستسقيك ونستشفع إليك بعم نبيك" فما انقضى قوله والناس ينظرون إليها وإلى السحاب حتى نشأت سحابة فلم تلبث أن طبقت الأفق، ثم أرسلت السماء "247 أ/3" عزاليها فما رجعوا إلى حالهم حتى بلغهم الغيث، فأفرغ الله به الجنان، وأخصب به البلاد وذلك أبلغ المعجزات لرسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وأعظم

Mas'alah: What does the author say about the section on the rain-seeking prayer?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=954)

الفصل

Mas'alah: What is the chapter on the rain-seeking prayer?

Source Book: Fath al-'Aziz bi-Sharh al-Wajiz = Al-Sharh al-Kabir lil-Rafi'i (book_id=905, page=2259)

كتاب صلاة الاستسقاء) *

Mas'alah: What is the evidence for the rain-seeking prayer?

Source Book: Fath al-'Aziz bi-Sharh al-Wajiz = Al-Sharh al-Kabir lil-Rafi'i (book_id=905, page=2260)

وردت بجميع ذلك وأنكر أبو حنيفة رحمه الله استحباب النوع الثالث وقال المسنون

في الاستسقاء هو الدعاء والخطبة والصلاة لهما بدعة * لنا ما روي عن عباد بن تميم عن عمه أن رسول الله صلي الله عليه وسلم (خرج بالناس يستسقي فصلى بهم ركعتين جهر بالقراءة فيهما وحول رداءه ورفع يديه ودعا واستقبل القبلة) وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلي الله عليه وسلم (خرج الي المصلي متبذلا متواضعا فصلي ركعتين كما يصلى العيد) ولا فرق

Mas'alah: What is the recommended supplication after rain and the ruling on attributing rain to stars?

Source Book: Fath al-Rahman bi-Sharh Zabad Ibn Raslan (book_id=44600, page=293)

ويسن الدعاء عند نزول المطر، ويشكر لله تعالى عليه ويقول بعده: (مطرنا بفضل الله ورحمته) ، ويكره: (مطرنا بنوء كذا) ، ومن اعتقد أن النوء فاعل .. كفر.

Mas'alah: What is the story of the ant and the prophet during istisqa?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=739)

وحكي أن نبيا من الأنبياء خرج يستسقي لقومه فإذا هو بنملة رفعت بعض قوائمها إلى السماء فقال لهم: ارجعوا فقد استجيب لكم من شأن النملة. وفي البيان أن هذ النبي سيدنا سلسمان عليه السلام وأن هذه النملة وقعت على ظهرها ورفعت يديها وقالت: اللهم أنت خلقتنا فرزقنا وإلا فأهلكنا, وروي أيضا أنها قالت: اللهم إنا خلق من خلقك لا غنى لنا عن رزقك فلا تهلكنا بذنوب بني آدم.

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'muri'an' in the context of rain?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=746)

قوله: (مريعا) بفتح الميم وكسر الراء, أي ذا ربع وخصب. ويصح قرأته مرتعا بضم الميم وسكون الرائ وكسر المثناة الفوقية, أي محصلا الرتع, يقال: رتعت الماشية: أكلت ما شاءت, ومربعا بالباء الموحدة, أي محصلا الربيع, يقال: أربع البعير إذا أكل الربيع.

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'sahhan' in the context of rain?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=746)

قوله: (سحا) بفتح السين وتشديد الحاء المهملتين, أي شديد الوقع على الأرض ليغوص فيها, يقال: سح الماء يسح سحا إذا وقع بشدة من فوق إلى أسفل, ويقال: ساح يسيح إذا سال على وجه الأرض. و

Mas'alah: What is the definition of a naw' (star setting) in the context of rain-seeking?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=443)

[حاشية البجيرمي] الموضع. ثم إن النجم نفسه قد يسمى نوءا تسمية للفاعل وهو النجم

الساقط بالمصدر وعبارة م ر والنوء سقوط نجم من المنازل في المغرب مع الفجر وطلوع رقيبه من المشرق مقابله في ساعته كل ليلة إلى ثلاثة عشر يوما وهكذا كل نجم إلى انقضاء السنة ما خلا الجبهة فإن لها أربعة عشر يوما. (قوله: لإيهامه) فيه نظر لأن الفاعل محذوف ونائبه ضمير مطرنا وبنوء ظرف لغو إلا أن يقال لإيهام السببية القريبة من الفاعل ق ل قال العلامة سم: لك أن تقول سيأتي في الصيد والذبائح تحريم باسم الله واسم محمد لإيهام التشريك فتشكل الحرمة هناك لا هنا. ويمكن أن يجاب بأن الإيهام هناك أشد لمزيد عظمة النبي – صلى الله عليه وسلم – من الإضافة إلى النوء فتوهم تأثيره أقوى من توهم تأثير النوء وبأن المتبادر من باسم الله واسم محمد اتحاد متعلق المعطوف والمعطوف عليه أعني ذبحا فإن اختلاف المتعلق للمتعاطفين خلاف الظاهر والأصل وليس المتبادر من مطرنا بنوء كذا أن النوء فاعل حقيقة بل المتبادر خلافه؛ لأن مطرنا مبني للمفعول والأصل أن يكون الفاعل غير مذكور مطلقا، وقضية ذلك أن لا يكون الفاعل المحذوف هو النوء لأنه مذكور وإن لم يكن على وجه أنه فاعل (قوله: وكره سب ريح) أي سواء كانت معتادة أو غير معتادة لكن السب إنما يقع في العادة لغير المعتادة خصوصا إذا شوشت ظاهرا على الساب، ولا تتقيد الكراهة بذلك ع ش على م ر (قوله: من روح الله) لعل المراد في الجملة فلا يلزم أن التي تأتي بالعذاب من روح الله أيضا ز ي وشوبري وعبارة ق ل قوله: وتأتي بالعذاب أي من حيث ما يظهر لنا وإلا فهي رحمة من عند الله تعالى مطلقا . (قوله: حوالينا) مثنى مفرده حوال كما نقل عن النووي في تحريره ونقل عنه أيضا أنه مفرد فليحرر، فيكون على صورة المثنى وكتب أيضا حوالينا بفتح اللام وفيه حذف تقديره اجعله أو أمطر والمراد به صرف المطر عن الأبنية والدور وقوله ولا علينا بيان للمراد بقوله حوالينا؛ لأنها تشمل الطرق التي تجمع حولهم فأراد إخراجها بقول ولا علينا. قال الطيبي في إدخال الواو هنا معنى لطيف وذلك لأنه لو أسقطها لكان مستسقيا للآكام وما معها فقط،

ودخول الواو يقتضي أن طلب المطر على المذكورات ليس مقصودا لعينه ولكن ليكون وقاية من أذى المطر فليست الواو مخلصة للعطف ولكنها للتعليل وهو كقولهم: تجوع الحرة ولا تأكل بثديها، فإن الجوع ليس مقصودا لعينه ولكنه لكونه مانعا عن الرضاع بأجرة إذ كانوا يكرهون ذلك تكبرا اهـ فتح الباري شوبري. وقوله: ودخول الواو يقتضي إلخ فيكون المراد بحوالينا الآكام والظراب وبلا علينا بعده عن الأبنية وهو ظاهر إن تضرروا بكثرة المطر حتى على الزرع فإن كان المراد تضررهم بكثرته على الأبنية فقط فلا يظهر لأن المراد حينئذ بلا علينا ما عدا الأبنية فيكون شاملا للزروع، وقال بعضهم قوله ولا علينا أفادت الواو أن طلب المطر حوالينا القصد منه بالذات وقاية أذاه ففيها معنى التعليل أي اجعله حوالينا لئلا يكون علينا وفيه تعليمنا أدب الدعاء حيث لم ندع برفعه مطلقا؛ لأنه قد يحتاج لاستمراره بالنسبة لبعض الأودية والمزارع فطلب منع ضرره وبقاء نفعه وإعلامنا بأنه ينبغي لمن وصلت إليه نعمة من ربه أن لا يسخط لعارض قارنها بل يسأل الله رفعه وإبقاءها وبأن الدعاء برفع الضرر لا ينافي التوكل والتفويض اهـ. (قوله: والظراب) بكسر الظاء المشالة (قوله: والآكام) بالمد وفتح الهمزة جمع أكم بضمتين كعنق وأعناق جمع إكام بوزن كتاب جمع أكم بفتحتين كجبل وجبال جمع أكمة كشجرة وشجر ونظيره جمع ثمرة على ثمر كشجرة وشجر وجمع ثمر على ثمار كجبل وجبال وجمع ثمار على ثمر ككتاب وكتب وجمع ثمر على أثمار كعنق وأعناق قال ابن هشام في شرح بانت سعاد ولا أعرف لهما نظيرا في العربية. وقوله: جمع أكمة فيكون مدلول أكم ثلاث أكمات وإذا جمع أكم بفتحتين على إكام بكسر الهمزة يكون مدلوله تسعا لأن مدلول واحده وهو أكم ثلاث وإذا جمع إكام

)

Mas'alah: What is the definition and types of seeking rain?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=729)

باب في الاستسقاء) وهو لغة طلب السقيا وشرعا طلب سقيا العباد من الله عند حاجتهم إليهم وهو ثلاثة أنواع أدناها الدعاء وأوسطها الدعاء خلف الصلوات وفي خطبة جمعة ونحوها وأفضلها ما ذكرته بقوله (

Mas'alah: Fiqh passage: [بَابُ فِي اسْتِسْقَاءِ]?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=729)

[باب في الاستسقاء] (باب في الاستسقاء) يقال سقاه وأسقاه بمعنى غالبا اهـ. شرح م ر وقوله غالبا أي في أكثر اللغات وقيل يقال سقاه لشفته وأسقاه لماشيته وأرضه اهـ. مختار وقيل سقاه لشفته وأسقاه إذا دله على الماء وقيل سقاه إذا ناوله الماء ليشرب وأسقاه إذا جعل له سقيا اهـ. شرح الروض بالمعنى أي وما يذكر معه من قوله وسن أن يبرز لأول مطر السنة إلى آخر الباب اهـ. ع ش وانظر لم لم يقل في صلاة الاستسقاء كما قال في سابقه ولعله لأجل قوله بعد وهو ثلاثة أنواع اهـ. شيخنا وفيه أن هذا ليس من المتن والشارح إنما يترجم لما في المتن وصلاة الاستسقاء من خصائص هذه الأمة وشرعت في رمضان في السنة السادسة من الهجرة اهـ. برماوي

Mas'alah: What is a historical account of the people of Egypt seeking rain from the Nile?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab

(book_id=2693, page=729)

(فائدة) قال أصبغ استسقى أهل مصر النيل خمسة وعشرين يوما متوالية وحضر ابن القاسم وأشهب. اهـ. ح ل

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'talab al-suqya'?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab

(book_id=2693, page=729)

(قوله طلب السقيا) وهي اسم من سقاه قال في المصباح سقيت الزرع سقيا وأسقا بالألف لغة ومنهم من يقول سقيته وأسقيته دعوت له فقلت سقيا لك وفي الدعاء سقيا رحمة ولا سقيا عذاب على فعلى بالضم أي أسقنا غيثا فيه نفع بلا ضرر ولا تخريب اهـ. ع ش على م ر

Mas'alah: What does 'seeking rain for the servants' mean in the context of istisqa?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab

(book_id=2693, page=729)

(قوله طلب سقيا العباد) أي كلا أو بعضا. اهـ. ع ش على م ر

Mas'alah: What are the three types of istisqa in Shafi'i fiqh?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab

(book_id=2693, page=729)

(قوله وهو ثلاثة أنواع) وكلها سنة مؤكدة اهـ. حج. وعبارة شرح م ر وهو ثلاثة أنواع ثابتة بالأخبار الصحيحة أدناها يكون بالدعاء مطلقا فرادى أو مجتمعين وأوسطها يكون بالدعاء خلف الصلوات ولو نافلة وصلاة جنازة كما في البيان عن الأصحاب وفي خطبة الجمعة ونحو ذلك وإن وقع للمصنف في شرح مسلم تقييده بالفرائض وأفضلها أن يكون بالصلاة والخطبة وسيأتي بيانهما انتهت وانظر لو نذر الاستسقاء فهل يخرج عن عهدة النذر بإحدى الكيفيات المذكورة أو يحمل نذره على الكيفية الكاملة لأن إطلاق الاستسقاء على الدعاء بنوعيه صار كالاستعمال المهجور فحمل اللفظ منه عند الإطلاق على المشهور منها وهو الأكمل فيه نظر والأقرب الثاني فلا يبرأ بمطلق الدعاء ولا به خلف الصلوات اهـ. ع ش عليه

Mas'alah: What is the ruling on attributing rain to a star?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=742)

(وكره مطرنا بنوء كذا) بفتح نونه وهمز آخره أي بوقت النجم الفلاني على عادة العرب في إضافة الأمطار إلى الأنواء لإيهامه أن النوء فاعل المطر حقيقة فإن اعتقد أنه الفاعل له حقيقة كفر.

Mas'alah: What is the chapter on the rain-seeking prayer and its linguistic and legal definition?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=366)

باب صلاة الاستسقاء التي وقوعها نادر عن الكسوف، يقال: سقاه وأسقاه بمعنى.

ويقال: سقاه للخير {وسقاهم ربهم شرابا طهورا} [الإنسان: 21] . وأسقاه لغيره {لأسقيناهم ماء غدقا} [الجن: 16] وشرعت في رمضان سنة ست من الهجرة. ويظهر أنها من خصائص هذه الأمة فراجعه.

Mas'alah: What is the definition of seeking rain (istisqa') in Shafi'i fiqh?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=366)

قوله: (طلب السقيا) أي لغة من الله أو من غيره فسينها للطلب ولو بلا حاجة، وشرعا طلب سقيا العباد من الله تعالى عند حاجتهم، وهي ثلاثة أنواع أدناها مطلق الدعاء، ويليه الدعاء خلف الصلوات ولو نفلا، وأعلاها الصلاة بالكيفية الآتية.

Mas'alah: What does the commentator say about the author's wording regarding the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=366)

قوله: (ولو انقطع إلخ) هو مما دخل في كلام المصنف، وتوهم في المنهج أن الشارح أورده على كلام المصنف فجعله من زيادته، وفيه نظر، فإن الزيادة لأنفسهم فيها نفع لهم فلا تخلو عن حاجة فتأمل.

Mas'alah: What is the chapter on the rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=366)

[باب صلاة الاستسقاء]

Mas'alah: What does the commentator say about the benefit of the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=367)

[حاشية قليوبي] ينتفع به فكأن سببها لم يفت. كذا قيل ولا حاجة إليه لما يأتي بعده.

Mas'alah: What is the historical precedent for bringing out dhimmis for rain prayer?

Source Book: Hilyat al-'Ulama' fi Ma'rifat Madhahib al-Fuqaha' — Tab. al-Risalah al-Hadithah (book_id=107453, page=651)

وكتب يزيد بن عبد الملك (5) بإخراج أهل الذمة للاستسقاء إلى عماله، فلم (يعب) (6) عليه أحد في زمانه. (1) (استحب) : في ب، جـ، وفي أ: يستحب. (2) لما روى أن سليمان عليه السلام خرج يستسقي فرأى نملة تستسقي فقال: ارجعوا، فإن الله تعالى سقاكم بغيركم، رواه الحاكم أبو عبد الله في المستدرك على الصحيحين بمعناه. فذكره بإسناده عن أبي هريرة عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "خرج نبي من الأنبياء يستسقي، فإذا هو بنملة رافعة بعض قوائمها إلى السماء، فقال: ارجعوا فقد استجيب لكم من أجل شأن النملة" قال الحاكم هذا حديث صحيح الإسناد، "الفتح الكبير" 2/ 86. (3) (عن) : في جـ، وفي أ: من. (4) (ذلك) : ساقطة من جـ. (5) يزيد بن عبد الملك: النوفلي المدني، ضعفه أحمد وغيره، وقال عثمان بن سعيد: سألت يحيى عنه فقال: ما كان به بأس، وروى معاوية بن صالح عن يحيى: ليس بذاك، وقال البخاري: يزيد بن عبد الملك بن المغيرة بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم مدني،

قال أحمد: عنده مناكير، وقال النسائي: متروك الحديث، أنظر "ميزان الاعتدال" 4/ 433 رقم 9726. (6) (يعب) : في ب، ج، وفي أ: غير واضحة.

Mas'alah: What is the story of Moses seeking rain through repentance?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2179)

قال الله- تعالى- حكاية عن موسى: {ويا قوم استغفروا ربكم ثم توبوا إليه يرسل السماء عليكم مدرارا ..} الآية [هود: 52] ، وقال: {لو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض} الآية [الأعراف: 96] ، وقد روي أن موسى- على نبينا وعليه السلام- خرج ليستسقي لقومه، فما سقي؛ فقال: من أذنب ذنبا فلينصرف. فانصرفوا كلهم إلا رجلا فالتفت فرآه أعور، فقال: ما سمعت قولي؟ فقال: قد سمعت ولا ذنب لي إلا واحدا: نظرت إلى امرأة؛ فقلعت عيني هذه؛ فاستسقى به فسقي.

Mas'alah: What is the description of the Prophet's going out for the rain prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2180)

قال: ثم يخرج بهم إلى المصلى- أي مصلى العيد- لما روى أبو داود عن عائشة قالت: "شكا الناس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قحوط المطر؛ فأمر بمنبر فوضع له في المصلى، ووعد الناس يوما يخرجون فيه، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بدا حاجب الشمس .." .

Mas'alah: What happened when al-Abbas prayed for rain?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2184)

وقد روي أن العباس دعا، ولما فرغ من دعائه نشأت السحاب، وهطلت السماء، وطفق الناس بالعباس يمسحون رداءه ويقولون له: هنيئا لك، ساقي الحرمين.

Mas'alah: What is the story of Mu'awiyah and Yazid ibn al-Aswad in seeking rain?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2184)

واستسقى معاوية بيزيد بن الأسود، وقال: إنا نستسقي بخيارنا وأفضلنا، يا يزيد، ارفع يديك فرفع ورفع الناس فسقوا.

Mas'alah: What is the definition of istisqa' (rain-seeking prayer)?

Source Book: Nihayat al-Zayn (book_id=5117, page=111)

(و) من ذي السبب المتقدم الذي تسن فيه الجماعة صلاة (استسقاء) وهو شرعا طلب سقيا العباد من الله تعالى عند حاجتهم إليها

Mas'alah: What are the three types of istisqa'?

Source Book: Nihayat al-Zayn (book_id=5117, page=111)

والاستسقاء ثلاثة أنواع أدناها أن يكون بالدعاء مطلقا فرادى ومجتمعين وأوسطها يكون

بالدعاء خلف الصلوات فرضها ونفلها وفي خطبة الجمعة وخطبة العيدين ونحو ذلك وأكملها يكون بالصلاة على الوجه الآتي وإنما يفعل الاستسقاء عند الحاجة بسبب انقطاع الماء أو قلته بحيث لا يكفي أو ملوحته ولاستزادة نفع وشمل ما ذكر

Mas'alah: What is the definition and types of istisqa' (rain-seeking prayer)?

Source Book: Rawdat al-Talibin wa-'Umdat al-Muftin (book_id=103, page=490)

كتاب صلاة الاستسقاء المراد بالاستسقاء: سؤال الله تعالى أن يسقي عباده عند حاجتهم، وله أنواع. أدناها: الدعاء بلا صلاة ولا خلف صلاة، فرادى أو مجتمعين لذلك، وأوسطها: الدعاء خلف الصلوات، وفي خطبة الجمعة ونحو ذلك. وأفضلها: الاستسقاء بركعتين وخطبتين. ويستوي في استحباب الاستسقاء أهل القرى والأمصار والبوادي والمسافرون، ويسن لهم جميعا الصلاة والخطبة. ولو انقطعت المياه ولم يمس إليها حاجة في ذلك الوقت، لم يستسقوا، ولو انقطعت عن طائفة من المسلمين واحتاجت، استحب لغيرهم أن يصلوا ويستسقوا لهم، ويسألوا الزيادة لأنفسهم.

Mas'alah: What is the chapter on the rain-seeking prayer?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=393)

(باب صلاة الاستسقاء) وما يتبع ذلك.

Mas'alah: What is the chapter on rain-seeking prayer?

Source Book: Tahrir al-Fatawa (book_id=96932, page=408)

باب الاستسقاء

Sub-topic – Rulings on Non-Muslims and Dhimmis in Rain Prayer

Mas'alah: What is the ruling on non-Muslims participating in rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Bayan fi Madhhab al-Imam al-Shafi'i (book_id=2766, page=1112)

ويكره إخراج أهل الذمة للاستسقاء، فإن خرجوا.. لم يمنعوا؛ لأنهم جاءوا في طلب الرزق، ولكن لا يختلطون بالمسلمين. وقال مكحول: لا بأس بإخراجهم. وقال إسحاق: لا يأمرهم بالخروج، ولا ينهاهم عنه.

وقال الأوزاعي: (كتب يزيد بن عبد الملك إلى عماله بإخراج أهل الذمة للاستسقاء، ولم يعب عليه أحد ذلك في زمانه) . دليلنا: أن الكفار أعداء الله، فلا يتوسل بهم إليه.

Mas'alah: What is the ruling on non-Muslims joining the rain prayer?

Source Book: Al-Hawi al-Kabir (book_id=5118, page=954)

(مسألة) : قال الشافعي رضي الله عنه: "وأكره إخراج من يخالف الإسلام للاستسقاء في موضع مستسقى المسلمين وأمنعهم من ذلك وإن خرجوا متميزين لم أمنعهم من ذلك" . قال الماوردي: وإنما كرهنا إخراج أهل الذمة معنا لقوله تعالى: {يا أيها الذي آمنوا لا

تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فإنه منهم} (المائدة: 51) وفي إخراجهم معنا رضى به وتولي لهم، ولأن الكفار عصاة لا يرجى لهم إجابة دعوتهم، وربما ردت دعوة المسلمين بمخالطتهم والسكون إليهم، فإن خرجوا إلى بيعهم وكنائسهم لم يمنعوا، لأن ذلك طلب رزق ورجاء فضل، وما عند الله واسع. قال الشافعي لكن ينبغي للإمام أن يحرص على أن يكون خروجهم في يوم غير اليوم الذي يخرج فيه المسلمون، لأن لا تقع بينهم المساواة والمضاهاة في ذلك، فإن خرجوا فيه فمن أصحابنا من منعهم ومنهم من تركهم. (مسألة) : قال الشافعي رضي الله عنه: "ويأمر الإمام الناس قبل ذلك أن يصوموا ثلاثا ويخرجوا من المظالم ويتقربوا إلى الله عز وجل بما استطاعوا من خير ويخرج بهم في اليوم الرابع إلى أوسع ما يجد" . قال الماوردي: وهذا كما قال يستحب للإمام إذا أراد الاستسقاء أن يأمر الناس أن يصوموا ثلاثا ويخرجوا في اليوم الرابع إما صياما وهو أولى، وإما مفطرين لأن الصوم أفضل

أعمال القرب، ولأن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: يقول الله تعالى {كل عمل ابن آدم هو له إلا الصوم فإنه لي وأنا أجازي به} ، لأن الصوم معونة على رياضة النفس وخشوع القلب والتذلل للطاعة، والدعاء فيه أقرب إلى الإجابة، قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – "صمت الصائم تسبيح ونومه عبادة ودعاؤه مستجاب، وعمله مضاعف" .

Mas'alah: What is the ruling on allowing dhimmis to attend rain prayer?

Source Book: Al-Iqna' fi Hall Alfaz Abi Shuja' (book_id=5107, page=191)

ولا يمنع أهل الذمة الحضور لأنهم مسترزقون وفضل الله واسع وقد يجيبهم استدراجا لهم ويكره إخراجهم للاستسقاء لأنهم ربما كانوا سبب القحط

Mas'alah: What is the ruling on bringing disbelievers out for the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2395)

(الرابع) قال الشافعي في الأم وأكره إخراج الكفار ونساؤهم فيما أكره من هذا كرجالهم قال ولا أكره من خروج صبيانهم مع المسلمين ما أكره من خروج بالغيهم واتفق أصحابنا على هذا قالوا وإنما خف أمر الصبيان لأن كفرهم ليس عنادا بخلاف الكبار هكذا علله القاضي أبو الطيب وابن الصباغ وغيرهما وقال القاضي حسين لأن ذنبهم أخف والعلماء مختلفون في حكمهم إذا ماتوا قبل بلوغهم وقال البغوي قال الشافعي

في الكبير يعني الجامع الكبير لا أكره من إخراج صبيانهم ما أكره من خروج كبارهم لأن ذنوبهم أقل ولكن يكره لكفرهم وهذا كله يقتضي أن أطفال الكفار كفار وقد اختلف العلماء فيهم إذا ما توا قبل بلوغهم (فقال) الأكثرون هم في النار وقالت طائفة لا يحكم لهم بجنة ولانار ولا نعلم حكمهم (وقال) المحققون هم في الجنة وهو الصحيح المختار وقد أوضحته بدلائله (والجواب) عما يعارضبا في كتاب الجنائز من شرح صحيح البخاري وسأذ كره مختصرا في هذا الشرح إن شاء الله تعالى في آخر كتاب الجنائز أوفى كتاب الردة قال أصحابنا فإخراج الكفار مع المسلمين للاستسقاء مكروه كما نص عليه الشافعي قال في الأم وآمر بمنعهم من الخروج قال فإن خرجوا

متميزين على حدة لم يمنعهم قال أصحابنا وسواء خرجوا متميزين في يوم خروج المسلمين اوفي غيره لا يمنعون هكذا صرح به صاحب الشامل والبغوي وآخرون وحكى صاحب الحاوي وجهين (أصحهما) هذا (والثاني) يمنعون من خروجهم في يوم خروج المسلمين ولا يمنعون في غيره

Mas'alah: What is the ruling on dhimmis coming out for the rain prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2396)

* (فرع) في مذاهب العلماء في خروج أهل الذمة للاستسقاء * قد ذكرنا أن مذهبنا أنهم يمنعون من الخروج مختلطين بالمسلمين ولا يمنعون من الخروج متميزين وبه قال الزهري وابن المبارك وأبو حنيفة وقال مكحول لا بأس بإخراجهم وقال اسحق بن راهويه لا يؤمرون ولا ينهون واختاره ابن المنذر * قال المصنف رحمه الله *

Mas'alah: What is the ruling on bringing out dhimmis for the rain prayer?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=1282)

الأمر الثاني: أن الغزالي في "الوجيز" قد جزم باستحباب إخراج أهل الذمة أيضا. وذكر الرافعي في شرحه له أن الجمهور سكتوا عنه، وحذف النووي مقالة الغزالي فلم يذكرها في "الروضة" بالكلية.

Mas'alah: What is the ruling on bringing non-Muslims out for rain prayer according to Shafi'i?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=1282)

إذا علمت ذلك فقد نص الشافعي في "الأم" وغيرها على أنه لا يستحب إخراجهم، وذهب إليه جمهور الأصحاب ما بين مقتصر على عدم الاستحباب، ومبالغ يقول بالكراهة، فمنهم الشيخ أبو محمد في "مختصر المختصر" ، وأبو القاسم الصيمري في "الكفاية" ، وفي شرحها له أيضا، وأبو على البندنيجي في التعليقة المشهورة المسماة "بالجامع" ، وعبر بقوله: السنة أن لا يخرجها، فإن فعل فلا بأس، والمحاملي في "المجموع" ، وغيره ناقلا له عن النص، وجازما به، والدارمي في "الاستذكار" ، وأبو خلف الطبري في "شرح المفتاح" ، وسليم الرازي في "المجرد" ، وغيره.

Mas'alah: What is the ruling on bringing non-Muslims out for rain prayer according to Shafi'i scholars?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=1283)

فهذه نقول الأصحاب متظافرة بعدم الاستحباب على تصريح كثير منهم بالكراهة كما سبقت الإشارة إليه، والقائلون بالاستحباب بالنسبة إليهم في غاية القلة، ولو تساووا لرجحنا بنص إمام المذهب بل يجب المصير إلى النص، ولو كان المخالفون له أكثر، فكيف عند القلة، وكلام النووي هنا في "شرح المهذب" في غاية الاقتصاد أيضا، ولا شك أن الرافعي والنووي لو اطلعا على هذه النقول لم يذكرا ما ذكراه، إلا أن أكثر هذه

الكتب لم يقفا عليها، ومن استقرأ كلامهما وتأمل الكتب التي ينقلان عنها قطع بذلك واعترف به إن كان منصفا، وأما المعاند أو من لا اطلاع له، المقلد لما يسمعه أو لبعض ما يقف عليه المستريح من مشقة التعب فلا كلام معه، ولله الحمد على التوفيق للصواب.

Mas'alah: What is the ruling on the presence of dhimmis at the rain prayer?

Source Book: Al-Najm al-Wahhaj fi Sharh al-Minhaj (book_id=1802, page=1085)

ولا يمنع أهل الذمة الحضور، ولا يختلطون بنا ـــــــ قال: (ولا يمنع أهل الذمة الحضور) ؛ لأنهم يشاركون المسلمين في طلب الرزق وفضل الله واسع، وقد يجيبهم استدراجا. قال: (ولا يختلطون بنا) ؛ لأنهم ملعونون فتنزل اللعنة عليهم وقال تعالى: {واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة} ، وربما كانوا سبب القحط واحتباس الغيث. وحكى الماوردي والروياني وجها: أنهم يمنعون في يومنا وإن امتازوا. وقال بعض أصحاب مالك: يمنعون من الانفراد بيوم؛ لأنه قد يصادف الإجابة فيفتتن العوام بذلك وهو حسن. وقال الإمام الشافعي رضي الله عنه: لا أكره من إخراج صبيانهم ما أكره من إخراج كبارهم؛ فإن ذنوبهم أخف والعلماء مختلفون في حكمهم إذا ماتوا، ولكن يكره لكفرهم. فائدة: قال في (البحر) في (كتاب الصلاة) : لا يجوز أن يؤمن على دعاء الكافر؛ لأن دعاءه غير مقبول قال الله تعالى: {وما دعاء الكافرين إلا في ضلل} . قال ابن عباس: (أصواتهم محجوبة عن الله تعالى فلا يسمع دعاءهم) . وروى أصحاب (السنن) ، والحاكم [1/ 491] بإسناد صحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الدعاء هو العبادة) ، والعبادة لا تصح من الكافر. وقال صلى الله عليه وسلم: (ما

على الأرض مسلم يدعو بدعوة إلا آتاه الله إياها، أو صرف عنه من السوء مثلها، أو يدخر له من الأجر مثلها) رواه مالك [1/ 217] والحاكم [1/ 493] والترمذي [3381] بإسناد صحيح.

Mas'alah: What is the ruling on non-Muslims participating in the rain-seeking prayer?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=289)

ويكره إخراج أهل الذمة) وغيرهم من سائر الكفار المفهوم بالأولى للاستسقاء في مستسقى المسلمين وغيره كما نص عليه في الأم؛ لأنهم ربما كانوا سبب القحط؛ لأنهم ملعونون وقال تعالى {واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة} [الأنفال: 25] وقال {لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء} [المائدة: 51] ويكره أيضا خروجهم معهم كما عبر به الأصل فيمنعون من الخروج معهم قال الشافعي في الجامع الكبير ولا أكره من إخراج صبيانهم ما أكره من خروج كبارهم؛ لأن ذنوبهم أقل ولكن يكره لكفرهم نقله النووي عن حكاية البغوي له ونقله عن نص الأم أيضا لكن عبر بخروج صبيانهم بدل إخراجهم، وهو الذي رأيته في تهذيب البغوي

Mas'alah: What is the ruling on non-Muslims during rain-seeking?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=290)

[حاشية الرملي الكبير] بل يكونون في بيعهم وكنائسهم فإن خالطوهم كره (قوله فلو تميزوا إلخ) لم يذكر حد الامتياز وفيه ثلاث احتمالات العرف، وهو ظاهر نص الأم

وقيل ثلاثمائة ذراع وقيل بحيث لا يرى بعضهم بعضا أخذا من الحديث (قوله لم يمنعوا) قال الشافعي ويحرص الإمام على أن يكون خروجهم في غير يوم خروجنا لئلا تقع المساواة والمضاهاة في ذلك. اهـ. فإن قيل قد يخرجون وحدهم فيسقون فتظن ضعفة المسلمين بهم خيرا قلنا خروجهم معنا مفسدة محققة فقدمت على المفسدة المتوهمة كذا قاله الغزي وفيه نظر وقد صرح بعض المالكية بمنعهم من الانفراد في يوم فإنه قد تصادف إجابتهم فتكون فتنة للعوام قس قال الأذرعي، وهذا مأخذ حسن (قوله وقد يجيبهم استدراجا لهم) قال الروياني لا يجوز أن يؤمن على دعاء الكافر؛ لأن دعاءه غير مقبول قال تعالى {وما دعاء الكافرين إلا في ضلال} [الرعد: 14] وقال آخرون قد يستجاب دعاؤه كما استجيب لإبليس دعاؤه بالانتظار (قوله استحبابها في الصحراء مطلقا) أشار إلى تصحيحه (قوله للاتباع) كما مر «أنه – صلى الله عليه وسلم – صلى ركعتين كصلاة العيد» زاد الدارقطني كبر في الأولى سبعا وفي الثانية خمسا (قوله كما صرح به الماوردي إلخ) أشار إلى تصحيحه [فصل خطبة صلاة الاستسقاء] (قوله أي كخطبته في الأركان وغيرها) فيندب أن يجلس أول ما يصعد المنبر ثم يقوم فيخطب (قوله مربعا) ويروي مربعا بضم الميم وبالموحدة ومرتعا بالمثناة فوق

Mas'alah: Why should the imam not bring dhimmis out for the rain prayer?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=955)

وهذا كما قال: لا يجوز للإمام أن يخرج أهل الذمة وسائر الكفار للاستسقاء؛ لأن اللعنة تنزل عليهم.

Mas'alah: What is the ruling on non-Muslims going out separately for rain prayer?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=955)

قال أصحابنا: وربما كانوا هم سبب القحط لقوله تعالى: {وأن لو استقاموا على الطريقة لأسقيناهم ماء غدقا} "الجن: 16" فإن خرجوا متميزين عنهم، قال الشافعي: لا أمنعهم لأنهم مسترزقة والله تعالى يضمن رزق العباد المؤمنين والكفار فقوله تعالى: {وارزق أهله من الثمرات من آمن منهم بالله واليوم الآخر قال ومن كفر فأمتعه قليلا} "البقرة: 126" الآية.

Mas'alah: What are the two views on preventing non-Muslims from going out on the day of Muslim rain prayer?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=955)

أحدهما: يمنعون لأن الشافعي قال في "الأم" : وأكره إخراج من خالف الإسلام للاستسقاء مع المسلمين في موضع مستسقى المسلمين وغيره، وأراد به في ذلك اليوم لأن في غيره لا يمنعون، ولأنا لا نأمن إذا استجيبت دعوة المسلمين أن يدعوها لأنفسهم.

والثاني: وهو الأصح لا يمنعون لأن الشافعي، قال: وإن خرجوا متميزين لم أمنعهم، والذي قال في "الأم" : إنما أكره إخراج من خالف الإسلام وهاهنا لا يخرجهم، بل هم خرجوا بانفسهم. وقال الشافعي: لا أكره إخراج صبيان أهل الذمة ما أكره من رجالهم، لأن غير البالغ لم يعاند ولم يعتقد، بل هو تابع. وأما خروج نساء أهل الذمة كخروج

رجالهم إن خالطن المسلمين منعن وإلا فلا كما قلنا في الرجال. وقال مكحول: لا بأس بإخراج أهل الذمة مع المسلمين، وقال إسحاق: لا نأمرهم بالخروج ولا ننهاهم، وقال الأوزاعي: كتب يزيد بن عبد الملك إلى عماله بإخراج أهل الذمة للاستسقاء فلم يعب عليهم أحد في زمانه. واحتجوا بأن الله تعالى ضمن أرزاقهم كما ضمن أرزاق المؤمنين وهذا غلط؛ لأن الكفار أعداء "249 ب/3" الله تعالى فلا يحتاج إلى دعائهم وشفاعتهم فلا يخرجهم ولا يمنعهم.

Mas'alah: What are the rulings on animals and dhimmis attending the rain prayer?

Source Book: Bidayat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj (book_id=96982, page=424)

وكذا البهائم في الأصح، ولا يمنع أهل الذمة الحضور، ولا يختلطون بنا. وهي ركعتان كالعيد، لكن قيل: يقرأ في الثانية (إنا أرسلنا نوحا) ، ولا يختص بوقت العيد في الأصح. ويخطب كالعيد، لكن يستغفر الله تعالى بدل التكبير، === (وكذا البهائم في الأصح) ندبا؛ لأن الجدب قد أصابها، والثاني: يكره؛ لأن فيه إتعابها، واشتغال الناس بها وبأصواتها، والثالث: لا يستحب ولا يكره؛ لأنه لم ينقل. (ولا يمنع أهل الذمة الحضور) لأنهم يسترزقون، وفضل الله تعالى واسع يعم البر والفاجر، والمسلم والكافر. (ولا يختلطون بنا) في مصلانا؛ لأنهم أعداء الله تعالى، وقد يحل بهم غضب وعذاب بسبب كفرهم الذي يتقربون به في اعتقادهم، وقد قال تعالى: {واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة} . (وهي: ركعتان كالعيد) في التكبيرات وغيرها مما مر؛ للاتباع [1] (لكن قيل: يقرأ في الثانية "إنا أرسلنا نوحا") عوضا عن (اقتربت) ؛ لاشتمالها على الاستغفار ونزول المطر اللائقين بالحال، وذلك قوله تعالى: {استغفروا ربكم إنه كان

غفارا ... } الآية، وفي الأولى (ق) ، والأصح: أنه يقرأ في الأولى: (ق) ، وفي الثانية: (اقتربت) بكمالهما جهرا؛ كما في العيد. (ولا يختص بوقت العيد في الأصح) بل يجوز فعلها متى شاء ولو في وقت الكراهة على الأصح؛ لأنها ذات سبب فدارت مع السبب كصلاة الكسوف، والثاني: يختص؛ لأنه عليه السلام كان يصلي الكسوف ركعتين؛ كما يصلي في العيد، وإنما يصلي في العيد في وقت خاص. (ويخطب كالعيد) في الأركان والشرائط؛ للاتباع [2] (لكن يستغفر الله تعالى بدل التكبير) فيقول: أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه، في الأولى: تسعا، وفي الثانية: سبعا؛ لأنه تعالى وعدنا بإرسال المطر عنده، وقيل: يكبر كالعيد. (1) أخرجه أبو داوود (1165) ، والترمذي (558) ، والنسائي (3/ 156 - 157) ، وابن ماجه (1266) عن ابن عباس رضي الله عنهما. (2) أخرجه أبو داوود (1173) ، وأخرجه الحاكم (1/ 328) عن عائشة رضي الله عنها.

Mas'alah: What is the ruling on dhimmis attending the rain prayer?

Source Book: Fath al-'Aziz bi-Sharh al-Wajiz = Al-Sharh al-Kabir lil-Rafi'i (book_id=905, page=2267)

(واما) خروج أهل الذمة فقد نص الشافعي رضى الله عنه علي كراهته والمنع منه ان حضروا مستسقي المسلمين لانهم ربما كانوا سبب القحط واحتباس القطر وان تميزوا ولم يختلطوا بالمسلمين لم يمنعوا لانهم مسترزقة وقد تعجل اجابة دعاء الكافر استدراجا له وحكي القاضى الروياني وجها آخر أنهم يمنعون وان امتازوا الا ان يخرجوا في غير يوم المسلمين وهذا يقتضى أعلام قوله وأهل الذمة بلواو على أن ايراد

الكتاب يقتضى ادراج الخروج بهم في حد الاحب لكن الجمهور ساكتون عنه والتفصيل في أنهم يمنعون ام لا

Mas'alah: What is the ruling on dhimmis participating in rain prayer?

Source Book: Fath al-Rahman bi-Sharh Zabad Ibn Raslan (book_id=44600, page=291)

وخرج بما ذكره المصنف: أهل الذمة، فلا يستحب خروجهم، لكن لا يمنعون منه لا في يومنا ولا في غيره؛ لأنهم مسترزقة، وفضل الله تعالى واسع، وقد يجيبهم استدراجا لهم؛ قال تعالى: {سنستدرجهم من حيث لا يعلمون} ولا يختلطون بنا؛ لأنه قد يحل بهم عذاب بسبب كفرهم المتقرب به في اعتقادهم، فإن خالطونا .. كره.

Mas'alah: What is the ruling on dhimmis participating in the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=738)

ولا يأمر أهل الذمة بالخروج لأنهم ربما كانوا سببا للقحط ولا يمنعهم منه لأنهم مسترزقون, وفضل الله واسع, فإذا خرجوا لا يختلطون بنا من حين الخروج إلى العود, بل ينحازون عنا كالبهائم فإن اختلطوا بنا كره. وهذا صريح في أنهم يخرجون في يومنا لا في غيره لأن الله قد يجيبهم استدرجا فتعتقد العامة حسن طريقهم, والذي في شرح الرملي إنهم لا يخرجون معنا لما فيه من المساواة والمضاهاة بل يخرجون في يوم آخر, لا يقال في خروجهم وحدهم مظنة مفسدة وهي

مصادفة الإجابة فظن ضعفاء المسلمين خيرا لأنا نقول في خروجهم عنا مفصدة محققة, وفي خروجهم في يوم آخر مفصدة متوهمة, قال ابن قاضي شهبة: فيه نظر.

Mas'alah: What is the ruling on bringing out children and dhimmis for rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala al-Khatib = Tuhfat al-Habib 'ala Sharh al-Khatib (book_id=2694, page=703)

الأمهات والأولاد حتى يكثر الصياح والضجة والرقة فيكون أقرب إلى الإجابة، ولا يمنع أهل الذمة الحضور لأنهم مسترزقون وفضل الله واسع، وقد يجيبهم استدراجا لهم ويكره إخراجهم للاستسقاء لأنهم ربما كانوا سبب القحط قال الشافعي: ولا أكره من إخراج صبيانهم ما أكره من إخراج كبارهم لأن ذنوبهم أقل لكن يكره لكفرهم قال النووي: وهذا يقتضي كفر أطفال الكفار وقد اختلف العلماء فيهم إذا ماتوا فقال الأكثرون: إنهم في النار وطائفة لا نعلم حكمهم؛ والمحققون إنهم في الجنة وهو الصحيح المختار لأنهم غير مكلفين وولدوا على الفطرة انتهى وتحرير هذا أنهم في أحكام الدنيا كفار فلا يصلى عليهم ولا يدفنون في مقابر المسلمين، وفي الآخرة مسلمون فيدخلون الجنة ويسن لكل أحد ممن يستسقي أن يستشفع بما فعله من خير بأن يذكره في نفسه فيجعله شافعا لأن

Mas'alah: What is the ruling on allowing dhimmis to attend the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=439)

ولا يمنع أهل ذمة حضورا) لأنهم مسترزقون وفضل الله واسع وقد يجيبهم استدراجا لهم وفي الروضة عن النص كراهته لأنهم ربما كانوا سببا للقحط لأنهم ملعونون ويكره أمرهم بالخروج كما نص عليه في الأم (

Mas'alah: Should dhimmis be separated from Muslims during the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=439)

ولا يختلطون بنا) في مصلانا بل يتميزون عنا في مكان لذلك، إذ قد يحل بهم عذاب بكفرهم فيصيبنا قال تعالى {واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة} [الأنفال: 25] (

Mas'alah: What is the ruling on dhimmis attending the istisqa prayer?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=734)

(ولا يمنع أهل ذمة حضورا) لأنهم مسترزقون وفضل الله واسع وقد يجيبهم استدراجا لهم وفي الروضة عن النص كراهته لأنهم ربما كانوا سببا للقحط لأنهم ملعونون ويكره أمرهم بالخروج كما نص عليه في الأم

Mas'alah: Should dhimmis be separated from Muslims during istisqa?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab

(book_id=2693, page=734)

(ولا يختلطون بنا) في مصلانا بل يتميزون عنا في مكان لذلك إذ قد يحل بهم عذاب بكفرهم فيصيبنا قال تعالى {واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة} [الأنفال: 25]

Mas'alah: What is the relied-upon ruling on preventing dhimmis from attending the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=734)

(قوله ولا يمنع أهل ذمة حضورا) أي لا يطلب منهم لا إيجابا ولا ندبا وهذا هو المعتمد وقوله كراهته أي كراهة حضورهم أي كراهة تمكيننا لهم من الحضور فعلى هذا منعهم مندوب وتركه مكروره وهو ضعيف. اهـ. شيخنا وفي شرح م ر ما نصه قال الشافعي لكن ينبغي أي يجب أن يحرص الإمام على أن يكون خروجهم في غير يوم خروجنا لئلا تقع المساواة والمضاهاة في ذلك. اهـ. لا يقال في خروجهم وحدهم مظنة مفسدة هي مصادفة يوم الإجابة فيظن ضعفاء المسلمين بهم خيرا لأنا نقول في خروجهم هنا معنا مفسدة محققة فقدمت على المفسدة المتوهمة. اهـ. شرح م ر

Mas'alah: What is the ruling on allowing dhimmis to attend the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=367)

(ولا يمنع أهل الذمة الحضور) لأنهم مسترزقون، وفضل الله واسع. (ولا

Mas'alah: What is the ruling on preventing dhimmis from going out for the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=367)

قوله: (ولا يمنع أهل الذمة) أي لا يجب منعهم بل يندب على أحد احتمالين لابن حجر فتمكينهم من خروجهم مكروه كإخراجهم. قوله: (ولا [حاشية عميرة] المنهاج والدعاء ويصلون، كأنه عطف تفصيل للشكر، لأنه يطلق على القول والفعل. قول المتن: (والخروج من المظالم) تصريح ببعض أركان التوبة. قول المتن: (وتخشع) عطف على قوله ثياب إلخ. قوله: (إذ ليس لها أهلية دعاء) ولأن الناس

Mas'alah: Why should dhimmis not be prevented from going out for the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=368)

يختلطون بنا) لأنه قد يحل بهم عذاب بكفرهم المتقرب به في اعتقادهم.

Mas'alah: What is the ruling on non-Muslims joining Muslims for rain prayer?

Source Book: Hilyat al-'Ulama' fi Ma'rifat Madhahib al-Fuqaha' — Tab. al-Risalah al-Hadithah (book_id=107453, page=651)

قال: وأكره إخراج من خالف الإسلام للاستسقاء في موضع مستسقى المسلمين، فإن خرجوا تميزوا (عن) (3) المسلمين في المكان، ولا فرق بين أن يكون (ذلك) (4) في يوم خروج المسلمين، أو في غيره في أصح الوجهين، ذكره في "الحاوي" .

Mas'alah: What is the ruling on the imam permitting non-Muslims to go out for rain prayer on a different day?

Source Book: Hilyat al-'Ulama' fi Ma'rifat Madhahib al-Fuqaha' — Tab. al-Risalah al-Hadithah (book_id=107453, page=651)

والثاني: أن الإمام يأذن لهم في الخروج في غير اليوم الذي يخرج فيه المسلمون.

Mas'alah: What is the ruling on taking dhimmis out with Muslims for rain-seeking prayer?

Source Book: Hilyat al-'Ulama' fi Ma'rifat Madhahib al-Fuqaha' — Tab. al-Risalah al-Hadithah (book_id=107453, page=652)

وقال مكحول (1) : لا بأس بإخراج أهل الذمة مع المسلمين للإستسقاء.

Mas'alah: What is the ruling on non-Muslims attending the rain prayer?

Source Book: I'anat al-Talibin 'ala Hall Alfaz Fath al-Mu'in (book_id=231, page=301)

ولو خرج أهل الذمة أيضا متميزين لم يمنعوا، فإذا اجتمعوا في المصلى الواسع من الصحراء نودي: الصلاة جامعة.

Mas'alah: What is the ruling on non-Muslims participating in the rain prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2184)

قال: وإن خرج أهل الذمة– أي من الرجال والنساء– لم يمنعوا؛ لأنهم يشاركون المسلمين في طلب الرزق ورجاء الفضل، وما عند الله واسع، وقد يجيبهم الله– تعالى– استدراجا، قال الله– تعالى– وأملي لهم إن كيدي

متين [القلم: 45] ، {سنستدرجهم من حيث لا يعلمون} [القلم: 44] ، قال المفسرون: معناه: كلما زادوا في المعصية زدناهم في النعمة. قال: ولكن لا يختلطون بالمسلمين– أي في مصلاهم– بل يكونون في بيعهم وكنائسهم؛ لأنهم أعداء الله، واللعنة تنزل عليهم، وقد قال– تعالى–: {واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة} [الأنفال: 25] ، فإن خالطوهم كان مكروها. وقد أفهم كلام الشيخ: أن الإمام لا يأمرهم بالخروج، وبه صرح الأصحاب، بل قال الشافعي: وأكره إخراجهم، ولا أكره من إخراج صبيانهم ما أكره من إخراج رجالهم؛ لأن غير البالغ غير معاند. قال القاضي الحسين: ولأن العلماء اختلفوا في أمرهم إذا ماتوا قبل البلوغ بخلاف البالغين. وينبغي [للإمام أن] يحرص على أن يكون خروجهم إذا أرادوه في غير اليوم الذي يخرج فيه المسلمون، فإن خرجوا فيه فمن أصحابنا من منعهم، ومنهم من تركهم. قال في "الحاوي" : وهو أصح– إن شاء الله– ولم يورد ابن الصباغ غيره.

Mas'alah: What is the ruling on dhimmis attending istisqa'?

Source Book: Mughni al-Muhtaj ila Ma'rifat Ma'ani Alfaz al-Minhaj (book_id=922, page=522)

ولا يمنع أهل الذمة الحضور، ولا يختلطون بنا [مغني المحتاج] وروى بسند ضعيف «لولا شباب خشع وبهائم رتع وشيوخ ركع وأطفال رضع لصب عليكم العذاب صبا» .

ونظم بعضهم ذلك فقال: [الرجز] لولا عباد للإله ركع ... وصبية من اليتامى رضع ومهملات في الفلاة رتع ... صب عليكم العذاب الأوجع والمراد بالركع الذين انحنت ظهورهم من الكبر، وقيل من العبادة، ولو احتيج في حمل الصبيان ونحوهم إلى مؤنة حسبت من مالهم كما يؤخذ من كلام الإسنوي؛ لأن الجدب عمهم، ويسن إخراج الأرقاء بإذن ساداتهم (وكذا البهائم) يسن إخراجها (في الأصح) لأن الجدب قد أصابها أيضا، وفي الحديث «أن نبيا من الأنبياء خرج يستسقي فإذا هو بنملة رافعة بعض قوائمها إلى السماء، فقال: ارجعوا فقد استجيب لكم من أجل شأن النملة» رواه الدارقطني والحاكم وقال صحيح الإسناد، وفي البيان وغيره أن هذا النبي هو سليمان – عليه الصلاة والسلام – وأن النملة وقعت على ظهرها ورفعت يديها، وقالت: اللهم أنت خلقتنا فإن رزقتنا وإلا فأهلكنا. قال روي أنها قالت "اللهم إنا خلق من خلقك لا غنى بنا عن رزقك فلا تهلكنا بذنوب بني آدم" والثاني لا يسن إخراجها ولا يكره لأنه لم ينقل، والثالث: يكره إخراجها، ونقله في المجموع عن الجمهور لأن فيه إتعابها واشتغال الناس بها وبأصواتها، والثاني عن نص الأم مع تصحيحه كالرافعي وغيره، الأول: أي وهو المعتمد، وتقف معزولة عن الناس، ويفرق بين الأمهات والأولاد حتى يكثر الصياح والضجة والرقة، فيكون أقرب إلى الإجابة نقله الأذرعي عن جمع من المراوزة وأقره. (ولا يمنع أهل الذمة الحضور) لأنهم يسترزقون، وفضل الله واسع، وقد يجيبهم استدراجا وطمعا في الدنيا. قال تعالى: {سنستدرجهم من حيث لا يعلمون} [الأعراف: 182] (ولا يختلطون) أهل الذمة ولا غيرهم من سائر الكفار (بنا) في مصلانا ولا عند الخروج أي يكره ذلك، بل يتميزون عنا في مكان لأنهم أعداء الله تعالى إذ قد يحل بهم عذاب بكفرهم فيصيبنا. قال تعالى: {واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة} [الأنفال: 25] ولا يجوز أن يؤمن على دعائهم كما قال الروياني؛ لأن دعاء الكافر غير مقبول، ومنهم من قال قد يستجاب لهم كما استجيب دعاء إبليس بالإنظار. وقد يقال:

لم يستجب له لأنه طلب الإنظار إلى يوم البعث فلم يجب إلى ذلك، وإنما أنظره الله تعالى إلى يوم الوقت المعلوم، ويكره إخراجهم للاستسقاء لأنهم ربما كانوا سبب القحط، وفي الروضة يكره خروجهم. قال الشافعي: لكن ينبغي للإمام أن يحرص على أن يكون خروجهم في غير يوم خروجنا لئلا تقع المساواة والمضاهاة في ذلك اهـ. فإن قيل: قد يخرجون وحدهم فيسقون فيظن ضعفة المسلمين بهم خيرا. أجيب بأن خروجهم معنا فيه مفسدة محققة فقدمت على المفسدة المتوهمة. قال الشافعي – رضي الله تعالى عنه – في الجامع الكبير: ولا أكره من إخراج

Mas'alah: What is the ruling on allowing non-Muslims to attend the rain prayer?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=970)

(ولا يمنع أهل الذمة) ، أو العهد (الحضور) أي لا ينبغي ذلك؛ لأنهم مسترزقون وفضل الله واسع، وقد يجيبهم استدراجا. قال تعالى {سنستدرجهم من حيث لا يعلمون} [القلم: 44]

Mas'alah: What is the ruling on non-Muslims mixing with Muslims during the rain prayer?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=970)

(ولا يختلطون) أي أهل الذمة ولا غيرهم من سائر الكفار (بنا) ؛ لأنهم ربما كانوا سبب القحط فيكره ذلك. قال تعالى {واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة} [الأنفال: 25] وفي الأم وغيرها: لا أكره من إخراج صبيانهم ما أكره من خروج

كبارهم لأن ذنوبهم أقل ولكن يكره لكفرهم، نقله المصنف عن حكاية البغوي له، لكن عبر بخروج صبيانهم بدل إخراجهم، وهو مؤول بإخراجهم؛ لأن أفعالهم لا تكره شرعا؛ لأنهم غير مكلفين. قال: أعني المصنف وهذا كله يقتضي كفر أطفال الكفار وقد اختلف العلماء فيه إذا ماتوا، فقال الأكثر إنهم في النار، وطائفة لا نعلم حكمهم، والمحققون أنهم في الجنة، وهو الصحيح المختار؛ لأنهم غير مكلفين وولدوا على الفطرة، وتحرير [حاشية الشبراملسي] الحواشي قيل اسمها حرما، وقيل طافية، وقيل شاهدة، وكانت عرجاء. (قوله: ولا يمنع أهل الذمة) لكن لا يدخلون المسجد إلا بإذن كما في غير الاستسقاء (قوله: أو العهد) أي أو المؤمنين (قوله: أي لا ينبغي ذلك) أي لا يطلب والظاهر منه وكذا من قوله ولا يختطلون بنا أنه لا يطلب منعهم من الخروج في يومنا، وعليه قوله قال الشافعي لكن ينبغي أن إلخ، الغرض منه حكاية قول مقابل، لما فهم من كلام المصنف (قوله وقد يجيبهم استدراجا) قال الشيخ عميرة: قال الروياني: لا يجوز التأمين على دعاء الكافر؛ لأنه غير مقبول: أي لقوله تعالى {وما دعاء الكافرين إلا في ضلال} [الرعد: 14] اهـ سم على منهج، ونوزع فيه بأنه قد يستجاب له استدراجا كما استجيب لإبليس فيؤمن على دعائه هذا، ولو قيل: وجه الحرمة أن في التأمين على دعائه تعظيما له وتغريرا للعامة بحسن طريقته لكان حسنا، وفي حج ما نصه: وبه أي بكونهم قد تعجل لهم الإجابة استدراجا يرد قول البحر يحرم التأمين على دعاء الكافر؛ لأنه غير مقبول اهـ على أنه قد يختم له بالحسنى فلا علم بعدم قبوله إلا بعد تحقق موته على كفره، ثم رأيت الأذرعي قال: إطلاقه بعيد، والوجه جواز التأمين بل ندبه إذا دعا لنفسه بالهداية ولنا بالنصر مثلا ومنعه إذا جهل ما يدعو به؛ لأنه قد يدعو بإثم: أي بل هو الظاهر من حاله. [فرع] في استحباب الدعاء للكافر خلاف اهـ. واعتمد م ر الجواز، وأظن أنه قال: لا يحرم الدعاء له بالمغفرة إلا إذا أراد المغفرة له مع موته على الكفر، وسيأتي في الجنائز التصريح بتحريم الدعاء للكافر بالمغفرة. نعم

إن أراد اللهم اغفر له إن أسلم أو أراد بالدعاء له بالمغفرة أن يحصل له سببه وهو الإسلام ثم هي فلا يتجه إلا بالجواز اهـ سم على منهج، وينبغي أن ذلك كله إذا لم يكن على وجه يشعر بالتعظيم وإلا امتنع خصوصا إذا قويت القرينة على تعظيمه وتحقير غيره كأن فعل فعلا دعا له بسببه ولم يقم به غيره من المسلمين فأشعر بتحقير ذلك الغير (قوله:؛ لأن ذنوبهم أقل) لعل المراد بالذنوب ما يعد ذنبا في الشرع من حيث هو وإن لم يتعلق به خطاب للصبي لعدم تكليفه كالزنا والسرقة، بل وبالكفر الذي هو أعظم الذنوب، وعدم تكليفه لا يمنع من اتصافه بفعل القبيح (قوله: وهذا كله يقتضي) معتمد (قوله؛ لأنهم غير مكلفين وولدوا على الفطرة) عبارة حج في الفتاوى: سئل نفع الله [حاشية الرشيدي] قوله: نقله المصنف عن حكاية البغوي إلخ) عبارة شرح الروض: نقله النووي عن حكاية البغوي له، ونقله عن نص الأم أيضا، لكن عبر بخروج صبيانهم بدل إخراجهم، وهو الذي رأيته في تهذيب البغوي أيضا وهو مؤول إلخ.

هذا أنهم في أحكام الدنيا كفار، وفي أحكام الآخرة مسلمون، قال الشافعي: لكن ينبغي أن يحرص الإمام على أن يكون خروجهم في غير يوم خروجنا لئلا تقع المساواة والمضاهاة في ذلك اهـ. لا يقال: في خروجهم وحدهم مظنة مفسدة وهو مصادفة يوم الإجابة فيظن ضعفاء المسلمين بهم خيرا؛ لأنا نقول: في خروجهم معنا مفسدة محققة فقدمت على المفسدة المتوهمة. قال ابن قاضي شهبة، وفيه نظر. .

Mas'alah: Are dhimmis allowed to attend the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Mahalli 'ala al-Minhaj (book_id=55169, page=408)

(ولا يمنع أهل الذمة الحضور) لأنهم مسترزقون، وفضل الله واسع. (ولا

Mas'alah: Should dhimmis mix with Muslims during the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Mahalli 'ala al-Minhaj (book_id=55169, page=409)

يختلطون بنا) لأنه قد يحل بهم عذاب بكفرهم المتقرب به في اعتقادهم.

Mas'alah: What is the ruling on bringing out non-Muslims for the rain prayer?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=395)

ويكره إخراج الكفار ولو ذميين معنا أو منفردين؛ لأنهم ربما كانوا سبب القحط، فإن خرجوا .. أمروا بالتميز عنا، ولا ينفردون بيوم كما في "التحفة" و "شرحي الإرشاد" .

Mas'alah: What is the ruling on preventing non-Muslims from going out for rain prayer?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=395)

وفي "شرحي الزبد والبهجة" لـ (م ر) : ولا يمنعون في يومنا ولا غيره.

Mas'alah: What is the ruling on the participation of dhimmis in the rain prayer?

Source Book: Sharh Mushkil al-Wasit (book_id=2633, page=798)

قوله: "ولا بأس بخروج أهل الذمة" [9] هذه عبارة يطلقها الفقهاء في مباح خولف المبيح في إباحته، أو في مباح تركه أولى، وهذا عند الأصوليين المتأخرين غير مباح، بل مكروه [10]. وليس هذا بالقول [11] المزيف المحكي في (1) الوسيط 2/ 800. وقبله: ويستحب إخراج الصبيان، وفي إخراج البهائم ... إلخ. (2) في (ب) : على وجهين. (3) في (ب) : لفظا في الوجيز، بالتقديم والتأخير، وانظر الوجيز 1/ 72. (4) كالشيرازي في المهذب 1/ 124، والشاشي في حلية العلماء 2/ 322. (5) حيث قال الشافعي: "ولا آمر بإخراج البهائم" . الأم 1/ 413. (6) انظر النقل عنه: في المهذب وحلية العلماء في الموضعين السابقين. (7) انظر: البداية والنهاية 1/ 217، وراجع تفسير قوله تعالى: {فلولا كانت قرية آمنت فنفعها إيمانها إلا قوم يونس} ، سورة يونس الآية (98) كالجامع لأحكام القرآن 8/ 245، وتفسير ابن كثير 2/ 433. (8) في (ب) : الداعين. (9) الوسيط 2/ 800. وبعده: إن انحازوا إلى جانب. (10) انظر مثلا: الإحكام للآمدي 1/ 122. (11) في (ب) : القول.

الأصول أن المكروه: ترك الأولى [1]، فإنه لا يخفى على [2] ذي فطنة أنه غيره، والله أعلم. قوله: "ومن أصحابنا من قال: هي [3] كصلاة العيد، إلا أنه يبدل السورة" [4] هذا مشكل، وحله أن المضاف إلى بعض الأصحاب ليس قوله: هي كصلاة العيد؛ فإنه لا خلاف فيه بينهم، وإنما هو إبدال السورة [5]، والمذهب: أنها في السورتين أيضا كصلاة العيد [6].

Mas'alah: What is the ruling on allowing non-Muslims to attend the rain prayer?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1073)

(ولا يمنع أهل الذمة) أو العهد (الحضور) أي لا ينبغي ذلك ويظهر أن محله ما لم ير الإمام المصلحة في ذلك على أنه يسن للإمام المنع من المكروه كما صرحوا به وسيأتي أنه يكره لهم الحضور إلا أن يجاب بأن المقام مقام ذلة واستكانة فلا يكسر خاطرهم حيث لا مصلحة تقتضي ذلك؛ لأنهم مسترزقون وفضل الله واسع وقد تعجل لهم الإجابة استدراجا وبه يرد قول البحر يحرم التأمين على دعاء الكافر؛ لأنه غير مقبول اهـ على أنه قد يختم له بالحسنى فلا علم بعدم قبوله إلا بعد تحقق موته على كفره ثم رأيت الأذرعي قال إطلاقه بعيد، والوجه جواز التأمين بل ندبه إذا دعا لنفسه بالهداية ولنا بالنصر مثلا ومنعه إذا جهل ما يدعو به؛ لأنه قد يدعو بإثم أي بل هو الظاهر من حاله ويكره لهم الحضور ولنا إحضارهم

Mas'alah: What is the ruling on dhimmis mixing with Muslims during the rain prayer?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1073)

(ولا يختلطون بنا) [حاشية الشرواني] اللهم أنت خلقتنا، فإن رزقتنا وإلا فأهلكتنا» اهـ. (قوله: ويفرق بين الأمهات والأولاد) وقد يفعل ذلك مع الآدميات سم وفيه توقف؛ لأنه يؤدي إلى زوال حضور الأمهات (قوله: ونازع فيه) أي في التفريق. قول المتن (ولا يمنع أهل الذمة) لكن لا يدخلون المسجد إلا بإذن كما في غير الاستسقاء ع ش (قوله: أو العهد) إلى قوله وبه يرد في النهاية إلا قوله ويظهر إلى؛ لأنهم (قوله: أو العهد) أي أو المؤمنين ع ش (قوله: أي لا ينبغي ذلك) أي لا يطلب والظاهر منه وكذا من قوله ولا يختلطون بنا أنه لا يطلب منعهم من الخروج في يومنا وعليه فقوله الآتي ونص إلخ الغرض منه حكاية قول مقابل لما فهم من كلام المصنف ع ش (قوله: وسيأتي أنه يكره

لهم إلخ) عبارة العباب وشرحه في هذا الآتي ويكره أيضا خروجهم معهم فيمنعون من ذلك ندبا وقيل وجوبا إن لم يتميزوا عنهم أي عن المسلمين بخلاف ما إذا تميزوا، فإنهم لا يمنعون قطعا فيخرجون ولو في يوم خروج المسلمين اهـ ومثله في الروض وشرحه وقضيته تخصيص كراهة حضورهم بكونهم معهم فيختص سن منع الإمام بهذه الحالة وهو قضية قولهم فيمنعون إلخ فقد أفاد كلامهم العلاوة المذكورة وأغنى عن الجواب لكن النص المذكور قد يدل على طلب منعهم من الخروج في يومنا وقضية ما تقرر من ندب المنع إذا لم يتميزوا عنا أن قول المصنف: ولا يمنع أهل الذمة معناه لا يجب المنع أو إذا تميزوا ولم يكن خروجهم في يومنا على ما فيه اهـ وتقدم عن ع ش أن الغرض من ذكر النص الآتي حكاية قول مقابل لما يفهم من كلام المصنف وفي البجيرمي وحاشية شيخنا ما حاصله أن الكراهة وندب المنع كل منهما مختص بما إذا لم يتميزوا عنا (قوله: لأنهم إلخ) تعليل للمتن (قوله: مسترزقون) بكسر الزاي برماوي (قوله: وبه يرد إلخ) أي بكونهم قد تعجل لهم الإجابة استدراجا ولو قيل وجه الحرمة أن في التأمين على دعائه تعظيما له وتغريرا للعامة بحسن طريقته لكان حسنا ع ش (قوله: قول البحر يحرم التأمين إلخ) اعتمده المغني. (قوله: ثم رأيت الأذرعي قال إطلاقه بعيد إلخ) أقره ع ش ثم قال فرع في استحباب الدعاء للكافر خلاف واعتمد مر الجواز وأظن أنه قال لا يحرم الدعاء له بالمغفرة إلا إذا أراد المغفرة مع موته على الكفر وسيأتي في الجنائز التصريح بتحريم الدعاء للكافر بالمغفرة نعم إن أراد اللهم اغفر له إن أسلم أو أراد بالدعاء له بالمغفرة أن يحصل له سببه وهو الإسلام فلا يتجه إلا الجواز سم على المنهج وينبغي أن ذلك كله إذا لم يكن على وجه يشعر بالتعظيم وإلا امتنع خصوصا إذا قويت القرينة على تعظيمه وتحقير غيره كأن فعل فعلا دعا له بسببه ولم يقم به غيره من المسلمين فأشعر بتحقير ذلك الغير اهـ (قوله: ويكره) إلى قوله ولقول المالكية في المغني إلا قوله وقول شيخنا إلى؛ لأنه (قوله: ويكره لهم الحضور

إلخ) عبارة شرح الروض ويكره أيضا أي كإخراجهم خروجهم معهم كما عبر به الأصل فيمنعون من الخروج معهم انتهى اهـ سم قول المتن (ولا يختلطون إلخ) أي أهل الذمة ولا غيرهم من سائر الكفار قال الشافعي – رضي الله تعالى عنه – ولا أكره من إخراج صبيانهم ما أكره من خروج كبارهم؛ لأن ذنوبهم أقل لكن يكره لكفرهم قال المصنف وهذا يقتضي كفر أطفال الكفار وقد اختلف العلماء فيهم إذا ماتوا فقال الأكثر: إنهم في النار وطائفة لا نعلم حكمهم والمحققون أنهم في الجنة وهو الصحيح المختار؛ لأنهم غير [حاشية ابن قاسم العبادي] أنه كذلك حيث تأخر قتله لأمر اقتضاه كأن اضطر إلى أكله وتزوده ليأكله طريا فليتأمل. (قوله: ويفرق بين الأمهات والأولاد) وقد يفعل ذلك مع الآدميات. (قوله وسيأتي أنه يكره لهم الحضور) عبارة العباب وشرحه في هذا الآتي ويكره أيضا خروجهم معهم فيمنعون من ذلك ندبا وقيل وجوبا إن لم يتميزوا عنهم أي عن المسلمين بخلاف ما إذا تميزوا، فإنهم لا يمنعون قطعا فيخرجون ولو في يوم خروج المسلمين اهـ ومثله في الروض وشرحه وقضيته تخصيص كراهة حضورهم بكونهم معهم فيختص سن منع الإمام بهذه الحالة وهو قضية قولهم فيمنعون إلخ فقد أفاد كلامهم العلاوة المذكورة وأغنى عن الجواب لكن النص المذكور قد يدل على طلب منعهم من الخروج في يومنا وقضية ما تقرر من ندب المنع إذا لم يتميزوا عنا أن قول المصنف ولا يمنع أهل الذمة معناه لا يجب المنع أو إذا تميزوا ولم يمكن خروجهم في يومنا على ما فيه (قوله: ويكره لهم الحضور إلخ) عبارة شرح الروض ويكره أيضا خروجهم معهم كما عبر به الأصل فيمنعون من الخروج معهم اهـ

أي يكره لنا فيما يظهر تمكينهم من ذلك من حين الخروج إلى العود كما هو ظاهر وقول شيخنا في مصلانا الظاهر أنه تصوير فقط ثم رأيت الإسنوي صرح بكراهة الاختلاط؛ لأنه قد يصيبهم عذاب قال تعالى {واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم

خاصة} [الأنفال: 25] ونص على أن خروجهم يكون غير يوم خروجنا واستشكل بأنهم قد يسقون فيفتن بعض العامة ورد بأن في خروجهم معنا مفسدة محققة وهي مضاهاتهم لنا فقدمت على تلك المتوهمة ولقول المالكية بالمصالح المرسلة منعوهم من الانفراد وقد يجاب بأن مفسدة الفتنة أشد من مفسدة المضاهاة وادعاء تحققها ممنوع كيف ونحن نمنعهم من الاختلاط بنا ونصيرهم منفردين عنا كالبهائم فأي مضاهاة في ذلك فالأولى عدم إفرادهم بيوم بل المضاهاة فيه أشد.

Mas'alah: What is the ruling on the presence of dhimmis at the rain-seeking prayer?

Source Book: 'Ujalat al-Muhtaj ila Tawjih al-Minhaj (book_id=97125, page=405)

ولا يمنع أهل الذمة الحضور، لأنهم مسترزقة وقد يعجل دعاء الكافر استدراجا له لكن، ولا يختلطون بنا، لأنهم ملعونون وربما كانوا سبب القحط واحتباس المطر.

Sub-topic – Location and Call to Rain Prayer

Mas'alah: Where is the rain-seeking prayer performed?

Source Book: Al-Bayan fi Madhhab al-Imam al-Shafi'i (book_id=2766, page=1113)

[مسألة مكان الاستسقاء] قال الشافعي: (ويستسقى حيث لا يجمع من بادية وقرية ويفعله المسافرون، وإنما كان كذلك؛ لأنه يسن للحاجة إلى المطر، وأهل الأمصار والبوادي والمسافرون في ذلك سواء) . ويجوز فعله جماعة وفرادى؛ لما ذكرناه، فإن نضب ماء الأنهار والآبار، واستنصر أهل البلد بذلك.. جاز أن يصلى الاستسقاء؛ لأن الحاجة إلى ذلك كالحاجة إلى المطر.

Mas'alah: How is the call to rain-seeking prayer made?

Source Book: Al-Bayan fi Madhhab al-Imam al-Shafi'i (book_id=2766, page=1113)

[مسألة ينادي للاستسقاء الصلاة جامعة]] : ولا يؤذن لصلاة الاستسقاء، ولا يقام لها؛ لما روى أبو هريرة: «أن النبي – صلى الله عليه وسلم – خرج يستسقي، فصلى ركعتين بلا أذان ولا إقامة، ثم خطبنا» . ويستحب أن ينادى لها: (الصلاة جامعة) ؛ لأنها صلاة شرع لها الاجتماع والخطبة، ولم يشرع فيها الأذان، فيشرع فيها: (الصلاة جامعة) ، كصلاة العيد والكسوف.

Mas'alah: Where does the imam lead the people for the rain prayer?

Source Book: Al-Iqna' fi Hall Alfaz Abi Shuja' (book_id=5107, page=191)

)

Mas'alah: What is the ruling on going to the desert for istisqa'?

Source Book: Al-Iqna' fi Hall Alfaz Abi Shuja' (book_id=5107, page=191)

ثم يخرج بهم) أي بالناس (الإمام) أو نائبه إلى الصحراء حيث لا عذر تأسيا به صلى الله عليه وسلم ولأن الناس يكثرون فلا يسعهم المسجد غالبا وظاهر كلامهم أنه لا فرق بين مكة وغيرها وإن استثنى بعضهم مكة وبيت المقدس لفضل البقعة وسعتها ولأنا مأمورون بإحضار الصبيان ومأمورون بأن نجنبهم المساجد

Mas'alah: Where is the rain prayer performed?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2396)

(السابع) السنة أن يصلي في الصحراء بلا خلاف لأن النبي صلى الله عليه وسلم صلاها في الصحراء ولأنه يحضرها غالب الناس والصبيان والحيض والبهائم وغيرهم فالصحراء أوسع لهم وأرفق بهم

Mas'alah: Where should the imam pray for rain?

Source Book: Al-Umm — Tab. al-Wafa' (book_id=102696, page=538)

أين يصلي للاستسقاء ؟ قال الشافعي : رحمه الله تعالى , ويصلي الإمام حيث يصلي العيد في أوسع ما يجد على الناس , وحيث استسقى أجزأه إن شاء الله تعالى .

Mas'alah: How does the imam lead the people out for the rain prayer?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=289)

ثم) بعد أمره لهم بما ذكر وصومهم ثلاثة أيام (يخرج بهم إلى الصحراء في الرابع صياما في ثياب بذلة وتخشع) في مشيهم وجلوسهم وغيرهما لما مر في الصوم وللاتباع في غيره وفي آخر الخبر أنه صلى ركعتين كما يصلي العيد رواه ابن حبان وغيره وقال الترمذي حسن صحيح وفارق ما هنا صوم يوم عرفة حيث لا يسن للحاج بأنه يجتمع عليه مشقة الصوم والسفر وبأن محل الدعاء ثم آخر النهار والمشقة المذكورة مضعفة حينئذ بخلافه هنا وقضية الفرقين أنهم لو كانوا هنا مسافرين وصلوا آخر النهار لا صوم عليهم بل قضية الأول ذلك أيضا وإن صلوا أول النهار ويجاب بأن الإمام لما أمر به هنا صار واجبا وقد يقال ينبغي أن يتقيد وجوبه بما إذا لم يتضرر به المسافر فإن تضرر به فلا وجوب؛ لأن الأمر به حينئذ غير مطلوب لكون الفطر أفضل وينبغي للخارج أن يخفف غذاءه وشرابه تلك الليلة ما أمكن ولو خرجوا حفاة مكشوفة رءوسهم لم يكره لما فيه من إظهار التواضع قاله المتولي ونقله الشاشي عن بعضهم واستبعده وقول المصنف من زيادته إلى الصحراء ساقط من بعض النسخ، وهو معلوم مما يأتي (

Mas'alah: Where should the rain-seeking prayer be performed?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=289)

[حاشية الرملي الكبير] والإقلاع موسع للرزق (قوله ثم يخرج بهم إلى الصحراء) محله إذا كان الاستسقاء بغير مكة وبيت المقدس كما ذكره الخفاف في الخصال فيستسقي بمكة بالمسجد الحرام وببيت المقدس بالمسجد الأقصى لجمعهما مع شرف البقعة السعة الكافية للجمع وإن كثر جدا قال الشرف الغزي في شرح المنهاج وفيه نظر؛ لأنا مأمورون هنا بإحضار الصبيان ومأمورون بأن نجنبهم المساجد إن قوله وقال الشرف إلخ أشار إلى تصحيحه وقال شيخنا فالمعتمد الإطلاق (قوله في الرابع صياما) الأمر بالصوم يختص بمن حضر الصلاة قاله الفقيه إسماعيل الحضرمي وقال الفقيه أحمد بن موسى عجيل أنه يعم من حضر ومن لم يحضر. وأما الأمر بالخروج من المظالم وبالتوبة من المعاصي ومصالحة الأعداء والصدقة فيعم من حضر ومن لم يحضر وقوله وقال الفقيه أحمد بن موسى إلخ أشار إلى تصحيحه (قوله في ثياب بذلة) ولو كان يوم عيد (قوله وقضية الفرقين إلخ) قال شيخنا حاصل ذلك أنه لو اشتدت الحاجة إلى الخروج حالا خرجوا وإلا أخروا إلى الغد ليخرجوا صائمين (قوله ويجاب بأن الإمام إلخ) أشار إلى تصحيحه (قوله فإن تضرر به فلا وجوب إلخ) المعتمد أن الصوم مطلوب مطلقا كما اقتضاه إطلاق الأصحاب لما مر من أن دعوة الصائم لا ترد قال شيخنا ومرادهم بالتضرر هنا حصول مشقة به لا خوف محذور تيمم (قوله ونقله الشاشي عن بعضهم) واستبعده قال الأذرعي، وهو كما قال (قوله لئلا يتأذى بعضهم ببعض) ؛ ولأنه محل شرع فيه الاجتماع فأشبه الجمعة (قوله وهل ترزقون وتنصرون إلخ) «وقال – صلى الله عليه وسلم – لولا صبيان رضع وبهائم رتع وشيوخ ركع لصب عليكم العذاب صبا» (قوله فهل تحسب من مالهم) أشار إلى تصحيحه (قوله وفي البيان وغيره إلخ) وفي لفظ الإمام أحمد وغيره خرج سليمان يستسقي (قوله وتوقف معزولة عن الناس) ويفرق بين الأمهات والأولاد حتى يكثر الصياح والضجة والرقة فيكون أقرب إلى الإجابة نقله الأذرعي عن جمع من المراوزة (قوله في مستسقي المسلمين وغيره)

أيضا، وهو مؤول بإخراجهم؛ لأن أفعالهم لا تكره شرعا؛ لأنهم غير مكلفين قال أعني النووي، وهذا كله يقتضي كفر أطفال الكفار وقد اختلف العلماء فيهم إذا ماتوا فقال الأكثر: إنهم في النار وطائفة لا نعلم حكمهم والمحققون إنهم في الجنة، وهو الصحيح المختار؛ لأنهم غير مكلفين وولدوا على الفطرة وتحرير هذا أنهم في أحكام الدنيا كفار، وفي أحكام الآخرة مسلمون (

Mas'alah: Where does the imam perform the rain-seeking prayer?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=953)

مسألة: قال: ويستسقى الإمام حيث يصلي العيد.

Mas'alah: Is the rain prayer performed in the desert or the mosque?

Source Book: Fath al-'Aziz bi-Sharh al-Wajiz = Al-Sharh al-Kabir lil-Rafi'i (book_id=905, page=2262)

(وقوله) خرجنا للشكر تبين أن صلاة الاستسقاء تقام في الصحراء بخلاف صلاة الخسوف لان النبي صلى الله عليه وسلم (كان يخرج للاستسقاء الي الصحراء) أو لان الناس يكثرون فيه فلا يسعهم المسجد غالبا *

Mas'alah: What is the ruling on the imam going out with the people for istisqa?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' —

J. 1 (book_id=97167, page=736)

قوله: (ثم يخرج بهم) أي معهم, فإذا خرجوا في اليوم الرابع صحبهم الإمام أو نائبه في الخروج إلى الصحراء حيث لا عذر.

Mas'alah: What is the procedure for the imam leading the people out for istisqa prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala al-Khatib = Tuhfat al-Habib 'ala Sharh al-Khatib (book_id=2694, page=701)

(ثم يخرج بهم) أي بالناس (الإمام) أو نائبه إلى الصحراء حيث لا عذر تأسيا به – صلى الله عليه وسلم –، ولأن الناس يكثرون فلا يسعهم المسجد غالبا وظاهر كلامهم أنه لا فرق بين مكة وغيرها وإن استثنى بعضهم مكة وبيت المقدس لفضل البقعة وسعتها ولأنا مأمورون بإحضار الصبيان ومأمورون بأن نجنبهم المساجد (في) اليوم (الرابع) من صيامهم صياما لحديث «ثلاثة لا ترد دعوتهم» المتقدم وينبغي للخارج أن يخفف أكله وشربه تلك الليلة ما أمكن، ويخرجون غير متطيبين ولا متزينين بل (في ثياب بذلة) بكسر الموحدة وسكون المعجمة أي مهنة وهو من إضافة الموصوف إلى صفته أي ما يلبس من الثياب في وقت الشغل ومباشرة الخدمة وتصرف الإنسان في بيته (و) في (استكانة) أي خشوع وهو حضور القلب وسكون الجوارح وخفض الصوت ويراد به أيضا التذلل (و) في (تضرع) إلى الله تعالى: ويسن لهم التواضع في كلامهم ومشيهم

Mas'alah: What does the author say about the imam commanding the people to go out to the desert for istisqa?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala al-Khatib = Tuhfat al-Habib 'ala Sharh

al-Khatib (book_id=2694, page=701)

قوله: (ثم يخرج بهم) أي ويأمرهم الإمام بالخروج وحدهم إلى الصحراء.

Mas'alah: What are the evidences for going out to the desert for istisqa and the etiquette of dress?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala al-Khatib = Tuhfat al-Habib 'ala Sharh al-Khatib (book_id=2694, page=701)

قوله: (تأسيا به إلخ) أقام أدلة ثلاثة: الأول: التأسي، والثاني: قوله ولأن الناس، والثالث: قوله ولأنا مأمورون إلخ قوله: (أنه لا فرق) أي في خروجهم إلى الصحراء قوله: (وغيرها) من المدينة وبيت المقدس قوله: (مكة وبيت المقدس) أي فلا يخرجون منها إلى الصحراء بل يصلون فيهما ويخطب الإمام فيهما لفضلهما، شيخنا؛ وهو ضعيف قوله: (صياما) حال من الضمير في "ثم يخرج بهم" ويأوه مخففة أو مشددة. واقتصر ق ل على قوله "بتشديد الياء التحتية" أي لأن المخفف مصدر قوله: (من إضافة الموصوف) لأن بذلة بمعنى مبتذلة قوله: (ما يلبس من الثياب) أي التي لم تكن جديدة، فقد قال القمولي: ولا يلبس الجديد من ثياب البذلة أج. وإنما لم تطلب الزينة هنا لأن القحط ونحوه إنما نشأ عن ذنب بخلاف بقية الصلوات، واليأس من رحمة الله ذنب وقيل كبيرة. وقال ابن عباس: «خرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى الاستسقاء مبتذلا متواضعا حتى أتى المصلى، فلم يزل في التضرع والدعاء والتكبير حتى صلى ركعتين كما يصلي العيد» رواه الترمذي وقال: حسن صحيح.

Mas'alah: What is the etiquette of going out to the desert for rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=438)

)

Mas'alah: What is the ruling on going out to the desert for rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=732)

(وبخروجهم إلى صحراء) بلا عذر (في) اليوم (الرابع في ثياب بذلة) أي مهنة (و) في (تخشع) في مشيهم وجلوسهم [حاشية الجمل] على ما إذا نوى النذر مثلا والاستسقاء. وعبارة حج ويظهر أنه لا يجب قضاؤه لفوات المعنى الذي طلب له الأداء وأنه لو نوى به نحو قضاء أثم لأنه لم يصم امتثالا للأمر الواجب عليه امتثاله باطنا كما تقرر ومن ثم لو نوى هنا الأمرين اتجه أن لا إثم لوجود الامتثال ووقوع غيره معه لا منعه اهـ. ع ش عليه

Mas'alah: What is the ruling on going out to the desert for prayer?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=732)

(قوله وبخروجهم إلى صحراء) ظاهر كلامهم أنه لا فرق بين مكة وغيرها وإن استثنى بعضهم مكة وبيت المقدس لفضل البقعة وسعتها ولأنا مأمورون بإحضار الصبيان

ومأمورون بأنا نجنبهم المساجد. اهـ. شرح م ر

Mas'alah: Where is the rain prayer performed?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=367)

قوله: (إلى الصحراء) أي ولو بمكة والمدينة.

Mas'alah: What is the call for Eid and rain prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2119)

قال: وينادي لها: الصلاة جامعة؛ لما روى الزهري: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر أن ينادى للعيد والاستسقاء: "الصلاة جامعة" ، وبالقياس على الكسوف.

Mas'alah: Is it permissible to perform the rain prayer at home?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2178)

قال الشافعي: وأحب أن يكون في المسجد، فلو استسقى في بيته أجزأه.

Mas'alah: Why is the rain prayer performed in the open area rather than the mosque?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2180)

قال الأصحاب: والمعنى في الخروج إلى المصلى: أن المسجد قد يضيق عليهم، ونحن مأمورون بتنحية الصبيان، وما نحن فيه مؤثر فيه إحضارهم. ولأنهم إذا استسقوا في

الصحراء فبدا السحاب شاهدوه وإن كان خفيا؛ فحمدوا الله على سرعة الإجابة والمسجد ربما حال عن مشاهدة ذلك.

Mas'alah: Where should the imam lead the rain-seeking prayer?

Source Book: Nihayat al-Zayn (book_id=5117, page=112)

وإذا أراد صلاة الاستسقاء جماعة يسن للإمام أو نائبه أن يخرج بهم إلى الصحراء لا عذر تأسيا به صلى الله عليه وسلم ولأن الناس يكثرون فلا يسعهم المسجد غالبا

Mas'alah: Where should people go for istisqa prayer?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=395)

(إلى الصحراء) ولو في مكة والمدينة وايلياء؛ لأنهم يخرجون بالصبيان والبهائم، والمسجد ينزه عنهم.

Mas'alah: What is the ruling on performing istisqa in the three sacred mosques?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=395)

وفي "التحفة" : إلا في المساجد الثلاثة على ما قاله جمع؛ لاتباع السلف والخلف.

Mas'alah: What is the ruling on going out to the open land for rain prayer?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1070)

ويخرجون) حيث لا عذر (إلى الصحراء) للاتباع

Sub-topic – Description and Performance of Rain Prayer

Mas'alah: What is the time and description of the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Bayan fi Madhhab al-Imam al-Shafi'i (book_id=2766, page=1114)

قال الشيخ أبو حامد: ووقتها وقت صلاة العيد؛ لما روى ابن عباس: «أن النبي – صلى الله عليه وسلم – صلى صلاة الاستسقاء كصلاة العيدين» . قال ابن الصباغ: إلا أن الشافعي قال: (فإن لم يصلها قبل الزوال.. صلاها بعده) ؛ لأنها لا وقت لها تفوت فيه؛ لأن صلاة الاستسقاء لا تختص بيوم، فلم تختص بوقت. إذا ثبت هذا: فإن صلاة الاستسقاء كصلاة العيد، يكبر في الأولى بعد دعاء التوجه سبع تكبيرات قبل القراءة، وفي الثانية خمسا قبل القراءة، وبه قال عمر بن عبد العزيز، وسعيد بن المسيب، ومكحول، وأبو يوسف، ومحمد. وقال مالك: (يصلي ركعتين، كصلاة الصبح، من غير تكبير زائد) . وقال أبو حنيفة: (لا تسن الصلاة في الاستسقاء، وإنما يسن الدعاء) . دليلنا: ما روى أبو هريرة: «أن النبي – صلى الله عليه وسلم – خرج إلى الاستسقاء، فصلى ركعتين» . وروى ابن عباس: «أن النبي – صلى الله عليه وسلم – خرج إلى المصلى للاستسقاء متبذلا متواضعا، فصلى ركعتين كما يصلي العيد» . ويقرأ في الركعة الأولى بعد الفاتحة بسورة {ق والقرآن المجيد} [ق: 1] [ق: 1] وفي الثانية بعد الفاتحة بسورة {اقتربت الساعة وانشق القمر} [القمر: 1] [القمر: 1] . قال الشيخ أبو إسحاق: ومن أصحابنا من قال: يقرأ في الثانية بسورة نوح. وحكاه الشيخ أبو حامد قولا للشافعي؛ لأنها تليق في الحال، لذكر الاستسقاء فيها. والأول أصح؛ لما ذكرناه

من حديث ابن عباس. ويجهر في القراءة فيهما، كما قلنا في صلاة العيد.

Mas'alah: How many rak'ahs does the imam lead in the rain prayer?

Source Book: Al-Iqna' fi Hall Alfaz Abi Shuja' (book_id=5107, page=192)

)

Mas'alah: What are the rulings and recommended acts for the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2394)

* أما الأحكام فقال أصحابنا أقل هذه الصلاة ركعتان كسائر النوافل وأما الا كمل فلها آداب مستحبة وليست شرطا (أحدها) إذا أراد الإمام الاستسقاء خطب الناس ووعظهم وذكرهم وأمرهم بالخروج من المظالم والتوبة من المعاصي ومصالحة المتشاحنين والصدقة والإقبال على الطاعات وصيام ثلاثة أيام ثم يخرج بهم في الرابع وكلهم صيام هكذا نص الشافعي في الأم واتفق الأصحاب على أنهم يخرجون في الرابع صياما وممن صرح به مع الشافعي الشيخ أبو حامد والبندنيجي والمحاملي والقاضي أبو الطيب والماوردي وسليم الرازي والمصنف وابن الصباغ والبغوي والمتولي وصاحب العدة والشيخ نصر وخلائق لا يحصون وإنما ذكرت هؤلاء لأني رأيت من يستغرب النقل فيها لعدم أنسه قال الأصحاب والفرق بيه وبين يوم عرفة فإنه يستحب للواقف بها ترك صومه لئلا يضعف عن الدعاء من وجهين (أحدهما) أن صلاة الاستسقاء تكون أول النهار قبل ظهور أثر الصوم في الضعف بخلاف الوقوف بعرفات فإنه آخر النهار

(والثاني) أن الواقف بعرفات يجتمع عليه مشاق السفر والشعث وقلة الترفه ومعالجة وعثاء السفر فإذا انضم إلى ذلك الصوم اشتد ضعفه وضعف عن الدعاء بخلاف المستسقي فإنه في وطنه لم ينله شئ من ذلك

Mas'alah: How is the rain prayer performed?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2397)

{وصلاته ركعتان كصلاة العيد ومن أصحابنا من قال يقرأ في الاولى بق وفى الثانية بسورة نوح صلي الله عليه وسلم لان فيها ذكر الاستسقاء والمذهب انه يقرأ فيها ما يقرأ في العيد لما روى ان مروان ارسل إلى ابن عباس يسأله عن سنة الاستسقاء فقال "سنة الاستسقاء الصلاة في العيدين الا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلب رداءه فجعل يمينه يساره ويساره يمينه وصلى ركعتين كبر في الاولى سبع تكبيرات وقرأ بسبح اسم ربك الاعلى وقرأ في الثانية هل اتاك حديث الغاشية وكبر خمس تكبيرات" } .

Mas'alah: How is the rain-seeking prayer performed and what is said in the sermon?

Source Book: Al-Muhadhdhab fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i (book_id=1062, page=257)

فصل: وصلاته ركعتان كصلاة العيد ومن أصحابنا من قال: يقرأ في الأولى بقاف وفي الثانية سورة نوح لأنها فيها ذكر الاستسقاء والمذهب أنه يقرأ فيها ما يقرأ في العيد لما روي أن مروان أرسل إلى ابن عباس سأله عن سنة الاستسقاء فقال: سنة الاستسقاء الصلاة في العيدين إلا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلب رداءه فجعل يمينه يساره

ويساره يمينه وصلى ركعتين فكبر في الأولى سبع تكبيرات وقرأ سبح اسم ربك وقرأ في الثانية هل أتاك حديث الغاشية وكبر خمس تكبيرات والسنة أن يخطب لها بعد الصلاة لحديث أبي هريرة والمستحب أن يدعو في الخطبة الأولى فيقول: أللهم اسقنا غيثا هنيئا مريئا مريعا غدقا مجللا طبقا سحا عاما دائما أللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين أللهم إن بالعباد والبلاد من اللأواء والضنك والجهد ما لا نشكو إلا إليك أللهم أنبت لنا الزرع وأدر لنا الضرع واسقنا

من بركات السماء وأنبت لنا من بركات الأرض أللهم ارفع عنا الجهد والجوع والعري واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك أللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفارا فأرسل الماء علينا مدرارا والمستحب أن يستقبل القبلة في أثناء الخطبة ويحول ما على الأيمن إلى الأيسر وما على الأيسر إلى الأيمن لما روى عبد الله بن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى المصلى يستسقي فاستقبل القبلة ودعا وحول رداءه فجعل الأيمن على اليسر والأيسر على الأيمن فإن كان الرداء مربعا نكسه فجعل أعلاه أسفله وأسفله أعلاه وإن كان مدورا اقتصر على التحويل لما روى عبد الله بن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استسقى وعليه خميصة له سوداء فأراد أن يأخذ بأسفلها فيجعله أعلاها فلما ثقلت عليه قلبها على عاتقه ويستحب للناس أن يفعلوا مثل ذلك لما روي في حديث عبد الله بن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حول رداءه وقلب ظهر البطن وحول الناس معه قال الشافعي رحمه الله: وإذا حولوا أرديتهم تركوها محولة لينزعوها مع الثياب لأنه لم ينقل أن النبي صلى الله عليه وسلم غيرها بعد التحويل ويستحب أن يدعو في الخطبة الثانية سرا ليجمع في الدعاء بين الجهر والإسرار ليكون أبلغ ولهذا قال الله تعالى {إني أعلنت لهم وأسررت لهم إسرارا} [نوح:9] ويستحب أن يرفع اليد في الدعاء لما روى أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه في شيء من

الدعاء إلا عند الاستسقاء فإنه كان يرفع يديه حتى يرى بياض إبطيه ويستحب أن يكثر من الاستغفار ومن قوله تعالى {استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا} [هود:52] لما روى الشعبي أن عمر رضي الله عنه خرج يستسقي فصعد المنبر فقال: استغفروا ربكم إنه كان

غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا [نوح:12] {استغفروا ربكم إنه كان غفارا} ثم نزل فقيل له يا أمير المؤمنين لو استسقيت فقال: لقد طلبت بمجاديح السماء التي يستنزل بها القطر.

Mas'alah: How does the rain-seeking prayer compare to the Eid prayer?

Source Book: Al-Wasit fi al-Madhhab (book_id=5110, page=731)

ومن أصحابنا من قال هي كصلاة العيد إلا أنه يبدل

Mas'alah: How is the rain prayer performed and what is recited in it?

Source Book: Al-Najm al-Wahhaj fi Sharh al-Minhaj (book_id=1802, page=1086)

وهي ركعتان كالعيد لكن قيل: يقرأ في الثانية (إنا أرسلنا نوحا) . ولا تختص بوقت العيد في الأصح. ويخطب كالعيد، ـــــــ وقال آخرون: وقد يستجاب للكافر كما استجيب لإبليس في الإنظار، وأجابوا- عن الآية- بأن المراد بالدعاء: العبادة. قال:

(وهي ركعتان كالعيد) ، فيكبر بعد الاستفتاح وقبل التعوذ في الأولى سبعا، وفي الثانية خمسا، ويرفع يديه، ويقف بين كل تكبيرتين، ويجهر بالقراءة، وينادي لها: الصلاة جامعة. قال: (لكن قيل: يقرأ في الثانية (إنا أرسلنا نوحا)) أي: وفي الأولى (ق) ؛ لأن فيها ذكر الاستسقاء. والمنصوص: أنه يقرأ كما يقرأ في العيد. قال: (ولا تختص بوقت العيد في الأصح) ؛ لأنها صلاة ذات سبب فدارت مع سببها كصلاة الكسوف، فيفعلها متى شاء ليلا أو نهارا حتى في وقت الكراهة في الأصح. والثاني: تختص به؛ لقوله في الحديث السابق: (أنه عليه الصلاة والسلام صلى ركعتين كما يصلي العيد) . والثالث: تمتد بعده إلى صلاة العصر. وكلا الوجهين لا دليل له. قال: (ويخطب كالعيد) ؛ لما روى أبو داوود [1166] – وغيره بإسناد صحيح– عن عائشة رضي الله عنها قالت: (شكا الناس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قحوط المطر، فأمر بمنبر فوضع له في المصلى) .

Mas'alah: What are the two matters in the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Tadrib fi al-Fiqh al-Shafi'i (book_id=2490, page=410)

وفي الاستسقاء: الأمران.

Mas'alah: What are the different ways to perform the rain-seeking prayer?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=963)

مسألة: قال: ويجزئ أن يستسقي الإمام بغير صلاة وخلف صلاة. وهذا كما قال:

الاستسقاء هو على ثلاثة أضرب: ضرب: هو الكامل وهو ما ذكرنا أن يخرج إلى الصحراء ويصلي ويخطب. والثاني: أن يستسقي قبل الصلاة وبعدها، وهذا دون الأول وروي أن النبي – صلى الله عليه وسلم – فعله. والثالث: أن يستسقي بغير صلاة ولا خطبة. وهذا دون الكل ويجوز ذلك، لأن المقصود من الاستسقاء الدعاء لله تعالى في إزالة القحط وقد حصل ذلك، وروى الشعبي أن عمر رضي الله عنه "خرج يستسقي فصعد المنبر فقال: {استغفروا ربكم إنه كان غفارا (10) يرسل السماء عليكم مدرارا (11) ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا (12) } [نوح:10 – 11] استغفروا ربكم إنه كان غفارا، ثم نزل، فقيل: يا أمير المؤمنين لو استسقيت فقال: لقد طلبت بمجاديح السماء التي يستنزل بها القطر" .

Mas'alah: What are the types of rain-seeking?

Source Book: Fath al-'Aziz bi-Sharh al-Wajiz = Al-Sharh al-Kabir lil-Rafi'i (book_id=905, page=2259)

المراد من الاستسقاء في الباب مسألة الله تعالي سقيا عباده عند حاجتهم إليه وله أنواع (أدناها) الدعاء المجرد من غير صلاة ولا خلف صلاة اما فرادى أو مجتمعين لذلك (وأوسطها) الدعاء خلف الصلوات وفي خطبة الجمعة وهن (حو ذلك (وأفضلها) الاستسقاء بركعتين وخطبتين كما سنصفه والاخبار

Mas'alah: What is the ruling on the takbir in the rain prayer?

Source Book: Fath al-'Aziz bi-Sharh al-Wajiz = Al-Sharh al-Kabir lil-Rafi'i (book_id=905, page=2270)

وقوله ويصلى ركعتين معلم بالحاء لما سبق انه لا تستحب الصلاة وقوله كصلاة العيد بالميم والالف لان عند مالك ليس في هذه الصلاة تكبير. زائد وبه قال أحمد في رواية *

Mas'alah: How many rak'ahs are in the istisqa prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=739)

قوله: (ركعتين) أي بنية صلاة الاستسقاء, ولا تجوز الزيادة عليهما خلافا لابن حجر وما نقل عن الرملي من أن له الزيادة عليهما ضرب عليه كما قاله بعضهم, فالمعتمد المعول عليه أنه لا يجوز الزيادة عليهما وإن وقع في ذلك ارتباك.

Mas'alah: How does the istisqa prayer resemble the Eid prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=739)

قوله: (كصلاة العيدين) أي إلا في النية والوقت فينوي بهما صلاة الاستسقاء كما مر, ولا تتقيد بوقت لأنها ذات السبب فدارت مع سببها, وقوله: في كيفيتهما شمل جميع ما يستحب في صلاة العيد من كون كل تكبيرة في نفس, وفصله بين كل تكبيرتين بقدر آية معتدلة ومن الذكر بينهما وأولاه الباقيات الصالحات. وكوون القرأة جهرا وكونه يقرأ في الأول "ق" أو "سبح" والثانية "اقتربت" أو "هل أتاك حديث الغاشية" قياسا لا نصا لأن الحديث الوارد بذلك ضعيف, فاقتصار الشارح في بيانه غير مناسب.

Mas'alah: What does the commentator say about the description of the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=441)

[حاشية البجيرمي] قوله وعكسه) بفتح السين وضمها (قوله: بالثاني فيه) أي الثاني وهو التنكيس هكذا تنحل عبارته شوبري فالأولى حذف قوله فيه ح ف (قوله: فلما ثقلت) أي لعذر قام به وإلا فقوته – صلى الله عليه وسلم – لا تضاهى أو إنه أظهر العجز هنا لكون الوقت وقت تذلل وخشوع شيخنا عزيزي (قوله: قلبها) أي من غير تنكيس (قوله: بتغيير الحال) أي بتغييره سبحانه وتعالى فهو من إضافة المصدر إلى مفعوله ع ش. (قوله: إلى الخصب) بكسر الخاء ضد الجدب وقوله: والسعة بفتح السين على الأفصح، والكسر لغة قليلة، وقد نظم ذلك العلامة الدنوشري فقال: وسعة بالفتح في الأوزان، والكسر محكي عن الصاغاني وهو عطف لازم على ملزوم أو تفسير (قوله: ويترك) بضم أوله وقوله: الرداء أي رداء الخطيب والناس حتى تنزع الثياب أي عند رجوعهم إلى منازلهم كما في شرح م ر وقال البرماوي حتى تنزع الثياب أي بالفعل أو بالعود إلى محل نزعها (قوله: لا في المدور والمثلث) فإن المطلوب فيهما ليس إلا التحويل ح ل (قوله: ولو ترك الإمام الاستسقاء) أي أو لم يكن إمام ولا من يقوم مقامه، وقوله فعله الناس أي الكاملون أي جميع أهل البلد ممن ذكر؛ لأنها سنة عين فلا يسقط طلبها بفعل بعضهم وإن كان بالغا عاقلا لأن ذلك إنما يقال في سنن الكفاية وهذه سنة عين (قوله: لكنهم لا يخرجون) هل المراد يكره الخروج أو يحرم ويتجه أنه يكره ما لم يظنوا حصول الفتنة فيحرم اهـ شوبري (قوله: لأول مطر السنة) لعل إضافته من باب إضافة الصفة للموصوف أي لمطر السنة الأول أي لأوله لكن لا إشعار في كلامه بهذا تأمل وانظر ما المانع من أن إضافة مطر للسنة من إضافة النكرة إلى المعرفة فتعم

والتقدير لأول كل مطر في السنة اهـ شوبري والمراد بمطر السنة ما يحصل بعد انقطاع مدة طويلة لا بقيد كونه في المحرم أو غيره وينبغي أن مثله النيل فيبرز له ويفعل ما ذكر شكرا لله (قوله: غير عورته) أي عورة الصلاة أي غير عورة الخلوة إن كان خاليا وليس هذا من الحاجة التي تكشف لها العورة قال شيخنا: والوجه أن يراد بها عورة المحارم كما نقله البرماوي عن ق ل على الجلال قال ع ش على م ر: وهذا هو الأكمل وإن كان أصل السنة يحصل بكشف جزء من بدنه وإن قل كالرأس واليدين. (قوله: أو يتوضأ) هي مانعة خلو فجمعهما أفضل ثم الغسل وحده ثم الوضوء وحده ولا يحتاج فيهما من حيث التبرك إلى نية، وله نية السبب فيهما ونية غيرهما إن صادفه ويحصلان معه كما في التحية وهذا هو المعتمد (قوله: وأنه لا نية فيه) أي في كل من الوضوء والغسل وهذا صريح في أنه من كلام المهمات وليس كذلك لأن صاحب المهمات الذي هو الإسنوي يقول بأن فيه نية بدليل قول شيخنا م ر ولا يشترط نية كما بحثه الشيخ تبعا للأذرعي وخلافا للإسنوي إلا إن صادف وقت وضوء أو غسل لأن الحكمة فيه هي الحكمة في كشف البدن لينالـه مطر أول السنة وبركته شرح م ر بحروفه، وكتب على قوله تبعا للأذرعي هذه الزيادة نقلتها من خطه ملحقة وهي مقوية للإشكال شوبري مع أدنى زيادة فظهر من هذا أن قوله وأنه لا نية من كلام الشارح وبحث له لكن ينافيه قوله: بعد اهـ أي كلام المهمات

Mas'alah: Is the rain prayer repeated with the sermon?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=730)

)

Mas'alah: What did Ibn al-Rif'ah clarify regarding the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=730)

(قوله كما صرح به ابن الرفعة) أي بقوله مع الخطبتين اهـ. شيخنا

Mas'alah: How is the rain prayer similar to the Eid prayer?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=734)

(وهي كعيد) في أنها ركعتان [حاشية الجمل] بضعفائكم أي بدعائهم اهـ. شيخنا

Mas'alah: What is the ruling on the intention for the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=367)

قوله: (شكرا) أي تقع شكرا ولا بد فيها من نية الاستسقاء على المعتمد.

Mas'alah: How many rak'ahs is the rain-seeking prayer and how is it performed?

Source Book: Hilyat al-'Ulama' fi Ma'rifat Madhahib al-Fuqaha' — Tab. al-Risalah al-Hadithah (book_id=107453, page=652)

وصلاة الإستسقاء ركعتان كصلاة العيد، وروي ذلك عن عمر بن عبد العزيز، وسعيد بن

المسيب، وهو قول أبي يوسف ومحمد، وإحدى الروايتين عن أحمد.

Mas'alah: What is the recommended procedure for the rain prayer according to al-Ghazali?

Source Book: I'anat al-Talibin 'ala Hall Alfaz Fath al-Mu'in (book_id=231, page=300)

قال حجة الإسلام الغزالي في بيان صلاة الاستسقاء: فإذا غارت الأنهار وانقطعت الأمطار، أو انهارت قناة، فيستحب للإمام أن يأمر الناس أولا بصيام ثلاثة أيام، وما أطاقوا من الصدقة، والخروج من المظالم، والتوبة من المعاصي، ثم يخرج بهم في اليوم الرابع وبالعجائز والصبيان متنظفين في ثياب بذلة واستكانة متواضعين، بخلاف

Mas'alah: How does the rain prayer differ from the Eid prayer?

Source Book: I'anat al-Talibin 'ala Hall Alfaz Fath al-Mu'in (book_id=231, page=301)

وهي كصلاة العيد، لكن يستغفر الخطيب بدل التكبير في الخطبة، ويستقبل القبلة حالة الدعاء بعد صدر الخطبة الثانية، أي نحو ثلثها.

Mas'alah: What is the ruling on the phrase 'without takbir' in the context of rain prayer?

Source Book: I'anat al-Talibin 'ala Hall Alfaz Fath al-Mu'in (book_id=231, page=301)

وقوله: في صدر العبارة بغير تكبير، لعله رأي له، أو بيان لغير الأكمل في صلاة الاستسقاء، فتنبه.

Mas'alah: How is the rain prayer described in Minhaj al-Talibin?

Source Book: I'anat al-Talibin 'ala Hall Alfaz Fath al-Mu'in (book_id=231, page=301)

وعبارة متن المنهاج: وهي ركعتان كالعيد – إلى أن قال – ويخطب كالعيد، لكن يستغفر الله تعالى بدل التكبير. اه.

Mas'alah: What is the example of a supererogatory prayer with a cause?

Source Book: I'anat al-Talibin 'ala Hall Alfaz Fath al-Mu'in (book_id=231, page=306)

ومثلها صلاة الاستسقاء.

Mas'alah: What is the order of witr prayer after rain prayer?

Source Book: I'anat al-Talibin 'ala Hall Alfaz Fath al-Mu'in (book_id=231, page=307)

(قوله: فوتر) أي ثم يتلو الاستسقاء فيها الوتر، لأنه قيل بوجوبه.

Mas'alah: Can rain-seeking prayer be performed with more than two rak'ahs with one ihram?

Source Book: Ithmid al-'Aynayn fi Ba'd Ikhtilaf al-Shaykhayn (book_id=55252, page=62)

[مسألة] : تجوز أن تصلي الاستسقاء بأكثر من ركعتين بإحرام واحد إن نوى ذلك عند (حج) .

Mas'alah: What are the rulings and description of the rain-seeking prayer?

Source Book: Matn Abi Shuja' — other edition (book_id=103029, page=32)

فصل (في صلاة الاستسقاء) وصلاة الاستسقاء مسنونة فيأمرهم الإمام بالتوبة والصدقة والخروج من المظالم ومصالحة الأعداء وصيام ثلاثة أيام ثم يخرج بهم في اليوم الرابع في ثياب بذلة واستكانة وتضرع ويصلي بهم ركعتين كصلاة العيدين ثم يخطب بعدهما ويحول رداءه من يمينه إلى شماله ومن شماله إلى يمينه ويجعل أعلاه أسفله وأسفله أعلاه ويكثر من الدعاء والاستغفار ويدعو بدعاء رسول الله صلى الله عليه و سلم وهو : اللهم اجعلها سقيا رحمة ولا تجعلها سقيا عذاب ولا محق ولا بلاء ولا هدم ولا غرق اللهم على الطراب والآكام ومنابت الشجر وبطون الأودية اللهم حوالينا ولا علينا اللهم اسقنا غيثا مغيثا هنيئا مريئا مريعا سحا عاما غدقا طبقا مجللا دائما إلى يوم الدين اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين اللهم إن بالعباد والبلاد من الجهد والجوع والضنك ما لا نشكو إلا إليك اللهم أنبت لنا الزرع وأدر لنا الضرع وأنزل علينا من بركات السماء وأنبت لنا من بركات الأرض واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفارا فأرسل السماء علينا مدرارا ويغتسل في الوادي إذا

سال ويسبح للرعد والبرق

Mas'alah: What is the description of the istisqa' prayer?

Source Book: Mughni al-Muhtaj ila Ma'rifat Ma'ani Alfaz al-Minhaj (book_id=922, page=523)

وهي ركعتان كالعيد، لكن قيل يقرأ في الثانية – إنا أرسلنا نوحا – ولا تختص بوقت في الأصح، ويخطب كالعيد لكن يستغفر الله تعالى بدل التكبير، [مغني المحتاج] صبيانهم ما أكره من خروج كبارهم لأن ذنوبهم أقل لكن يكره لكفرهم. قال المصنف: وهذا يقتضي كفر أطفال الكفار. وقد اختلف العلماء فيهم إذا ماتوا، فقال الأكثر: إنهم في النار، وطائفة: لا نعلم حكمهم، والمحققون: إنهم في الجنة وهو الصحيح المختار، لأنهم غير مكلفين وولدوا على الفطرة، وتحرير هذا كما قال شيخنا وغيره إنهم في أحكام الدنيا كفار: أي فلا نصلي عليهم ولا يدفنون في مقابر المسلمين وفي الآخرة مسلمون فيدخلون الجنة، ويسن لكل واحد ممن يستسقي أن يستشفع بما فعله من خير بأن يذكره في نفسه فيجعله شافعا لأن ذلك لائق بالشدائد كما في خبر «الثلاثة الذين أووا في الغار» ، وأن يستشفع بأهل الصلاح؛ لأن دعاءهم أرجى للإجابة، لا سيما أقارب النبي – صلى الله عليه وسلم – كما استشفع عمر – رضي الله تعالى عنه – بالعباس – رضي الله تعالى عنه – عم النبي – صلى الله عليه وسلم – فقال: اللهم إنا كنا إذا قحطنا توسلنا إليك بنبينا محمد فتسقينا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا فيسقون رواه البخاري. (وهي ركعتان) للاتباع رواه الشيخان (كالعيد) أي كصلاته في كيفيتها من التكبير بعد الافتتاح قبل التعوذ والقراءة سبعا في الأولى وخمسا في الثانية برفع يديه ووقوفه بين كل تكبيرتين كآية معتدلة، والقراءة في الأولى جهرا بسورة "ق" ، وفي

الثانية "اقتربت" في الأصح أو "بسبح" "والغاشية" قياسا لا نصا (لكن قيل) هنا إنه (يقرأ في الثانية) بدل "اقتربت" (إنا أرسلنا نوحا) لاشتمالها على الاستغفار ونزول المطر اللائقين بالحال، ورده في المجموع باتفاق الأصحاب على أن الأفضل أن يقرأ فيها ما يقرأ في العيد، وينادي لها: الصلاة جامعة، وفي اختصاصها بوقت أوجه، قيل بوقت العيد، وقيل من أول وقت العيد إلى العصر، والأصح لا تتأقت فقوله (ولا تختص) صلاة الاستسقاء (بوقت العيد في الأصح) وعبر في الروضة بالصحيح الذي نص عليه الشافعي، وقطع به الأكثرون يصدق بالأخيرين فلا يعلم منه الأصح، ويجوز فعلها متى شاء، ولو في وقت الكراهة على الأصح؛ لأنها ذات سبب فدارت مع السبب كصلاة الكسوف (ويخطب كالعيد) في الأركان والشرائط والسنن (لكن يستغفر الله تعالى بدل التكبير) فيقول: أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه في الأولى تسعا، وفي الثانية سبعا؛ لأن ذلك أليق بالحال؛ لأن الله تعالى وعدنا بإرسال المطر عنده، وقيل: إنه يكبر كالعيد. قال المصنف: وهو ظاهر نص الأم. وقال الأذرعي: إنه قضية كلام أكثر العراقيين ويأتي بما يتعلق بالاستسقاء بدل ما يتعلق بالفطر والأضحية، ويجوز أن يخطب قبل الصلاة كما سيأتي، ويسن أن يختم كلامه بالاستغفار، وأن يكثر منه في الخطبة، ومن قول: {استغفروا ربكم} [هود: 3] الآية، ومن دعاء الكرب، وهو لا إله إلا الله العظيم الحليم لا إله إلا الله رب العرش العظيم لا إله إلا الله رب السموات ورب الأرض ورب العرش الكريم، ومن يا حي يا قيوم برحمتك نستغيث ومن رحمتك نرجو، فلا تكلنا إلى أنفسنا طرفة عين، وأصلح لنا شأننا كله، لا إله إلا أنت، ويسن في كل موطن – اللهم

Mas'alah: Why did the Prophet prioritize his action over his intention in turning his cloak during the rain prayer?

Source Book: Nihayat al-Matlab fi Dirayat al-Madhhab (book_id=6951, page=2172)

2495 - فإن قيل: كيف قدم هاهنا فعله على همه؟ وفي تحويل الرداء في الاستسقاء قدم ما هم به على ما فعل؟ فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أراد أن يقلب رداءه، فيجعل أسفله أعلاه، فلما ثقل عليه قلبه من اليمين إلى الشمال، ولم يجعل الأسفل أعلى، والأفضل أن يفعل الإمام وغيره ما هم به رسول الله صلى الله عليه وسلم؟

Mas'alah: Is the rain-seeking prayer disliked during prohibited times?

Source Book: Sharh al-Mahalli 'ala al-Minhaj (book_id=55169, page=141)

ولا تكره صلاة الاستسقاء فيها على الأصح.

Mas'alah: What is the minimal form of seeking rain?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=393)

وأدنى الثلاثة كونه (بالدعاء) فرادى أو مجتمعين في أي وقت من غير صلاة.

Mas'alah: What is the best form of seeking rain?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=393)

(و) ثالثها وهو (الأفضل) : الاستسقاء بخطبتين وركعتين على الكيفية الآتية؛ لثبوتها في

الصحيحين وغيرهما.

Mas'alah: What is the most complete way to perform the rain prayer?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=396)

نعم؛ الأكمل صلاتها في وقت العيد، وفي المناداة لها والصوم قبلها.

Mas'alah: What surahs are recommended to recite in the rain prayer?

Source Book: Tahrir al-Fatawa (book_id=96932, page=410)

933 – قول "التنبيه" [ص 47] : (ويستحب أن يقرأ فيها "سورة نوح") جعله في "المنهاج" وجها ضعيفا فقال [ص 145] : (لكن قيل: يقرأ في الثانية "إنا أرسلنا نوحا") ولم يبين "التنبيه" محل قراءتها، وكلامه يفهم أنه يقرؤها مع قراءة (ق) ، و (اقتربت) لأن ذلك مفهوم من كونها كصلاة العيد، وعبارة "المنهاج" محتملة لأن يقرأها مع قراءتهما، ولأن يقرأها بدل (اقتربت) المستحبة في العيد في الثانية، وهو ظاهر "المحرر" [1]، قال في "شرح المهذب" : والأصح باتفاق: الاقتصار على ما في العيد [2].

Sub-topic – Rulings on Rain and Its Delay

Mas'alah: What should be done if rain is delayed after seeking it?

Source Book: Al-Bayan fi Madhhab al-Imam al-Shafi'i (book_id=2766, page=1119)

[مسألة إذا تأخرت السقيا] فإن لم يسقوا.. قال الشافعي في موضع: (يعودون من الغد) . وقال في القديم: (يخرج ثلاثا متواليا إن لم يشق عليهم) . وقال في "الأم" [1 219] : (يأمرهم بصيام ثلاثة أيام) . فمن أصحابنا من قال: في ذلك قولان، حتى قال ابن القطان: ليس في الاستسقاء مسألة على قولين إلا هذه: أحدهما: يأمرهم بصيام ثلاثة أيام، ويخرجون يوم الرابع صياما، كما قلنا في الأول. والثاني: لا يأمرهم بصيام ثلاثة أيام، بل يخرجون من الغد؛ لأنهم قد صاموا الثلاث، ويشق عليهم صوم ثلاث غيرها. وقال الشيخ أبو حامد: ليست على قولين، وإنما هي على حالين: فإن كان الإمام يعلم أنه إذا أخرجهم في اليوم الثاني، لا يشق عليهم، ولا يقطعهم عن أشغالهم ومعاشهم.. فعل ذلك، وإن كان يعلم أنه يقطعهم.. أمرهم بالصوم، وخرجوا في اليوم الرابع. وأما قول ابن القطان: ليس في الاستسقاء مسألة على قولين غير هذه.. فقد مضى ذكر مسألة قبلها في القلب والتحويل على قولين.

Mas'alah: What is the ruling on Muslims in fertile areas praying for rain for drought-stricken areas?

Source Book: Al-Bayan fi Madhhab al-Imam al-Shafi'i (book_id=2766, page=1119)

[فرع استسقاء المسلم لأخيه] قال الشافعي: (وإن كانت ناحية خصبة، وأخرى جدبة.. فحسن أن يستسقي أهل الخصبة لأهل الجدبة ولسائر المسلمين) ؛ لأن الله تعالى أثنى على من دعا

لغيره، فقال: {والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان} [الحشر: 10] الآية [الحشر: 10] . قال الشافعي: (وإذا تهيأ الإمام للاستسقاء، فسقوا قبل أن يخرج.. استحب له أن يخرج، ويستسقي، ويشكر الله تعالى على ذلك، ويستزيده من المطر) فإن استدام المطر حتى تأذى الناس به، وخافوا أن يهدم البيوت.. جاز أن يدعو الله تعالى أن يحبسه عنهم، ويصرفه إلى حيث ينفع ولا يضر من الآكام وبطون الأودية؛ لما ذكرناه في الخبر الأول في أول الباب. وروي: أن النبي – صلى الله عليه وسلم – كان يقول في دعائه في الاستسقاء: «اللهم سقيا رحمة، ولا سقيا عذاب، ولا محق ولا بلاء، ولا هدم، ولا غرق، اللهم على الظراب، ومنابت الشجر، وبطون الأودية، اللهم حوالينا ولا علينا» .

Mas'alah: Is the imam obligated to bring people out for rain-seeking only in drought?

Source Book: Al-Bayan fi Madhhab al-Imam al-Shafi'i (book_id=2766, page=1120)

[مسألة لا يلزم الخروج للاستسقاء إلا في الجدب] قال الشافعي: (وإن نذر الإمام أن يستسقي.. لزمه ذلك، ولا يلزمه أن يخرج الناس، وإن أخرجهم.. لم يلزمهم الخروج معه؛ لأنه ليس له أن يكرههم على الخروج في غير حال الجدب) . قال الشيخ أبو حامد: وهذا يدل على أن للإمام أن يكرههم على الخروج في حال الجدب.

Mas'alah: Should people of fertile areas pray for rain for drought-stricken areas?

Source Book: Al-Hawi al-Kabir (book_id=5118, page=958)

(مسألة) : قال الشافعي رضي الله عنه: "وإن كانت ناحية جدبة وأخرى خصبة فحسن أن يستسقي أهل الخصبة لأهل الجدبة وللمسلمين ويسأل الله الزيادة للمخصبين فإن ما عند الله واسع" . قال الماوردي: وهذا صحيح لقوله تعالى: {إنما المؤمنون إخوة} [الحجرات: 10] وقوله تعالى: وتعاونوا على البر والتقوى) المائدة: 2) ولقوله - صلى الله عليه وسلم - "المسلمون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم، وهم يد على من سواهم "وإن دعوتهم لتحفظ من وراءهم، فلذلك ما اخترنا لأهل النواحي الخصبة أن يستسقوا لأهل النواحي الجدبة، رجاء لإجابة دعوتهم، ورفع الضرر عن أحوالهم."

Mas'alah: Should the imam perform rain-seeking for drought or low water in rivers?

Source Book: Al-Hawi al-Kabir (book_id=5118, page=959)

(فصل) : وإذا كان جدب أو قلة ماء في نهر أو عين في حاضر أو باد لم أحب للإمام أن يتخلف عن أن يعمل عمل الاستسقاء، فإن لم يفعل فقد أساء وترك السنة، فجعل قلة ماء العين والنهر كامتناع القطر في الاستسقاء لهما، وكذلك لو ملح الماء فمنع شربه والانتفاع به استسقى لذلك كله، لأجل الضرر به وخوف الجدب منه.

Mas'alah: What should the imam do if rain falls after preparing for the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Hawi al-Kabir (book_id=5118, page=959)

(فصل) : قال الشافعي رضي الله عنه: "وإذا تهيأ الإمام للخروج فمطروا مطرا قليلا كان أو كثيرا أحببت أن يمضي الناس حتى يشكروا الله عز وجل على سقياه، ويسألونه الزيادة من الغيث لسائر الخلق، ولا يتخلفوا ويصلوا كما يصلون للاستسقاء، وإن كانوا يمطرون في الوقت الذي يريد بهم الخروج اجتمعوا في المسجد للاستسقاء إن احتاجوا إلى الزيادة، وأخروا الخروج للشكر إلى أن يقلع المطر" .

Mas'alah: Should the imam go out again for rain-seeking prayer after rain has been granted?

Source Book: Al-Hawi al-Kabir (book_id=5118, page=959)

قال الشافعي: "وإن استسقى الإمام فسقوا لم يخرجوا بعد ذلك، لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - لما استسقى وأجيب لم يخرج ثانيا."

Mas'alah: What should be done if rain falls before the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2413)

المسألة الثانية) إذا تأهبوا للصلاة والاستسقاء فسقوا قبل ذلك استحب لهم الخروج إلى موضع الاستسقاء للوعظ والدعاء والشكر بلا خلاف (وأما) الصلاة فقد نص الشافعي والأصحاب كما ذكر المصنف أنهم يصلون شكرا لله تعالى

على هذه النعمة وطلبا للزيادة قال الشافعي في الأم سواء سقوا قليلا أو كثيرا وتكون هذه الصلاة بصفة صلاة الاستسقاء وذكر إمام الحرمين والغزالي في استحباب الصلاة وجهين (أصحهما) الاستحباب (والثاني) لا قال الرافعي وأجري الوجهان فيما إذا لم تنقطع المياه وأرادوا الصلاة للاستزادة والصواب الجزم بالصلاة كما نص عليه الشافعي والمصنف والأصحاب ولا تغتر بما وقع في كلام بعض المتأخرين من أن الأشهر ترك الصلاة فإنه غلط فاحش وسبق قلم أو غباوة وإلا فكتب الأصحاب متظاهرة على استحباب الصلاة وممن ذكرها الشافعي والشيخ أبو حامد والماوردي والمحاملي في كتبه والقاضي

أبو الطيب وسليم الرازي وصاحب العدة والبغوي والشيخ نصر المقدسي في كتبه وخلائق لا يحصون قال الشافعي في الأم فلو كانوا يمطرون في الوقت الذي يريد الخروج بهم فيه استسقى في المسجد أو أخر ذلك الي انقطاع المطر * قال المصنف رحمه الله * }

Mas'alah: What is done if rain does not come after the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Muhadhdhab fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i (book_id=1062, page=259)

فصل: قال في الأم: فإن صلوا ولم يسقوا عادوا من الغد وصلوا واستسقوا فإن سقوا قبل أن يصلوا صلوا شكرا لله وطلبا للزيادة ويجوز الاستسقاء بالدعاء من غير صلاة لحديث عمر رضي الله عنه ويستحب لأهل الخصب أن يدعوا لأهل الجدب ويستحب إذا جاء المطر أن يقول أللهم صيبا هنيئا لما روت عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى

الله عليه وسلم كان إذا رأى المطر قال ذلك ويستحب أن يتمطر لأول مطر لما روى أنس قال: أصابنا مطر ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحسر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أصابه المطر فقلنا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم لم صنعت هذا؟ قال "إنه حديث عهد بربه" ويستحب إذا سال الوادي أن يغتسل فيه ويتوضأ لما روي أنه جرى الوادي فقال النبي صلى الله عليه وسلم "اخرجوا بنا إلى هذا الذي سماه الله طهورا حتى نتوضأ منه ونحمد الله عليه" ويستحب لمن سمع الرعد أن يسبح لما روى ابن عباس قال: كنا مع عمر رضي الله عنه في سفر فأصابنا رعد وبرق وبرد فقال لنا كعب: من قال حين يسمع الرعد سبحان من يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته ثلاثا عوفي من ذلك الرعد فقلنا فعوفينا.

Mas'alah: How many times should the rain prayer be repeated if rain is delayed?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=1279)

قوله: وإذا استسقوا فتأخرت الإجابة صلوا ثانيا وثالثا حتى يسقيهم الله تعالى. انتهى. والتقييد بالثلاث ذكر مثله في "الروضة" ، وهو يوهم عدم الزيادة، وإن كان التعبير بحتى قد يشعر بخلافه، وقد صرح في "شرح المهذب" بأنه لا يتقيد بها، وسبقه إليه الماوردي وغيره.

Mas'alah: What is the ruling on repeating the rain-seeking prayer and supplication for harm to be lifted?

Source Book: Al-Umm — Tab. al-Wafa' (book_id=102696, page=534)

الصلاة إلا خمس صلوات , وفي الحديث عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ما يدل على أن جدبا كان ولم يعمل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في أوله عمل الاستسقاء , وقد عمله بعد مدة منه فاستسقى , وبذلك قلت : لا يدع الإمام الاستسقاء , وإن لم يفعل الإمام لم أر للناس ترك الاستسقاء لأن المواشي لا تهلك إلا وقد تقدمها جدب دائم , وأما الدعاء بالاستسقاء فما لا أحب تركه إذا كان الجدب , وإن لم يكن ثم صلاة ولا خطبة , وإن استسقى فلم تمطر الناس أحببت أن يعود ثم يعود حتى يمطروا , وليس استحبابي لعودته الثانية بعد الأولى , ولا الثالثة بعد الثانية كاستحبابي للأولى , وإنما أجزت له العود بعد الأولى أن الصلاة والجماعة في الأولى فرض وأن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إذا استسقى سقي أولا فإذا سقوا أولا لم يعد الإمام , أخبرنا الربيع قال أخبرنا الشافعي قال أخبرني من لا أتهم عن سليمان بن عبد الله بن عويمر الأسلمي عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت : { أصاب الناس سنة شديدة على عهد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فمر بهم يهودي فقال : أما والله لو شاء صاحبكم لمطرتم ما شئتم , ولكنه لا يحب ذلك فأخبر الناس رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بقول اليهودي قال : أوقد قال ذلك ؟ فقالوا : نعم قال إني لاستنصر بالسنة على أهل نجد , وإني لارى السحابة خارجة من العين فأكرهها موعدكم يوم كذا أستسقي لكم } فلما كان ذلك اليوم غدا الناس فما تفرق الناس حتى مطروا ما شاءوا فما أقلعت السماء جمعة , وإذا خاف الناس غرقا من سيل أو نهر دعوا الله بكف الضرر عنهم كما دعا@

Mas'alah: What is the ruling on the abundance and scarcity of rain?

Source Book: Al-Umm — Tab. al-Wafa' (book_id=102696, page=554)

كثرة المطر وقلته قال الشافعي : رحمه الله تعالى : أخبرنا إبراهيم عن عمرو بن أبي عمرو عن المطلب أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال { ما من ساعة من ليل , ولا نهار إلا والسماء تمطر فيها يصرفه الله حيث يشاء } قال الشافعي : أخبرنا من لا أتهم عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه { أن الناس مطروا ذات ليلة فلما أصبح النبي – صلى الله عليه وسلم – غدا عليهم فقال ما على الأرض بقعة إلا , وقد مطرت هذه الليلة } قال الشافعي : أخبرنا من لا أتهم عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال : { ليس السنة بأن لا تمطروا , ولكن السنة أن تمطروا ثم تمطروا , ولا تنبت الأرض شيئا } .@

Mas'alah: What should be done if rain comes before the rain prayer?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=288)

فرع، وإن تأهبوا للخروج) للصلاة (فسقوا) قبله خرجوا للوعظ والدعاء والشكر و (صلوها شكرا) لله تعالى وطلبا للمزيد قال تعالى {لئن شكرتم لأزيدنكم} [إبراهيم: 7] (وخطب بهم) لذلك والتصريح بالخطبة من زيادته [فصل يستحب للإمام أن يأمرهم بالصيام ثلاثة أيام متتابعة مع يوم الخروج للصلاة])

Mas'alah: What is the ruling on seeking rain for a barren area from a fertile area?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=962)

مسألة: قال: وإن كانت ناحية جدبة والأخرى خصبة.

Mas'alah: What is the ruling on seeking rain for others and supplicating for them?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=962)

الفصل هو كما قال. يستحب أن يستسقي أهل الناحية الخصبة لأهل الناحية الجدبة ولجماعة المسلمين، ويسألوا الله تعالى الزيادة لأنفسهم، ويكتب الإمام إلى من يقوم بأمر المجدبين في الاستسقاء لهم، فإن لم يفعل أحببت أن يستسقي رجل من بين أظهرهم، وهذا لما روي أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "أرجى الدعاء دعاء الأخ عن ظهر الغيب" ، وقال تعالى: {والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان} [الحشر:10] . فأثنى عليهم بدعائهم للغير.

Mas'alah: What should the imam do if it rains before the istisqa' prayer?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=963)

فرع قال في "الأم" : لو تهيأ الإمام للخروج فمطر الناس مطرا قليلا أو كثيرا أحببت أن يمضي هو والناس فيشكرون الله تعالى على سقياه ويسألون الزيادة وعموم خلقه بالغيث، فإن كانوا ليمطرون في الوقت الذي يريد الخروج بهم فيه استسقى بهم في

المسجد أو أخر ذلك إلى أن يقع المطر.

Mas'alah: What should be done if rain comes before the scheduled rain prayer?

Source Book: Fath al-'Aziz bi-Sharh al-Wajiz = Al-Sharh al-Kabir lil-Rafi'i (book_id=905, page=2262)

(الثالثة) لو تأهبوا للخروج لصلاة الاستسقاء فسقوا قبل موعد الخروج خرجوا للوعظ والدعاء والشكر على اعطاء ما عزموا على سؤاله وهل يصلون شكرا حكي المصنف وامام الحرمين فيه وجهين (أحدهما) لا لان النبي صلي الله عليه وسلم (ما صلي هذه الصلاة إلا عند الحاجة) (وأصحهما) وهو الذى ذكره الاكثرون وحكاه المحاملي عن نصه في الام أنهم يصلون للشكر كما يجتمعون ويدعون وأجرى الوجهان فيما إذا لم تنقطع المياه وأرادوا أن يصلوا للاستزادة

Mas'alah: What is the ruling on repeating the rain prayer and what is done if rain comes?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=734)

قوله: (وتعاد) أي تكرر أي بالكيفية الآتية من الصوم وغيره إن لم تشند الحاجة إليها, وألا أعيدت الصلاة وحدها, فأن سقوا قبلها اجتمعوا لشكر ودعاء وصلوا. وخطب لهم الإمام شكرا لله تعالى وطلبا للمزيد, قال تعالى: "لئن شكرتم لأزيدنكم" و إن سقوا فيها أتموها.

Mas'alah: What is the ruling on prayer after rain has been granted during istisqa?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=283)

قوله: ككسوف) أي وكاستسقاء وسيأتي في صلاة الاستسقاء ما نصه، فإن سقوا قبلها اجتمعوا لشكر ودعاء وصلوا اهـ. فربما يتوهم منه أن هذه الصلاة قضاء لما فات.

وأجاب عن هذا م ر هنا بقوله: والصلاة بعد الاستسقاء شكر عليه لا قضاء، اهـ. (

Mas'alah: Can the istisqa' prayer be repeated until rain falls?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=437)

)

Mas'alah: What is the ruling on repeating the istisqa' prayer with sermons?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=437)

وتكرر) الصلاة مع الخطبتين كما صرح به ابن الرفعة وغيره (حتى يسقوا) وهذا أولى من قوله وتعاد ثانيا وثالثا (

Mas'alah: What should be said after rainfall and what is disliked?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid (book_id=2698, page=442)

و) أن (يقول) في (إثره) أي في إثر المطر كما عبر به في المجموع عن الشافعي والأصحاب (مطرنا بفضل الله) علينا (ورحمته) لنا (وكره مطرنا بنوء كذا) بفتح نونه وهمز آخره أي بوقت النجم الفلاني على عادة العرب في إضافة الأمطار إلى الأنواء

Mas'alah: How many times is the rain prayer repeated?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=730)

وتكرر) الصلاة مع الخطبتين كما صرح به ابن الرفعة وغيره (حتى يسقوا) وهذا أولى من قوله وتعاد ثانيا وثالثا

Mas'alah: What should be done if rain comes before the prayer?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=730)

)

Mas'alah: What should be done if rain comes before the prayer?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=730)

فإن سقوا قبلها اجتمعوا لشكر ودعاء وصلوا) وخطب بهم الإمام شكرا لله تعالى وطلبا للمزيد قال تعالى {لئن شكرتم لأزيدنكم} [إبراهيم: 7]

Mas'alah: What is the meaning of 'from the cessation of water' in the context of rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=730)

(قوله من انقطاع الماء) من تعليلية لا بيانية لأن الحاجة لا تنحصر فيما ذكره اهـ. شيخنا

Mas'alah: Should the rain prayer be repeated until rain comes?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=730)

(قوله وتكرر حتى يسقوا) أي لأن الله تعالى يحب الملحين في الدعاء والمرة الأولى آكد في الاستحباب ثم إذا عادوا من الغد أو بعده يندب أن يكونوا صائمين فيه وقد نص الشافعي مرة على توقف كل خروج على صوم ثلاثة أيام قبله ومرة أخرى على عدم ذلك ولا خلاف لأنهما كما في المجموع عن الجمهور منزلان على حالين الأول على ما إذا اقتضى الحال التأخير كانقطاع مصالحهم فحينئذ يصومون والثاني على خلافه وهذا هو الأصح وإن جمع بينهما بغير ذلك اهـ. شرح م ر

Mas'alah: What is the ruling if rain comes before the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=730)

(قوله فإن سقوا قبلها) احترز بقوله قبلها عما إذا سقوا بعدها فإنهم لا يخرجون لذلك ولو سقوا في أثنائها أتموها جزما كما أشعر به كلامهم اهـ. شرح م ر

Mas'alah: What should be done if rain comes before the rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=366)

)

Mas'alah: What is the ruling on gathering for thanks and prayer if rain comes before the rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=366)

فإن تأهبوا للصلاة فسقوا قبلها اجتمعوا للشكر والدعاء، ويصلون على الصحيح) شكرا. والثاني استند إلى «أنه - صلى الله عليه وسلم - ما صلى هذه الصلاة إلا عند

Mas'alah: What is the ruling on praying for increase when water has not ceased?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=367)

الحاجة» . وقطع بالأول الأكثرون، وأجري الوجهان فيما إذا لم ينقطع الماء، وأرادوا أن يصلوا للاستزادة.

Mas'alah: What is meant by seeking increase in the context of rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=367)

قوله: (للاستزادة) أي التي ينتفع بها ولو بلا حاجة ظاهرة.

Mas'alah: What should be done if the rain prayer is not answered?

Source Book: Hilyat al-'Ulama' fi Ma'rifat Madhahib al-Fuqaha' — Tab.

al-Risalah al-Hadithah (book_id=107453, page=654)

فإن استسقوا فلم يسقوا، عادوا من الغد.

Mas'alah: What does the term 'jadb' mean in the context of drought?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2178)

قال: إذا أجدبت الأرض، أي: قحطت؛ لأن الجدب: القحط، وهو بفتح الجيم وإسكان الدال المهملة، والقحط: قلة ثمار الأرض.

Mas'alah: What does the cessation of rain or spring water mean for the rain prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2178)

قال: وانقطع الغيث- أي: المطر- أو انقطع ماء العين، أي: وما في معناه مثل: النيل في بلادنا، ونحو ذلك في وقت الحاجة إليه.

Mas'alah: What is the ruling on praying after rain falls before the rain-seeking prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2202)

قال: وإن تأهبوا للصلاة، فسقوا قبل الصلاة- صلوا؛ وشكروا لله- تعالى- وسألوه الزيادة؛ لقوله تعالى: {لئن شكرتم لأزيدنكم} [إبراهيم: 7] وهذا ما نص عليه الشافعي في "الأم" كما حكاه المحاملي والماوردي وغيرهما، وقال: لو كان المطر وقت

خروجهم صلوا في المسجد أو أخروه إلى انقطاعه.

Mas'alah: What is the ruling on those in fertile lands supplicating for those in drought?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2203)

قال: ويستحب لأهل الخصب أن يدعوا لأهل الجدب؛ لقوله تعالى: {وتعاونوا على البر والتقوى} [المائدة: 2] ، وقد أثنى الله- تعالى- على قوم دعوا لإخوانهم فقال: {والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان} [الحشر: 10] ، والقاعدة المستقرة في الشريعة: أن الله- تعالى- إذا مدح شيئا فقد طلب منا فعله، وإذا ذم شيئا فقد طلب منا تركه، وأقل درجات الطلب: الندب، ولأن المسلم إذا دعا لأخيه بظهر الغيب قال له الملك: ولك مثله.

Mas'alah: What is the ruling on performing istisqa' for Muslims in drought?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2204)

وقد أفهم كلام الشيخ أنه لا يستسقى لهم على النعت المذكور في أول الباب، وقال الإمام: إن الشافعي قال: إذا بلغنا أن طائفة من المسلمين في جدب، فحسن أن نخرج ونستسقي لهم، وإن لم نبل بما بلوا؛ فإن المسلمين كنفس واحدة.

Mas'alah: What should be done if rain comes before the rain-seeking prayer?

Source Book: Mughni al-Muhtaj ila Ma'rifat Ma'ani Alfaz al-Minhaj (book_id=922, page=520)

فإن تأهبوا للصلاة فسقوا قبلها اجتمعوا للشكر والدعاء، ويصلون على الصحيح ويأمرهم الإمام بصيام ثلاثة أيام أولا، والتوبة والتقرب إلى الله تعالى بوجوه البر، [مغني المحتاج] وحضره ابن القاسم وابن وهب وغيرهما، والمرة الأولى آكد في الاستحباب. ثم إذا عادوا من الغد أو بعده يندب أن يكونوا صائمين فيه. (فإن تأهبوا للصلاة فسقوا قبلها اجتمعوا للشكر) على تعجيل ما عزموا على سؤاله بأن يثنوا على الله تعالى ويمجدوه ويحمدوه على ذلك. قال تعالى: {لئن شكرتم لأزيدنكم} [إبراهيم: 7] (والدعاء) بالزيادة إن لم يتضرروا بكثرة المطر (ويصلون) صلاة الاستسقاء المعروفة شكرا أيضا (على الصحيح) كما يجتمعون للدعاء ونحوه، والثاني لا يصلون لأنها لم تفعل إلا عند الحاجة وصححه ابن الصلاح، وذكر الأذرعي أنه سبق قلم، وقطع الجمهور بالأول وهو المنصوص كما قاله في الروضة، فكان ينبغي التعبير بالمذهب، وسكت المصنف عن الخطبة والأصح أنه يخطب بهم كما صرح به ابن المقري أما إذا سقوا بعدها فلا يجتمعون لما ذكر، ولو سقوا في أثنائها أتموها جزما كما يشعر به كلامه (ويأمرهم الإمام) ندبا أو من يقوم مقامه (بصيام ثلاثة أيام أولا) متتابعة، ويصوم معهم قبل ميعاد يوم الخروج فهي به أربعة؛ لأن الصوم معين على الرياضة والخشوع، وروى الترمذي عن أبي هريرة خبر «ثلاثة لا ترد دعوتهم: الصائم حتى يفطر، والإمام العادل، والمظلوم» وقال حديث حسن، ورواه البيهقي عن أنس. وقال: دعوة الصائم والوالد والمسافر ويلزمهم امتثال أمره كما أفتى به المصنف، وسبقه إليه ابن عبد السلام لقوله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله} [النساء: 59] الآية. قال الإسنوي: والقياس طرده في جميع المأمور به هنا اهـ. ويدل لهم قولهم في باب الإمامة العظمى: تجب طاعة الإمام في أمره ونهيه ما لم يخالف حكم الشرع، واختار الأذرعي عدم وجوب الصوم كما لو أمرهم بالعتق وصدقة التطوع. قال الغزي: وفي القياس نظر؛ لأن ذلك إخراج مال، وقد قالوا إذا أمرهم بالاستسقاء في الجدب وجبت طاعته فيقاس

الصوم على الصلاة، فيؤخذ من كلامهما أن الأمر بالعتق والصدقة لا يجب امتثاله وهذا هو الظاهر وإن كان كلامهم في الإمامة شاملا لذلك إذ نفس وجوب الصوم منازع فيه، فما بالك بإخراج المال الشاق على أكثر الناس، وإذا قيل بوجوب الصوم قال الإسنوي: يشترط التبييت له حينئذ. قال الغزي: ويحسن تخريج وجوب النية على صوم الصبي رمضان أو على صوم النذر اهـ. ويؤخذ من ذلك وجوب التبييت إذ لا يصح صوم من ذكر بغير تبييت وهذا هو الظاهر، وإن اختار الأذرعي عدم الوجوب، وقال يبعد عدم صحة صوم من لم ينو ليلا كل البعد، ويأمرهم أيضا بالصلح بين المتشاحنين (والتوبة) بالإقلاع عن المعاصي والندم عليها والعزم على عدم العود إليها (والتقرب إلى الله تعالى بوجوه البر) من عتق وصدقة وغيرهما لأن ذلك أرجى للإجابة. قال تعالى: {ويا قوم استغفروا ربكم ثم توبوا إليه يرسل السماء عليكم مدرارا} [هود: 52] وقال: {إلا قوم يونس لما آمنوا كشفنا عنهم عذاب الخزي} [يونس: 98]

Mas'alah: Can the rain prayer be performed for other Muslims in drought?

Source Book: Nihayat al-Matlab fi Dirayat al-Madhhab (book_id=6951, page=1557)

وقد قال الشافعي: إن بلغنا أن طائفة من المسلمين في جدب، فحسن أن نخرج ونستسقي لهم، وإن لم نبتل بما ابتلوا به؛ فإن المسلمين كنفس واحدة.

Mas'alah: What is done if rain comes before the scheduled rain prayer?

Source Book: Nihayat al-Matlab fi Dirayat al-Madhhab (book_id=6951, page=1557)

1628 – ولو سقي المسلمون قبل اليوم المذكور لموعد الخروج، فقد سمعت شيخي أنهم يخرجون شاكرين، ويصلون ويقيمون ما ورد الشرع به، ويستديمون نعمة الله تعالى، ورأيت في الصلاة ترددا عن بعض الأصحاب، فأما استحباب الخروج، وذكر موعظة، فلا شك فيه، وسبب التردد أن الصلاة مخصوصة بالاستسقاء، وقد كفي الناس.

Mas'alah: Can the rain prayer be performed for seeking increase in blessings?

Source Book: Nihayat al-Matlab fi Dirayat al-Madhhab (book_id=6951, page=1557)

وفي كلام الصيدلاني تردد ظاهر في صورة أخرى، تداني هذه، وهي أن الناس لو لم يبلوا بالجدب، ولكنهم أرادوا الخروج للاستزادة في النعمة، وأرادوا أن يصلوا صلاة الاستسقاء، فهل لهم أن يقيموا الصلاة؟ فعلى تردد حكاه.

Mas'alah: What is the ruling on performing the rain-seeking prayer as a thanksgiving after rain?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=965)

تعالى أيضا، ويخطب بهم أيضا كما صرح به ابن المقري، ويؤخذ منه أنهم ينوون صلاة الاستسقاء ولا ينافيه قولهم شكرا (على الصحيح) كاجتماعهم للدعاء ونحوه، ومقابل الصحيح لا يصلون؛ لأنها لم تفعل إلا عند الحاجة، واحترز بقوله قبلها عما إذا سقوا بعدها فإنهم لا يخرجون لذلك ولو سقوا في أثنائها أتموها جزما كما أشعر به كلامهم.

Mas'alah: What should be done if rain is delayed after istisqa'?

Source Book: Rawdat al-Talibin wa-'Umdat al-Muftin (book_id=103, page=490)

فرع إذا استسقوا فسقوا، فذاك، فإن تأخرت الإجابة، استسقوا وصلوا ثانيا وثالثا حتى يسقيهم الله تعالى. وهل يعودون من الغد، أم يصومون ثلاثة أيام قبل الخروج كما يفعلون في الخروج الأول؟ قال في (المختصر) : من الغد. وفي القديم: يصومون، فقيل: قولان. أظهرهما: الأول. وقيل: على حالين. فإن لم يشق على الناس، ولم ينقطعوا عن مصالحهم عادوا غدا بعد بغد، وإن اقتضى الحال التأخير أياما، صاموا. قلت: ونقل القاضي أبو الطيب عن عامة الأصحاب: أن المسألة على قول

واحد، نقل المزني الجواز، والقديم الاستحباب. - والله أعلم -. ثم جماهير الأصحاب قطعوا باستحباب تكرير الاستسقاء كما ذكرنا، لكن الاستحباب في المرة الأولى آكد. وحكي وجه: أنهم لا يفعلون ذلك إلا مرة.

Mas'alah: Should seeking rain be repeated until rain comes?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=393)

ويكرر الاستسقاء بأنواعه الثلاثة، أو بعضها حتى يسقوا؛ لخبر: "إن الله يحب الملحين في الدعاء" .

Mas'alah: How is the repetition of rain-seeking prayer performed?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=393)

فإن أرادوا التكرير بالصلاة والخطبة .. خرج بهم من الغد صياما، فإن شق ورأى التأخير أياما .. صام بهم ثلاثا، وخرج بهم في الرابع صياما، وهكذا.

Mas'alah: What is done if rain falls before the rain-seeking prayer?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=393)

فإن سقوا قبل الصلاة .. أتموا صيام الأيام إن لم تتم، واجتمعوا لشكر ودعاء، وخطب بهم، وصلوا صلاة الاستسقاء.

Mas'alah: What is the ruling on fasting on the fourth day after three days of istisqa?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=395)

(ويخرجون) بعد صوم الثلاثة حيث لا عذر (في) اليوم (الرابع صياما) فيه كالثلاثة قبله؛ إذ الصائم لا ترد دعوته، ونظم من لا يرد دعاؤهم بعضهم بقوله (البسيط) : وسبعة لا يرد الله دعوتهم ... مظلوم والد ذو صوم وذو مرض ودعوة لأخ بالغيب، ثم نبي ... لأمة ثم ذو حج بذاك قضي

Mas'alah: What is the ruling on performing the rain prayer after rain has already fallen?

Source Book: Tahrir al-Fatawa (book_id=96932, page=318)

أنهم إذا سقوا قبل الصلاة .. صلوا على المشهور، وأن الخلاف يجري فيما لو لم ينقطع الغيث وأرادوا الصلاة للاستزادة. انتهى.

Mas'alah: What should be done if rain falls before the rain-seeking prayer?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1065)

)

Mas'alah: What should be done if rain falls before the rain-seeking prayer?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1065)

فإن تأهبوا للصلاة) ولو للزيادة المحتاج إليها (فسقوا قبلها اجتمعوا للشكر) على تعجيل مطلوبهم قال تعالى {لئن شكرتم لأزيدنكم} [إبراهيم: 7] (والدعاء) بطلب الزيادة إن احتاجوها (ويصلون) الصلاة الآتية ويخطبون أيضا للوعظ ويؤخذ منه أنهم ينوون صلاة الاستسقاء ولا ينافيه قولهم الآتي شكرا (على الصحيح) شكرا أيضا وبه يفرق بين هذا وما لو وقع الانجلاء بعد اجتماعهم، ووجهه أن القصد بالصلاة ثم رفع التخويف المقصود بالكسوف كما دلت عليه الأحاديث الصحيحة وقد زال وهنا تجديد

الشكر على هذه النعمة الظاهرة ولم يفت ذلك [حاشية الشرواني] إتيان التحفة بصيغة التبرئة إشعارا بذلك بل ينقدح إلحاق الكفار ولو حربيين بمن ذكر في إجراء هذا التفصيل وعليه فقيد المسلمين للغالب بصري وقوله: وأما إذا عري عن المفسدة أشار إليه سم بما نصه قوله لئلا تظن العامة إلخ انظر على هذا لو أمن هذا الظن اهـ لكن اعتمد البحث المذكور الأسنى والنهاية والمغني وشرح بافضل وغيرهم وعللوا أولا بالتأديب والزجر ثم بما في الشرح وقوله: ولو حربيين فيه توقف ظاهر والأولى ما مر عن ع ش من التقييد بالذميين (قوله: من ذلك) أي من الحاجة المقتضية للاستسقاء عبارة ع ش قوله أو ملوحته ألحق به بعضهم بحثا عدم طلوع الشمس المعتاد والأوجه عدم الإلحاق بل هو من قسم الزلازل والصواعق فتسن له الصلاة فرادى اهـ. (قوله: ويوجه إلخ) قد يقال أيضا إن حبسها في معنى كسوفها سم (قوله: ما يرد الأول) أي ما بحثه الشارح المتقدم. (قوله: بأنواعها) فيه ما مر آنفا عبارة شيخ الإسلام والنهاية والمغني الصلاة مع الخطبتين كما صرح به ابن الرفعة وغيره اهـ. (قوله: وهكذا) إلى قوله ويؤخذ في المغني إلا قوله ولو للزيادة إلى المتن وإلى قول المتن على الصحيح في النهاية إلا ما ذكر وقوله: وإن ضعف (قوله: وهكذا إلخ) حكي عن أصبغ أنه قال استسقي للنيل بمصر خمسة وعشرين يوما متوالية وحضره ابن القاسم وابن وهب وغيرهما مغني (قوله: حتى يسقيهم الله) والمرة الأولى آكد في الاستحباب نهاية ومغني (قوله: وإن ضعف) أي؛ لأنه يعمل بالضعيف في الفضائل سم (قوله: إن لم يشق إلخ) الأولى، فإن لم يشق بل ولم يشق فتأمل (قوله: ورأى التأخير) أي واقتضى الحال التأخير كانقطاع مصالحهم نهاية ومغني. (قوله: المحتاج إليها) أي التي بها نفع عبارة النهاية والمغني إن لم يتضرروا بكثرة المطر اهـ. وعبارة سم قوله: إن احتاجوها لو قال بدله إن نفعت كان أوفق بالسياق اهـ. (قوله: ويؤخذ منه) أي من قولهم ويخطبون إلخ (قوله: أنهم ينوون صلاة الاستسقاء) ويؤيده تعبير العباب بقوله ويصلون صلاة الاستسقاء شكرا لله تعالى

انتهى اهـ. سم (قوله: ولا ينافيه إلخ) أي؛ لأن الحامل على فعلها هو الشكر وهو يحصل بما يدل على التعظيم فلا ينافي ذلك نيتهم بها الاستسقاء ع ش (قوله: الآتي) أي آنفا (قوله: شكرا أيضا) علة لقول المصنف ويصلون على الصحيح (قوله: وقد يفرق إلخ) هل يفرق بأنه هناك لم يحدث أمر لم يكن بخلافه هنا سم على حج ولعل الأوجه أن يفرق بأن ما هنا حصول نعمة وما هناك اندفاع نقمة وأيضا أن ما هنا بقي أثره إلى وقت الصلاة بخلاف ما هناك رشيدي (قوله: بين هذا وما لو وقع إلخ) عبارة ع ش لك أن تقول ما الفرق بين الاستسقاء حيث طلبت فيه هذه الأمور بعد السقيا قبل الصلاة شكرا وبين الكسوف حيث لا تطلب فيه هذه الأمور بعد زواله قبل الصلاة مع جريان التوجيه الأول فيه إلا أن يجاب بأن التوجيه مجموع الأمرين: الشكر وطلب المزيد أو بأن الحاجة للسقيا أشد سم على المنهج اهـ. (قوله: ووجهه أن القصد إلخ) الأخصر الأسبك بأن القصد إلخ (قوله: المقصود) أي التخويف (قوله: كما دلت عليه الأحاديث) أي كقوله – صلى الله عليه وسلم – «إنما هذه الآيات يخوف الله بها، فإذا رأيتموها فصلوا» (قوله: وقد زال) أي الخوف أو الكسوف (قوله: وهنا تجديد الشكر إلخ) فيه تأمل لا يخفى سم أي؛ لأن هذا فرق بعين الحكم إذ السؤال لمطلب الشكر هنا دون ثم عبارة البصري قوله وهنا تجديد الشكر قد يقال إن أراد صلاة الاستسقاء المفعولة قبل السقيا فالقصد بها طلب السقيا لا الشكر أو المفعولة بعده فلا جدوى في هذا الفرق لإمكان أن [حاشية ابن قاسم العبادي] لجواز عطفه على الإيمان والهاء للاستغفار وقوله لا ينفي إلخ خبر ترتيب تأمل. (قوله: لئلا تظن العامة إلخ) انظر على هذا لو أمن هذا الظن (قوله: ويوجه إلخ) قد يقال أيضا أن حبسها في معنى كسوفها (قوله: وإن ضعف) أي؛ لأنه يعمل بالضعيف في الفضائل. (قوله بطلب الزيادة) فيه شيء؛ لأن السياق أفاد أن الغرض حصول الزيادة المحتاج إليها إلا أن يحمل قوله فسقوا على أعم من حصول كل المحتاج إليه وبعضه وفيه نظر فلو قال إن نفعت بدل إن احتاجوها كان أوفق

بالسياق. (قوله: ويؤخذ منه أنهم ينوون صلاة الاستسقاء) ويؤيده تعبير العباب بقوله وصلوا صلاة الاستسقاء شكرا لله تعالى اهـ. (قوله: وبه يفرق إلخ) هل يفرق بأنه هناك لم يحدث أمر لم يكن بخلافه هنا (قوله وهنا تجديد الشكر إلخ) فيه تأمل لا يخفى

Sub-topic – Rulings on Vows and Omissions Related to Rain Prayer

Mas'alah: What is the ruling on a non-imam vowing to perform the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Bayan fi Madhhab al-Imam al-Shafi'i (book_id=2766, page=1121)

وإن نذر غير الإمام أن يستسقي.. لزمه ذلك؛ لأنه نذر طاعة، فإن نذر أن يستسقي بالناس.. لزمه في نفسه دون الناس؛ لأنه لا يملك إخراجهم. ويستحب أن يخرج معه من يقدر عليه من ولده وعبده وأهله، ويجزئه أن يستسقي في داره، أو في المسجد؛ لأن الاستسقاء هو الدعاء، وذلك لا يختص بالمسجد. قال الشافعي: (وإن نذر غير الإمام أن يستسقي، ويخطب.. لزمه أن يستسقي، ويخطب، ويجزئه أن يخطب قائما وقاعدا) . وإن كان هناك ناس.. قال الشيخ أبو حامد: لزمه أن يخطب قائما. وإن نذر أن يخطب على المنبر.. جاز أن يخطب على المنبر، أو على راحلته، أو نشز من الأرض؛ لأنه لا يختص بمكان دون مكان. قال الشافعي: (وأحب أن يتمطر الإنسان في أول مطر حتى يصيب ثيابه وبدنه؛ لما روي: أن «النبي – صلى الله عليه وسلم – كان إذا جاء أول المطر.. خرج حتى يصيب جسده منه، ويقول: "إنه قريب عهد بربه» ." وروي: (أن ابن عباس كان إذا جاء المطر، يأمر عبده أن يخرج رحله وفراشه على المطر، فقيل له في ذلك؟ فقال: أما قرأت: {ونزلنا من السماء ماء مباركا} [ق: 9] [ق: 9] ؟!

Mas'alah: What is the ruling if the imam vows to perform the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Hawi al-Kabir (book_id=5118, page=960)

قال الشافعي: فإن نذر الإمام أن يستسقي وجب عليه ذلك بنفسه فإن نذر أن يستسقي بجماعة المسلمين استسقى وحده، وليس عليه أن يطالبهم بالخروج معه، لأنهم لا يمكنهم ولكن يستحب له لو خرج بمن أطاعه منهم أو من أهله وقرابته.

Mas'alah: What is the ruling if the imam neglects the rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2418)

(الثانية) قال الشافعي والأصحاب إذا ترك الامام الاستسقاء لم يتركه الناس قال الشافعي في الأم إذا كان جدب" أو قلة ماء في نهر أو عين أو بئر في حاضر أو باد من المسلمين لم أحب للإمام التخلف عن الاستسقاء فإن تخلف فقد أساء في تخلفه وتركه السنة ولا قضاء عليه ولا كفارة وقال في الأم أيضا إذا خلت الأمصار من الولاة قدموا أحدهم للجمعة والعيد والكسوف والاستسقاء كما قدم الناس أبا بكر رضي الله عنه حين ذهب النبي صلى الله عليه وسلم ليصلح بين بني عمرو بن عوف وقدموا عبد الرحمن

Mas'alah: Where is the ruling on repeating fasting for rain prayer found?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=1280)

الأمر الثاني: أن اقتصاره في إعادة الصوم على القديم غريب فقد نص عليه في "الأم"

أيضا، وممن نقله عنها النووي في "شرح المهذب" .

Mas'alah: What is the ruling if the imam abandons the rain prayer?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=1286)

قوله من زوائده: قال الشافعي والأصحاب –رحمهم الله–: إذا ترك الإمام الاستسقاء لم يتركه الناس. انتهى.

Mas'alah: What is the ruling on a vow to seek rain and where should it be performed?

Source Book: Al-Umm — Tab. al-Wafa' (book_id=102696, page=538)

فإن كانوا يمطرون في الوقت الذي يريد الخروج بهم فيه استسقى بهم في المسجد أو أخر ذلك إلى أن يقلع المطر , ولو نذر الإمام أن يستسقي ثم سقى الناس , وجب عليه أن يخرج فيوفي نذره , وإن لم يفعل فعليه قضاؤه , وليس عليه أن يخرج بالناس لأنه لا يملكهم , ولا له أن يلزمهم أن يستسقوا في غير جدب , وكذلك لو نذر رجل أن يخرج يستسقي كان عليه أن يخرج للنذر بنفسه فإن نذر أن يخرج بالناس كان عليه أن يخرج بنفسه , ولم يكن عليه أن يخرج بالناس لأنه لا يملكهم , ولا نذر فيما لا يملك ابن آدم , وأحب أن يخرج بمن أطاعه منهم من ولده وغيرهم , فإن كان في نذره أن يخطب فيخطب , ويذكر الله تعالى ويدعو جالسا إن شاء لأنه ليس في قيامه إذا لم يكن واليا , ولا معه جماعة بالذكر طاعة , وإن نذر أن يخطب على منبر فليخطب جالسا , وليس عليه أن يخطب على منبر لأنه لا طاعة في ركوبه لمنبر ولا بعير ولا بناء , إنما

أمر بهذا الإمام ليسمع الناس فإن كان إماما , ومعه ناس لم يف نذره إلا بالخطبة قائما لأن الطاعة إذا كان معه ناس فيها أن يخطب قائما فإذا فعل هذا كله فوقف على منبر أو جدار أو قائما أجزأه من نذره , ولو نذر أن يخرج فليستسق أحببت له أن يستسقي في المسجد ويجزئه لو استسقى في بيته .

Mas'alah: What is the ruling on a vowed rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Tahdhib fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i (book_id=2393, page=893)

ولو نذر الإمام أن يستسقي، يلزمه أن يخرج بالناس، ويصلي بهم ولو نذر واحد من عرض الناس أن يستسقي، لزمه أن يصلي منفردا ويستسقي، فإن نذر أن يستسقي بالناس لا ينعقد؛ لأن الناس، لا يطيعونه، إلا أن ينذره الإمام.

Mas'alah: What is the ruling on a vowed istisqa' prayer?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=964)

فرع قال: ولو نذر الإمام أن يستسقي ثم سقي الناس يجب عليه أن يخرج ويفي بنذره وإن [258/ 3] لم يفعل فعليه قضاؤه، وليس عليه أن يخرج بالناس، لأنه لا يمكنهم ولا له أن يكرههم على أن يستسقوا في غير جدب، وكذلك لو نذر رجل أن يخرج يستسقي عليه أن يخرج، وهذا لأن الاستسقاء طاعة فيلزم بالقدر كعيادة المريض. فرع لو نذر الإمام أن يستسقي بالناس. قال في "الأم" : عليه أن يستسقي ويخرج بالناس ويصلي ويخطب بهم بأن سقوا قبل أن يخرج خرجوا وكان قضاء، كما إذا نذر أن

يصوم يوما ففاته بصومه قضاء. قال القفال: هذا في الجدب فإن كان في الخصب يحتمل أن لا يلزم شيء، لأنه لا حاجة إليها ويحتمل أن يلزم ويطلب زيادة السعة والخصب. فرع لو نذر غير الإمام أن يستسقي مع الناس كان عليه أن يخرج بنفسه ولم يكن عليه أن يخرج بالناس؛ لأنه لا يملكهم والواجب عليه إخراج من يطيعه من أهله وولده وغيرهم، وهذا استحباب وإن عبر بالواجب وقد قال في بعض الروايات: وأحب أن يخرج بمن أطاعه منهم.

Mas'alah: What if the imam leaves the rain prayer; should the people perform it?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=739)

(ولو ترك) الإمام (الاستسقاء فعله الناس) محافظة على السنة لكنهم لا يخرجون إلى الصحراء إذا كان الوالي بالبلد حتى يأذن لهم كما اقتضاه كلام الشافعي لخوف الفتنة

Mas'alah: What is the ruling if the imam leaves the rain-seeking prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=370)

قوله: (ولو ترك الإمام الاستسقاء) أو لم يكن إمام ولا من يقوم مقامه كما مر.

Mas'alah: What is the ruling on a vow to perform the rain prayer and sermon?

Source Book: Hilyat al-'Ulama' fi Ma'rifat Madhahib al-Fuqaha' — Tab. al-Risalah al-Hadithah (book_id=107453, page=653)

إذا نذر أن يستسقى (بالناس) (1) ويخطب، لم يف بنذره حتى يخطب قائما، ولو خطب راكبا للبعير، أجزأه، كذا ذكر في "الحاوي" . وفي (إجزائه) (2) راكبا نظر.

Mas'alah: What is the ruling on a vow to perform the rain prayer during a drought?

Source Book: Hilyat al-'Ulama' fi Ma'rifat Madhahib al-Fuqaha' — Tab. al-Risalah al-Hadithah (book_id=107453, page=653)

وذكر القاضي حسين رحمه الله: (أنه) (3) إذا نذر الاستسقاء في حال الجدوبة، لزمه أن يصلي إن نذر الصلاة، وإن أطلق، ففيه وجهان: أصحهما: أنه يلزمه أن يصلي. = نستغفرك إنك كنت غفارا، فأرسل السماء علينا مدرارا "،" المهذب "مع" المجموع "5/ 75." (1) (بالناس) : في أ، جـ، وفي ب: للناس. (2) (أجزائه) : في ب، جـ، وفي أ: إحرامه. (3) (أنه) : ساقطة من جـ.

Mas'alah: What is the ruling on a vow to perform the rain prayer during a time of sermons?

Source Book: Hilyat al-'Ulama' fi Ma'rifat Madhahib al-Fuqaha' — Tab. al-Risalah al-Hadithah (book_id=107453, page=654)

وإن نذر في زمان الخطب أن يستسقي، ففيه وجهان. أحدهما: يستسقي فيشكر الله تعالى، ويسأله دوام (النعمة) (1) .

Mas'alah: What is the ruling on vowing to perform rain-seeking prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2177)

وقد عمل الأصحاب بموجب ذلك فقالوا: لو نذر الاستسقاء [والصلاة] – والوقت وقت جدب– لزمه، ولو نذر الاستسقاء لزمه أيضا، نص عليه في "الكبير" كما قاله الإمام وغيره. وهل يلزمه معه الصلاة حتى لا يخرج عن

موجب نذره إلا بها؟ قال القاضي الحسين: يحتمل وجهين، والمنقول منهما في "الأم" – كما سنذكره، وهو "الكبير": لزوم الصلاة والخطبة أيضا.

Mas'alah: What is the ruling on a vow to perform the rain-seeking prayer in a year of abundance?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2203)

وعلى الوجهين ينبغي أن يتخرج ما إذا نذر الاستسقاء في سنة الخصب: هل ينعقد نذره أم لا؟ فإن قلنا: إن ذلك لا يستحب– لم ينعقد نذره، وإن قلنا: إنه يستحب– انعقد ولزمه. ولو نذر الاستسقاء: فإن قلنا: إن نذر الاستسقاء يلزم الإتيان بالصلاة والخطبة– فالحكم كما تقدم، وإلا انعقد على الأصح. وقد أطلق القاضي الحسين القول بأنه هل يلزمه ذلك أم لا؟ يحتمل وجهين، وصرح بهما الإمام والمتولي.

Mas'alah: What if the imam omits the rain prayer?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=974)

(ولو ترك الإمام الاستسقاء فعله الناس) كسائر السنن؛ لأنهم محتاجون كما هو محتاج بل أشد غير أنهم لا يخرجون إلى الصحراء مع وجود الوالي في البلد إلا بإذنه كما اقتضاه كلام الشافعي لخوف الفتنة نبه عليه الأذرعي

Mas'alah: What is the ruling if the imam omits the rain-seeking prayer?

Source Book: Rawdat al-Talibin wa-'Umdat al-Muftin (book_id=103, page=495)

قلت: قال الشافعي، والأصحاب – رحمهم الله تعالى: إذا ترك الإمام الاستسقاء، لم يتركه الناس. ولو خطب قبل الصلاة، قال صاحب (التتمة) : يجوز وتصح الخطبة والصلاة، ويحتج لها بما ثبت في الحديث الصحيح الصريح في (سنن أبي داود) وغيره أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – خطب ثم صلى. وفي صحيحي (البخاري) و (مسلم) أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – خرج يستسقي فدعا، واستقبل القبلة وحول رداءه، ثم صلى ركعتين. قال أصحابنا: وإذا كثرت الأمطار وتضررت بها المساكن والزروع، فالسنة أن يسألوا الله تعالى دفعه (اللهم حوالينا ولا علينا) . قال الشافعي والأصحاب: ولا يشرع لذلك صلاة، ويستحب أن يبرز لأول مطر يقع في السنة ويكشف من بدنه ما عدا عورته ليصيبه المطر، وأن يغتسل في الوادي إذا سال، أو يتوضأ، ويسبح عند الرعد والبرق، ولا يتبع بصره البرق. والسنة أن يقول عند نزول المطر: (اللهم صيبا نافعا) رواه البخاري في (صحيحه) . وفي رواية ابن ماجه: (سيبا نافعا) مرتين أو ثلاثا، فيستحب الجمع بينهما. وقد أوضحت ذلك مع زوائد ونفائس تتعلق به في كتاب (الأذكار) الذي لا يستغني متدين عن معرفة مثله. ويكره سب الريح، فإن كرهها، سأل الله تعالى الخير، واستعاذ من الشر. وفي (صحيح مسلم) أن النبي – صلى الله عليه وسلم – [كان] إذا عصفت الريح قال: (اللهم إني أسألك خيرها، وخير ما فيها، وخير ما أرسلت به، وأعوذ بك من شرها، وشر ما فيها، وشر ما أرسلت به) ويستحب أن يقول بعد المطر: (مطرنا بفضل الله ورحمته) . ويستحب الدعاء عند نزول المطر، ويشكر الله تعالى عليه. ويكره أن يقول: مطرنا بنوء كذا، فإن اعتقد أن النوء هو الممطر الفاعل حقيقة، كفر فصار مرتدا. – والله أعلم –.

Mas'alah: What should the people do if the imam abandons the rain prayer?

Source Book: Tahrir al-Fatawa (book_id=96932, page=411)

939 – قول "المنهاج" [ص 146] : (ولو ترك الإمام الاستسقاء .. فعله الناس) كذا في زيادة "الروضة" عن الشافعي والأصحاب [7]، والذي في "شرح المهذب" عن "الأم" : إذا خلت الأمصار عن الولاة .. قدموا أحدهم للجمعة والعيد والكسوف والاستسقاء. انتهى [8]. ومفهومه: أنهم لا يفعلون مع وجود الوالي في المصر وإن ترك، قال في "المهمات" : وهو متجه؛ للخوف من ثوران فتنة. انتهى.

Mas'alah: What is the ruling if the imam omits the rain prayer?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1077)

)

Mas'alah: What is the ruling if the imam omits the rain prayer?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1077)

ولو ترك الإمام الاستسقاء [حاشية الشرواني] عدم الكراهة نهاية ومغني قال ع ش قوله مر احتمل إلخ عبارته فيما تقدم في القنوت ويكره خارج الصلاة رفع اليد المتنجسة ولو بحائل فيما يظهر اهـ. (قوله: لأنه المناسب إلخ) عبارة شيخنا والحكمة في ذلك

التفصيل أن القاصد دفع شيء يدفعه بظهور يديه بخلاف القاصد حصول شيء، فإنه يحصله ببطونهما اهـ. (قوله: وينبغي إلخ) أي كما قال الشافعي – رضي الله تعالى عنه – مغني ونهاية (قوله: حينئذ) أي حين استقبال القبلة بعد صدر الخطبة الثانية (قوله: كما في أصله إلخ) أي وأسقطه المصنف اختصارا وكان اللائق ذكره مغني (قوله: ما قارفناه) أي ما ارتكبناه من الذنوب (وقوله: وسعة) بفتح السين على الأفصح والكسر لغة قليلة ع ش (قوله: عند استقباله القبلة) الأقرب أن المراد عقبه ع ش وجزم به شيخنا فقال ومحل التحويل بعد استقباله القبلة اهـ قول المتن (فيجعل إلخ) تفسير للتحويل شيخنا قول المتن (وعكسه) بالنصب والرفع بجيرمي (قوله: كما ورد) أي من أنه «كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يحب الفأل الحسن» رواه الشيخان عن أنس بلفظ «ويعجبني الفأل الكلمة الحسنة والكلمة الطيبة» وفي رواية لمسلم «وأحب الفأل الصالح» مغني قول المتن (وينكسه إلخ) بفتح أوله مخففا وبضمه مثقلا عند استقباله نهاية ومغني (قوله: بذلك) أي التنكيس (قوله: خميصته) أي كسائه ع ش (قوله: ويحصل التحويل والتنكيس معا إلخ) أي وكل من التحويل والتنكيس على حدته لا يحصل إلا بقلب الظاهر إلى الباطن، وأما الجمع بينهما فلا يحصل مع ذلك القلب خلافا لما وقع للإمام والغزالي فاختبره تجده صحيحا نبه على ذلك الرافعي وغيره أسنى وقوله لما وقع للإمام والغزالي أي وتبعهما الزركشي. (قوله: أما المدور إلخ) وفي الإيعاب المدور ما ينسج أو يخيط مقورا كالسفرة والمثلث ما له زاوية واحدة في مقابلة زاويتين كردي على بافضل (قوله: والمثلث) كذا في الروض وقال شارحه عبارة المصنف كأصله يقتضي تغاير المثلث وما قبله وهو ظاهر ولذا عبر جماعة بأو اهـ (قوله: فيه) الأولى التثنية كما عبر بها النهاية (قوله: إلا التحويل) أي قطعا نهاية ومغني (قوله: لتعسر التنكيس فيه) راجع لما قبل وكذا إلخ أيضا كما هو صريح صنيع الأسنى والمغني (قوله: كما أفاده قوله مثله) في إفادته نظر؛ لأن المفهوم من المماثلة الواقعة قيدا

للتحويل إن المطلوب من الناس مجرد صفة التحويل المذكور في الخطيب سم (قوله: فساوى قول أصله إلخ) هذا عجيب سم (قوله: لمن اعترضه) وافقه المغني فقال تنبيه عبر في المحرر بقوله ويفعل بدل يحول وهو أعم لما قدر ويقع في بعض نسخ الكتاب كذلك لكن المذكور عن نسخة المصنف يحول اهـ. (قوله: أي الذكور) أي فلا تحول النساء ولا الخناثى لئلا تنكشف عوراتهن شيخنا ونهاية (قوله: للاتباع أيضا) لما روى الإمام أحمد في مسنده أن الناس حولوا مع النبي – صلى الله عليه وسلم – مغني (قوله: ويترك الرداء) أي رداء الخطيب والناس مغني ونهاية (قوله: بنحو البيت) أي عند رجوعهم إلى منازلهم نهاية وأسنى وشرح بافضل (قوله: وينزع إلخ) خالف فيه المغني فقال حتى ينزع بفتح أوله الثياب كل منهما عند رجوعهما لمنزلهما اهـ. (قوله: ليعم ذلك الإمام إلخ) . (

Sub-topic – Rulings on Attributing Rain to Stars and Reviling Wind

Mas'alah: What is the ruling on saying rain comes from stars?

Source Book: Al-Bayan fi Madhhab al-Imam al-Shafi'i (book_id=2766, page=1123)

و (الأنواء) : هي البروج، وهي ثمانية وعشرون نجما، يطلع في كل ثلاثة عشر يوما منها واحد، ويغيب رقيبه، والنوء: هو النهوض، فمن قال: إن النوء هو الممطر.. فذلك كافر، وإن أراد: أنه وقت أجرى الله تعالى العادة بمجيء المطر فيه.. فيكره أن يقال ذلك، ولكن لا يكفر قائله. وقد روى عن عمر: أنه قال في يوم جمعة على المنبر: (كم بقي من نوء الثريا؟ فقال العباس: العواء، ودعا الناس حتى نزل من المنبر، فمطروا مطرا أحيا الناس) .

Mas'alah: What is the ruling on reviling the wind?

Source Book: Al-Bayan fi Madhhab al-Imam al-Shafi'i (book_id=2766, page=1123)

[فرع إشفاقه صلى الله عليه وسلم من البرق والرعد] وروي: «أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان إذا برقت السماء، أو رعدت.. عرف ذلك في وجهه، فإذا نزل المطر.. سري عنه» . قال الشافعي: (ولا ينبغي لأحد أن يسب الريح.. فإنها خلق لله

مطيعة) . وروي عن النبي – صلى الله عليه وسلم: أنه قال: «الريح من روح الله، تأتي بالرحمة، وتأتي بالعذاب، فلا تسبوها، واسألوا الله خيرها، وعوذوا به من شرها» .

Mas'alah: What are the subsidiary issues related to the chapter of seeking rain?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2417)

(فرع) في مسائل تتعلق بباب الاستسقاء

Mas'alah: What does the author discuss regarding the istisqa' rulings?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=1281)

فيه أمور:

Mas'alah: What is the ruling on saying 'we were given rain by the rising of such-and-such star'?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=1288)

قوله فيها أيضا: ويستحب أن يقول بعد المطر: مطرنا بفضل الله تعالى ورحمته، ويكره أن يقول: مطرنا بنوء كذا، فإن اعتقد أن النوء هو الممطر الفاعل حقيقة كفر فصار مرتدا. انتهى. النوء بنون مفتوحة وواو ساكنة بعدها همزة، وقد تكلم الجوهري عليه كلاما حسنا فقال: النوء: سقوط نجم من المنازل في المغرب مع الفجر، وطلوع الذي

يرقبه من المشرق يقابله من ساعته في كل ليلة إلى ثلاثة عشر يوما، وهكذا كل نجم منها إلى انقضاء السنة ما خلا الجبهة فإن لها أربعة عشر يوما، وكانت العرب تضيف الأمطار والرياح والحر والبرد إلى الساقط منها. وقال الأصمعي: إلى الطالع منها في سلطانه فتقول: مطرنا بنوء كذا، والجمع: أنواء، ونوآن، أى مثل عبد وعبدان. انتهى كلام الجوهري. وأراد بالمنازل: النجوم وهي ثمانية وعشرون نجما. (1) (1/ 349) .

Mas'alah: Which rulings are considered invalid due to contradicting clear analogy?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=4318)

قوله: ومنها قضاء الحنفي ببطلان خيار المجلس والعرايا بالتقييد الذي يجوزه في ذلك الجنس، قيل: إنه منقوض لظهور الأخبار وبعدها عن التأويلات التي يدعونها، وكذلك في القتل بالمنقل لأنها على خلاف القياس الجلي في عصمة النفوس، وهذا ما أورده الإمام وصاحب الكتاب وبمثله أجاب محققون في الحكم بصحة النكاح بلا ولي، وفي بيع أم الولد، وثبوت حرمة الرضاع بعد الحولين، وصحة النكاح بشهادة الفاسقين من غير إعلان، ونكاح الشغار، ونكاح المتعة، وفي الحكم بقتل المسلم بالذمي، وبأنه لا قصاص بين الرجل والمرأة في الأطراف، وبجريان التوارث بين المسلم والكافر، ورد الزوائد مع الأصل في الرد بالعيب على ما ذهب إليه ابن أبي ليلى، ومن الأصحاب من منع النقض، وقال: هي مسائل اجتهادية، والأولوية فيها متقاربة، قال القاضي الروياني: وهو الصحيح، وكذلك ذكره القاضي ابن كج في الحكم ببطلان خيار المجلس. انتهى كلامه.

Mas'alah: What is the ruling on attributing rain to the stars?

Source Book: Al-Umm — Tab. al-Wafa' (book_id=102696, page=547)

كراهية الاستمطار بالأنواء قال الشافعي : رحمه الله تعالى أخبرنا عن مالك عن صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهني قال { : صلى بنا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – الصبح بالحديبية في إثر سماء كانت من الليل فلما انصرف أقبل على الناس فقال هل تدرون ماذا قال ربكم ؟ قالوا الله ورسوله أعلم قال : قال أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر فأما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكواكب , وأما من قال مطرنا بنوء كذا , وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكواكب } قال الشافعي : رسول الله – صلى الله عليه وسلم – "بأبي هو وأمي" هو عربي واسع اللسان يحتمل قوله هذا معاني , وإنما مطر بين ظهراني قوم أكثرهم مشركون لأن هذا في غزوة الحديبية , وأرى معنى قوله , والله أعلم أن من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك إيمان بالله لأنه يعلم أنه لا يمطر ولا يعطي إلا الله عز وجل وأما من قال مطرنا بنوء كذا , وكذا على ما كان بعض أهل الشرك يعنون من إضافة المطر إلى أنه أمطره نوء كذا فذلك كفر كما قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لأن النوء وقت , والوقت مخلوق لا يملك لنفسه , ولا لغيره شيئا , ولا يمطر , ولا يصنع شيئا فأما من قال : مطرنا بنوء كذا على معنى مطرنا بوقت كذا فإنما ذلك كقوله مطرنا في شهر كذا , ولا يكون هذا كفرا , وغيره من الكلام أحب إلي منه قال الشافعي : أحب أن يقول مطرنا في وقت كذا ,@

وقد روي عن عمر أنه قال يوم الجمعة , وهو على المنبر : كم بقي من نوء الثريا ؟ فقام العباس فقال لم يبق منه شيء إلا العواء فدعا , ودعا الناس حتى نزل عن المنبر فمطر

مطرا حيي الناس منه , وقول عمر هذا يبين ما وصفت لأنه إنما أراد : كم بقي من وقت الثرياء ؟ ليعرفهم بأن الله عز وجل قدر الأمطار في أوقات فيما جربوا كما علموا أنه قدر الحر والبرد بما جربوا في أوقات , وبلغني أن بعض أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان إذا أصبح , وقد مطر الناس قال مطرنا بنوء الفتح ثم قرأ { ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها } , وبلغني أن عمر بن الخطاب أوجف بشيخ من بني تميم غدا متكئا على عكازه , وقد مطر الناس فقال : أجاد ما أقرى المجدح البارحة , فأنكر عمر قوله "أجاد ما أقرى المجدح" لإضافة المطر إلى المجدح .@

Mas'alah: What is the ruling on pointing at rain or lightning?

Source Book: Al-Umm — Tab. al-Wafa' (book_id=102696, page=553)

الإشارة إلى المطر قال الشافعي : رحمه الله تعالى : أخبرنا من لا أتهم قال حدثنا سليمان بن عبد الله عن عروة بن الزبير قال "إذا رأى أحدكم البرق أو الودق فلا يشير إليه , وليصف , ولينعت" قال الشافعي : ولم تزل العرب تكره الإشارة إليه في الرعد , أخبرنا الربيع قال أخبرنا الشافعي قال أخبرنا الثقة أن مجاهدا كان يقول : الرعد ملك , والبرق أجنحة الملك يسقن السحاب@

Mas'alah: Which wind brings rain according to prophetic tradition?

Source Book: Al-Umm — Tab. al-Wafa' (book_id=102696, page=556)

أي الريح يكون بها المطر . أخبرنا الربيع قال أخبرنا الشافعي قال أخبرني من لا أتهم

قال أخبرني عبد الله بن عبيدة عن محمد بن عمرو أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال : { نصرت بالصبا , وكانت عذابا على من كان قبلي } قال الشافعي : وبلغني أن قتادة قال : قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – { ما هبت جنوب قط إلا أسالت واديا } قال الشافعي : يعني أن الله خلقها تهب نشرا بين يدي رحمته من المطر ,@

أخبرنا إبراهيم بن محمد قال أخبرنا سليمان عن المنهال بن عمرو عن قيس بن السكن عن عبد الله بن مسعود قال : إن الله تبارك وتعالى يرسل الرياح فتحمل الماء من السماء ثم تمر في السحاب حتى تدر كما تدر اللقحة ثم تمطر . أخبرنا الربيع قال أخبرنا الشافعي . قال أخبرنا من لا أتهم قال : حدثني إسحاق بن عبد الله أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال : { إذا أنشئت بحرية ثم استحالت شامية فهو أمطر لها } @

Mas'alah: What is the ruling on saying 'we were given rain by the virtue of Allah' after rain?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=749)

ويسن أن يقال إثر المطر: مطرنا بفضل الله ورحمته, ويكره أن يقول: مطرنا بنوء كذا على عادة العرب في إضافة الأمطار إلى الأنواء أي الكواكب. وإنما يكره لأيهامه أن النوء هو فاعل المطر حقيقة, فإن اعتمد ذلك كفر والعياذ بالله تعالى.

Mas'alah: What is the ruling on saying 'we were given rain by the rising of such-and-such star'?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=398)

(و) يقول (بعده) أي: بعد نزول المطر (مطرنا بفضل الله ورحمته) ويكره تنزيها: مطرنا بنوء كذا، أي: بوقت النجم الفلاني؛ لإيهام أن للنوء تأثيرا، فإن اعتقد أنه يؤثر .. كفر.

Mas'alah: What is the ruling on saying 'We have been given rain by such-and-such star'?

Source Book: Tahrir al-Fatawa (book_id=96932, page=412)

942 - قول "المنهاج" [ص 146] : (ويكره: "مطرنا بنوء كذا") محله: عند اعتقاد أن النوء لا صنع له، بل أجرى الله تعالى العادة بإنزال المطر في هذا النوء بإرادته، فإن اعتقد - كالجاهلية - تأثير النوء في إنزال المطر وأنه فاعله حقيقة .. فهو كفر، والله أعلم. * * * (1) الروضة (2/ 95) . (2) المجموع (5/ 84) . (3) التنبيه (ص 48) .

Mas'alah: What is the ruling on attributing rain to a star?

Source Book: Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa-Hawashi al-Shirwani wa-al-'Abbadi (book_id=6264, page=1080)

ويكره) تنزيها أن يقول (مطرنا بنوء) أي وقت (كذا) أي الثريا مثلا؛ لأنه، وإن انصرف إلى أن النوء وقت يوقع الله فيه المطر من غير تأثير له ألبتة لكنه يوهم أن يراد به ما في خبر الصحيحين «ومن قال مطرنا بنوء كذا فذاك كافر بي مؤمن بالكواكب» أي بأن اعتقد أن للكواكب تأثيرا في الإيجاد استقلالا أو شركة فهذا كافر إجماعا نعم كان أبو هريرة - رضي الله عنه - يقول مطرنا بنوء الفتح ثم يقرأ {ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها} [فاطر: 2] قيل فيستثنى هذا من المتن اهـ وفيه نظر؛ لأن هذا لا إيهام

فيه ألبتة فلا استثناء. (و) يكره (سب الريح) للخبر الصحيح «الريح من روح الله تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب، فإذا رأيتموها فلا تسبوها واسألوا الله خيرها واستعيذوا بالله من شرها» . (

Sub-topic – Sermon and Supplication of Rain Prayer

Mas'alah: What is the ruling on facing the qiblah during the second sermon of the rain prayer?

Source Book: Al-Ghurur al-Bahiyyah fi Sharh al-Bahjah al-Wardiyyah (book_id=2830, page=545)

(واستقبل) ندبا (القبلة) لدعائه (في أثنائها) أي: أثناء الخطبة الثانية وهو نحو ثلثها، كما قاله البغوي في دقائقه فإن استقبل له في الأولى لم يعده في الثانية نقله في البحر عن نص الأم.

Mas'alah: What is the sunnah of seeking intercession during the rain prayer?

Source Book: Al-Iqna' fi Hall Alfaz Abi Shuja' (book_id=5107, page=192)

ويسن لكل أحد ممن يستسقي أن يستشفع بما فعله من خير بأن يذكره في نفسه فيجعله شافعا لأن ذلك لائق بالشدائد كما في خبر الثلاثة الذين أووا في الغار وأن يستشفع بأهل الصلاح لأن دعاءهم أقرب إلى الإجابة لاسيما أقارب النبي صلى الله عليه وسلم كما استشفع عمر بالعباس رضي الله عنهما فقال اللهم إنما كنا إذا قحطنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا فيسقون رواه الشيخان

Mas'alah: What is the ruling on seeking intercession through good deeds during rain-seeking?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2395)

وترزقوا إلا بضعفائكم "قال القاضي حسين والروياني والرافعي وآخرون من أصحابنا ويستحب أن يذكر كل واحد من القوم في نفسه ما فعله من الطاعة الجليلة ويتشفع به ويتوسل واستدلوا بحديث ابن عمر في الصحيحين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم" في قصة أصحاب الغار الثلاثة الذين أووا إلي غارفا طبقت عليهم صخرة فتوسل كل واحد بصالح عمله فأزال الله عنهم بسؤال كل واحد ثلثا من الصخرة وخرجوا يمشون "قال الشافعي في الأم ولو ترك سادة العبيد العبيد يخرجون للاستسقاء كان أحب إلي ولا يلزمهم ذلك قال والاماء مثل الحرائر أحب أن يأذن لعجائزهن ومن لا هيئة لها منهن يخرجن ولا أحب ذلك في ذوات الهيئة ولا يجب على سادتهن الإذن في ذلك قال وأحب أن يخرج الصبيان وينظفوا للاستسقاء وكبار النساء ومن لا هيئة لها منهن هذا نصه واتفق الاصحاب عليه

Mas'alah: What is the meaning of 'arsil al-sama' midraran' in the istisqa' supplication?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2406)

(قوله) فأرسل السماء علينا مدرارا كذا وقع في المهذب وفي الحديث وفي التنبيه وسائر كتب الأصحاب فأرسل قال الأزهري والسماء هنا السحاب وجمعها سمي وأسمية وقال الزمخشري في تفسيره يجوز أن يكون المراد بالسماء هنا المطر أو السحاب ويجوز أن يكون السماء المظلة لأن المطر ينزل منها إلى السحاب والمدرار الكثير الدر والقطر قاله الأزهري وقيل معناه غيثا مغيثا

Mas'alah: What is the meaning of 'majadih' in the context of istisqa'?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2406)

(وقوله) بمجاديح واحدها مجدح - بكسر الميم وإسكان الجيم وفتح الدال - وقال أبو عبيد يجوز كسر الميم وضمها قال أهل اللغة المجدح كل نجم كانت العرب تقول يمطر به فأخبر عمر رضي الله عنه أن الاستغفار هو المجاديح الحقيقية التي يستنزل بها القطر لا الأنواء وإنما قصد التشبيه وقيل مجاديحها مفاتيحها وقد جاء في رواية بمفاتيح السماء

Mas'alah: What does the author say about the phrase 'or the springs dry up or the rivers burst forth'?

Source Book: Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i (book_id=92833, page=1278)

قوله: أو عارت العيون أو انبثقت الأنهار. انتهى.

Mas'alah: What surahs are recommended and what is the format of the sermon in rain-seeking prayer?

Source Book: Al-Wasit fi al-Madhhab (book_id=5110, page=732)

السورة في إحدى الركعتين فيقرأ {إنا أرسلنا نوحا} لاشتمالها على قوله تعالى {يرسل السماء عليكم مدرارا} ثم يخطب الإمام بعد الفراغ خطبتين كما في العيد لكن يبدل التكبيرات بالاستغفار ثم يلحقه بالدعاء في الخطبة الثانية ويستقبل القبلة فيهما ويستدبر الناس ثم يحول رداءه تفاؤلا بتحويل الحال وتأسيا برسول الله صلى الله عليه وسلم

فيقلب الأعلى إلى الأسفل واليمين إلى اليسار والظاهر إلى الباطن

Mas'alah: What supplication is recommended during the rain prayer sermon?

Source Book: Al-Wasit fi al-Madhhab (book_id=5110, page=735)

ويستحب أن يدعو في الخطبة الأولى ويقول اللهم اسقنا غيثا مغيثا هنيئا مريئا مريعا غدقا مجللا طبقا سحا دائما اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين اللهم إن بالعباد والبلاد من اللأواء والضنك والجهد ما لا نشكو إلا إليك اللهم أنبت لنا الزرع وأدر لنا الضرع واسقنا من بركات السماء اللهم ارفع عنا الجهد والجوع والعري واكشف عنا ما لا يكشفه غيرك اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفارا فأرسل السماء علينا مدرارا والله أعلم

Mas'alah: What supplications are recited during the rain prayer sermon?

Source Book: Al-Najm al-Wahhaj fi Sharh al-Minhaj (book_id=1802, page=1087)

لكن يستغفر الله تعالى بدل التكبير. ويدعو في الخطبة الأولى: (اللهم؛ اسقنا غيثا مغيثا، هنيئا مريئا، مريعا غدقا، مجللا سحا، طبقا دائما. الهم؛ اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين. اللهم؛ إنا نستغفرك إنك كنت غفارا، فأرسل السماء علينا مدرارا ـــــــ وفي (ابن ماجه) [1268] : (فصلى ركعتين بلا أذان ولا إقامة، ثم خطبنا) . وقوله: (كالعيد) عام في جميع ما تقدم وفاقا وخلافا إلا في ثلاثة أشياء سنذكرها، لكن عبارته تقتضي: أن السنة لا تحصل إلا بخطبتين، وذكر ابن الرفعة: أنه لو اقتصر على خطبة

واحدة .. جاز. قال: (لكن يستغفر الله تعالى بدل التكبير) ؛ لأنه أليق بالحال فيقول: أستغفر الله العظيم الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه؛ فإن الله تعالى وعد بإرسال المطر عند الاستغفار. وفي وجه: أنه يكبر كالعيد، وهو ظاهر نص (الأم) . ويستحب أن يختم كلامه بالاستغفار، وأن يكثر منه في الخطبة ومن قوله تعالى: {استغفروا ربكم إنه كان غفارا} الآية. وروى أبو داوود [1513] والحاكم [4/ 262] وغيرهما عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من لزم الاستغفار .. جعل الله له من كل هم فرجا، ومن كل ضيق مخرجا، ورزقه من حيث لا يحتسب) . قال: (ويدعو في الخطبة الأولى: (اللهم؛ اسقنا غيثا مغيثا، هنيئا مريئا، مريعا غدقا، مجللا سحا، طبقا دائما، اللهم؛ اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين، اللهم؛ إنها نستغفرك إنك كنت غفارا، فأرسل السماء علينا مدرارا)) كذا رواه الإمام الشافعي رحمه الله [أم 1/ 251] عن ابن عمر رضي الله عنهما: (أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو به في الاستسقاء) ، وزاد فيه بعد قوله: (من القانطين) : (اللهم؛ إن بالعباد والبلاد والخلق من اللأواء والجهد والضنك ما لا نشكو إلا إليك، اللهم؛

Mas'alah: What is the ruling on facing the qiblah during the rain prayer sermon?

Source Book: Al-Najm al-Wahhaj fi Sharh al-Minhaj (book_id=1802, page=1088)

ويستقبل القبلة بعد صدر الخطبة الثانية، ـــــــ أنبت لنا الزرع وأدر لنا الضرع، واسقنا من بركات السماء وأنبت لنا من بركات الأرض، اللهم؛ إنا نستغفرك ...) إلى آخره، وهذه الزيادة في (المحرر) فكان ينبغي للمصنف أن يذكرها. وزاد في الحديث أيضا بعد لفظ (الأرض) وقبل قوله (اللهم؛ إنا نستغفرك) زيادة لم يذكرها في (المحرر)

، وذكرها الشيخ في (التنبيه) والمصنف في (الروضة) وهي: اللهم؛ ارفع عنا الجهد والجوع والغلاء، واكشف عنا في البلاء ما لا يكشفه غيرك. وقوله: (اسقنا) يجوز فيه قطع الهمزة ووصلها. و (الغيث) : المطر، و (المغيث) : المنقذ من الشدة. و (المريء) بفتح الميم: المحمود العاقب. و (الهنيء) : الطيب الذي لا ينغصه شيء. و (المريع) بميم مضمومة: الذي يأتي بالريع وهو: الزيادة والنماء، ويجوز فتح ميمه وكسر رائه. و (الغدق) بفتح الغين– أي: المعجمة– والدال: الكثير الماء، وقيل: الذي قطره كبار. و (المجلل) بكسر اللام: الذي يعم البلاد نفعه. و (السح) : الشديد الوقع على الأرض. و (الطبق) بفتح الطاء والباء: الذي يطبق البلاد كالطبق عليها. و (السماء) هنا: السحاب. قال: (ويستقبل القبلة بعد صدر الخطبة الثانية) قال في (الدقائق) : إنه نحو ثلثها، وفي (الكافي) للزبيري: عند بلوغ نصفها. ودليل الاستقبال: حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المتقدم في أول الباب.

Mas'alah: What is the ruling on seeking intercession through one's own good deeds during rain-seeking?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=290)

ويستحب) لكل أحد ممن يستسقي (أن يستشفع بما فعله من خير) بأن يذكره في نفسه فيجعله شافعا؛ لأن ذلك لائق بالشدائد كما في خبر الثلاثة الذين آووا في الغار (

Mas'alah: What is the ruling on seeking intercession through righteous people during rain-seeking?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=290)

و) أن يستشفع (بأهل الصلاح) ؛ لأن دعاءهم أرجى للإجابة وكما استشفع معاوية بيزيد بن الأسود فقال اللهم إنا نستسقي بخيرنا وأفضلنا اللهم إنا نستسقي بيزيد بن الأسود يا يزيد ارفع يديك إلى الله تعالى فرفع يديه ورفع الناس أيديهم فثارت سحابة من المغرب كأنها ترس وهب لها ريح فسقوا حتى كاد الناس أن لا يبلغوا منازلهم (

Mas'alah: What is the ruling on seeking intercession through the Prophet's relatives during rain-seeking?

Source Book: Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib (book_id=929, page=290)

لا سيما أقارب النبي – صلى الله عليه وسلم –) كما استشفع عمر بالعباس عم النبي – صلى الله عليه وسلم – فقال اللهم إنا كنا إذا قحطنا توسلنا إليك بنبيينا فتسقينا وإنا نتوسل إليك بعم نبيينا فاسقنا فيسقون رواه البخاري

Mas'alah: What is the supplication for rain and its description in Shafi'i fiqh?

Source Book: Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1 (book_id=97167, page=746)

قوله: (عاما) أي شاملا للأرض كلها،

فلا يخلو منه موضع. وقوله: (غدقا) بفتح الغين والدال, أي عذابا, وقيل كثير الماء والخير, وقيل: كبير القطر. وقوله: (طبقا) أي يطبق على جميع الأرض فصير عليها كالطبق لها. وقوله: (مجللا) أي يسكو الأرض حتى يصير عليها كجل الفرس. وقوله: (دائما إلى يوم الدين) أي مستمرا في وقت الحاجة إلى يوم الجزاء الذي هو يوم القيامة.

وإنما قلنا: في وقت الحاجة لأنه لو كان المراد الدوام الحقيقي لم يصح, لأنه يؤدي إلى الهلاك بالغرق ونحوه. قوله: (اللهم أسقنا الغيث) إنما قاله مع تقدمه توكيدا. وقوله: (ولا تجعلنا من القانطين) أي الآيسين من رخمة الله بسبب تأخير الغيث, والقنوط من الكبائر. قوله: (اللهم وله: (اللهم ن بالعباد) أي ماعدا الملائكة وإن كان لفظ العباد يشملهم بقرينة. وقوله: (والبلاد) فإنه من عطف المحل على الحال فيكون فيه احتراز عن نحو أهل السماء, ولا يخفى أن قوله: بالعباد والبلاد خبر إن مقدم. قوله: مالا نشكو إلا إليك, اسمها مؤخرا. وقوله: (من الجهد الخ) بيان لما مقدم عليها, والجهد بفتح الجيم, قيل: وضمها: المشقة. وقوله: (والجوع) أي خلو المعدة من الغذاء. وقله: (والضنك) أي الضيف. وفي بعض النسخ: واللأواء بفتح اللام المشددة وسكون الهمزة وبالمشددة: الجوع. وقوله: (مالا نشكو) بالنون أي نحن, أو بالياء التحية أي العبد. وقوله: (إلا إليك) أي لأن لا يزيل شكواها إلا أنت. قوله: (اللهم أنبت لنا الزرع) أي أخرج لنا الزرع من الأرض بسبب المطر. وقوله: (وأدر لنا الضرع) أي أكثر لنا دره وهو اللبن, والضرع محل اللبن من البهيمة. ومما جرب لإدرار اللبن كما قاله المحشي أن يؤخذ الشمر الأخضر ويدق ويستخرج ماؤه ويضاف إليه قدره من عسل النحل, ويسقى لمن قل لبنها من آدمي وغيره ثلاثة أيام فطورا على الريق فإنه يكثر لبنها.

قوله: (وأنزل علينا من بركات السماء) أي خيراتها, والمراد بها المطر, وقوله: (وأنبت لنا من بركات الأرض) أي خيراتها, والمراد بها النبات الثمار. وذلك لأن السماء تجري مجرى الأب, والأرض تجري مجرى الأم, ومنهما يحصل جميع الخيرات بخلق الله وتدبيره. قوله: (واكشف الخ) في الحديث قبل ذلك: اللهم ارفع عنا الجهد والجوع والعري. قوله: (من البلاء) أي الحالة الشاقة, وهو بيان مقدم لقوله: (مالا يكشفه غيرك) . قوله: (اللهم إنا نستغفرك) أي نطلب منك المغفرة. قوله: (إنك الخ) تعليل لما قبله

وقوله: كنت غفارا أي لم تزل كذلك كما تقدم. وقوله: (فأرسل السماء) أي السحاب. وقوله: (مدرارا) أي كثيرا متواليا كما مر.

Mas'alah: What is the supplication for rain using the uncle of the Prophet as a means?

Source Book: Hashiyat al-Bujayrimi 'ala al-Khatib = Tuhfat al-Habib 'ala Sharh al-Khatib (book_id=2694, page=705)

فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا فيسقون رواه الشيخان

Mas'alah: What is the correct pronunciation of 'asqina' in the rain prayer?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=368)

قوله: (أسقنا) هو بقطع الهمزة من أسقى، وقد تقدم ما يفيد جواز وصلها من سقى.

Mas'alah: What is the ruling on the supplication for rain and its omission?

Source Book: Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah (book_id=2829, page=369)

اسقنا غيثا.» إلى آخره وفيه بين القانطين وما بعده زيادة مذكورة في الروضة وأصلها. ذكر في المحرر أكثرها وأسقطه المصنف اختصارا.

Mas'alah: What is the description of the rain prayer and its sermon?

Source Book: I'anat al-Talibin 'ala Hall Alfaz Fath al-Mu'in (book_id=231,

page=301)

أي وهي كصلاة العيد في الأركان والسنن وفي سنية خطبتين بعدها. (وقوله: بدل التكبير) يعلم منه أنه يستغفر الله في أولهما تسعا وفي ثانيتهما سبعا، والأولى أن يقول أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه. وإنما سن الاستغفار هنا لأنه أليق بالحال، ولخبر الترمذي وغيره: من قاله غفر له وإن كان فر من الزحف. وينبغي أن يكثر منه ومن قوله تعالى: * (استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا) * (قوله: ويستقبل القبلة حالة الدعاء الخ) عبارة المنهاج: ويدعو في الخطبة الأولى ويقول اللهم اسقنا غيثا مغيثا هنيئا مريئا مريعا غدقا مجللا سحا طبقا دائما. اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين، اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفارا فأرسل السماء علينا مدرارا. ويستقبل القبلة بعد صدر الخطبة الثانية ويبالغ في الدعاء سرا وجهرا ويحول رداءه عند استقباله فيجعل يمينه يساره وعكسه وينكسه – في الجديد – فيجعل أعلاه أسفله وعكسه، ويحول الناس مثله. اه. قوله: أي نحو ثلثها تفسير مراد للصدر. قال في النهاية: فإن استقبل للدعاء في الأولى لم يعده في الثانية. اه. (تنبيه) ما ذكره من كيفية صلاة الاستسقاء هو أكمل كيفيات الاستسقاء، وثانيتها – وهي أدناها – مجرد الدعاء. وثالثتها – وهي أوسطها – الدعاء خلف الصلوات ولو نفلا، وفي نحو خطبة الجمعة. (قوله: وصلاة التراويح) الأصل فيها ما روى الشيخان: أنه – صلى الله عليه وسلم – خرج من جوف الليل ليالي من رمضان وصلى في

Mas'alah: What is the preferred wording for the cause of drought in the rain prayer?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2178)

وقد قال بعضهم: لو قال الشيخ: إذا أجدبت [الأرض] بانقطاع الغيث أو ماء العين، أو قلا بحيث لم يحصل المقصود- كان أحسن، وهو الموافق لنصه في "الأم" ؛ فإنه قال: فإذا كان جدب أو قلة ماء في نهر أو عين أو بئر في حاضر أو باد من المسلمين، لم أحب للإمام أن يتخلف عن عمل الاستسقاء.

Mas'alah: Why is the author's wording on drought considered more comprehensive?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2178)

قلت: ولعل كلام الشيخ أحسن؛ لأن القحط يحصل عند قلة الغيث أو قلة ماء العين ونحوه. وعند انقطاع ذلك كله تعدم الثمار؛ فكان ما ذكره شاملا للحالين بعبارة أخصر من عبارة المعترض، والله أعلم.

Mas'alah: What is the meaning of admonition in the rain prayer sermon?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2178)

قال: وعظ الإمام الناس، أي: خوفهم وحذرهم من عذاب الله، والوعظ: التخويف والتذكير بالعواقب، يقال: وعظه يعظه، وعظا وعظة وموعظة، فاتعظ: أقبل على الوعظ.

Mas'alah: What does the imam command during the rain prayer sermon?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2178)

قال: وأمرهم بالخروج من المظالم، والتوبة من المعاصي، أي: وهي

Mas'alah: What is the ruling on supplicating for rain after prayers and during the Friday sermon?

Source Book: Kifayat al-Nabih fi Sharh al-Tanbih (book_id=1927, page=2203)

قال: ويستحب الاستسقاء خلف الصلوات بالدعاء، أي: خاصة؛ لأنه في تلك الحالة أرجى للإجابة، وكذا يستحب في خطبة الجمعة كما فعله النبي صلى الله عليه وسلم؛ لما ذكرناه من المعنى.

Mas'alah: What supplications are made in the istisqa' sermon?

Source Book: Mughni al-Muhtaj ila Ma'rifat Ma'ani Alfaz al-Minhaj (book_id=922, page=524)

ويدعو في الخطبة الأولى: اللهم اسقنا غيثا مغيثا هنيئا مريئا مريعا غدقا مجللا طبقا دائما: اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين: اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفارا فأرسل السماء علينا مدرارا، ويستقبل القبلة بعد صدر الخطبة الثانية، [مغني المحتاج] آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار – وآية آخر البقرة (ويدعو في الخطبة الأولى) بما رواه الشافعي في الأم والمختصر عن سالم بن عبد الله بن عمر أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان إذا استسقى قال (اللهم) أي يا الله (أسقنا) بقطع الهمزة من أسقى ووصلها من سقى، فقد ورد الماضي ثلاثيا ورباعيا. قال تعالى: {لأسقيناهم ماء غدقا} [الجن: 16] وقال: {وسقاهم ربهم شرابا طهورا} [الإنسان: 21] (غيثا) بمثلثة: أي مطرا (مغيثا) بضم الميم: أي منقذا من الشدة بإروائه (هنيئا)

بالمد والهمز: أي طيبا لا ينغصه شيء (مريئا) بوزن هنيئا: أي محمود العاقبة (مريعا) بفتح الميم وكسر الراء وبياء مثناة من تحت: أي ذا ريع: أي نماء، مأخوذ من المراعة، وروي بالموحدة من تحت، من قولهم: أربع البعير يربع إذا أكل الربيع، وروي أيضا بالمثناة من فوق، من قولهم: رتعت الماشية إذا أكلت ما شاءت، والمعنى واحد (غدقا) بغين معجمة ودال مهملة مفتوحة: أي كثير الماء والخير. وقيل: الذي قطره كبار (مجللا) بفتح الجيم وكسر اللام: يجلل الأرض أي يعمها كجل الفرس، وقيل هو الذي يجلل الأرض بالنبات (سحا) بفتح السين وتشديد الحاء المهملة: أي شديد الوقع على الأرض، يقال سح الماء يسح إذا سال من فوق إلى أسفل، وساح يسيح إذا جرى على وجه الأرض (طبقا) بفتح الطاء والباء الموحدة: أي مطبقا على الأرض: أي مستوعبا لها فيصير كالطبق عليها، يقال هذا مطابق لهذا: أي مساو له (دائما) إلى انتهاء الحاجة إليه، فإن دوامه عذاب (اللهم اسقنا الغيث) تقدم شرحه (ولا تجعلنا من القانطين) أي الآيسين بتأخير المطر: اللهم إن بالعباد والبلاد والخلق من اللأواء بالهمز والمد: شدة الجوع، والجهد بفتح الجيم، وهو قلة الخير وسوء الحال، والضنك: أي الضيق، ما لا نشكو بالنون إلا إليك: اللهم أنبت لنا الزرع وأدر لنا الضرع واسقنا من بركات السماء، وأنبت لنا من بركات الأرض، اللهم ارفع عنا الجهد والعري والجوع، واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك (اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفارا فأرسل السماء) أي المطر كما قاله الأزهري. وقال الزركشي: يجوز أن يكون المراد هنا المطر والسحاب (علينا مدرارا) أي درا كثيرا: أي مطرا كثيرا، وهذه الزيادة التي زيدت على المتن قد ذكر منها في المحرر إلى اللهم ارفع، وذكر الباقي في التنبيه، والجميع حديث واحد فلا معنى لحذف بعضه (ويستقبل القبلة) ندبا (بعد صدر الخطبة الثانية) وهو نحو ثلثها كما قاله في الدقائق وحكاه في شرح مسلم عن الأصحاب، وإذا فرغ من الدعاء استدبرها وأقبل على الناس يحثهم على طاعة الله تعالى إلى أن يفرغ كما في الشرح والروضة لا

كما يشعر به كلامه من بقاء الاستقبال إلى فراغها، ولو استقبل في الأولى لم يعده في الثانية كما نقله في البحر عن نص الأم

Mas'alah: What supplications are recited during the rain prayer sermon?

Source Book: Rawdat al-Talibin wa-'Umdat al-Muftin (book_id=103, page=494)

اللهم إن بالعباد والبلاد من اللأواء والجهد والضنك ما لا نشكو إلا إليك، اللهم أنبت لنا الزرع، وأدر لنا الضرع، واسقنا من بركات السماء، وأنبت لنا من بركات الأرض، اللهم ارفع عنا الجهد والجوع والعري، واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك، اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفارا، فأرسل السماء علينا مدرارا) ويكون في الخطبة الأولى وصدر الثانية، مستقبل الناس، مستدبر القبلة، ثم يستقبل القبلة، ويبالغ في الدعاء سرا وجهرا، وإذا أسر دعا الناس سرا، ويرفعون أيديهم في الدعاء. وفي الحديث أن النبي – صلى الله عليه وسلم – استسقى وأشار بظهر كفيه إلى السماء. قال العلماء: السنة لكل من دعا لرفع بلاء، أن يجعل ظهر كفيه إلى السماء، وإذا سأل شيئا جعل بطن كفيه إلى السماء. قلت: الحديث المذكور، في (صحيح مسلم) . – والله أعلم –. قال الشافعي – رحمه الله: وليكن من دعائهم في هذه الحالة (اللهم أنت أمرتنا بدعائك، ووعدتنا إجابتك، وقد دعوناك كما أمرتنا، فأجبنا كما وعدتنا، اللهم امنن علينا بمغفرة ما قارفنا، وإجابتك في سقيانا وسعة رزقنا) . فإذا فرغ من الدعاء أقبل بوجهه على الناس وحثهم على طاعة الله، وصلى على النبي – صلى الله عليه وسلم –، ودعا للمؤمنين والمؤمنات، وقرأ آية أو آيتين، ويقول: (أستغفر الله لي ولكم) . هذا لفظ الشافعي – رضي الله عنه –. ويستحب عند تحوله إلى القبلة، أن يحول رداءه. وهل

ينكسه مع التحويل؟ قولان. الجديد: نعم. والقديم: لا. فالتحويل: أن يجعل ما على عاتقه الأيمن على عاتقه الأيسر، وبالعكس. والتنكيس: أن يجعل أعلاه أسفله، ومتى جعل الطرف الأسفل الذي على شقه الأيسر على عاتقه الأيمن، والطرف الأسفل الذي على شقه الأيمن على عاتقه الأيسر، حصل التحويل والتنكيس جميعا، هذا في الرداء المربع، فأما المقور والمثلث، فليس فيه إلا التحويل. ويفعل الناس بأرديتهم كفعل الإمام تفاؤلا بتغير الحال إلى الخصب، ويتركونها محولة إلى أن ينزعوا الثياب.

Mas'alah: What does 'ilhaf' mean in the context of the rain prayer?

Source Book: Sharh Mushkil al-Wasit (book_id=2633, page=799)

قوله: "ثم يلحف" [7] أي يلح، والإلحاف واللحاف [8] من أصل واحد وهو الشمول، كان الملحف يشمل [9] بسؤاله وجوه الطلب [10]. (1) تقدم ذكر هذا ص: 629. (2) في (ب) : عن. (3) في (ب) : إنها. (4) الوسيط 2/ 800. وبعده: في إحدى الركعتين فيقرأ {إنا أرسلنا نوحا} لاشتمالها على قوله تعالى {يرسل السماء عليكم مدرارا} . أهـ (5) نقله غير واحد عن بعض الأصحاب هكذا غير منسوب لأحد انظر: الحاوي 2/ 518، المهذب 1/ 124، حلية العلماء 2/ 324، فتح العزيز 5/ 97. (6) انظر: المصادر السابقة، المجموع 5/ 74 – 75، مغني المحتاج 1/ 323 – 324. (7) الوسيط 2/ 800. حيث قال: "ثم يخطب الإمام خطبتين بعد الفراغ كما في العيد، لكن يبدل التكبيرات بالاستغفار، ثم يلحف بالدعاء في الخطبة الثانية" . أهـ. (8) سقط من (ب) . (9) في (ب) : يشتمل. (10) انظر: الصحاح 4/ 1426، النهاية في غريب الحديث والأثر 4/ 237، القاموس المحيط 3/ 262.

Mas'alah: How should the imam face the qiblah during the rain prayer?

Source Book: Sharh Mushkil al-Wasit (book_id=2633, page=800)

قال: "ويستقبل القبلة فيها" [1] أي بعد أن يأتي ببعضها مستقبلا للناس، وذكر صاحب "الكافي" الزبيري: أن ذلك إذا بلغ نصفها [2]. ويجهر في دعائه وهو مستقبل [3] للناس، ويسر وهو مستقبل القبلة، واحتج لهذا صاحب "الحاوي" [4]، وغيره [5]: بأنه أبلغ، واستشهد بقوله تعالى: {ثم إني أعلنت لهم وأسررت لهم إسرارا} [6]. والتحويل يكون بعد الاستقبال كما قال [7]، وفي لفظ حديث عبد الله بن زيد ما يدل عليه [8]، والله أعلم.

Mas'alah: What is the supplication and sermon of the rain-seeking prayer?

Source Book: 'Ujalat al-Muhtaj ila Tawjih al-Minhaj (book_id=97125, page=405)

يستغفر الله تعالى بدل التكبير، لأنه أليق بالحال منه؛ لأن الله تعالى وعد بإرسال المطر عنده، ويدعو في الخطبة الأولى: [اللهم اسقنا غيثا مغيثا هنيئا مريئا مريعا غدقا مجللا سحا طبقا دائما، أي إلى انقضاء الحاجة فإن دوامه عذاب: اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين، اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفارا فأرسل السماء علينا مدرارا] ، للأتباع [772]، وأهمل زيادة أخرى ذكرها الرافعي في متبذلا متواضعا متضرعا، حتى أتى المصلى، فلم يخطب خطبتكم هذه، ولكن لم يزل في الدعاء والتضرع والتكبير، وصلى ركعتين كما كان يصلى في العيد) رواه الترمذي في الجامع: أبواب الصلاة: الحديث (558) ، وقال: هذا حديث حسن صحيح. (772) رواه الشافعي في الأم: كتاب الاستسقاء: باب الدعاء في خطبة الاستسقاء: ج 1 =

Mas'alah: What is the ruling on facing the qiblah and making supplication during the rain-seeking sermon?

Source Book: 'Ujalat al-Muhtaj ila Tawjih al-Minhaj (book_id=97125, page=406)

المحرر وهي واردة في الحديث المذكور، ويستقبل القبلة بعد صدر الخطبة الثانية، أي وهو نحو ثلثها، فإذا فرغ من الدعاء استقبل الناس وأتى بباقي الخطبة وقال: أستغفر الله لي ولكم، ويبالغ في الدعاء سرا وجهرا، لقوله تعالى: {ادعوا ربكم تضرعا وخفية [773]}، ويجعل ظهر كفه إلى السماء للتأسي.

Sub-topic – Rulings on Excessive Rain and Harm

Mas'alah: What is the sunnah when rain is excessive and harmful?

Source Book: Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (book_id=2831, page=2419)

(الرابعة) قال الشافعي والاصحاب وإذا كثرت المطار وتضرر الناس بها فالسنة أن يدعى"

Mas'alah: What should be said when rain becomes excessive and harmful?

Source Book: Al-Najm al-Wahhaj fi Sharh al-Minhaj (book_id=1802, page=1096)

ولو تضرروا بكثرة المطر .. فالسنة: أن يسألوا الله تعالى رفعه: (اللهم؛ حوالينا ولا علينا) ، ـــــــ و (الدبور) : رطبة باردة، و (الجنوب) : حارة رطبة وهي (الأزيب) ، وفي الحديث: (اسمها عند الله: الأزيب، وعندكم الجنوب) ، وأهل مكة يستعملون هذا الاسم كثيرا، و (الشمال) : باردة يابسة، وهي: ريح الجنة التي تهب عليهم. روى مسلم [2833] عن أنس رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن في الجنة لسوقا يؤتى كل جمعة، فتهب ريح الشمال فتحثو في وجوههم وثيابهم، فيزدادون حسنا وجمالا) . وهذه الريح هي المثيرة؛ لأنها تثير في وجوههم نضرة النعيم. روى الإمام الشافعي رضي الله عنه [أم 1/ 253] أن رجلا شكا للنبي صلى الله عليه وسلم الفقر، فقال: (لعلك تسب الريح؟) . وكأن السبب في ذلك: أنها لما كانت سبب المطر

والمطر سبب الرزق، فمن سببها .. منع الرزق بذلك. قال: (ولو تضرروا بكثرة المطر .. فالسنة: أن يسألوا الله تعالى رفعه: (اللهم؛ حوالينا ولا علينا) كما رواه الشيخان [خ933 – م897] عن أنس رضي الله عنه. وقال السهيلي: لم يقل عليه الصلاة والسلام في رفع المطر: اللهم؛ ارفعه عنا، وذلك من حسن الأدب في الدعاء؛ لأنها رحمة الله ونعمته المطلوبة منه، فكيف يطلب رفعها؟ وإنما يسأل كشف البلاء والمزيد من النعماء. و (الكثرة) : ضد القلة، وهي بفتح الكاف وكسرها، حكاهما في (التحرير) ، وحكى ابن سيده فيها الضم أيضا.

Mas'alah: Is there a specific prayer for seeking clear skies?

Source Book: Al-Najm al-Wahhaj fi Sharh al-Minhaj (book_id=1802, page=1097)

ولا يصلى لذلك، والله أعلم ـــــــ قال: (ولا يصلى لذلك والله أعلم) ؛ لأنه لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يؤثر فيه غير الدعاء. وذلك يسمى: الاستصحاء. تتمة: يستحب الاستسقاء بأهل الفضل؛ لما روى البخاري [1010] عن عمر رضي الله عنه أنه استسقى عام الرمادة بالعباس رضي الله عنه عم رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قال له كعب الأحبار: يا أمير المؤمنين؛ إن بني إسرائيل كانوا إذا أصابهم مثل هذا .. استسقوا بعصبة الأنبياء، فصعد عمر رضي الله عنه المنبر ومعه العباس فقال: (اللهم؛ إنا توجهنا إليك بعم نبينا وصفوته، فاسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين) ، ثم قال: (يا أبا الفضل؛ قم فادع) ، فقام العباس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: (اللهم؛ إنك لا تنزل بلاء إلا بذنب، ولا تكشفه إلا بتوبة، وقد توجهوا بي إليك، اللهم؛ فاسقنا الغيث، اللهم؛ شفعنا في أنفسنا وأهلينا، اللهم؛ إنا شفعاء عمن لا ينطق من بهائمنا وأنعامنا، اللهم؛ لا

نرجو إلا إياك، اللهم؛ إليك نشكوا جوع كل جائع، وعري كل عار، وخوف كل خائف، وضعف كل ضعيف ...) في دعاء كثير فسقوا. وروى الطبراني [24/ 260] وابن سعد [1/ 90] : (أن عبد المطلب استسقى بالنبي صلى الله عليه وسلم حين تتابعت عليهم سنون أهلكتهم، فسمعوا قائلا يقول: يا معشر قريش؛ إن فيكم نبيا آن أوان خروجه، به يأتيكم الحيا والخصب، فاخرجوا به إلى جبل أبي قبيس، فتقدم عبد المطلب ومعه النبي صلى الله عليه وسلم قد أيفع، فرفع يديه يدعو ويطلب الغيث بوجه النبي صلى الله عليه وسلم .. فسقوا) ، ولذلك يقول فيه عبد المطلب [من الطويل] :

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه .... ثمال اليتامى عصمة للأرامل

. . . . . ـــــــ واستسقى معاوية بيزيد بن الأسود الجرشي، وكان أدرك الجاهلية والإسلام وسكن الشام واشتهر بالصلاح، فقال معاوية: (اللهم؛ إنا نستسقي إليك بخيرنا وأفضلنا، اللهم؛ إنا نستشفع إليك بيزيد بن الأسود، يا يزيد ارفع يديك إلى الله، فرفع يديه ورفع الناس أياديهم، فثارت سحابة من المغرب كأنها ترس فسقوا حتى كاد الناس أن لا يبلغوا منازلهم) . وروى البيهقي في (الشعب) [6975] عن أبي زرعة قال: خرج الضحاك بن قيس يستسقي بالناس فلم يمطروا ولم يروا سحابا، فقال ليزيد بن الأسود: (قم فاستسق لنا إلى الله تعالى، فقام فعطف رأسه على منكبه وحسر عن ذراعيه وقال: اللهم؛ إن عبادك هؤلاء استسقوا بي إليك، فما دعا إلا ثلاثا حتى مطروا مطرا شديدا، فلما رأى ذلك قال: اللهم؛ إنك شهرتني بهذا فأرحني منه، فما لبث بعد ذلك إلا جمعة حتى مات رحمه الله عليه) . * * * خاتمة روى البيهقي في (الشعب) [1098] عن محمد بن حاتم قال: قلت لأبي بكر الوراق: علمني شيئا يقربني إلى الله ويقربني من الناس، فقال: أما الذي يقربك إلى الله .. فمسألته، وأما الذي يقربك من الناس .. فترك مسألتهم. ثم روى

[هب 1099 و 1100] عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من لم يسأل الله .. يغضب عليه) ، ثم أنشد [من الكامل] : الله يغضب إن تركت سؤاله .... وبني آدم حين يسأل يغضب * * *

Mas'alah: What is the ruling on supplication for relief from harm and the sunnah of seeking first rain?

Source Book: Bahr al-Madhhab (book_id=2152, page=965)

فرع آخر لو خاف قوم من غرت لأجل سيل أو نهر دعوا الله تعالى لصرف الضرر عنهم، كما دعا رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، ويلتمس من الله تعالى أنه يجعل حيث ينفع ولا يضر كالجبال والصحارى، قال: ولا أمر بصلاة جماعة في ذلك، وأمرت الإمام والعامة يدعون بذلك في خطبة الجمعة وبعد الصلوات وكذلك في سائر النوازل لغلاء الأسعار وضيق المعاش ونحو [259 أ/ 3] ذلك. فرع آخر الاستمطار مسنون، وهو أن يتجرد لأول مطر ليصيبه منه، وهذا لما روي أن النبي – صلى الله عليه وسلم – كان يتمطر لأول مطر حتى يصيب جسده، ويقول: "هذا قريب عهد بربه" ويستحب أن يقول: "اللهم صيبا هنيا" ، وروت عائشة رضي الله عنها أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يقول ذلك إذا رأي المطر، وروي أن الماء مطرت فقال عبد الله بن عباس رضي الله عنه لغلامه: أخرج فراشي ورحلي يصيبه المطر، فقال أبو الجوزاء: لم تفعل هذا يرحمك الله؟ فقال: أما تقرأ كتاب الله تعالى: {ونزلنا من السماء ماء مباركا} [ق:9] فأحب أن تصيب البركة فراشي ورحلي، وروي أن سعيا بن المسبب رضي الله عنه كان جالسا في المسجد فمطرت السماء فخرج إلى وحبة المسجد وكشف عن ظهره للمطر حتى أصابه ثم رجع إلى مجلسه. فرع آخر يستحب إذا سال الوادي أن

يغتسل فيه ويتوضأ منه، لما روي أنه حرا الوادي فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "اخرجوا بنا هذا الذي سماه الله طهورا حتى نتوضأ منه ونحمد الله [259/ 3] تعالى عليه" ، وروى الشافعي فيتمطر منه، وروي حتى ينظر فيه ويحمد الله تعالى. فرع آخر المستحب أن يطلب استجابة الدعوة في ثلاثة مواطن أمر النبي – صلى الله عليه وسلم – بها فيه وهي عند التقاء الجيوش، وإقامة الصلاة، ونزول الغيث. قال: ويستحب أن يكثر الدعاء عند نزول الغيث، وروى أبو أمامة أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: "تفتح أبواب السماء ويستجاب الدعاء في أربعة مواطن عند التقاء الصفوف، وعند نزول الغيث وعند إقامة الصلاة، وعند رؤية الكعبة" .

Mas'alah: What is the difference between gathering for thanks after rain and gathering for the eclipse prayer?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=730)

(قوله اجتمعوا لشكر ودعاء) لك أن تقول ما الفرق بين الاستسقاء حيث طلب فيه هذه الأمور بعد السقيا وقبل الصلاة شكرا وبين الكسوف حيث لا يطلب فيه هذه الأمور بعد زواله قبل الصلاة مع جريان التوجيه الأول فيه إلا أن يجاب بأن التوجيه مجموع الأمرين الشكر وطلب المزيد أو بأن الحاجة للسقيا أشد فتأمل ثم رأيت الفرق بنحو الثاني اهـ. على المنهج اهـ. ع ش على م ر. وعبارة الرشيدي قوله اجتمعوا لشكر إلخ لعل الفرق بينه وبين الكسوف حيث لا يصلي له بعد الانجلاء أن ما هنا حصول نعمة وما هناك اندفاع نقمة وأيضا فإن ما هنا بقي أثره إلى وقت الصلاة بخلاف ما هناك ولعل هذا أوجه مما فرق به الشهاب سم كما يعلم بمراجعته انتهت

Mas'alah: What is the meaning of gathering for thanks in the context of rain?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=730)

(قوله لشكر) أي على تعجيل ما عزموا على طلبه اهـ. شرح م ر

Mas'alah: What is the ruling on praying after rain in istisqa?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=730)

(قوله وصلوا) أي على الصحيح ومقابل الصحيح لا يصلون لأنها لم تفعل إلا عند الحاجة اهـ. شرح م ر

Mas'alah: What is the intention for the prayer of thanks after rain in istisqa?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=730)

(قوله أيضا وصلوا) أي صلاة الاستسقاء المقررة شكرا لله تعالى وينوون صلاة الاستسقاء ولا ينافيه قولهم شكرا اهـ. شرح م ر أي لأن الحامل على فعلها هو الشكر وهو يحصل بما يدل على التعظيم فلا ينافي ذلك نيتهم بها الاستسقاء اهـ. ع ش عليه

Mas'alah: What should be said when there is excessive rain?

Source Book: Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab (book_id=2693, page=742)

(وسن إن تضرروا بكثرة مطر) بتثليث الكاف (أن يقولوا) كما «قال – صلى الله عليه وسلم – لما شكي إليه ذلك اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الآكام والظراب وبطون الأودية ومنابت الشجر» رواه الشيخان أي اجعل المطر في الأودية والمراعي لا في الأبنية ونحوها والآكام بالمد [حاشية الجمل] وقالت الجنة يا ويح هذا أعجز أن يسأل الله الجنة وقالت الحور العين يا ويح هذا أعجز أن يستجير الله ويسأله أن يزوجه من الحور العين» اهـ برماوي (قوله وإقامة الصلاة) أي بعد الفراغ من الإقامة وقبل الصلاة لكن بحيث لا تفوته تكبيرة الإحرام مع الإمام اهـ. شيخنا (قوله أيضا وإقامة الصلاة) ينبغي أن يأتي فيه ما تقدم له في الدعاء عند الخطبة من أن ذلك يكون بقلبه على ما ذكره البلقيني ثم وبين الإقامة والصلاة أو بين الكلمات التي يجيب بها على ما ذكره الحليمي ثم واعتمده الشارح – رحمه الله – وأنه لا يأتي به عند القول في العيد ونحوه الصلاة جامعة لأن هذه الأمور توقيفية ثم إذا دعا ينبغي له أن يتيقن حصول المطلوب لإخباره – صلى الله عليه وسلم – به فإن لم يحصل نسب تخلفه إلى فساد نيته وفقد شروط الدعاء منه اهـ. ع ش على م ر (قوله ورؤية الكعبة) ظاهره وإن تكرر دخوله ورؤيته لها وكان الزمن قريبا ولا مانع منه اهـ. ع ش على م ر (قوله أي في أثر المطر) لم يقل أي المطر بإسقاط (في أثر) لأجل حكاية كلام المجموع كما لا يخفى تأمل وكتب أيضا قوله في إثر بكسر الهمزة وإسكان الثاء وبفتح الهمزة مع الثاء كذا ضبطه بالقلم اهـ. شوبري (قوله وكره مطرنا إلخ) أي كره تنزيها. اهـ. شرح م ر (قوله بنوء كذا) أفاد تعليق الحكم بالباء أنه لو قال مطرنا في نوء كذا لم يكره وهو ظاهر كما قال الشيخ اهـ. شرح م ر (قوله أي بوقت) تفسير للنوء وقوله النجم الفلاني تفسيرا لكذا

اهـ. شيخنا أي بوقت سقوطه في منزلة من المنازل في الأفق الغربي المقارن لطلوع نظيره من الأفق الشرقي في مدة ثلاثة عشر يوما وفي الحقيقة إن إضافة المطر والحر والبرد وغير ذلك إنما هي للطالعة وإنما ينسب للغاربة نظرا لاسم النوء الذي هو السقوط اهـ. برماوي (قوله أيضا أي بوقت النجم الفلاني) عبارة شرح م ر والنوء سقوط نجم من المنازل في القرب مع الفجر وطلوع رقيبه من المشرق مقابله في ساعته كل ليلة إلى ثلاثة عشر يوما وهكذا كل نجم إلى انقضاء السنة انتهت وفي القسطلاني على البخاري قوله بنوء كذا بفتح النون وسكون الواو في آخره همزة أي بكوكب كذا وكذا سمي نجوم منازل القمر أنواء وسمي نوء لأنه ينوء طالعا عند مغيب مقابله بناحية المغرب وقال ابن الصلاح النوء ليس نفس الكوكب بل مصدر ناء النجم إذا سقط وقيل نهض وطلع وبيانه أن ثمانية وعشرين نجما مفرقة المطالع في أزمنة السنة وهي المعروفة بمنازل القمر يسقط في كل ثلاث عشرة ليلة نجم منها في المغرب مع طلوع مقابله في المشرق فكانوا ينسبون المطر للغارب وقال الأصمعي للطالع فتسمية النجم نوءا تسمية للفاعل بالمصدر اهـ. (قوله في إضافة الأمطار) أي والرياح والحر والبرد إلى الأنواء التي هي الأنجم الساقطة تضيف ذلك إلى الساقط منها وقوله لإيهامه إلخ فيه أن هذا لا يأتي في هذا التركيب لأن مطرنا مبني للمفعول ولا يصح أن يكون نوء كذا فاعلا له إلا أن يقال هو يوهم أنه سبب محصل اهـ. ح ل (قوله لإيهامه أن النوء فاعل إلخ) لك أن تقول سيأتي في الصيد والذبائح تحريم بسم الله واسم محمد لإيهامه التشريك فلما اقتضى إيهام التشريك الحرمة هناك لا هنا ويمكن أن يجاب بأن الإيهام هناك أشد لمزيد عظمة النبي – صلى الله عليه وسلم – بالإضافة إلى النوء فتوهم تأثيره أقوى من توهم تأثير النوء وبأن المتبادر من بسم الله واسم محمد اتحاد متعلق المعطوف والمعطوف عليه أعني أذبح فإن اختلاف المتعلق للمتعاطفين خلاف الظاهر والأصل وليس المتبادر من مطرنا بنوء كذا أن النوء فاعل حقيقة بل المتبادر خلافه لأن مطرنا مبني للمفعول

والأصل أن يكون الفاعل غير مذكور مطلقا وقضية ذلك أن لا يكون الفاعل المحذوف هو النوء لأنه مذكور وإن لم يكن على وجه أنه فاعل فليتأمل اهـ. سم (قوله وكره سب ريح) أي سواء كانت معتادة أو غير معتادة لكن السب إنما يقع في العادة لغير المعتادة خصوصا إذا شوشت ظاهرا على الساب ولا تتقيد الكراهة بذلك كما قدمناه اهـ. ع ش على م ر (قوله من روح الله) لعل المراد في الجملة فلا يلزم أن التي تأتي بالعذاب من روح الله أيضا اهـ. ز ي. وعبارة القليوبي قوله وتأتي بالعذاب أي من حيث ما يظهر لنا وإلا فهي رحمة من عند الله تعالى مطلقا اهـ. ومثله ع ش على م ر (قوله بكثرة مطر) أي أو نيل كذلك اهـ. برماوي (قوله حوالينا) مثنى مفرده حوال نقل عن النووي في تحريره ونقل عنه أيضا

جمع أكم بضمتين جمع أكام بوزن كتاب جمع أكم بفتحتين جمع أكمة وهي التل المرتفع من الأرض إذا لم يبلغ أن يكون جبلا والظراب جمع ظرب بفتح أوله وكسر ثانيه جبل صغير (بلا صلاة) لعدم ورودها فيه (باب) في حكم تارك الصلاة (من أخرج) من المكلفين (مكتوبة [حاشية الجمل] أنه مفرد فليحرر وكتب أيضا حوالينا بفتح اللام وفيه حذف تقديره اجعل أو امطر اهـ. شوبري وتقدم في التيمم أنه جمع حول بمعنى جهة على غير قياس والقياس أحوال وهذا الجمع على صورة المثنى هكذا قرره شيخنا ح ف هناك ثم رأيت في حاشية حج على الهمزية للبولاقي ما نصه قوله حوالينا في رواية مسلم حولنا وكلاهما صحيح والحول والحوال بمعنى الجانب والذي في رواية البخاري تثنية حوال وهو ظرف يتعلق بمحذوف تقديره اللهم أنزل أو أمطر حوالينا ولا تنزل علينا والمراد به صرف المطر عن الأبنية والدور وقوله ولا علينا بيان المراد بقوله حوالينا لأنها تشمل الطرق التي تجمع حولهم فأرادا خراجها بقوله ولا علينا قال الطيبي في إدخال الواو هنا معنى لطيف وذلك لأنه لو أسقطها لكان مستسقيا للآكام وما معها

فقط ودخول الواو يقتضي أن طلب المطر على المذكورات ليس مقصودا لعينه ولكن ليكون وقاية من أذى المطر فليست الواو مخلصة للعطف ولكنها للتعليل وهو كقولهم: تجوع الحرة ولا تأكل بثديها. فإن الجوع ليس مقصودا بعينه ولكن لكونه مانعا عن الرضاع بأجرة إذ كانوا يكرهون ذلك تكبرا اهـ. فتح الباري اهـ. شوبري. وعبارة شرح م ر أفادت الواو أن طلب المطر حوالينا القصد منه بالذات وقاية أذاه ففيها معنى التعليل أي اجعله حوالينا لئلا يكون علينا وفيه تعليمنا أدب الدعاء حيث لم يدع برفعه مطلقا لأنه قد يحتاج لاستمراره بالنسبة لبعض الأودية والمزارع، فطلب منع ضرره وبقاء نفعه وإعلامنا بأنه ينبغي لمن وصلت إليه نعمة من ربه أن لا يسخط لعارض قارنها بل يسأل الله رفعه وإبقاءها وبأن الدعاء برفع المطر لا ينافي التوكل والتفويض انتهت (قوله جمع أكم بضمتين) وأقل الجمع ثلاثة من مفرداته ولو كانت جموعا فلا يتحقق آكام إلا بإحدى وثمانين أكمة وذلك لأن أكم الذي هو مفرده عبارة عن سبع وعشرين أكمة لأنه جمع أكام ومدلوله تسع أكمات لأنه جمع أكم ومدلوله ثلاث أكمات. اهـ. شيخنا (قوله جمع أكمة) ظاهر صنيعه أن الرواية بفتح الهمزة مع المد وقال العلامة الحلبي في سيرته الأكمة معروفة والجمع أكمات وأكم وجمع الأكم إكام مثل جبل وجبال وجمع الإكام أكم مثل كتاب وكتب وجمع الأكم آكام مثل عنق وأعناق قال في الصحاح والذي ظهر لي من النهاية وكلام النووي أن الرواية في الصحيح إكام بكسر الهمزة لا آكام بفتحها والمد لأنها بالمد جمع الجمع وذلك أن لفظ النهاية على الإكام بالكسر جمع أكمة وهي الرابية ويجمع الإكام على أكم والأكم على آكام وكذلك النووي قال ورأيت الشمس البرماوي في شرح العمدة ذكر أن الرواية بالقصر والمد وفي المواهب اللدنية الآكام بكسر الهمزة وقد يفتح ويمد اهـ. برماوي (قوله بلا صلاة) أي بالكيفية السابقة فلا ينافي أنه يصليها ركعتين منفردا كسنة الظهر لأن ذلك من جملة النوازل فينوي بهما رفع المطر اهـ. ح ل]

Mas'alah: What supplication is recommended when there is excessive rain?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=977)

ولو تضرروا بكثرة المطر) وهي ضد القلة مثلثة الكاف (فالسنة أن يسألوا الله) تعالى (رفعه) بأن يقولوا ندبا ما قاله – صلى الله عليه وسلم – لما شكي إليه ذلك (اللهم اجعل المطر (حوالينا) في الأودية والمراعي (ولا) تجعله [حاشية الشبراملسي] قوله بسين مهملة) أي سيبا بفتح فسكون اه حج. وعبارة ع: قول المصنف صيبا: قال الإسنوي: من صاب يصوب: إذا نزل من علو إلى أسفل، وفي رواية لابن ماجه: اللهم سيبا، وهو العطاء اه (قوله: وفي أخرى مع الأول) أي صيبا. (قوله: ناقعا) بالقاف: أي شافيا للغليل ومزيد للعطش كما يؤخذ من مختار الصحاح (قوله وعند إقامة الصلاة) ينبغي أن يأتي فيه ما تقدم له في الدعاء عند الخطبة من أن ذلك يكون بقلبه على ما ذكره البلقيني ثم وبين الإقامة والصلاة أو بين الكلمات التي يجيب بها على ما ذكره الحليمي ثم، واعتمده الشارح – رحمه الله –، وأنه لا يأتي به عند القول في العيد ونحوه الصلاة جامعة؛ لأن هذه أمور توفيقية، ثم إذا دعا ينبغي له أن يتيقن حصول المطلوب لإخباره – صلى الله عليه وسلم – به، فإن لم يحصل نسب تخلفه إلى فساد نيته وفقد شروط الدعاء منه (قوله عند رؤية الكعبة) ظاهره وإن تكرر دخوله ورؤيته لها وكان الزمن قريبا ولا مانع منه. (قوله: وهو كما قال الشيخ) أي في غير شرح منهجه (قوله: عن بعض الصحابة) قال حج هو أبو هريرة (قوله: ويكره سب الريح) أي سواء كانت معتادة أو غير معتادة، لكن السب إنما يقع في العادة لغير المعتادة خصوصا إذا شوشت ظاهرا على الساب، ولا تتقيد الكراهة بذلك كما قدمناه (قوله: لخبر: «الريح من روح الله تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب» هل المراد في الجملة، فلا يلزم أن التي تأتي بالعذاب من رحمته أيضا اه سم على منهج: أي أو مطلقا؛ لأنها من حيث صدورها

بخلق الله وإيجاده رحمة في ذاتها وإن كانت تأتي بالعذاب لمن أراده الله له، والأقرب الثاني (قوله: «واستعيذوا بالله من شرها») وتقدم قبيل [حاشية الرشيدي] قوله: فإن لها أربعة عشر يوما) هذا في السنة الكبيسة وهي التي تكون أيام النسيء فيها ستة أيام، بخلاف البسيطة وهي التي يكون النسيء فيها خمسة أيام، فلو قال إلا الغفر لكان أولى،؛ لأن ذلك فيه دائما عند المصريين.

(علينا) في الأبنية والدور. وأفادت الواو أن طلب المطر حوالينا القصد منه بالذات وقاية أذاه ففيها معنى التعليل: أي اجعله حوالينا ولئلا يكون علينا، وفيه تعليمنا أدب الدعاء حيث لم يدع برفعه مطلقا؛ لأنه قد يحتاج لاستمراره بالنسبة لبعض الأودية والمزارع، فطلب منع ضرره وبقاء نفعه وإعلامنا بأنه ينبغي لمن وصلت إليه نعمة من ربه أن لا يتسخط لعارض قارنها، بل يسأل الله تعالى رفعه وإبقاءها وبأن الدعاء برفع المطر لا ينافي التوكل والتفويض "اللهم على الآكام والظراب وبطون الأودية ومنابت الشجر"

Mas'alah: Is there a specific prayer for excessive rain?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=978)

)

Mas'alah: Is there a specific prayer for excessive rain?

Source Book: Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj (book_id=4068, page=978)

ولا يصلي لذلك، والله أعلم) لعدم ورودها له لكن تقدم في الباب السابق أنها تسن لنحو الزلزلة في بيته منفردا، وظاهر أن هذا نحوها فيحمل ذلك على أنه لا تشرع الهيئة

المخصوصة.

Mas'alah: Is there a specific prayer for excessive rain?

Source Book: Sharh al-Mahalli 'ala al-Minhaj (book_id=55169, page=417)

(ولا يصلى لذلك، والله أعلم) لعدم ورود الصلاة له.

Mas'alah: What is the supplication when rain becomes excessive?

Source Book: Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim (book_id=3291, page=398)

(و) يقول (عند التضرر بكثرة المطر) أو دوام الغيم: (اللهم حوالينا ولا علينا) -أي: اصرفه عما يضره من نحو الأبنية إلى ما لا يضره من نحو الجبال والصحارى- اللهم على الآكام والظراب وبطون الأودية ومنابت الشجر، اللهم سقيا رحمة -أي: اسقنا سقيا رحمة- ولا سقيا عذاب، ولا محق ولا بلاء، ولا هدم ولا غرق.

Mas'alah: What is the ruling on praying in the mosque due to rain on Eid?

Source Book: 'Ujalat al-Muhtaj ila Tawjih al-Minhaj (book_id=97125, page=393)

ويستخلف من يصلي بالضعفة، يعني عند خروج الإمام إلى الصحراء اقتداء بعلي كرم الله وجهه [743]، ويذهب في طريق ويرجع في أخرى، اقتداء به عليه المدينة مطرا شديدا ليلة الفطر، فجمع الناس في المسجد، فلم يخرج إلى المصلى الذي يصلى فيه

الفطر والأضحى، ثم قال لعبد الله بن عامر بن ربيعة: قم فأخبر الناس ما أخبرتني، فقال عبد الله بن عامر: (إن الناس مطروا على عهد عمر بن الخطاب – رضي الله عنه –، فامتنع الناس من المصلى، فجمع عمر الناس في المسجد فصلى بهم، ثم قام على المنبر فقال: يا أيها الناس إن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يخرج بالناس إلى المصلي يصلي بهم لأنه أرفق بهم وأوسع عليهم، وأن المسجد كان لا يسعهم، قال: فإذا كان هذا المطر فالمسجد أرفق) . رواه البيهقي في السنن الكبرى: كتاب صلاة العيدين: باب صلاة العيد في المسجد: الحديث (6350) . • أما أنه في الصحراء تأسيا به عليه الصلاة والسلام؛ لخبر بكر بن مبشر الأنصاري؛ قال: (كنت أغدو مع أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إلى المصلى يوم الفطر ويوم الأضحى، فنسلك بطن بطحان حتى نأتي المصلي فنصلي مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ثم نرجع من بطن بطحان إلى بيوتنا) . رواه أبو داود في السنن: كتاب الصلاة: باب إذا لم يخرج الإمام للعيدين من يومه: الحديث (1158) . (742) لحديث أبي هريرة – رضي الله عنه –؛ (أنه أصابهم مطر في يوم عيد، فصلى بهم النبي – صلى الله عليه وسلم – صلاة العيد في المسجد) . رواه أبو داود في السنن: كتاب الصلاة: الحديث (1160) . والحاكم في المستدرك: كتاب صلاة العيدين: الحديث (1094/ 7) ، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد. ووافقه الذهبي قال: على شرطهما. (743) عن هزيل؛ (أن عليا أمر رجلا أن يصلي بضعفة الناس في المسجد، يوم الفطر أو الأضحى، وأمره أن يصلي أربعا) ومعنى أن يصلى أربعا؛ ما جاء عن ابن المعتمر (أن عليا – رضي الله عنه –، قال: صلوا يوم العيد في المسجد أربع ركعات، ركعتان للسنة وركعتان =

الصلاة والسلام، كما رواه البخاري وغيره [744]، والأصح في سببه: أنه كان يذهب في أطول الطريقين، ويرجع في أقصرهما، لأن الذهاب أفضل من الرجوع، ويقال: إنه

ما مر من طريق إلا وتفوح منها رائحة المسك، وقيل: فعل ذلك لتشهد له البقاع، فقد روي: [من مشى في حر أو برد شهدت له البقاع يوم القيامة] [745]، قال الماوردي: في معنى شهادة البقاع تأويلان، الأول: أن الله تعالى ينطقها بذلك، والثاني: أن الشاهد أهلها لقوله تعالى: {فما بكت عليهم السماء والأرض} [746]. وقال ابن أبي حمزة في اقليد التقليد: هذا الحديث هو معنى قول يعقوب لبنيه: {لا تدخلوا من باب واحد وادخلوا من أبواب متفرقة} [747].

Mas'alah: What is the sunnah when excessive rain causes harm?

Source Book: 'Ujalat al-Muhtaj ila Tawjih al-Minhaj (book_id=97125, page=408)

ولو تضرروا بكثرة المطر فالسنة أن يسألوا الله تعالى رفعه: [اللهم حوالينا ولا علينا] ، ولا يصلي لذلك، والله أعلم، لحديث أنس في ذلك في الصحيحين [783] قال في شرح مسلم: ولا يشرع لذلك اجتماع في الصحراء [784].

Register of Source Works

The following is a register of the primary works of the Shafi'i school from which this reference has been compiled. Each title is listed with its author or compiler, its Arabic designation, and a summary of the material drawn from it. In the complete edition, each title links directly to its first occurrence in the body of the reference.

Al-Bayan fi Madhhab al-Imam al-Shafi'i

Scholar/compiler: Al-'Imrani

Arabic title: البيان في مذهب الإمام الشافعي

book_id: 2766 | **entries:** 15364 | **kitabs:** 100 | **source pages:** 7090

Al-Ghayah fi Ikhtisar al-Nihayah

Scholar/compiler: Ibn al-Rif'ah

Arabic title: الغاية في اختصار النهاية

book_id: 96936 | **entries:** 7353 | **kitabs:** 98 | **source pages:** 3404

Al-Ghurur al-Bahiyyah fi Sharh al-Bahjah al-Wardiyyah

Scholar/compiler: Zakariyya al-Ansari

Arabic title: الغرر البهية في شرح البهجة الوردية

book_id: 2830 | **entries:** 11571 | **kitabs:** 100 | **source pages:** 2145

Al-Hawi al-Kabir

Scholar/compiler: Al-Mawardi

Arabic title: الحاوي الكبير

book_id: 5118 | **entries**: 18583 | **kitabs**: 100 | **source pages**: 8432

Al-Hidayah ila Awham al-Kifayah

Scholar/compiler: Al-Mutawalli

Arabic title: الهداية إلى أوهام الكفاية

book_id: 1926 | **entries**: 2178 | **kitabs**: 95 | **source pages**: 598

Al-Iqna' fi Hall Alfaz Abi Shuja'

Scholar/compiler: Al-Khatib al-Shirbini

Arabic title: الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع

book_id: 5107 | **entries**: 3102 | **kitabs**: 97 | **source pages**: 661

Al-Iqna'

Scholar/compiler: Al-Mawardi

Arabic title: الإقناع للماوردي

book_id: 5106 | **entries**: 583 | **kitabs**: 85 | **source pages**: 193

Al-Lubab fi al-Fiqh al-Shafi'i

Scholar/compiler: Ibn al-Qass

Arabic title: اللباب في الفقه الشافعي

book_id: 6059 | **entries**: 1084 | **kitabs**: 92 | **source pages**: 430

Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab

Scholar/compiler: Al-Nawawi

Arabic title: المجموع شرح المهذب

book_id: 2831 | **entries**: 29319 | **kitabs**: 100 | **source pages**: 9813

Al-Minhaj al-Qawim Sharh al-Muqaddimah al-Hadramiyyah

Scholar/compiler: Ibn Hajar al-Haytami

Arabic title: المنهاج القويم شرح المقدمة الحضرمية

book_id: 7011 | **entries**: 816 | **kitabs**: 21 | **source pages**: 324

Al-Muhadhdhab fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i

Scholar/compiler: Al-Shirazi

Arabic title: المهذب في فقة الإمام الشافعي للشيرازي

book_id: 1062 | **entries**: 3281 | **kitabs**: 99 | **source pages**: 1598

Al-Muhimmat fi Sharh al-Rawdah wa-al-Rafi'i

Scholar/compiler: Al-Isnawi

Arabic title: المهمات في شرح الروضة والرافعي

book_id: 92833 | **entries**: 14609 | **kitabs**: 100 | **source pages**: 4593

Al-Muqaddimah al-Hadramiyyah

Scholar/compiler: Ibn Hajar al-Hadrami

Arabic title: المقدمة الحضرمية

book_id: 5109 | **entries**: 203 | **kitabs**: 21 | **source pages**: 145

Al-Umm — Tab. al-Wafa'

Scholar/compiler: Al-Shafi'i

Arabic title: الأم للشافعي – ط الوفاء

book_id: 102696 | **entries:** 10872 | **kitabs:** 100 | **source pages:** 5178

Al-Wasit fi al-Madhhab

Scholar/compiler: Al-Ghazali

Arabic title: الوسيط في المذهب

book_id: 5110 | **entries:** 8380 | **kitabs:** 100 | **source pages:** 3742

Al-Najm al-Wahhaj fi Sharh al-Minhaj

Scholar/compiler: Al-Damiri

Arabic title: النجم الوهاج في شرح المنهاج

book_id: 1802 | **entries:** 15203 | **kitabs:** 100 | **source pages:** 5708

Al-Siraj al-Wahhaj

Scholar/compiler: Muhammad al-Zuhri al-Ghamrawi

Arabic title: السراج الوهاج

book_id: 5108 | **entries:** 2630 | **kitabs:** 95 | **source pages:** 645

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition

Scholar/compiler: Al-Shafi'i

Arabic title: الشافي العي على مسند الشافعي ط-أخرى

book_id: 54899 | **entries:** 2832 | **kitabs:** 85 | **source pages:**

894

Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib

Scholar/compiler: Zakariyya al-Ansari

Arabic title: أسنى المطالب في شرح روض الطالب

book_id: 929 | entries: 13805 | kitabs: 100 | source pages: 2058

Al-Tadhkirah fi al-Fiqh al-Shafi'i li-Ibn al-Mulaqqin

Scholar/compiler: Ibn al-Mulaqqin

Arabic title: التذكرة في الفقه الشافعي لابن الملقن

book_id: 2655 | entries: 320 | kitabs: 93 | source pages: 150

Al-Tadrib fi al-Fiqh al-Shafi'i

Scholar/compiler: Ibn al-Mulaqqin

Arabic title: التدريب في الفقه الشافعي

book_id: 2490 | entries: 5608 | kitabs: 99 | source pages: 1827

Al-Tahdhib fi Fiqh al-Imam al-Shafi'i

Scholar/compiler: Al-Baghawi

Arabic title: التهذيب في فقه الإمام الشافعي

book_id: 2393 | entries: 15188 | kitabs: 100 | source pages: 4131

Al-Ta'liqah lil-Qadi Husayn

Scholar/compiler: Al-Qadi Husayn

Arabic title: التعليقة للقاضي حسين

book_id: 2360 | **entries**: 3588 | **kitabs**: 52 | **source pages**: 1053

Al-Tanbih fi al-Fiqh al-Shafi'i

Scholar/compiler: Al-Shirazi

Arabic title: التنبيه في الفقه الشافعي

book_id: 97142 | **entries**: 1683 | **kitabs**: 97 | **source pages**: 390

Al-Zabad fi al-Fiqh al-Shafi'i

Scholar/compiler: Ibn Raslan

Arabic title: الزبد في الفقه الشافعي

book_id: 2852 | **entries**: 472 | **kitabs**: 89 | **source pages**: 345

Bahr al-Madhhab

Scholar/compiler: Al-Ruyani

Arabic title: بحر المذهب للروياني

book_id: 2152 | **entries**: 20155 | **kitabs**: 100 | **source pages**: 7183

Bidayat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj

Scholar/compiler: Ibn al-Rif'ah

Arabic title: بداية المحتاج في شرح المنهاج

book_id: 96982 | **entries**: 5410 | **kitabs**: 99 | **source pages**: 2482

Fath al-'Aziz bi-Sharh al-Wajiz = Al-Sharh al-Kabir lil-Rafi'i

Scholar/compiler: Al-Rafi'i

Arabic title: فتح العزيز بشرح الوجيز = الشرح الكبير للرافعي

book_id: 905 | **entries**: 10360 | **kitabs**: 85 | **source pages**: 6066

Fath al-Mu'in bi-Sharh Qurrat al-'Ayn bi-Muhimmat al-Din

Scholar/compiler: Zayn al-Din al-Malibari

Arabic title: فتح المعين بشرح قرة العين بمهمات الدين

book_id: 838 | **entries**: 3343 | **kitabs**: 91 | **source pages**: 673

Fath al-Qarib al-Mujib fi Sharh Alfaz al-Taqrib = Al-Qawl al-Mukhtar

Scholar/compiler: Ibn Qasim al-Ghazzi

Arabic title: المجيب في شرح ألفاظ التقريب = القول المختار في شرح غاية الاختصار فتح القريب

book_id: 4049 | **entries**: 765 | **kitabs**: 90 | **source pages**: 331

Fath al-Wahhab bi-Sharh Manhaj al-Tullab

Scholar/compiler: Zakariyya al-Ansari

Arabic title: فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب

book_id: 1119 | **entries**: 2587 | **kitabs**: 96 | **source pages**: 690

Fath al-Rahman bi-Sharh Zabad Ibn Raslan

Scholar/compiler: Zakariyya al-Ansari

Arabic title: فتح الرحمن بشرح زبد ابن رسلان

book_id: 44600 | **entries**: 3982 | **kitabs**: 98 | **source pages**: 924

Ghayat al-Bayan Sharh Zabad Ibn Raslan

Scholar/compiler: Al-Ramli al-Kabir

Arabic title: غاية البيان شرح زبد ابن رسلان

book_id: 5114 | **entries**: 1949 | **kitabs**: 95 | **source pages**: 345

Hashiyat al-Bajuri 'ala Sharh Ibn al-Qasim 'ala Matn Abi Shuja' — J. 1

Scholar/compiler: Al-Bajuri

Arabic title: حاشية البيجوري على شرح ابن القاسم على متن أبي شجاع ج 1

book_id: 97167 | **entries**: 4846 | **kitabs**: 59 | **source pages**: 1251

Hashiyat al-Bujayrimi 'ala al-Khatib = Tuhfat al-Habib 'ala Sharh al-Khatib

Scholar/compiler: Al-Bujayrimi

Arabic title: حاشية البجيرمي على الخطيب = تحفة الحبيب على شرح الخطيب

book_id: 2694 | **entries**: 10493 | **kitabs**: 98 | **source pages**: 1971

Hashiyat al-Bujayrimi 'ala Sharh al-Manhaj = Al-Tajrid li-Naf' al-'Abid

Scholar/compiler: Al-Bujayrimi

Arabic title: حاشية البجيرمي على شرح المنهج = التجريد لنفع العبيد

book_id: 2698 | **entries**: 8997 | **kitabs**: 100 | **source pages**: 1851

Hashiyat al-Jamal 'ala Sharh al-Manhaj = Futuhat al-Wahhab

Scholar/compiler: Al-Jamal

Arabic title: الجمل على شرح المنهج = فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب حاشية

book_id: 2693 | **entries**: 10934 | **kitabs**: 100 | **source pages**: 2817

Hashiyata Qalyubi wa-'Umayrah

Scholar/compiler: Qalyubi / 'Umayrah

Arabic title: حاشيتا قليوبي وعميرة

book_id: 2829 | **entries**: 11234 | **kitabs**: 100 | **source pages**: 1591

Hilyat al-'Ulama' fi Ma'rifat Madhahib al-Fuqaha' — Tab. al-Risalah al-Hadithah

Scholar/compiler: Al-Qaffal al-Shashi

Arabic title: حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء ط الرسالة الحديثة

book_id: 107453 | **entries**: 12007 | **kitabs**: 100 | **source pages**: 3956

I'anat al–Talibin 'ala Hall Alfaz Fath al–Mu'in

Scholar/compiler: Al–Bakri al–Dimyati

Arabic title: إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين

book_id: 231 | **entries**: 7053 | **kitabs**: 96 | **source pages**: 1564

Ithmid al–'Aynayn fi Ba'd Ikhtilaf al–Shaykhayn

Scholar/compiler: Unknown

Arabic title: (1305) إثمد العينين في بعض اختلاف الشيخين

book_id: 55252 | **entries**: 754 | **kitabs**: 29 | **source pages**: 120

Khaba'ya al–Zawaya

Scholar/compiler: Al–Zarkashi

Arabic title: خبايا الزوايا

book_id: 5112 | **entries**: 852 | **kitabs**: 90 | **source pages**: 473

Kifayat al–Akhyar fi Hall Ghayat al–Ikhtisar

Scholar/compiler: Al–Hisni

Arabic title: كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار

book_id: 5116 | **entries**: 1723 | **kitabs**: 92 | **source pages**: 580

Kifayat al–Nabih fi Sharh al–Tanbih

Scholar/compiler: Ibn al–Rif'ah

Arabic title: كفاية النبيه في شرح التنبيه

book_id: 1927 | **entries**: 46524 | **kitabs**: 100 | **source pages**: 9835

Manhaj al–Tullab fi Fiqh al–Imam al–Shafi'i

Scholar/compiler: Zakariyya al–Ansari

Arabic title: منهج الطلاب في فقه الإمام الشافعي رضي الله عنه

book_id: 1172 | **entries**: 348 | **kitabs**: 94 | **source pages**: 232

Matn Abi Shuja' — Nuskhat al–Mashari'

Scholar/compiler: Abu Shuja' al–Isfahani

Arabic title: متن أبي شجاع المسمى الغاية والتقريب (ن المشاريع)

book_id: 102531 | **entries**: 247 | **kitabs**: 84 | **source pages**: 56

Matn Abi Shuja' — other edition

Scholar/compiler: Abu Shuja' al–Isfahani

Arabic title: متن أبي شجاع المسمى الغاية والتقريب (ن أخرى)

book_id: 103029 | **entries**: 179 | **kitabs**: 84 | **source pages**: 135

Minhaj al–Talibin wa–'Umdat al–Muftin fi al–Fiqh

Scholar/compiler: Al–Nawawi

Arabic title: منهاج الطالبين وعمدة المفتين في الفقه

book_id: 1168 | **entries**: 782 | **kitabs**: 93 | **source pages**: 405

Mughni al–Muhtaj ila Ma'rifat Ma'ani Alfaz al–Minhaj

Scholar/compiler: Al–Khatib al–Shirbini

Arabic title: مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج

book_id: 922 | **entries**: 7551 | **kitabs**: 99 | **source pages**: 3251

Mukhtasar al–Muzani

Scholar/compiler: Al–Muzani

Arabic title: مختصر المزني

book_id: 2110 | **entries**: 1721 | **kitabs**: 100 | **source pages**: 352

Nazm Nihayat al-Tadrib fi al-Fiqh al-Shafi'i

Scholar/compiler: Al-'Umrayti

Arabic title: نظم نهاية التدريب في الفقه الشافعي

book_id: 103153 | **entries**: 220 | **kitabs**: 85 | **source pages**: 141

Nihayat al-Matlab fi Dirayat al-Madhhab

Scholar/compiler: Al-Juwayni (Imam al-Haramayn)

Arabic title: نهاية المطلب في دراية المذهب

book_id: 6951 | **entries**: 29929 | **kitabs**: 100 | **source pages**: 10879

Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj

Scholar/compiler: Al-Ramli

Arabic title: نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج

book_id: 4068 | **entries**: 15288 | **kitabs**: 100 | **source pages**: 3864

Nihayat al-Tadrib

Scholar/compiler: Al-'Umrayti

Arabic title: نهاية التدريب

book_id: 40973 | **entries**: 139 | **kitabs**: 84 | **source pages**: 66

Nihayat al-Zayn

Scholar/compiler: Nawawi al-Bantani

Arabic title: نهاية الزين

book_id: 5117 | **entries**: 2062 | **kitabs**: 81 | **source pages**: 402

Rawdat al-Talibin wa-'Umdat al-Muftin

Scholar/compiler: Al-Nawawi

Arabic title: روضة الطالبين وعمدة المفتين

book_id: 103 | **entries**: 11851 | **kitabs**: 100 | **source pages**: 4941

Sharh al-Mahalli 'ala al-Minhaj

Scholar/compiler: Al-Mahalli

Arabic title: (864) شرح المحلي على المنهاج

book_id: 55169 | **entries**: 6729 | **kitabs**: 100 | **source pages**: 2144

Bushra al-Karim bi-Sharh Masa'il al-Ta'lim

Scholar/compiler: Sa'id Ba'ali

Arabic title: شرح المقدمة الحضرمية المسمى بشرى الكريم بشرح مسائل التعليم

book_id: 3291 | **entries**: 4660 | **kitabs**: 52 | **source pages**: 670

Sharh Mushkil al-Wasit

Scholar/compiler: Al-Rafi'i

Arabic title: شرح مشكل الوسيط

book_id: 2633 | **entries**: 3688 | **kitabs**: 83 | **source pages**: 1952

Tahrir al–Fatawa

Scholar/compiler: Ibn al–Mulaqqin

Arabic title: تحرير الفتاوى

book_id: 96932 | entries: 9097 | kitabs: 100 | source pages: 2657

Tahrir Tanqih al–Lubab

Scholar/compiler: Zakariyya al–Ansari

Arabic title: (926) تحرير تنقيح اللباب

book_id: 92681 | entries: 388 | kitabs: 89 | source pages: 72

Tuhfat al–Muhtaj fi Sharh al–Minhaj wa–Hawashi al–Shirwani wa–al–'Abbadi

Scholar/compiler: Ibn Hajar al–Haytami

Arabic title: تحفة المحتاج في شرح المنهاج وحواشي الشرواني والعبادي

book_id: 6264 | entries: 20693 | kitabs: 100 | source pages: 4676

'Ujalat al–Muhtaj ila Tawjih al–Minhaj

Scholar/compiler: Ibn al–Mulaqqin

Arabic title: عجالة المحتاج إلى توجيه المنهاج

book_id: 97125 | entries: 5912 | kitabs: 100 | source pages: 1884

'Umdat al–Salik wa–'Uddat al–Nasik

Scholar/compiler: Ibn al–Naqib al–Misri

Arabic title: عمدة السالك وعدة الناسك

book_id: 4391 | entries: 954 | kitabs: 85 | source pages: 242